

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف



كلية العلوم الانسانية والاجتماعية

قسم : العلوم الاجتماعية

شعبة : علم الاجتماع

"فعالية برامج مراكز اعادة التربية للأحداث المنحرفين في الجزائر".

دراسة ميدانية بمراكز إعادة التربية وإعادة الاحداث:

. (ولاية الشلف) ذكور . (بولاية تبسة) بنات

أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه الطور الثالث

تخصص : علم اجتماع الإجرام : الجريمة والمجتمع

إشراف :

أ.د تقية محمد مهدي حسان

إعداد الطالبة :

حمّار سامية

الاسم واللقب	الرتبة	مؤسسة الانساب	الصفة
أ.د. زيان محمد	أستاذ التعليم العالي	جامعة الشلف	رئيس
د. تقية محمد المهدي حسان	أستاذة التعليم العالي	جامعة الشلف	مشرف ومقرر
د. منصور مرقومة .	أستاذ محاضر	جامعة مستغانم	ممتحن
د. فكروني الزاوي	أستاذة محاضرة أ	جامعة سيدي بلعباس	ممتحن
د. نادية فرحات	أستاذة محاضرة أ	جامعة الشلف	ممتحن

السنة الجامعية : 2020-2019

شكر وتقدير

قبل كل شيء ، أحمد الله عزّ وجل الذي أنعمني بنعمة العلم و وفقني إلى بلوغ هذه الدرجة

و أقول : " اللهم لك الحمد حتى ترضى ، و لك الحمد إذا رضيت ، ولك الحمد بعد الرضا"

أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من ساعدني في إنجاز هذا العمل و بالأخص إلى الأستاذ

المشرف الدكتور " تقيّة محمد مهدي حسان " على توجيهاته القيمة و الإرشادات الصائبة التي لم ييخل بها عليا.

كما أتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى الاستاذ المحترم " ضامر عبدالرحمان " و الى السادة الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بقبول الاشتراك في مناقشة هذا البحث المتواضع وتقييمه.

وإلى كل من بذل معي جهدا ووفر لي وقتا , و نصح لي قولا , أسأل الله أن يجزيهم عني خير الجزاء.

إهداء

- اهدي هذا العمل المتواضع الى ابي العزيز الغالي و
الى أمي الحبية و الرائعة .
الى اخوتي و اخواتي و جميع افراد عائلتي .
الى صديقتي و ساعدي الايمن كوثر بودان .

المخلص :

عنوان الأطروحة : 'فعالية برامج مراكز اعادة التربية للأحداث المنحرفين في الجزائر'.دراسة ميدانية بمراكز إعادة التربية وإعادة الاحداث: (ولاية الشلف) ذكور - (ولاية تبسة) بنات.

اعداد الطالبة : حمار سامية اشرف الاستاذ الدكتور : نفية محمد مهدي حسان .

مشكلة البحث : تحدد مشكلة البحث في محاولة الباحثة التعرف على مدى فعالية برامج اعادة التربية للأحداث المنحرفين في الجزائر . هل تقوم بتلبية حاجات و رغبات الاحداث المختلفة مما يجعلهم راضين عن البرامج المقدمة ؟ هل هذه البرامج موجودة و متنوعة بمراكز اعادة التربية ؟ هل تحقق البرامج الاهداف الاصلاحية و تربوية ، التأهيلية و الإدماجية ؟ **أهمية الدراسة :** تكمن أهمية الدراسة أيضا في محاولة القاء الضوء على البرامج التي تقدمها مراكز إعادة التربية للأحداث المنحرفين في المجتمع الجزائري ، والدور التي تلعبه هذه المراكز لإعادة تأهيل وتكوين وتربية هذه الفئة الهامة ، والتي تحتاج إلى الدعم والرعاية المستمرة من مختلف مؤسسات المجتمع حتى لا تعود إلى الانحراف .

اهداف الدراسة :الكشف عن ما إذا كانت مراكز اعادة التربية تقدم برامج اصلاحية تتعلق بتسوية السلوك واعادة غرس قيم اجتماعية صحيحة من خلال دروس ارشادية وتوجيهية .الكشف عن ما إذا كانت مراكز اعادة التربية تقدم برامج تعليمية تتوافق مع قدراتهم العقلية وطاقاتهم الاستيعابية و أعمارهم .الكشف عن ما إذا كانت مراكز اعادة التربية تقدم برامج ثقافية .الكشف عن ما إذا كانت مراكز اعادة التربية تقدم برامج ترفيهية .الكشف عن ما إذا كانت مراكز اعادة التربية تقدم برامج الرعاية اللاحقة .الكشف عن مدى رضا الاحداث عن البرامج المقدمة إليهم في مركز إعادة التربية، و أهم الصعوبات التي تواجه القائمين على تقديم تلك البرامج و التي قد تحد من فعاليتها

فروض الدراسة :الفرضية الاولى :تقوم مراكز اعادة التربية بتقديم برامج متنوعة تعمل على تأهيل وادماج وتسوية سلوك الاحداث المنحرفين داخل المركز . الفرضية الثانية : الاحداث المنحرفون المتواجدون بمراكز إعادة التربية راضون نوعا ما عن البرامج المقدمة إليهم .لفرضية الثالثة : توجد صعوبات وعراقيل تواجه القائمين على تقديم البرامج المقررة بمراكز إعادة تربية الأحداث و التي تحد من فعاليتها .

منهج الدراسة :تم الاعتماد في دراستنا هذه على الوصفي هو طريقة من الطرق التحليل و التفسير بشكل منظم من اجل الوصول الى أغراض معينة في الدراسة . كما استعنا بالمنهج المقارن اداة مساعدة لمحاولة اجراء تناظر متقابل او مخالف لإجراء اوجه الشبه و الاختلاف بين حالتين او ظاهرتين او اكثر تحدثان في المجتمع .كما استخدمنا المنهج الوصفي التحليلي كمنهج مساعد للمنهج المقارن ، للتمكين من وصف مجتمع البحث و تبيان خصائصه ؛فالمنهج الوصفي

أدوات الدراسة :قد استخدمنا في بحثنا هذا ثلاث ادوات لجمع البيانات و هي كالتالي :

- استمارة المقابلة (الاستبيان) : صممتنا الاستبيان وفقا للفرضيات المطروحة ، وتمت عملية ملاءمة الاستمارة عن طريق طرح الأسئلة على المبحوثين (الاحداث المنحرفين : ذكور و اناث) ، وتلقي الإجابة منهم ، وتمت هذه العملية بمساعدة الأخصائية النفسية الموجودة بمركز اعادة التربية ذكور ببوقادير ولاية الشلف وبمساعدة المربية المشرفة المتواجدة بمركز اعادة التربية بنات بولاية تبسة . حيث اشتملت على 46 سؤال .

- **المقابلة :** استخدمنا المقابلة كأداة اساسية ايضا مع العاملين (الطاقم البيداغوجي و النفسي) بمركز اعادة التربية ذكور ببوقادير ولاية الشلف ، و مركز اعادة التربية بنات بولاية تبسة -وقد قمنا بعشر مقابلات .
- **الملاحظة :** قمنا باستخدام الملاحظة البسيطة التي تقوم على معاينة الظواهر كما تحدث تلقائيا وفي الحالات العادية دون إخضاعها لعملية الضبط والتجريب ، وهي ملاحظة بدون مشاركة ، ووظيفتها تكميلية للاستمارة و المقابلة .

عينة الدراسة :أ- عينة الاحداث المنحرفين : حيث استخدمنا اسلوب الحصر الشامل لجميع الاحداث المنحرفين المتواجدين بمركز اعادة التربية ذكور ببوقادير - الشلف ، و مركز اعادة التربية بنات- تبسة ، و بلغ عدد افراد العينة 30 حدا ، كما قمنا بتطبيق الاستبانة على جميع الاحداث المتواجدين بالمركزين خلال فترة الدراسة الميدانية .

ب- عينة الأخصائيين العاملين : و تألفت من جميع افراد الطاقم البيداغوجي النفسي المتواجد بمركز اعادة التربية ذكور ببوقادير - الشلف -، اما فيما يخص مركز اعادة التربية بنات - تبسة لم نستطع ان نقوم بالمسح الشامل نظرا لكون المركز يعمل بدوامين (الدوام النهاري و الدوام الليلي) ، فلم اتمكن من اجراء مقابلات مع الأخصائيين العاملين ليلا ، ونظرا لكثرة انشغالات العاملين سمح لي المدير اجراء المقابلات مع 6 افراد وهم و بلغ عدد الاجمالي 10 مقابلات ، اما فيما يخص العدد الاجمالي لمجتمع البحث فبلغ 40 مبحوث .

أهم النتائج : لا يقوم مركز اعادة التربية ذكور (بوقادير) - الشلف - بتقديم برامج متنوعة تعمل على تربية و تأهيل و ادماج الأحداث .يقوم مركز اعادة التربية بنات - تبسة - بتقديم برامج متنوعة تعمل على تربية و تأهيل وادماج الاحداث (بنات) .الاحداث المنحرفون المتواجدون بمركز اعادة التربية ذكور غير راضون عن البرامج المقدمة لهم .الاحداث المنحرفون المتواجدون بمركز اعادة التربية بنات راضون نوعا ما عن البرامج المقدمة لهم .توجد صعوبات وعراقيل تواجه القائمين على تقديم البرامج المقررة بمراكز إعادة تربية الأحداث و التي تحد من فعاليتها .

Résumé : Titre de la thèse : « L'efficacité des programmes des centres de rééducation des mineurs délinquants en Algérie ».

Une étude de terrain dans les centres de rééducation et de rééducation juvénile : - (Province de Chlef) pour les hommes - (dans l'Etat de Tébessa) pour les filles.

Préparé par l'étudiant : Samia hamar

Supervisé par le Prof. Dr. : Taguia Muhammad
Mahdi Hassan.

Problème de recherche : Le problème de recherche est déterminé dans la tentative du chercheur d'identifier l'efficacité des programmes de rééducation pour les jeunes délinquants en Algérie. Répondez-vous aux besoins et aux envies des différents événements, en les rendant satisfaits des programmes proposés ? Ces programmes sont-ils disponibles et variés dans les centres de rééducation ? Les programmes atteignent-ils des objectifs de réforme, d'éducation, de réadaptation et d'intégration ?

L'importance d'étude: L'importance de l'étude réside également dans une tentative de faire la lumière sur les programmes offerts par les centres de rééducation pour jeunes délinquants dans la société algérienne, et le rôle que ces centres jouent pour réhabiliter, former et éduquer ce groupe important, qui a besoin de un soutien et des soins continus de diverses institutions communautaires afin de ne pas retomber dans la délinquance .

les objectifs des études :Détecter si les centres de rééducation proposent des programmes de réforme liés au règlement des comportements et à la réinjection de valeurs sociales correctes à travers des cours de conseil et d'orientation Détection si les centres de rééducation proposent des programmes éducatifs compatibles avec leurs capacités mentales , capacités d'absorption et âges. Les centres de rééducation proposent des programmes culturels. Divulger indiquant si les centres de rééducation proposent des programmes de loisirs. Divulger indiquant si les centres de rééducation proposent des programmes de suivi. Divulger du degré de satisfaction des mineurs à l'égard des programmes offerts à eux dans le centre de rééducation, et les difficultés les plus importantes auxquelles font face les personnes chargées de dispenser ces programmes, ce qui peut limiter leur efficacité

Missions d'études :Première hypothèse : Les centres de rééducation proposent différents programmes qui œuvrent à la réhabilitation, à l'intégration et à la régularisation des comportements des mineurs délinquants au sein du centre. La deuxième hypothèse : les mineurs délinquants des centres de rééducation sont plutôt satisfaits des programmes qui leur sont proposés .La troisième hypothèse : il existe des difficultés et des obstacles auxquels sont confrontés les responsables de l'offre des programmes prévus dans les centres de rééducation qui limitent leur efficacité.

Méthodologie de l'étude : Dans cette étude, nous nous sommes appuyés sur la méthode descriptive, qui est l'une des méthodes d'analyse et d'interprétation de manière organisée afin d'atteindre certains objectifs de l'étude. Nous avons également utilisé l'approche comparative comme outil auxiliaire pour essayer de réaliser une symétrie opposée ou opposée pour mesurer les similitudes et les différences entre deux ou plusieurs cas ou phénomènes qui se produisent dans la communauté.

Outils d'étude :Nous avons utilisé dans cette recherche trois outils pour collecter des données, qui sont les suivants :Formulaire d'entretien (questionnaire) Nous avons conçu le questionnaire en fonction des hypothèses avancées, et le processus de remplissage du formulaire s'est fait en posant des questions aux enquêtés (délinquants juvéniles : hommes et femmes), et en recevant les réponses de leur part. des questions.

Entretien : Nous avons également utilisé l'entretien comme outil de base avec le personnel (personnel pédagogique et psychologique) du Centre de rééducation pour hommes de Boudeir, Chlef, et du Centre de rééducation pour filles de Tebessa - et nous avons mené dix entretiens. - **Observation** : Nous avons utilisé l'observation simple qui est basée sur l'observation des phénomènes tels qu'ils se produisent automatiquement et dans des cas normaux sans les soumettre au processus de contrôle et d'expérimentation, et c'est une observation sans participation, et sa fonction est complémentaire à la formulaire et l'entretien.

Echantillon d'étude : A- Echantillon de jeunes délinquants : Nous avons utilisé la méthode d'inventaire global pour tous les jeunes délinquants du centre de rééducation pour hommes de Bougadir - Chlef, et du centre de rééducation des filles - Tébéssa, et le nombre de membres de l'échantillon avalés 30 mineurs, et nous avons également appliqué le questionnaire à tous les mineurs présents dans les centres pendant la période de l'étude de terrain.

B- **L'échantillon des spécialistes en activité** : Il était constitué de l'ensemble des membres du personnel pédagogique et psychologique présents dans le centre de rééducation masculine de Bougadir - Chlef - Quant au centre de rééducation féminine - Tébéssa, nous n'avons pas pu procéder à une enquête approfondie du fait que le centre travaille en deux équipes (équipes de jour et de nuit).), je n'ai pas pu mener d'entretiens avec les spécialistes travaillant de nuit, et en raison des nombreuses préoccupations des travailleurs, le responsable m'a permis pour mener des entretiens avec 6 personnes, et le nombre total d'entretiens était de 10, quant au nombre total de la communauté de recherche, il s'élevait à 40 répondants.

Les résultats les plus importants : Le Centre de rééducation pour garçons (Boukadir) - Chlef - ne propose pas divers programmes qui travaillent sur l'éducation, la réadaptation et l'intégration des mineurs. Le Centre de rééducation pour les filles - Tebessa - propose divers programmes qui travail sur l'éducation, la réinsertion et l'intégration des mineurs (filles) Les délinquants du centre de rééducation sont des hommes qui ne sont pas satisfaits des programmes qui leur sont proposés Les mineurs déviants du centre de rééducation sont des filles plutôt satisfaites avec les programmes qui leur sont proposés. Il existe des difficultés et des obstacles auxquels sont confrontés les responsables de l'offre des programmes prévus dans les centres de rééducation pour mineurs, qui limitent leur efficacité.

Summary:

Thesis title: "The Effectiveness of Re-education Center Programs for Juvenile Delinquents in Algeria".

A field study in the centers of re-education and juvenile re-education: - (Chlef Province) for males - (in the state of Tebessa) for girls.

Prepared by the student: Samia hamar Supervised by Prof. Dr.: Taquia Muhammad Mahdi Hassan.

Research problem: The research problem is determined in the researcher's attempt to identify the effectiveness of re-education programs for juvenile delinquents in Algeria. Do you fulfill the needs and desires of the different events, making them satisfied with the programs offered? Are these programs available and varied in re-education centers? Do the programs achieve reform, educational, rehabilitative and integrative goals? the importance of studying :

The importance of the study also lies in an attempt to shed light on the programs offered by the re-education centers for juvenile delinquents in the Algerian society, and the role that these centers play to rehabilitate, train and educate this important group, which needs continuous support and care from various community institutions so as not to return to delinquency .

Objectives of the study : Detecting whether the re-education centers offer reform programs related to the settlement of behavior and the re-instillation of correct social values through counseling and guidance lessons. Detection whether the re-education centers offer educational programs that are compatible with their mental abilities, absorptive capacity and ages. Re-education centers offer cultural programs. Disclosure of whether the re-education centers offer recreational programs. Disclosure of whether the re-education centers offer aftercare programs. Disclosure of the extent of juveniles' satisfaction with the programs offered to them in the re-education center, and the most important difficulties that face Confronting those in charge of providing these programs, which may limit their effectiveness

Study assignments: The first hypothesis: The re-education centers provide various programs that work to rehabilitate, integrate and settle the behavior of delinquent juveniles within the center. The second hypothesis: the delinquent juveniles in the re-education centers are somewhat satisfied with the programs offered to them. The third hypothesis: there are difficulties and obstacles facing those in charge of providing the programs scheduled in the re-education centers that limit their effectiveness.

Study Methodology: In this study, we relied on the descriptive method, which is one of the methods of analysis and interpretation in an organized manner in order to reach certain purposes in the study. We also used the comparative approach as an auxiliary tool to try to conduct an opposite or opposite symmetry to measure the similarities and differences between two or more cases or phenomena that occur in the community.

Study tools: We have used in this research three tools to collect data, which are as follows: Interview form (questionnaire)

We designed the questionnaire according to the hypotheses put forward, and the process of filling out the form was done by asking questions to the respondents (juvenile delinquents: males and females), and receiving answers from them. This process was carried out with the help of the psychologist at the Male Re-Education Center in Bougadir, Chlef State and with the help of the supervising educator at the Re-Education Center Girls in Tebessa. It included 46 questions.

Interview: We used the interview as a basic tool as well with the staff (pedagogical and psychological staff) at the Male Re-education Center in Boudeir, Chlef, and the Girls' Re-education Center in Tebessa - and we conducted ten interviews.

- **Observation:** We used the simple observation that is based on the observation of phenomena as they occur automatically and in normal cases without subjecting them to the process of control and experimentation, and it is an observation without participation, and its function is complementary to the form and the interview.

Study sample: A- Juvenile delinquent sample: we used the comprehensive inventory method for all delinquent juveniles in the male re-education center in Bougadir - Chlef, and the girls' re-education center - Tebessa, and the number of sample members swallowed 30 juveniles, and we also applied the questionnaire to all the juveniles present centers during the period of the field study.

B- The sample of working specialists: It consisted of all members of the pedagogical and psychological staff present in the male re-education center in Bougadir - Chlef -. As for the female re-education center - Tebessa, we were unable to conduct a comprehensive survey due to the fact that the center works in two shifts (day and night shifts).), I was not able to conduct interviews with the specialists working at night, and due to the many preoccupations

of the workers, the manager allowed me to conduct interviews with 6 individuals, and the total number of interviews was 10, as for the total number of the research community, it amounted to 40 respondents.

The most important results: The Male Re-education Center (Boukadir) - Chlef - does not provide various programs that work on the education, rehabilitation and integration of juveniles. The Center for Re-education for Girls - Tebessa - offers various programs that work on the education, rehabilitation and integration of juveniles (girls). The delinquents in the re-education center are males who are not satisfied with the programs offered to them. The deviant juveniles in the re-education center are girls who are somewhat satisfied with the programs offered to them. There are difficulties and obstacles facing those in charge of providing the programs scheduled in the juvenile re-education centers, which limit their effectiveness.

	محتويات الدراسة	
	شكر تقدر	
	الفهرس	
	الملخص	
أ- د	مقدمة	
	الباب الأول الإطار النظري	
	الفصل الأول: موضوع الدراسة	
	تمهيد	
01	أسباب ومبررات اختيار الموضوع	1
02	أهداف الدراسة	2
03	أهمية الدراسة	3
10-5	الاشكالية	4
11	الفرضيات	5
28-11	الإطار المفاهيمي للدراسة	6
42-29	الدراسات السابقة	7
48-43	المقاربة السوسولوجية	8
	الفصل الثاني: اتجاهات التنظير الحماية القانونية الاحداث المنحرفين في الجزائر	
50-49	تمهيد	
	الاتجاهات العلمية المفسرة لظاهرة الانحراف	أولا :
58-52	نظريات التفسير الفردي للانحراف	1
75-59	نظريات التفسير الاجتماعي للانحراف	2
78-76	النظريات التكاملية في تفسير الانحراف	3
81-78	الاتجاه الاسلامي في تفسير ظاهرة الانحراف	4
84-81	الموقف النظري للدراسة الراهنة	5
	ثانيا	
86-84	الحماية القانونية للأحداث المنحرفين في العهد العثماني	1
88-87	الحماية القانونية للأحداث المنحرفين في عهد الاستعمار الفرنسي	2
101-88	الحماية القانونية للأحداث المنحرفين بعد الاستقلال	3

101	خلاصة	
	الفصل الثالث : ظاهرة انحراف الاحداث (العوامل و سبل الوقاية و العلاج)	
104-103	تمهيد	
108-105	سوسيولوجيا الانحراف في المجتمع	اولا
112-108	المدخل السوسيولوجي لدراسة الانحراف	
114-112	التحليل السوسيولوجي لأشكال الانحراف في المجتمع	
117-115	الاثار السوسيولوجية لظاهرة انحراف الاحداث	
	الحدث المنحرف	ثانيا
117	مفهوم الحدث المنحرف	1
119-118	اصناف الاحداث المنحرفين	2
130-119	العوامل المؤدية لانحراف الاحداث (الاجتماعية و الذاتية)	4
133-131	الوقاية و العلاج من انحراف الاحداث	5
133	الخلاصة	
	الفصل الرابع: نشأة المؤسسات الإصلاحية	
	تمهيد	
	أولاً: نشأة المؤسسات الإصلاحية	
138-134	نشأة المؤسسات الإصلاحية في الدول الغربية	1
141-139	نشأة المؤسسات الإصلاحية في الدول العربية	2
143-141	نشأة المؤسسات الإصلاحية في الجزائر	3
	ثانياً: تصنيف المؤسسات الإصلاحية و التدابير الإصلاحية الموجودة بها	
145-143	تصنيف المؤسسات الإصلاحية	1
149-145	التدابير الإصلاحية الخاصة بالحدث	2
149	الخلاصة	
	الفصل الخامس : مراكز اعادة التربية في الجزائر ودورها في رعاية الاحداث	
	تمهيد	
	أولاً: نشأة وأنواع مراكز إعادة التربية في الجزائر	
150	تمهيد	
153-150	نشأة مراكز إعادة التربية في الجزائر	1

159-153	أنواع مراكز إعادة التربية	2
	كيفية سير وعمل مراكز إعادة التربية و أهدافها	ثانيا:
163-159	كيفية سير و عمل مراكز إعادة التربية	1
164-163	اهداف مراكز إعادة التربية الخاصة بالأحداث	2
176-164	برامج إعادة التربية و التأهيل الخاصة بالأحداث	ثالثا
182-176	فريق العمل القائم على رعاية الاحداث	رابعا
187-182	معوقات برامج رعاية الاحداث	خامسا
188	الخلاصة	
	الباب الثاني: الإطار الميداني	
	الفصل السادس : الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية	
189	تمهيد	
195-189	مجالات الدراسة (المجال الجغرافي . المجال الزمني . المجال البشري)	اولا
196-195	المنهج المستخدم في الدراسة	ثانيا
199-196	الأدوات المستعملة في جمع البيانات: 1 . الملاحظة . 2 . المقابلة . 3 . الاستمارة	ثالثا
208-199	مجتمع البحث وخصائصه السوسولوجية. (الجزء الأول: البيانات الشخصية.)	رابعا
208	الخلاصة	
	الفصل السابع : عرض وتحليل البيانات الميدانية	
209	تمهيد	
	الجزء الثاني :عرض وتحليل البيانات الميدانية	
223-209	المحور الأول : (الفرضية1)	
259-223	المحور الثاني: (الفرضية2)	
304-259	المحور الثالث: (الفرضية3)	
	الفصل الثامن : مناقشة نتائج الدراسة	
305	تمهيد	
320-306	نتائج الدراسة في ضوء الفرضيات (الأولى . الثانية . الثالثة) .	أولا
322-321	نتائج الدراسة في ضوء الفرضية العامة	ثالثا
322	صعوبات الدراسة .	ثالثا

321	<ul style="list-style-type: none"> ● الخاتمة
	<ul style="list-style-type: none"> ● قائمة المراجع أولا . المراجع باللغة العربية: 1 . القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة. 2 . الكتب. 3 . المعاجم والموسوعات. 4 . المجالات والدوريات. 5 . الندوات والملتقيات. 6 . الرسائل الجامعية. 7 . الجريدة الرسمية. ثانيا: المراجع الأجنبية.
	<ul style="list-style-type: none"> ● قائمة الملاحق: . ملحق رقم 01 : خاص بفهرس الجداول. . ملحق رقم 02 : خاص بفهرس الاشكال. . ملحق رقم 03 : خاص بالاستمارة. . ملحق رقم 04 : خاص بطلب التحكيم. . ملحق رقم 05 : خاص ببطاقات فنية لمراكز إعادة التربية.

فهرس الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	يبين سن الاحداث الموجودين بالمركز حسب الجنس	220
02	يبين الحالة الاجتماعية لأسرة الحدث حسب الجنس	221
03	يبين المستوى التعليمي للحدث (ذكر ، اناث)	222
04	يبين المستوى الاقتصادي لأسر الأحداث (ذكور ، اناث)	224
05	يبين عدد مرات التي دخل الحدث فيها للمركز .	225
06	يبين سبب دخول الأحداث (ذكور ، اناث) إلى المركز	226
07	يبين جنس المبحوثين و خبرتهم في العمل	227
08	يبين المستوى التعليمي للمبحوثين و فئة الاحداث المكلف بهم	228
09	كيف كان الحدث يتصور المركز المتخصص لإعادة التربية قبل الدخول اليه	230
10	يبين ما إذا تغيرت نظرة الحدث (ذكور ، اناث) للمركز بعد الدخول إليه	231
11	يبين الجو السائد في المركز بالنسبة للعلاقات و المعاملات	232
12	يبين ما اذا كان المركز مزود بالمرافق اللازمة لإنجاح عملية	234
13	بين المرافق الموجودة بالمركز المتخصص لإعادة التربية	235
14	يبين ما اذا كانت المرافق تحتوي على الشروط اللازمة لإنجاح البرامج المسطرة بالمركز	237
15	يبين ما اذا كان الاحداث يستفيدون من برامج التربية و التأهيل بمركز إعادة التربية.	238
16	يبين البرامج التي يستفيد منها الحدث داخل المركز المتخصص لإعادة التربية	239
17	يبين البرنامج المفضل لدى الحدث	241
18	يبين ما اذا كانت البرامج المقدمة للحدث بالمركز مفيدة بالنسبة اليه	242
19	يبين ما اذا يتم فحص الاحداث عند دخولهم للمركز من طرف الطبيب .	243
20	يبين ما اذا كانت هناك عيادة طبية داخل المركز	244
21	يبين ما اذا كانت العيادة الطبية تتوفر على الأجهزة و المستلزمات الطبية اللازمة.	245
22	يبين كيفية التعامل مع الحالات خطيرة و مستعجلة بالمركز .	246
23	يبين نوع العلاقة التي تجمع الحدث بالطبيب المعالج	247

248	يبين ما اذا كان الحدث راضي عن البرنامج الصحي المقدم له	24
249	يبين ما اذا كان هناك أخصائي نفسي بالمركز .	25
250	يبين ما إذا كان الاخصائي النفسي يقوم بإجراء جلسات نفسية مع الحدث	26
250	يبين عدد الجلسات النفسية التي أجراها الاخصائي النفسي مع الحدث	27
251	يبين ما اذا كان الحدث (ذكر ، أنثى) يشعر بتحسن بعد إجراء الجلسة	28
253	يبين ما إذا قام الأخصائي النفسي بمساعدة الحدث على تخطي بعض المشكلات	29
254	يبين نوع العلاقة التي تجمع الحدث (ذكر ، أنثى) بالأخصائي النفسي	30
255	يبين ما إذا كان الحدث راضي عن البرنامج النفسي الذي تلقاه	31
256	يبين ما إذا كان هناك أخصائي اجتماعي بالمركز و يقوم بإجراء جلسات مع الاحداث	32
257	يبين ما اذا قام الاخصائي الاجتماعي بتقديم مساعدة للحدث ، و نوع هذه المساعدة .	33
259	يبين نوع العلاقة التي تجمع الأخصائي الاجتماعي بالحدث	34
260	يبين ما إذا كان الحدث (ذكر ، أنثى) راضي عن البرنامج الاجتماعي المقدم اليه	35
261	يبين ما إذا كان المركز المتخصص لإعادة التربية يمنح الحدث (ذكر ، أنثى) فرصة مواصلة التعليم ، ونوع هذا التعليم	36
262	يبين ما إذا كان المركز يتوفر على الأقسام و الوسائل التعليمية الكافية لتنفيذ البرنامج التعليمي .	37
263	يبين ما اذا كان بالمركز أساتذة يقومون بتنفيذ البرنامج التعليمي	38
263	يوضح ما اذ الحدث (ذكر ، أنثى) يشعر بالرضا عن البرنامج التعليمي بالمركز.	39
264	يبين ما اذ الحدث يتدرب على مهن معينة بالمركز	40
265	يبين المهن التي يتدرب عليها الاحداث (ذكور ، اناث) بالمركز	41
266	يبين ما اذا كانت الحصص التدريبية التي يتلقاها الحدث (ذكر ، أنثى) من طرف المدربين مفيدة وكافية بالنسبة اليه	42
267	يبين ام اذا كان الحدث (ذكر ، أنثى) راضي عن البرنامج التدريب المهني	43
268	يبين ما اذا كان هناك مرشد ديني بالمركز المتخصص لإعادة التربية .	44
269	يوضح ما اذا كان الحدث (الذكر ، اناث) يقدم له المحاضرات والدروس الدينية .	45
270	يبين ما اذا كان الحدث (ذكر ، أنثى) يفهم و يستفيد من الدروس الدينية التي تقدم	46

	اليه .	
271	يبين ما اذا كان الحدث (ذكر ، أنثى) قد ساعدته المحاضرات الدروس الدينية على تحسين سلوكه و التقرب الى الله	47
272	يبين ما اذا كان الحدث (ذكر ، أنثى) يقومون بنشاطات دينية بالمركز ، ونوع هذه النشاطات .	48
273	يبين ما اذا كان الحدث (ذكر ، اناث) راضي عن البرنامج الديني المقدم له	49
274	يبين ما اذا كان الحدث (ذكر ، أنثى) يستفيد من الأنشطة الترفيهية بالمركز	50
275	يبين الأنشطة الترفيهية التي يستفيد منها الحدث (ذكر ، أنثى) داخل المركز	51
256	يبين ما اذا كانت الاوقات المخصصة للأنشطة الترفيهية كافية لملاً الفراغ	52
257	يبين ما اذا كان المركز يحتوي على الامكانيات اللازمة لمزاولة الأنشطة الترفيهية المختلفة	53
278	يبين ما اذا كان الحدث (ذكر ، أنثى) راضيا عن الأنشطة الترفيهية المقدمة بالمركز	54
279	يبين ما اذا كان المركز يوفر الاغطية و الاسرة اللازمة حتى يتمكن الحدث من المبيت	55
280	يبين ما اذا كانت الاغطية و الاسرة نظيفة و كافية للمبيت	56
281	يبين ما اذا كان الحدث يتناول ثلاث وجبات الغذائية المقدمة بالمركز للأحداث	57
281	يبين ما اذا كانت الوجبات المقدمة لذيدو و كافية لإشباع الحدث	58
282	يبين ما اذا كان الحدث (ذكر ، أنثى) راضي عن البرامج المقدمة له بالمركز	59
283	يبين مقابلة مع الاخصائية الاجتماعية بالمركز المتخصص لإعادة التربية ذكور - بوقادير (ولاية الشلف) .	60
286	يبين مقابلة مع الاخصائية النفسية بالمركز المتخصص لإعادة التربية ذكور بوقادير ولاية - الشلف -	61
288	يبين مقابلة مع المربي بالمركز المتخصص لإعادة التربية ذكور -ببوقادير- ولاية الشلف	62
290	يبين مقابلة مع مدير المركز المتخصص لإعادة التربية ذكور - ببوقادير- ولاية الشلف -	63
292	مقابلة مع الاخصائية الاجتماعية بالمركز المتخصص لإعادة التربية بنات - ولاية تبسة	64
295	مقابلة مع رئيسة مصلحة المتابعة النفسية البيداغوجية و اعادة التربية و العلاج البعدي ، بالمركز المتخصص لإعادة التربية بنات - ولاية تبسة -	65
298	يبين مقابلة مع المدرب المهني بالمركز المتخصص لإعادة التربية بنات - بولاية تبسة	66
299	يبين مقابلة مع المربية بالمركز المتخصص لإعادة التربية بنات - بولاية تبسة	67

302	يبين مقابلة مع مدير المركز التخصص لإعادة التربية بنات - بولاية تبسة -	68
303	يوضح مقابلة مع المرشدة الدينية بمركز إعادة التربية بنات - بولاية تبسة	69
306	يبين إجراء ملاحظات على الاحداث المنحرفين بمركز اعادة التربية و التأهيل ذكور ببوقادير - الشلف - ابتداء من يوم 2018/05/14 إلى غاية 2018/05/24	70
-308 310	إجراء ملاحظات على الاحداث المنحرفين بمركز اعادة التربية و التأهيل بنات - تبسة - ابتداء من يوم 2018/12/26 إلى غاية 2018/12/30	71
-311 325	يبين مقارنة بين مركز ببوقادير بالشلف ومركز الاناث لتبسة	72

مقدمة :

يعد جنوح الاحداث من الظواهر الاجتماعية المعقدة و المتفشية بشكل كبير في المجتمعات المعاصرة سواء المتقدمة او المتخلفة أو السائرة في طريق النمو ، فهي ظاهرة عالمية ، برزت و تطورت نتيجة للتغير الاجتماعي الذي طرأ على البناءات و الأنساق الاجتماعية بفعل التطور الكبير في المجال العلمي و التكنولوجي ، و في مجال الاعلام و الاتصال ، و الذي أثر على اتجاهات و سلوكيات الافراد والجماعات ، بالإضافة الى تزايد مطالبهم و احتياجاتهم الحياتية ، كما انهم اصبحوا يعانون من صراع القيم في ظل العولمة ، الامر الذي ادى الى بروز مشكلات اجتماعية خطيرة كالجريمة والانحراف ، و التي تحتاج الى اهتمام كبير من طرف جميع الجهات المعنية لحلها سواء علماء او مسؤولين في الدولة او المجتمع المدني ...الخ.

لقد حاول الكثير من العلماء و الاخصائيين في العلوم الاجتماعية و الانسانية و حتى القانونية الى البحث عن اسباب الظاهرة و محاولة تفسيرها و ايجاد الحول الممكنة للحد او التقليل منها ، وذلك فلقد تعددت النظريات المفسرة لظاهرة انحراف الاحداث ، فمنهم من يرجعها الى عوامل بيولوجية ، ومنهم من يرجعها الى عوامل نفسية ، وهناك من يرى ان العوامل البيئية هي السبب ، و اخرون يرون بان العوامل الاجتماعية او الثقافية هي المسببة لهذه الظاهرة ، و لقد جاءت النظرية التكاملية التي ترجعها الى عوامل متعددة ومتفاعلة فيما بينها (العوامل النفسية + الاجتماعية + البيئية + الثقافية + البيولوجية + الاقتصادية ...الخ) كما ان الاتجاه الاسلامي يتفق مع الاتجاه التكاملي من حيث تعدد اسباب انحراف الاحداث ، و لو انه يركز على عامل ضعف الوازع الديني كسبب لتفشي الظاهرة في المجتمعات المعاصرة .

بسبب تنامي ظاهرة انحراف الاحداث و امتداد اثارها السلبية على الفرد و الجماعة و المجتمع ككل ، حاولت دول العالم إيجاد حلول للظاهرة ، فسنت مجموعة من التشريعات التي تساهم في الحد او التقليل منها وهذه التشريعات مبنية على الفلسفة الاصلاحية المعاصرة ، و التي تنظر الى الحدث المنحرف على أنه ضحية ظروف من واقع الحياة المعاشة ، و ليس مجرم يجب عقابه و القصاص منه ، بل يجب مساعدته على حل مشكلات التي يعني منها و اعادة تأهيله و ادماجه في المجتمع من جديد .

من هذا المنطلق شرعت الدول الى انشاء مؤسسات خاصة بإعادة تربية الاحداث المنحرفين ، من خلال مجموعة من البرامج الاصلاحية و التأهيلية قام بوضعها متخصصون في مجال رعاية الاحداث ، تهدف الى معالجة الحدث المنحرف من جميع الجوانب (الجسمية ، النفسية ، الاجتماعية ، الاخلاقية ... الخ) تخليصه من السلوكات السلبية التي اثرت على شخصيته و حياته بشكل عام ، كما تحاول استخدام الاسلوب الانمائي وذلك بتنمية قدراته و مهارته المختلفة حتى يتمكن من التكيف مع مجتمعه من جديد والاندماج فيه و بالتالي تحقيق الاهداف المرجوة من هذه المؤسسات .

تعد الجزائر من بين دول العالم التي سعت الى ايجاد حلول لظاهرة انحراف الاحداث ، حيث اهتمت بالجانب العلاجي و الذي يتمثل في انشاء مراكز اعادة التربية الاحداث في مختلف ولاية الوطن ، بهدف اصلاحهم واعادتهم الى المجتمع من جديد كأفراد فاعلين فيه ، هذا لا يمكن ان يتم دون وجود برامج متنوعة و مساهمة لمتطلبات العصر و لاحتياجات الاحداث المختلفة ، كالبرنامج المهني و النفسي ، الاجتماعي ، الثقافي ، الترفيهي ، الصحي ، الديني) ، و يعمل على تنفيذها طاقم متخصص في رعاية الاحداث المنحرفين من اخصائيين نفسانيين و اجتماعيين و اطباء و مربين و مدربين مهنيين ومرشدين ... الخ ، حتى يتم التكفل بالحدث بشكل كامل و كافي لإعادة تربيتهم و تأهيلهم و ادماجهم في المجتمع، سنحاول من خلال هذه الدراسة الكشف عن فعالية برامج مراكز اعادة التربية للأحداث المنحرفين في الجزائر .

لقد تناولنا دراسة هذا الموضوع في خطة البحث التي اشتملت على مقدمة و سبعة فصول و خاتمة .

الفصل الاول بعنوان موضوع الدراسة يضم كل من تمهيد يليه اسباب و مبررات اختيار الموضوع أهداف الدراسة ، أهمية الدراسة ، الاشكالية ، الفرضيات ، الاطار المفاهيمي ، الدراسات السابقة المقاربة السوسولوجية و الخلاصة .

اما الفصل الثاني فهو يحمل عنوان اتجاهات التنظير و الحماية القانونية للأحداث المنحرفين في الجزائر يبدأ بتمهيد و يتضمن اتجاهات التنظير المفسرة لظاهرة الانحراف و التي يندرج عنها ما يلي : النظريات التي تأخذ بالتفسير الفردي للانحراف ، النظريات التي تأخذ بالتفسير الاجتماعي للانحراف ، النظريات التكاملية في تفسير الانحراف ، الاتجاه الاسلامي في تفسير ظاهرة الانحراف ، الموقف النظري للدراسة الراهنة . و العنصر الثاني هو الحماية القانونية للأحداث المنحرفين في الجزائر و تندرج عنه العناصر

التالية : الحماية القانونية للأحداث المنحرفين في العهد العثماني ، الحماية القانونية للأحداث المنحرفين في عهد الاستعمار الفرنسي ، الحماية القانونية للأحداث المنحرفين بعد الاستقلال ، خلاصة .

الفصل الثالث المعنون ب ظاهرة انحراف الاحداث (العوامل و سبل الوقاية و العلاج) يبدأ بتمهيد ، ثم يتطرق للعناصر التالية سوسيولوجيا الانحراف في المجتمع ، المدخل السسيولوجي لدراسة الانحراف ، التحليل السسيولوجي لمظاهر الانحراف في المجتمع ، الاثار السوسيولوجية لظاهرة الانحراف ، الحدث المنحرف ، مفهوم الحدث المنحرف ، اصناف الاحداث المنحرفين ، العوامل المؤدية للانحراف الاحداث ، الوقاية و العلاج من انحراف الاحداث ، خلاصة .

الفصل الرابع و الذي يحمل عنوان السياسة الجنائية للحدث و نشأة المؤسسات الاصلاحية و الذي يبدأ بتمهيد ، و يتطرق الى محورين ، المحور الاول بعنوان **السياسة الجنائية للحدث و يندرج عنه العناصر التالية** : مفهوم السياسة الجنائية للحدث ، التطور التاريخي للسياسة الجنائية (العصور القديمة ، العصور الوسطى ، العصور الحديثة) و المحور الثاني بعنوان نشأة المؤسسات الاصلاحية و يندرج عنه العناصر التالية : نشأة المؤسسات الاصلاحية في الدول الغربية ، نشأة المؤسسات الاصلاحية في الدول العربية ، التدابير الاصلاحية الخاصة بالحدث ، و خلاصة .

الفصل الخامس و المعنون ب مراكز اعادة التربية في الجزائر ودورها في رعاية الاحداث ، يبدأ ب تمهيد ثم يتطرق الى المطالب التالية : نشأة مراكز إعادة التربية في الجزائر ، أنواع المراكز إعادة التربية و يندرج عنها ما يلي : المراكز المتخصصة في إعادة التربية ، - مصلحة الملاحظة ، مصلحة إعادة التربية ، مصلحة العلاج البعدي ، و تأتي بعدها المراكز المتخصصة في الحماية ، وهي مصالح الحماية و التربية في الوسط المفتوح ، قسم المشورة لتوجيه و التربية ، قسم الاستقبال والفرز ، ثم مراكز متعددة الخدمات لوقاية الشبيبة ، و يتناول ثالثا كيفية سير و عمل مراكز إعادة التربية و أهدافها ، و رعاية الاحداث بمراكز إعادة التربية ، و برامج الرعاية الصحية (الجسمية ، النفسية ، العقلية) ، - البرامج التعليمية و التأهيلية ، برامج التهذيب الديني و الخلق ، برنامج الانشطة الرياضية ، برنامج الأنشطة الثقافية، كما يتطرق الى العنصر الخامس ، فريق العمل القائم على رعاية الاحداث والمهام الموكلة إليهم و القواعد العامة التي تحكمهم ، فريق العمل القائم على رعاية الاحداث والمهام الموكلة إليهم و القواعد العامة التي تحكم فريق العمل القائم على رعاية الأحداث المنحرفين ،سادسا : معوقات تواجه أهداف و غايات مراكز إعادة التربية ، وتتمثل في معوقات تتعلق بالنصوص ،2 معوقات تتعلق

بالمؤسسات و المراكز، معوقات تتعلق بالجانب المالي و التنظيمي ، المعوقات المادية و المؤسساتية لإعادة الادماج ، معوقات تتعلق بالنزلاء أنفسهم، معوقات ترجع للمجتمع نفسه ،خلاصة .

الفصل السادس يحمل عنوان الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية يبدأ بتمهيد ، ثم يتطرق للعناصر التالية : اولا مجالات الدراسة (المجال الجغرافي . المجال الزمني . المجال البشري)، ثانيا المنهج المستخدم في الدراسة ،ثالثا الأدوات المستعملة في جمع البيانات، رابعا عينة البحث وخصائصها السسيولوجية ،خلاصة

الفصل السابع و المعنون بعرض وتحليل وتفسير البيانات الميدانية يبدأ بتمهيد ، ثم يتطرق للعناصر التالية : عرض و تحليل و تفسير البيانات الميدانية في ضوء الفرضة الاولى ، ثم الفرضية الثانية ، والثالثة ، خلاصة

الفصل الثامن يحمل عنوان مناقشة نتائج الدراسة ، يبدأ بتمهيد ثم يتطرق للعناصر التالية : نتائج الدراسة في ضوء الدراسات السابقة ، و نتائج الدراسة في ضوء الفرضيات (الاولى ، الثانية ، الثالثة) ، نتائج الدراسة في ضوء الفرضية العامة ، ثم تناولنا صعوبات الدراسة ، خلاصة .ثم تليها الخاتمة .

الباب الاول :
الإطار النظري

الفصل الأول: موضوع الدراسة

تمهيد :

- 1- اسباب و مبررات اختيار الموضوع
- 2- أهداف الدراسة
- 3- أهمية الدراسة
- 4- الاشكالية
- 5- الفرضيات
- 6- الاطار المفاهيمي
- 7- الدراسات السابقة
- 8- المقاربة السوسيولوجية

خلاصة :

تمهيد :

ان موضوع البحث لا يكتفينا أن يتم دون أن يثير في ذهن الباحث جملة من التساؤلات و التي يحولها فيما بعد الى فرضيات يحاول ان يثبت صحتها علميا من خلال الدراسة الميدانية ، و التي تمكنه من رصد الاجابات العلمية و الوصول الى نتائج تخدم موضوع الدراسة ، هذا لا يمكن ان يتم الا بطلاع الباحث على التراث الادبي ، حيث يقوم بفرز الدراسات و البحوث التي تخدم موضوعه والتي تكون بعيدة عنها ، و يحاول بعدها تحديد موضوعه من خلال صياغة اشكالية واضحة ، محددة و دقيقة ، فيتم توضيح اهمية الدراسة ، و الاهداف المرجوة منها ، و تضبط و تحدد مفاهيم الدراسة، التي تعد بوصلة البحث العلمي .

1- أسباب و مبررات اختيار الموضوع

يختار الباحث موضوع الدراسة لأسباب و اعتبارات كثيرة ، قد تكون ذاتية والمتمثلة في رغبته لتجسيد فكرة أو لتحقيق أغراض معينة يهدف إليها ، وقد تكون أسباب موضوعية يقدمها ويفرضها الواقع الاجتماعي الذي يعتبر المحفز الأساسي للبحث عن حلول للمشكلات .

- الفضول وحب الاطلاع والبحث والتتقيب في المواضيع الحساسة مثل انحراف الاحداث
- الرغبة في التعرف على هذه الفئة الهامة في المجتمع ، أي فئة الاحداث و معرفة الأسباب التي تدفع الحدث للانحراف .
- تجربة شخصية حيث تعرضت احدى صديقاتي إلى السرقة في الطريق من طرف مجموعة من الأطفال لا يتجاوز عمرهم 15/13 سنة ، فأثار هذا اهتمامي وانتباهي و أردت البحث في هذه الظاهرة التي أصبحت منتشرة بكثرة في المجتمع الجزائري .
- الانتشار الواسع لظاهرة انحراف الاحداث في العالم وخاصة في الجزائر باعتبارها البيئة الاجتماعية التي نعيش فيها وتنامي هذه الظاهرة وتفشيها الامر الذي يستدعي الدراسة .
- محاولة دراسة ظاهرة انحراف الأحداث من زاوية جديدة ومختلفة عن البحوث العلمية التي سبقتها بتسليط الضوء على مدى فعالية البرامج المسطرة في مراكز اعادة التربية ومدى كفاءة القائمين عليها ، وتجاوب الاحداث مع تلك البرامج ، وتأثيرها على قيمهم و سلوكياتهم .

2- أهداف الدراسة :

تهدف الدراسة الحالية إلى ما يلي

❖ الكشف عن ما إذا كانت مراكز إعادة التربية تقدم برامج اصلاحية تتعلق بتسوية السلوك وإعادة غرس قيم اجتماعية صحيحة من خلال دروس ارشادية وتوجيهية ، دروس دينية وروحية ، جلسات نفسية مع الاخصائية النفسية (جماعية ، أو فردية ، جلسات استرخاء ، أو جلسات مع العائلة) ، إلى جلسات مع الاخصائية الاجتماعية ، (المعرف الظروف الاسرية ، العلاقات الاجتماعية ، المستوى المعيشي ، المستوى التعليمي للأسرة وللحدث ، الظروف الصحية، المسار التعليمي للحدث ، وعلاقته مع الأستاذ وزملائه ..إلخ) تساعد على إعادة ادماج الاحداث مع اسرهم .

❖ الكشف عن ما إذا كانت مراكز إعادة التربية تقدم برامج مهنية : كالحلاقة ، الخياطة ، النجارة ، صنع الاواني الفخارية ، صنع الحلويات، التي تمكن من تأهيل الاحداث مهنيا للولوج إلى عالم الشغل بعد الخروج من المركز .

❖ الكشف عن ما إذا كانت مراكز إعادة التربية تقدم برامج تعليمية تتوافق مع قدراتهم العقلية وطاقتهم الاستيعابية و أعمارهم ، وتتماشى مع البرامج التعليمية التي يحظ بها التلاميذ العاديون في المدارس والتي تساعد على توجيه الأحداث لإكمال دراستهم بعد الخروج من المركز .

❖ الكشف عن ما إذا كانت مراكز إعادة التربية تقدم برامج ثقافية ، دروس في الرسم ، حصص في المسرح ، دروس في الموسيقى ، مشاهدة برامج وأشرطة تلفزيونية تثقيفية ، سماع البرامج الاذاعية ، تنظيم مسابقات فكرية ، الاستفادة من دروس الاعلام الآلي ، التي تساعد الأحداث على ابراز مواهبهم.

❖ الكشف عن ما إذا كانت مراكز إعادة التربية تقدم برامج ترفيهية ، كالقيام بالرياضات المختلفة (كرة السلة ،كرة اليد ، كرة القدم ، كرة الطاولة ، كرة الطائرة ، الشطرنج ...إلخ) ، تنظيم خرجات ترفيهية كالذهاب إلى (المتحف ، دار الثقافة ، الأماكن الاثرية) ، تنظيم أيام مفتوحة تتيح للفتيات الالتقاء بأسرهن وهذا ما يساعد الاحداث على زيادة الثقة في النفس .

❖ الكشف عن ما إذا كانت مراكز إعادة التربية تقدم برامج الرعاية اللاحقة من خلال المتابعة النفسية والصحية ، وتقديم المساعدات المالية ، وتقديم الارشادات والتوجيهات للفتيات واسرهن والتي

تساعد على إعادة الاندماج الأسري ، متابعة الاحداث من الناحية المهنية والتعليمية هذا بهدف تجنب الفتيات للعودة لسلوك الانحراف بعد الخروج من المركز .

❖ الكشف عن مدى رضا الاحداث عن البرامج المقدمة إليهم في مركز إعادة التربية، و أهم الصعوبات التي تواجه القائمين على تقديم تلك البرامج و التي قد تحد من فعاليتها .

3 - أهمية الدراسة

- تتمثل أهمية الدراسة في كونها تتناول موضوعا حساسا وهاما يتعلق بفئة اجتماعية ذات أهمية بالغة بالنسبة للمجتمع ،وهي فئة الأحداث ، فانحراف الأحداث يعد مشكلة اجتماعية عالمية ، أثارت قلق الدول في مختلف أنحاء العالم ، وجلبت انتباه الباحثين والمفكرين والدارسين في مختلف التخصصات العلمية خاصة العلوم الاجتماعية وعلى رأسها علم الاجتماع ، فانحراف الاحداث يشير إلى خطر قادم سيؤثر على بنية المجتمع واستقراره وتوازنه في المستقبل ، وسيؤدي إلى تكوين جيل غير فعال معرقل لتطور المجتمع وسيروته ، وستتنامى السلوكات العدوانية و الانحرافية وستبرز شخصيات إجرامية ، إن لم تتلقى هذه الفئة رعاية اجتماعية شاملة على الصعيد النفسي والتعليمي والتربوي والأخلاقي ، الثقافي ، الترفيهي من مختلف المؤسسات الموجودة في المجتمع :الأسرة ، المدرسة ، والجمعيات الخيرية ، المؤسسات الاصلاحية التي تعد ضمن مؤسسات التنشئة الاجتماعية للأطفال الذين قاموا بسلوكات انحرافية يعاقب عليها القانون ، ولديهم ظروف اجتماعية واقتصادية ونفسية تختلف عن الأطفال الذين يعيشون حياة عادية مع أسرهم .

- تكمن أهمية الدراسة الحالية في أنها تحاول التعمق والبحث في الأسباب التي تدفع الحدث إلى الانحراف ، والقيام بسلوكات خارجة على عادات وضوابط المجتمع ؛ومحاولة التعرف على البيئة الاجتماعية التي نشأ فيها ، نوعية الأسرة التي تنتمي إليها من حيث المستوى المعيشي والثقافي ، الأخلاقي ؛ وعلاقتها بالتنشئة الاجتماعية التي يتلقاها الحدث .

- تكمن أهمية الدراسة أيضا في محاولة القاء الضوء على البرامج التي تقدمها مراكز إعادة التربية للأحداث المنحرفين في المجتمع الجزائري ، والدور التي تلعبه هذه المراكز لإعادة تأهيل وتكوين وتربية هذه الفئة الهامة ، والتي تحتاج إلى الدعم والرعاية المستمرة من مختلف مؤسسات المجتمع حتى لا تعود إلى الانحراف .

- محاولة التعرف على ما إذا كانت البرامج التي تقدمها مراكز إعادة التربية الجزائرية للأحداث المنحرفين تتماشى مع المعايير الدولية ، من خلال عصرنتها و تحديثها وجعلها أكثر انسانية .
- تقديم بعض الاقتراحات بعد عرض النتائج ، حتى تكون مساهمة في تنوير البحث العلمي و العمل الميداني ، فالاقترحات بمثابة حلول مقترحة للتقليل من معدلات العود للانحراف و الجريمة و ذلك بتحسين دور مراكز إعادة التربية في الجزائر .

4- الاشكالية

يعد المجتمع بناء من الأفراد الذين يعيشون في إطار منظومة من القواعد والقيم والعادات والتقاليد ، تربط بينهم علاقات ثقافية واجتماعية مختلفة ، يتفاعلون فيما بينهم لتحقيق أهداف مشتركة ، لكل فرد أو جماعة دور محدد يقوم به في إطار مؤسسة من المؤسسات الاجتماعية ، التي تخضع لآليات الضبط الاجتماعي ، فأى خلل يحدث على مستوى بناء اجتماعي معين (مؤسسة) يعد انحرافا عن النظم والعادات والقيم والقواعد والقوانين التي يعتمدها المجتمع في تحديد سلوك أفراده .

وظاهرة الانحراف هي من الظواهر الاجتماعية الموجودة منذ القديم ، وعبر العصور المختلفة والمتعاقبة ، ولكنها تختلف من مجتمع إلى آخر ومن ثقافة إلى أخرى ، ومن زمان إلى آخر ، وتختلف أيضا حسب الأسباب والعوامل المؤدية إلى الانحراف ، فلا يمكن دراسة هذه الظاهرة وتحديد عواملها وابعادها إلا في إطار السياق الاجتماعي و الخصوصية الثقافية للمجتمع .

والسلوك الانحرافي، ليس مقصورا على فئة اجتماعية معينة دون أخرى ، فقد يظهر في فئة الرجال أو النساء ، كبار السن أو الأحداث ؛ ويرجع إلى عدة عوامل : قد تكون اجتماعية تتعلق بالأسرة وما يحدث لها من تصدعات واختلالات في بنائها وانسجام أفرادها ، وتفكك العلاقات بها، كالطلاق أو الهجر ، وفاة أحد الابوين أو كلاهما ، أو مشاكل وتوتر في العلاقات الاجتماعية مع الجيران... إلخ .

وقد تكون نتيجة لعوامل اقتصادية: كالفقر و البطالة، ضيق المسكن، أو عدم امتلاك مسكن، سوء الظروف المعيشية في الحي، عدم توفر أدنى شروط الحياة الكريمة.

وقد ترجع إلى عوامل نفسية : كالاضطرابات النفسية و القلق ، الاكتئاب عدم الثقة في النفس ، الاحباط الشعور بالدونية... إلخ

أما العوامل الثقافية : فترجع إلى تدني المستوى التعليمي ، انتشار الأمية والجهل ، ضعف الوازع الديني و طغيان الجانب المادي على الجانب الروحي .

كل هذه العوامل قد تدفع بالفرد إلى القيام بسلوكيات منحرفة ، كالسرقة ، الرشوة ، القتل ، تعاطي المخدرات والمسكرات ، التشرد ، التسول ، التعدي على الآخرين وتخريب ممتلكاتهم....إلخ

فالانحراف ظاهرة خطيرة خاصة إذا كانت تمس فئة الأحداث ، فتنزايد خطورتها وتتفاقم ، لذا فهي تعد من بين أعقد المشكلات الاجتماعية التي تواجه مختلف دول العالم ، سواء أكانت متقدمة أو متخلفة ، باعتبار أن فئة الأحداث فئة حساسة تحتاج إلى رعاية خاصة ، من طرف الأسرة باعتبارها الوعاء الأول الذي يحتضن الطفل ، فالأسرة هي التي تبني شخصية الطفل خاصة في السنوات الخمس الأولى من حياته كما يقول عالم النفس "سيغموند فرويد " ، من خلال القيم والعادات و السلوكات التي يكتسبها الطفل سواء عن طريق التقليد أو التقليد ، وهي التي تساعده على التكيف والعيش في البيئة الاجتماعية التي ينتمي إليها

كما أن المدرسة تعد ثاني مؤسسات التنشئة الاجتماعية التي تحتوي الطفل ، وتعلمه وتكسبه المهارات والخبرات التي تساعده على ضبط سلوكه ، والتعامل مع الآخرين ، واحترام نظم وقواعد وقوانين المجتمع ، أما بالنسبة لجماعة الرفاق فهي مؤسسة اجتماعية هامة في حياة الطفل ، لأنه يعيش اللعب والمرح مع أقرانه ، ويكتسب سلوكات جديدة بفعل احتكاكه بهم ، كما يرى جون بياجيه في نظريته النمو والارتقاء المعرفي ، أن مرحلة اللعب تعد من بين أهم المراحل التي تساعد على بناء شخصية الطفل ، ولهذا فإن انخراط الطفل في جماعة تقوم بسلوكات منحرفة ، فهو بالضرورة سيتأثر بهم ، وسيكتسب تلك السلوكات المحرفة ويقوم بها.

ناهيك عن وسائل الاعلام ، والتي تلعب دورا كبيرا في تكوين شخصية الطفل ، لمل لها من تأثير كبير على سلوكات الأفراد خاصة الأطفال ، فهي تستخدم المؤثرات السمعية والبصرية لجلب المشاهد ، فإذا كانت البرامج أو الحصص التلفزيونية ، أو الأفلام ، والرسوم المتحركة أو الأغاني التي يشاهدها الطفل مخالفة لقيم المجتمع وعاداته وأخلاقه ، فستؤدي إلى انماء السلوك المنحرف لدى الطفل.

ويظهر الانترنت كالوسيلة لتواصل الاجتماعي ، و الانفتاح على العالم الخارجي ، و الثقافات المختلفة ، أصبح التعرف على الأشخاص الأجانب أمر سهل جدا وذلك بفتح بريد الكتروني عبر

شبكات التواصل الاجتماعي المختلفة ، وهذا يعني التعرف على قيم وعادات وسلوكيات قد تكون بعيدة جدا ومخالفة لدين والمبادئ والقيم الأخلاقية التي تربي عليها الطفل ويقع في الانحراف وهو جالس في بيته .

لأن الحدث يعد غير ناضج فكريا ولا جسديا ، غير قادر على الإدراك الواعي لما يضره أو ينفعه قابل للانقياد لأنه قاصر يحتاج إلى مساعدة وتوجيه واحتواء أسري واجتماعي .

لقد جلبت هذه الظاهرة اهتمام الباحثين والدارسين في مختلف التخصصات كالقانون والتشريع ، العلوم الاجتماعية ، كعلم النفس بفروعه ، وعلم الاجتماع بفروعه ، والاعلام والاتصال... إلخ بالإضافة إلى اهتمام المؤسسات الرسمية والأهلية بهذه الظاهرة .

كل تلك المجهودات والدراسات العلمية النظرية منها والميدانية ، تهدف إلى الحد من ظاهرة انحراف الأحداث ، والبحث عن حلول واستراتيجيات وبرامج فعالة تسعى لخدمة الحدث المنحرف داخل وخارج المؤسسات الإصلاحية ، حتى يتم تأهيلهم وتربيتهم و إعادة إدماجهم في المجتمع ، وغرس القيم والسلوكيات الاجتماعية الصحيحة ، حتى لا يعود الحدث إلى الانحراف ، ويتم تحقيق التوافق والاندماج الاجتماعي .

وعليه فإن الاهتمام بالحدث المنحرف ، أصبح أولوية من أولويات أي مجتمع ، خاصة بعد تفاقم عدد الأحداث المنحرفين و المتواجدين في المؤسسات الإصلاحية في مختلف أنحاء العالم ، فلقد أشارت مؤسسة "آني إي كاسي" ، التي تعمل على عدالة الأحداث الجانحين وغيرها من قضايا حقوق الأطفال. إلى أن في عدد ونسبة الأطفال المُحتجزين في مراكز احتجاز الأحداث الجانحين في الولايات المتحدة الأمريكية ، يتجاوز 60000 طفلا في تلك المنشآت في 2011، حيث ترسل الولايات المتحدة كذلك أعدادا ضخمة من الأطفال إلى مراكز احتجاز وسجون الراشدين -أكثر من 95000 في 2011، بحسب تقديرات "هيومن رايتس ووتش" واتحاد الحريات المدنية الأمريكي - لكي يحضوا على تعليم حقيقي أو إعادة تأهيل.

في كولومبيا، تحتجز 8 مراكز احتجاز مخدرات نحو 1000 شخص في وقت واحد. هناك طفل واحد بسن أقل من 18 عاما من بين كل 10 أشخاص، بحسب أحدث الأرقام الحكومية المنشورة. يواجه

الأطفال نفس الانتهاكات كالراشدين أثناء احتجازهم، من بينها القسوة، والمعاملة اللاإنسانية والحاطة من الكرامة، وحتى التعذيب.

في دولة الامارات المتحدة و حسب تقرير من وزارة الشؤون الاجتماعية - شعبة الدراسات و البحوث و الاحصاءات ، فإن مجموع الكلي للأحداث الجانحين المتواجدين في دور التربية الاجتماعية للفتيان و الفتيات قد بلغ (4304) حدثاً منهم (3991) حدث من الذكور و (313) من الاناث في الفترة الممتدة ما بين 2005-2009 م ، ولقد أفادت الدراسة أن أغلب جرائم الأحداث تمثلت في (السرقة ، الادمان على المخدرات ، الاعتداء الجنسي ، اللواط ، هناك العرض) .

أما بالنسبة للمملكة المغربية فحسب تقرير اليونسف لعام 2016 أكدت انه يوجد أكثر من 20.000 طفل مغربي في نزاع مع القانون كل عام، وأكثر من 7000 طفل ضحية للعنف، وأكثر من 2000 طفل معني بإجراءات الكفالة، وأكثر من 1000 طفل مودع في مراكز حماية الطفولة و 100.000 طفل في المتوسط معني بالمسطرة المدنية .¹

وفي الجزائر فقد كشفت مصادر قضائية تورط 1500 حدث في قضايا متعلقة بالسرقة خلال الثلاثي الأول لسنة 2008، تليها الاعتداءات الجسدية الممثلة في الضرب والجرح العمدي بقرابة 800 قضية، مع تسجيل ارتفاع خطير لظاهرة الاعتداء على الأصول، إضافة إلى تعاطي المخدرات وحياسة الحبوب المهلوسة. كما أكد البروفسور مصطفى خياطي أن 12 ألف طفل يتعرض سنويا للمحاكمة، 800 طفل متهم انتهى بهم المطاف إلى دخول مؤسسات إعادة التربية، بينما لجأ آخرون لاحتراف الجريمة، حيث أوقفت مصالح الدرك الوطني السنة الماضية 2073 طفل جراء مختلف الجرائم منهم 519 طفل تورطوا في قضايا الضرب والجرح العمدي و 750 في قضايا السرقة و 12 طفل في قضايا السرقة بينما تورط في قضايا الفعل المخل بالحياء وتخريب وتحطيم الممتلكات 200 طفل، في حين أوقف 14 في

¹ - يونسف المغرب : حماية الطفولة لكل طفل ، طفولة بلا عنف ، تقرير اليونسف لسنة 2016 حول حماية الطفل بالمملكة المغربية <https://www.unicef.org/morocco> ، تم الاطلاع عليه في 2019/05/20 الساعة 19:15

قضايا متعلقة بالاغتصاب. وفي ترتيب الولايات احتلت ولاية باتنة المرتبة الأولى، العاصمة بـ 114 طفل تليها سطيف بـ 99 طفل ، ووهران 96 طفل¹

وتحدثت الإحصائيات التي قدمتها الشرطة الجزائرية بشأن الجريمة خلال الأشهر العشرة لسنة 2011 عن 6000 جنحة مرتكبة من قبل أطفال. كما حذر تقرير لقيادة الدرك الوطني من ارتفاع نسبة الجريمة بين الأحداث. وتشير حصيلة 2011 إلى أن 80 في المائة من الجرائم المرتكبة التي حققت فيها فرق الدرك الوطني ارتبطت بأشخاص في عمر أقل من 18 سنة. من جهته كشف عبد الرحمن عرعار، رئيس شبكة "ندى" للدفاع عن حقوق الطفل في تصريحات إعلامية، أن أكثر من 11 ألف طفل يحالون سنويا على القضاء في الجزائر.

وأكدت مصالح الدرك الوطني أن العاصمة تحتل الريادة من حيث قضايا جنوح الأحداث بـ 260 قضية، تليها بـ 199 قضية بسطيف وتيبازة بـ 189 قضية، وفي مجمل عدد القصر الذين تم إثبات تورطهم في مختلف الجرائم فقد وصل عددهم إلى 3281 قاصر منهم 141 فتاة، منهم أغلب الجرائم المسجلة تتعلق بجرائم السرقة حيث تم القبض على 894 قاصر بتهمة السرقة منهم 27 إناث، تليها جرائم الضرب والجرح العمدي بعد أن أثبت تورط 696 قاصر في هذه الجرائم منهم 40 إناث، فيما جاءت الهجرة غير الشرعية في المرتبة الثالثة بالقبض على 187 قاصر حاول المرور إلى الضفة الأخرى، منهم 6 فتيات كما تضم شوارع الجزائر أزيد من 15 ألف طفل مشرد و 21 طفلا مجهول الهوية معظمهم لا يتجاوز 14 سنة، وهم معرضون يوميا لحالات عنف واعتداءات جنسية واستغلال ، حسبما كشف عنه البروفسور مصطفى خياطي رئيس الهيئة الوطنية الصحة وتطوير البحث.

كشفت مديرية الشرطة القضائية التابعة لمديرية الأمن الوطني، عن تسجيل قرابة 3 آلاف حالة لجنوح لأطفال خلال الثلاثي الأول للسنة الجارية، من بينهم 96 حالة لقاصرات تورطن في أفعال يجرمها القانون؛ وأوضح إدارات مديرية الشرطة القضائية، اليوم الأحد، خلال دورة تدريبية حول مكافحة جنوح

¹ - دولة حديدان : قرابة مليوني طفل عامل و 36 ألف طفل مشرد ومليون ضحية المأساة، مقالة منشورة بجريدة الشروق الجزائرية الإلكترونية ، يوم 2008/05/31 ، تم الاطلاع عليها يوم 2017/02/25 على الساعة 14:30 <https://www.echoroukonline.com>

الأحداث، تدوم ثلاثة أيام بمدرسة الشرطة الدار البيضاء بالعاصمة، أن هذه الأرقام متقاربة مع السنوات الماضية، حيث شهدت سنة 2017 تسجيل 2834 حالة ارتكاب القصر لأفعال مجرّمة قانونا، بينها 118 قضية تورّطت فيها قاصرات، مشيرين إلى أن الوضع نفسه حدث في السنة التي قبلها، إذ عرفت تسجيل 2701 حالة للذكور و93 للإناث؛ وبيّنت جداول الإحصائيات التي عُرضت خلال افتتاح الدورة، وجود اختلاف من حيث المناطق الأكثر انتشارا لجرائم الأحداث خلال السنوات الثلاث الماضية، حيث احتل شرق البلاد المرتبة الأولى خلال عام 2016، بينما عرفت هذه المناطق انخفاضا طفيفا وتراجعت إلى المرتبة الثانية عام 2017، أما الجهة الغربية جاءت في المركز الثالث خلال سنة 2016 والثاني في 2017.¹

وتعد الجزائر من بين الدول التي اهتمت بمشكلة الأحداث المنحرفين والمعرضين للانحراف، بسبب التزايد المستمر في عددهم ، وهذا يرجع لعدة أسباب منها : الاكتظاظ الكبير الموجود في المدن ، وزيادة الكثافة السكانية ، غلاء المعيشة ، الأزمات الاقتصادية ، الفقر ، العشرية السوداء وما تبعها من آثار سلبية على سلوك أفراد المجتمع ، زيادة التسرب المدرسي ، وانتشار المخدرات و المسكرات ، الزيادة في نسبة الطلاق زيادة ظاهرة تسول و تشرذم الأطفالإلخ .

من أجل هذا قامت الجزائر بإنشاء مؤسسات اصلاحية خاصة بالأحداث المنحرفين والأحداث المعرضين للانحراف ، وهي مقسمة بالشكل التالي : مراكز الاستقبال ، دور الملاحظة ، مكاتب المراقبة الاجتماعية و الرعاية اللاحقة ، مراكز إعادة التربية ، المؤسسات المفتوحة ، المؤسسات المغلقة ، وتسعى وتهدف كلها لإعادة إدماج وتأهيل الحدث المنحرف من خلال مجموعة من البرامج التي نص عليها قانون السجون في الجزائر مثل : البرامج التربوية وتعليمية ، البرامج المهنية ، البرامج الصحة الجسمية والنفسية ، البرامج الثقافية والترفيهية . النشاطات الرياضية ...إلخ .

يشرف على تلك البرامج طاقم من الأخصائيين في علم النفس ، علم الاجتماع ، الأخصائيين الاجتماعيين ، المربين و الاداريينإلخ .

و لهذا سنحاول الكشف من خلال دراستنا الميدانية على التساؤل الرئيسي الآتي .

1- م.ف. عماني : جنوح ثلاثة آلاف طفل في الثلاثي الأول لـ2018 ، مقالة نشرت في جريدة الخبر الالكترونية ، 16/9/2018 ، تم الاطلاع عليها في 15/02/2019 على الساعة 20:15 [/https://www.elkhabar.com/press/article/143335](https://www.elkhabar.com/press/article/143335)

ما مدى فعالية برامج مراكز اعادة التربية لدى الاحداث المنحرفين ؟
وتتدرج عنه أسئلة فرعية .

- ❖ ما هي أهم البرامج التي تقدمها مراكز إعادة التربية للأحداث المنحرفين في الجزائر ؟
- ❖ هل هناك رضا من قبل الاحداث المنحرفين عن البرامج المقدمة إليهم داخل مراكز إعادة التربية في الجزائر ؟
- ❖ هل هناك صعوبات وعراقيل تواجه القائمين على تقديم البرامج المقررة بمراكز اعادة التربية و التي تحد من فعاليتها ؟

5- فرضيات الدراسة :

الفرضية هي عبارة عن فكرة مبدئية ، تربط بين الظاهرة وموضوع الدراسة ، والعوامل المرتبطة ا أو المسببة لها ، كما أنها عبارة عن إجابة احتمالية لسؤال المطروح في إشكالية البحث ، ويخضع للاختبار سواء عن طريق الدراسة النظرية ، أو الدراسة الميدانية ، وللفرضية علاقة مباشرة بنتيجة البحث ، بمعنى أن الفرضية هي الحل لإشكالية كونت مشكل.

وتتمثل فرضيات هذه الدراسة فيما يلي :

- ❖ الفرضية الاولى :تقوم مراكز اعادة التربية بتقديم برامج متنوعة تعمل على تعديل سلوك الاحداث المنحرفين داخل المركز .
- ❖ الفرضية الثانية : الاحداث المنحرفون المتواجدون بمراكز إعادة التربية راضون نوعا ما عن البرامج المقدمة إليهم .
- ❖ الفرضية الثالثة : توجد صعوبات وعراقيل تواجه القائمين على تقديم البرامج المقررة بمراكز إعادة تربية الأحداث و التي تحد من فعاليتها .

6- الدراسات السابقة :

إن انجاز دراسة علمية في مجال علم الاجتماع يتطلب البحث و الاطلاع على معظم المصادر و البحوث و الدراسات السابقة المطابقة أو المشابهة ، حتى يتسنى للباحث تحديد وضبط تصوره العلمي للدراسة الراهنة .

فالدراسات السابقة هي تلك الدراسات التي تحترم القواعد المنهجية في البحث العلمي ، حيث تعتبر قاعدة انطلاق لأي دراسة علمية سواء أكانت نظرية أو تطبيقية أو معا ، و في مختلف التخصصات ، فهي تساعد الباحث على تحديد موضوع البحث و اشكاليته بطريقة دقيقة ، كما أنها مصدر من مصادر التراث الأدبي والتي تسهل على الباحث تحديد المفاهيم و صياغة الفرضيات ،¹ فالدراسات السابقة تلعب دور الموجه و المرشد للباحث .

1- الدراسات الاجنبية :

الدراسة الاولى : للباحث كيرين فريز « karine friser » 1995 م

بعنوان " انحراف الأحداث : الاحداث المعرضين للخطر و الاعدات الخطرين " دراسة ميدانية على عينة من الاحداث التكفل بهم من طرف مديرية حماية الشباب بمدينة ليل الفرنسية .

أجرى كرين فريز دراسته على عينة قوامها 400 حدث منحرف معرض للانحراف موجودين بمديريات حماية الشباب بمدينة ليل الفرنسية

و أجرى الباحث مقابلات مع القضاة المتخصصين في جرائم الاحداث ، كما أنه حضر 20 جلسة لمحاكمة الاحداث الجانحين و سجل كل الانفعالات و السلوكيات و المواقف التي تجري في الجلسة بين القاضي و الحدث ' المحامين و النائب العام و الحضور و الأولياء إلخ

كما قام الباحث بإجراء دراسة استقصائية من خلال القيام بملاحظات ميدانية داخل مؤسستين PJJ و محكمة ليل و اجراء مقابلات مع الأحداث الجانحين . و المعرضين للانحراف .

حيث تتمحور اشكالية هذه الدراسة حول مجموعة من التساؤلات المحورية التالية .

هل توجد فئات مختلفة من المجرمين ؟ ومتى يمكن أن نحكم على الحدث أنه مجرم ؟ و كيف يمكن أن نميز بين الحدث الضحية و الحدث المذنب ، الحدث المعرض للخطر و الحدث الخطر ؟

¹ - خالد الحسيني ، محاضرة حول كتابة الدراسات السابقة في البحوث العلمية

<http://www.youtybe.com>

تم الاطلاع عليه على الساعة 18:46 ، اليوم 2017/07/23

ما هي التدابير و الاجراءات القانونية التي تتخذ في شأن الاحداث المنحرفين و الأحداث المعرضين للانحراف ؟

من خلال البحث الذي أجراه الباحث كرين فريز " karine friser " و استخدامه المنهج الاثنوگرافي حول من خلاله فهم أساليب الاحداث المنحرفين و المعرضين للانحراف ، فهم طريقة حياتهم اليومية من خلال المعاشة (الملاحظة المباشرة) حاول فهم أفكارهم و معتقداتهم و قيمهم و سلوكياتهم بالاطلاع على ملفاتهم الادارية و القضائية و محاولة التعرف على مسارهم التاريخي ، وما يصنعون من أشياء وكيف يتعاملون مع المواقف المختلفة ، حاول تفسير أسباب التي تؤدي للانحراف في هذا المكان وازمان و ربطه بالطبقة الاجتماعية و الفقر ، التهميش و الإقصاء .

تقييم الدراسة : تعد هذه الدراسة من البحوث المتخصصة علم الاجتماع الاجرام ، حيث استخدم الباحث المنهج الاثنوگرافي وهو منهج غير شائع في دراستنا العربية و لا حتى المحلية ، استخدم الباحث فيها عدة أدوات منا الملاحظة المباشرة التي سهلت عليه الدراسة الاستقصائية ، المقابلة ، الاستمارة . احتاج البحث الكثير من التحليل و التفسير و الفهم لكل الافعال و الاقوال و السلوكيات و الافكار التي يعتقد بها هؤلاء الاحداث .

توظيف الدراسة : تم الاستفادة من هذه الدراسة من حيث كيفية استخدام الملاحظة المباشر و كيفية الاستفادة من المعلومات المتحصل عليها و طريقة تفسير و تحليل البيانات ، كما تم الاستفادة من قائمة المراجع .¹

الدراسة الثانية : للباحث فرانسوا قانون " RANÇOIS GAGNON " 1997 م بعنوان " الجنوح التماسك و التكيف الاسري " دراسة ميدانية على مجموعة من الاسر الكندية .

أجرى فرانسوا قانون هذه الدراسة على 161 أسرة ، تنقسم هذه الأسر إلى نوعين ، النوع الاول : الاسر التي بها أحداث جانحين تتراوح أعمارهم ما بين 15-17 ، و يبلغ عددها 72 اسرة ، النوع الثاني : الاسر التي ليس لديها أحداث جانحين و تتراوح أعمارهم 15-17 ، و يبلغ عددها 89 أسرة .

¹ -karine friser ; **thèse de doctorat ;la délinquance juvénile : jeunesse en danger , jeunesse dangereuse ;** étude d'échantillon de mineurs pris en charge par le système judiciaire ;faculté des science économiques et sociales , institut de sociologie , lille , 1995

تتمحور إشكالية هذه الدراسة حول التساؤل الرئيسي التالي : هل الأسر التي بها مراهقين ارتكبوا سلوكا إجراميا بشكل متكرر ، أكثر تماسكا و قدرة على التكيف من الأسر التي بها مراهقين ليس لديه تاريخ إجرامي ؟

توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية

- هناك فرق كبير في الأداء في نوع الأسرة بين المراهقين الذين لديهم تاريخ إجرامي و المراهقين دون تاريخ إجرامي
 - هناك فرق كبير في الأداء على تماسك الأسرة التي بها المراهقين الذين لديهم تاريخ إجرامي و المراهقين دون تاريخ إجرامي
 - هناك فرق كبير في الأداء على التكيف الأسرة التي بها المراهقين الذين لديهم تاريخ إجرامي و المراهقين دون تاريخ إجرامي
- فمن خلال الاختبارات التي أجراها الباحث توصل إلى أن الأسر التي بها مراهقين لديهم تاريخ إجرامي أكثر قدرة على التماسك والتكيف من الأسر التي ليس لديها مراهقين " جانحين " .
- تقييم الدراسة : تعد هذه الدراسة من البحوث المتخصصة في مجال الخدمة الاجتماعية ، حيث استخدم الباحث المنهج التجريبي و المنهج المقارن بين الأسر التي بها مراهقين جانحين و الأسر التي ليس لديها مراهقين جانحين .
- استخدم البحث مجموعة من أدوات جمع البيانات وهي : الملاحظة و القابلة التي أجريت مع الاساتذة في المدارس و اولياء المراهقين الجانحين وغير الجانحين ، أما الاستمارة فوزعت على عينة المراهقين الجانحين وغير الجانحين أيضا ¹.
- توظيف الدراسة : تم الاستفادة من هذه الدراسة في الجانب النظري المتعلق بجنوح الاحداث ، و الجانب الميداني من حيث صياغة الفرضيات ، استخدام المنهج و أدوات جمع البيانات ، طريق تحليل وتفسير البيانات و الوصول إلى النتائج .

¹ -François gagnon ; délinquance ,cohésion et adaptabilité ; mémoire présenté a la faculté des étude supérieure de l'université la val pour l'obtention du grade de maitre en service sociale , canada , 1997

الدراسة الثالثة : للباحث راوول كينغ كينغ keienge « raoul keienge » ، (2004 م) بعنوان " اشكالية عدم فاعلية التشريعات المتعلقة بالطفل المنحرف في كونغو " دراسة مقارنة بين القانون و ممارسة الضبط الاجتماعي " .

تمحورت اشكالية الدراسة التي قام بها الباحث راوول حول التساؤلات التالية : كيف يتم تفسير الفجوة الموجودة بين القانون و بين ممارسة ضبط حالات الاحداث المتورطين في مشاكل مع القانون ؟ ما هي تمثلات المشاكل التي يتورط بها الاحداث داخل المجتمع ؟

ماهي الحالات التي يتحمل أن يتم رعايتها من طرف الدولة وفقا لقرار 1950م من القانون الكونغولي استخدم الباحث المنهج الاثنوگرافي حيث قام بإجراء الدراسة الميدانية التي دامت 8 أشهر ، شهرين تمثلت في الدراسة الاستطلاعية و 6 أشهر تم فيها معايشة الأحداث الجانحين منذ القبض عليهم وحتى ادخالهم لمراكز إعادة التربية ، تمت هذه الدراسة بكل من مراكز الشرطة بمدينة كرونينزا بكونغو و داخل النيابة العامة و في المحكمة ، تم تسجيل جميع الملاحظات التي تخدم الدراسة من خلال ما يسمى بسجل الملاحظات يحتوي على خانت فيها اليوم و المكان والتوقيت و الملاحظة . يتم تشفير الملاحظات الهامة إلى رموز يتم تفسيرها و تحليلها وربطها ببعضها البعض في وقت لاحق.

حيث يعمل الباحث على تفسير التفاعلات الاجتماعية و العلاقات الاجتماعية كما أن الباحث قام بتحليل محتوى المعلومات الموجودة بالملفات الإدارية للأحداث المنحرفين لمعرفة مساهم التاريخي (الحالة الاجتماعية ، الاقتصادية ، المستوى التعليمي ، الحالة الصحية " الجسمية و النفسية ") وقام بتحليل محتوى التشريعات التي تتعلق بالأحداث المنحرفين و مقارنتها مع مدى تطبيقها على الواقع .

كما قام الباحث بتسجيل كل أقوال و أفعال الاحداث المنحرفين و سلوكياتهم و تحليلها و تفسير أسبابها .

تقييم الدراسة : تعد هذه الدراسة من البحوث المنجزة في علم الاجرام ؛ قانون جنائي ، حيث اعتمد الباحث على اداة الملاحظة المباشرة أي معايشة عينة الدراسة لمدة 6 أشهر متواصلة . اعتمدت هذه الدراسة على أسلوب تحليل و تفسير التفاعلات الاجتماعية و السلوكيات و الانفعالات والمواقف المختلف للحدث المنحرف .

ما يؤخذ على هذه الدراسة أن الباحث لم يعرض النتائج الميدانية للدراسة بل اكتفى بعرض كيفية استخدام المنهج الاثنوگرافي .

توظيف الدراسة : تم الاستفادة من هذه الدراسة من الناحية النظرية ، أما الناحية الميدانية التعرف أكثر على كيفية استخدام أداة الملاحظة بالمعيشة بشكل دقيق .¹

الدراسة الرابعة : للباحث كمسون هرارد « kamson herard »

2013م ، بعنوان " اشكالية تأهيل الأحداث المخالفين للقانون في اطار قانون هايتي " حالة مركز إعادة تأهيل الأحداث في نزاع مع قانون (CERMICOL).

تمحورت اشكالية الدراسة التي قام بها كمسون هرارد حول الفرضية الرئيسية التالية :
التدابير الادارية التي اتخذتها الدولة الهايتية من أجل اعادة تأهيل الحدث المنحرف في المجتمع غير فعالة و تحافظ على استدامة المشكلة.

توصلت الدراسة إلى النتائج التالية :

- مركز إعادة تأهيل الاحداث المنحرفين يواجه صعوبات تتمثل في عدم دفع أجور العاملين بالمركز من مرببين و أخصائيين نفسانيين وهذا أثر سلبا على فعالية البرامج المقدمة بالمركز
- يتم معاقبة الأحداث المنحرفين كما لو كانوا كبار مجرمين و عدم تنمية شخصية المراهق بالمركز
- ضعف في التدابير و الاجراءات الإدارية التي تستخدمها مراكز إعادة تأهيل الأحداث بهاييتي يعرقل عملية تأهيل الحدث المنحرف .

تقييم الدراسة : تعد هذه الدراسة من البحوث المنجزة في العلوم القانونية ، استخدمت هذه الدراسة منهج تحليل المحتوى و ذلك بتحليل التدابير القانونية و الادارية لمكافحة جنوح الاحداث في هايتي ، تحليل القانون الصادر في 7 سبتمبر م 1961 الذي ينص على أن التعليم هو أفضل وسيلة لمكافحة ظاهرة جنوح الأحداث .

¹ - raoul kienge kienge intudi ; la problématique de la législation sur l'enfance délinquante au congo « (ec)art entre la loi et les pratiques de régulation sociale ; du département de criminologie et du droit pénale , de l'université catholique de Louvain , congo 2004

استخدم الباحث مجموعة من أدوات جمع البيانات و هي (الوثائق الادارية ، الملاحظة المباشرة و المقابلة الحرة مع المرشدين الاجتماعيين و الاخصائيين النفسيين و الاداريين داخل مركز إعادة تأهيل الأحداث .

ما يؤخذ على هذه الدراسة أن الباحث صاغ فرضية واحدة رئيسية ولم يحدد الفرضيات الثانوية بشكل مباشر .

توظيف الدراسة: تم الاستفادة من هذه الدراسة إذ أنها أداة موجهة للبحث الحالي ، فالنتائج التي توصلت لها هذه الدراسة تعتبر احدى فرضيات الدراسة الحالية حول صعوبات التي تواجه العاملين بمركز إعادة التربية و التي تعيق من فعالية البرامج المسطرة لخدمة الحدث المنحرف¹.

2- الدراسات العربية :

الدراسة الأولى : محمد بن حمد محمد الفياض (1994) , بعنوان " الرعاية المهنية في مؤسسات الأحداث و علاقتها بتقويم سلوك الحدث " دراسة ميدانية للأحداث الجانحين بدار الملاحظة الرياض .
قد أجرى محمد بن حمد محمد الفياض دراسة على عينة قوامها 40 حدث منحرف بدار الملاحظة بالرياض و هي عينة مقصودة .

وقد تمحورت اشكالية الدراسة حول التساؤل الرئيسي التالي :

هل لبرامج التأهيل المهني القائمة في دار الملاحظة الاجتماعية بالرياض دور في تعديل سلوك الأحداث المنحرفين ؟

ولقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية :

- هناك علاقة ايجابية بين الرعاية المهنية للأحداث الجانحين و تقويم سلوكهم
- هناك علاقة ايجابية بين الرعاية الدينية للأحداث الجانحين و تقويم سلوكهم
- هناك علاقة ايجابية بين البرامج التعليمية للأحداث الجانحين و تقويم سلوكهم
- هناك علاقة ايجابية بين الرعاية النفسية و الاجتماعية للأحداث الجانحين و تقويم سلوكهم .

تقييم الدراسة : تعتبر الدراسة الحالية من النوع الذي يطلق عليه الدراسة التي تخبر الفروض السببية .

¹ - kemson herared ; **La problématique de la réinsertion des mineurs en conflit avec la loi au regard de la législation haïtienne: cas du Centre de Rééducation des Mineurs en Conflits avec la Loi (CERMICOL),**

Faculté de Droit et des Science s Économiques de Port -au- Prince (FDSE) Section : Sciences Juridiques , Haïti , 2013

*- استخدمت هذه الدراسة المنهج التجريبي بحيث تفسر علاقة الموجودة بين برامج الرعاية المهنية في دار الملاحظة الاجتماعية بالرياض كمتغير مستقل و السلوك الاجتماعي للحدث المنحرف كمتغير تابع .

*- استخدم الباحث العديد من أدوات جمع البيانات الآتية : الاستبيان و المقابلة بأنواعها و الملاحظة .

*- ما يؤخذ على هذه الدراسة أن الباحث استخدم عينة قصدية و اختار 40 حدثاً منحرفاً فقط و لم يستخدم المسح الشامل الذي يعطي مصداقية أكبر للدراسة ، خاصة و أن عدد الأحداث الموجودين في دار الملاحظة لا يمكن أن يكون عدد كبير جداً .

توظيف الدراسة: تلتقي هذه الدراسة مع الدراسة الحالية (فعالية برامج مراكز إعادة التربية للأحداث المنحرفين) ، فيما يخص فعالية البرامج المقدمة للأحداث المنحرفين .

حيث ساعدت هذه الدراسة من الاستفادة من نتائج المتوصل إليها في صياغة فرضيات الدراسة الحالية ، و في كيفية بناء الاستمارة و استخدام الملاحظة و المقابلة¹ .

الدراسة الثانية : دراسة سعود بن ضحيان الضحيان (2001)

بعنوان " البرامج التعليمية و التأهيلية في المؤسسات الإصلاحية بالرياض " .

وقد أجرى سعود بن ضحيان الضحيان هذه الدراسة في كل من المملكة العربية السعودية و المملكة المغربية ، و ذلك باستخدام المسح الشامل لجميع أفراد مجتمع البحث أي النزلاء الموجودين بالمؤسسات الإصلاحية المغربية و السعودية ، إناث و ذكور .

وقد تمحورت اشكالية الدراسة حول التساؤل الرئيسي التالي : ما مدى فاعلية البرامج التعليمية و التأهيلية في المؤسسات الإصلاحية ؟

¹ - محمد بن حمد بن محمد الفياض : الرعاية المهنية في المؤسسات الاحداث وعلاقتها بتقويم سلوك الحدث ، دراسة ميدانية للاحداث الجانحين بدار الملاحظة بالرياض ، (اشرف غريب عبد السميع غريب ، المعهد العالي للعلوم الأمنية ، المركز العربي للدراسات الامنية و التدريب ، 1994م ، رسالة ماجستير (غير منشورة)

و توصلت الدراسة إلى النتائج التالية :

- هناك ارتباط بين المستوى التعليمي و الالتحاق بالبرامج المهنية ، غير أن هذا الارتباط سلبي ، أي أنه كلما انخفض مستوى التعليم زادت أعداد الملتحقين بالبرامج المهنية المقدمة في الاصلاحية .
- هناك علاقة بين جنس النزير و الالتحاق بالبرامج التعليمية ، فالتحاق الذكور بالبرامج التعليمية أكبر من الإناث .
- لا توجد أي علاقة بين الحالة الاجتماعية و الالتحاق بالبرامج التعليمية .
- لا يوجد أي ارتباط بين الفئات العمرية و الالتحاق بالبرامج التعليمية .

تقييم الدراسة : إن الدراسة الحالية توصلت إلى نتيجة مفادها أن البرامج التعليمية و التأهيلية المقدمة لنزلاء الاصلاحية تختلف من حيث فعاليتها و الاقبال عليها من مجتمع إلى آخر و حسب الجنس (الاناث و الذكور) . استخدم الباحث أداة الاستمارة لجمع البيانات و وزعها على نزلاء المؤسسات الاصلاحية بكل من المملكة العربية السعودية و المملكة المغربية .

ما يؤخذ على هذه الدراسة أن الباحث لم يستعرض كيفية اختيار العينة و نوعها .¹

توظيف الدراسة : تم الاستفادة من هذه الدراسة في الجانب النظري المتعلق بالمؤسسات الاصلاحية و البرامج المقدمة بها ، أما في الجانب الميداني تم الاستفادة من كيفية بناء الاستمارة و تحليل البيانات و التوصل إلى النتائج .

الدراسة الثالثة : دراسة لعبد العزيز بن شعلان القرني (2002) بعنوان " مدى رضا الأحداث الجانحين عن خدمات الرعاية الاجتماعية المقدمة لهم في دار الملاحظة الاجتماعية بالمملكة العربية السعودية " دراسة تطبيقية على دور الملاحظة في الرياض و الدمام و أبها .

قد أجرى عبد العزيز بن شعلان القرني دراسته على عينة قوامها 310 حدث منحرفا من أصل 1040 حدث منحرف متواجد بدور الحضانة بكل من الدمام و الرياض و أبها ، حيث اختار الباحث العينة العمدية ، حيث وضع معايير لاختيار العينة (السن ، مدة العقوبة) .

¹ - سعود بن ضحيان الضحيان : البرامج التعليمية و التأهيلية في المؤسسات الاصلاحية الرياض ، أكاديمية نايف للعلوم الامنية ، الرياض ، 2001 .

تمحورت اشكالية الدراسة حول التساؤل الرئيسي التالي :

ما مدى رضا الأحداث الجانحين عن خدمات الرعاية الاجتماعية المقدمة لهم في دور الملاحظة الاجتماعية بالمملكة العربية السعودية ؟ .

توصلت الدراسة على النتائج التالية :

- إن الخدمات الفعلية التي تقدمها دور الملاحظة الاجتماعية للأحداث الجانحين المودعين بها ، هي المتمثلة في البرامج التعليمية و الثقافية و المهنية و الدينية و الرياضية و الترويحية و الصحية و النفسية .

- هناك بعض التقصيرات التي تؤدي إلى عدم استفادة الاحداث الجانحين من الخدمات المقدمة لهم و المتمثلة في النمط الاداري و عدم مرونته في تحقيق رغباتهم .

- أفادت البيانات أن معظم أفراد العينة من الأحداث الجانحين غير راضون عن خدمات التدريب المهني حيث لا تف بحاجاتهم .

تقييم الدراسة : تعد هذه الدراسة من البحوث المتخصصة في مجال التأهيل و الرعاية الاجتماعية ، استخدم الباحث منهج المسح الاجتماعي و منهج دراسة الحالة التي تهدف إلى كشف العلاقة بين خدمات الرعاية الاجتماعية المقدمة للأحداث الجانحين في دور الملاحظة ، و الكشف أيضا عن الصعوبات و العراقيل التي تؤثر سلبا على تقديم خدمات الرعاية الاجتماعية للأحداث الجانحين وهذا ما جعلهم غير راضين عن البرامج المقدمة

ما يؤخذ على هذه الدراسة أنها حصرت العراقيل و الصعوبات التي تحد من فعالية البرامج المقدمة للأحداث الجانحين في الجانب الإداري فقط ، ولم يحاول الكشف عن العراقيل الأخرى الموجودة على أرض الواقع¹.

توظيف الدراسة : تلتقي هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في كون كلتا الدراستين تبحثان عن فعالية البرامج المقدمة للأحداث الجانحين في المؤسسات الاصلاحية .

¹ - عبد العزيز بن شعلان القرني " , مدى رضا الاحداث الجانحين عن خدمات الرعاية الاجتماعية المقدمة لهم في دور الملاحظة الاجتماعية بالمملكة العربية السعودية ,إشراف ، حميد بن خليل الشايجي ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الامنية ، 2002 م . رسالة ماجستير (غير منشورة) .

كم تحاول الدراسة الحالية الاستفادة من النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة و الانطلاق من حيث انتهت.

الدراسة الرابعة : دراسة لسمير الشمال (2006) بعنوان " دور مراكز حماية الطفولة في إعادة إدماج الحدث الجانح " بمركز عبد العزيز بن ادريس لحماية الطفولة -فاس - المغربية .

قد أجرى سمير شمال دراسته على عينة قوامها 40 حدثا منحرفا موجودا بمراكز حماية الطفولة بفاس ، تم اختيار العينة بأسلوب العينة العشوائية ، وقد تم بأخذ الاعتبار الخصائص التالية : عامل نوع الجريمة و مدة الايداع و عامل التكوين المهني .

تمحورت اشكالية الدراسة حول التساؤلات التالية : هل تقوم المؤسسات بالدور المنوط بها ؟ وهل تحقق الأهداف التي أنشئت من أجلها ؟ و إلى إي حد استطاعت هذه المؤسسات أن تنجح في تطبيق برامجها على أرض الواقع ؟ وماهي الصعوبات التي تتعرض قيامها بدورها ؟ .

توصلت الدراسة إلى النتائج التالية :

- أن هناك نقص في البرامج المهنية و التربوية و الترفيهية يؤدي إلى وجود صعوبات في قيام المؤسسة بوظيفتها على أحسن وجه .
- تعاني المؤسسة و أطرها من مجموعة من المعوقات المادية و المعنوية تؤثر سلبا على أدائها للأدوار المنوطة بها .
- نقص أساليب الرعاية الصحية و النفسية و الاجتماعية يؤثر سلبا على الوظيفة التربوية و التأهيلية لنزلاء المركز .

تقييم الدراسة: تعد هذه الدراسة من البحوث المتخصصة في القضاء الجنائي ، حيث استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي الملائم لهذه الدراسة و استخدم مجموعة من أدوات جمع البيانات كالملاحظة و المقابلة و الاستمارة ، و توصل الباحث إلى مجموعة من العقبات و العراقيل التي تحد من فعالية البرامج المقدمة للحدث الجانح داخل مراكز حماية الطفولة .

- ما يؤخذ على هذه الدراسة أن الباحث في صياغته لتساؤلات الدراسة استخدم المؤسسة ولم يحدد نوعها كان من الأفضل لو صرح بها مباشرة أي (مراكز حماية الطفولة) ، أما بالنسبة للعينة فقد كان حجمها صغير 40 حدث جانح فقط ، كان بوسع الباحث أخذ عينة أكبر حتى تكون نتائج الدراسة

أكثر مصداقية ، كما أن الباحث قد اكتفى الباحث بإجراء دراسته بمركز واحد فقط ، كان بوسعه القيام بالدراسة في أكثر من مركز .

توظيف الدراسة : تم الاستفادة من هذه الدراسة في الجانب النظري المتعلق ببرامج التي تقدم لرعاية الأحداث الجانحين بمراكز حماية الطفولة ، أما الجانب الميداني تم الاستفادة من طريقة صياغة الفرضيات و تحقق منها في الميدان ¹.

3- الدراسات المحلية :

الدراسة الأولى : دراسة زينب حميدة بقيادة (2008) ، بعنوان " أثر الوسط الاجتماعي في جنوح الأحداث " دراسة ميدانية لدور الاسرة و المدرسة و الحي في جنوح الأحداث في الجزائر .
ولقد استخدمت الباحثة زينب حميدة بقيادة أسلوب الحصر الشامل لجميع الأحداث الجانحين المتواجدين بمراكز إعادة التأهيل تتميز بالنظام المغلق السالب للحرية ، بولايات التالية (سطيف ، وهران و الجزائر العاصمة ، البويرة) ، ولقد تم مقابلة كل الحالات التي ارتكبت فعلا إجراميا و الذي بلغ عددها (520) حدثا جانحا .

تمحورت اشكالية الدراسة حول التساؤلات التالية :

- هل الظروف المعيشية السيئة التي تعيش فيها أسر الأحداث تؤدي إلى جنوح الأبناء ؟
- هل يؤدي التفكك الأسري عن طريق الطلاق إلى جنوح الأحداث ؟
- هل التوتر الأسري والخصام الدائم للأباء يؤدي إلى جنوح الأحداث ؟
- هل تساهم التربية الاسرية الخاطئة المتمثلة في استخدام الآباء أسلوب القسوة والاهمال إلى جنوح الأحداث ؟

- هل يعتبر انتشار الاجرام و الاخلاق السيئة في أوساط أسر الأحداث عامل مساهم في الجنوح ؟
- هل يؤدي فشل الاحداث في تحصيلهم الدراسي إلى احتمال انحرافهم أو جنوحهم ؟

¹ - سمير الشمال : دور مراكز حماية الطفولة في إعادة إدماج الحدث الجانح ، بمركز عبد العزيز بن ادريس لحماية الطفولة - بفاس - المغربية ، اشراف الطيب الخايسيدي ، وحدة التكوين والبحث " قضاء الأحداث " ، جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس المغربية ، 2006-2007 م . رسالة لنيل الدراسات العليا المتخصصة في قضاء الأحداث

- هل تؤدي المعاملة السيئة التي تصدر عن بعض المعلمين في تعاملهم مع الاحداث إلى كرههم للدراسة و بالتالي التخلي عنها ، و ثم احتمال جنوحهم ؟
- هل تسهم الاحياء السكنية ناقصة المرافق الضرورية و المتميزة بنقص الضبط الاجتماعي وضعف الاشراف التربوي و انتشار الرذائل و الانحرافات إلى امكانية تكوين الاحداث الجانحين ؟
- هل تسهم الظروف السيئة المحيطة بالحي و سهولة الاتصال و الاختلاط بالأنماط السلوكية الجانحة داخل الحي السكني للأحداث على احتمال جنوحهم و انحرافهم ؟ .

توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية :

- الظروف المعيشية السيئة التي تعيش فيها أسر الأحداث تؤدي إلى جنوح الأبناء ، يؤدي التفكك الأسري عن طريق الطلاق إلى جنوح الأحداث ، التوتر الأسري و الخصام الدائم للأباء يؤدي إلى جنوح الأحداث .

تساهم التربية الاسرية الخاطئة المتمثلة في استخدام الآباء أساليب القسوة و الاهمال إلى جنوح الأحداث ، هل يعتبر انتشار الاجرام و الاخلاق السيئة في أوساط أسر الأحداث عامل مساهم في الجنوح .

يؤدي فشل الاحداث في تحصيلهم الدراسي إلى احتمال انحرافهم أو جنوحهم، تؤدي المعاملة السيئة التي تصدر عن بعض المعلمين في تعاملهم مع الاحداث إلى كرههم للدراسة و بالتالي التخلي عنها ، و ثم احتمال جنوحهم .

تسهم الاحياء السكنية ناقصة المرافق الضرورية و المتميزة بنقص الضبط الاجتماعي وضعف الاشراف التربوي و انتشار الرذائل و الانحرافات إلى امكانية تكوين الاحداث الجانحين ، تسهم الظروف السيئة المحيطة بالحي و سهولة الاتصال و الاختلاط بالأنماط السلوكية الجانحة داخل الحي السكني للأحداث على احتمال جنوحهم و انحرافهم .

تقييم الدراسة : تعد هذه الدراسة من البحوث المتخصصة في علم الاجتماع الجنائي ، حيث استخدم الباحث الدراسة الاستطلاعية و الدراسة الوصفية - التفسيرية ، و التي تسمح بوصف وتفسير ظاهرة جنوح الاحداث بالجزائر .

و استخدم الباحث منهجين هما ، المنهج الاحصائي التحليلي من أجل جمع البيانات و تبويبها و من ثم تفسيرها ، أما المنهج الثاني فهو منهج دراسة الحالة ، لمعرفة تأثير الوسط الاجتماعي (الأسرة ، المدرسة ، الحي) على سلوك الحدث . ولقد اعتمد الباحث على مجموعة من أدوات جمع البيانات وهي (الملاحظة بنوعيتها ، بالمشاركة و دون المشاركة) ، المقابلة المنظمة و المقابلة الحرة ، الاستمارة ، و السجلات الإدارية .

ما يؤخذ على هذه الدراسة أن الباحث(ة) ، أكثر من صياغة الفرضيات حتى أصبحت مكررة و يمكن دمجها مع بعضها البعض ، و استخراج المؤشرات منها .
كم يمكن أن نلاحظ أن اشكالية الدراسة مختصرة جد في صفحة واحدة ، ولا تتناسب مع حجم هذه الدراسة التي يبلغ عدد صفحاتها 563 صفحة .

توظيف الدراسة : توصلت هذه الدراسة إلى نتائج تتعلق عوامل الوسط الاجتماعي التي تؤدي إلى انحراف الأحداث ، وانطلاقاً من هذه النتائج تسعى الدراسة الحالية إلى التطرق لظاهرة انحراف الأحداث من زاوية أخرة و في مرحلة أخرى و في تصور آخر ، يقوم على البحث عن ما إذا كانت البرامج التي تقدم للأحداث الجانحين داخل مراكز إعادة التربية تتميز بالفعالية أو¹ غير ذلك ؟ .
الدراسة الثانية : دراسة للباحثة سمية حومر (2010م) ، بعنوان " الخريطة الاجتماعية لجنوح الأحداث " دراسة ميدانية بمركز إعادة التربية للأحداث الجانحين ب - قسنطينة - عين مليلة - عنابة - ورقلة .

لقد شملت الدراسة على عينة قوامها 67 حدثاً جانحاً ، 15 بمركز إعادة التربية بولاية عنابة ، و 17 بورقلة و 20 بعين مليلة و 15 بقسنطينة .

تمحورت اشكالية الدراسة حول التساؤلات التالية :

ماهي الخصائص و الخلفيات الاجتماعية للأحداث الجانحين و أسرهم ؟
و هل للعوامل الاجتماعية و الاقتصادية و الجغرافية دور في جنوح الأحداث ؟ ، و هل هناك علاقة بين التوزيع الجغرافي للجنوح و أنواعه في بعض المدن الجزائرية ؟
وتوصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية :

- توجد علاقة بين نوع المنطقة و نوع الجنحة المرتكبة من طرف أفراد عينة .

¹ - زينب حميدة بقادة : أثر الوسط الاجتماعي في جنوح الأحداث ، دراسة ميدانية لدور الأسرة و المدرسة والحي في جنوح الأحداث في الجزائر ، رسالة دكتوراه دولة في علم الاجتماع الجنائي ، جامعة الجزائر ، 2007-2008م

- كما كشفت هذه الدراسة عن مدى تأثير العوامل الاجتماعية و الاقتصادية في جنوح الأحداث .
- هناك علاقة بين الهجرة الريفية نحو المجتمع الحضري و ارتفاع نسبة جنوح الاحداث ولو نسبيا
- أن المعاملة الأسرية تؤدي إلى جنوح الأحداث .

تقييم الدراسة : تعد هذه الدراسة من البحوث المتخصصة في علم الاجتماع الحضري ، استخدمت الباحثة كل من المنهج الوصفي التحليلي ، وتقنيات المنهج الاحصائي ، كما استعانت بمجموعة من أدوات جمع البيانات (الملاحظة ، الاستمارة ، المقابلة) ، وكانت الاستمارة هي الاداة الرئيسية في هذه الدراسة وزعت على الأحداث الجانحين المتواجدين بمراكز إعادة التربية .

ما يؤخذ على هذه الدراسة ، أن الباحثة لم تبين كيفية اختيار العينة و طريقة استخراجها ، ولماذا اختارت هذه الولايات دون غيرها (قسنطينة - عين مليلة - عنابة - ورقلة)

توظيف الدراسة : لا شك أن هذه الدراسة قد أفادت الدراسة الحالية في جوانب عديدة ، خاصة فيما يتعلق بالجانب النظري المتعلق بجنوح الأحداث ، أما الجانب الميداني ، فلقد تم الاستفادة من كيفية بناء الاستمارة و تفرغ البيانات و التعليق على الجداول و التوصل إلى النتائج ، و الاستفادة من قائمة المراجع¹.

الدراسة الثالثة : الدراسة للباحثة فيروز مامي زارقة (2014 م) ، بعنوان " الأسرة و الانحراف " بين النظرية و التطبيق .

شملت هذه الدراسة على عينة تتكون من 174 فردا و هي تنقسم بدورها إلى عينتين .

- العينة التجريبية : وهي عبارة عن مسح شامل للأحداث المنحرفين المتواجدين بمركز إعادة التربية بولاية سطيف ، وعددهم 64 حدثا في خطر معنوي تتراوح أعمارهم ما بين 15- 18 سنة وهم من جنس الذكور .- العينة الضابطة : وهي تضم 110 فردا وهي تتشكل من تلاميذ ثانوية عمر حرايق و عمار مخلوفي ، في المستويات الثالث ، على اعتبار أن أعمارهم محصورة ما بين 15-18 سنة إي متجانسة مع العينة خصائص العينة التجريبية . وتم اختيار هذه العينة بطريق العدد العشوائي .

¹ - سمية حومر : الخارطة الاجتماعية لجنوح الأحداث ، دراسة ميدانية بمراكز إعادة تربية الأحداث الجانحين - قسنطينة ، عين مليلة ، عنابة ، ورقلة ، رسالة دكتوراه دولة في علة الاجتماع الحضري ، جامع منتوري قسنطينة ، 2010-2009 م .

- تمحورت اشكالية الدراسة حول التساؤل التالي :

هل توجد علاقة بين الأسرة و السلوك الانحرافي للحدث المراهق ؟

و توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية :

- توجد علاقة طردية بين طبيعة العلاقات الأسرية و الانحراف .
- تلعب مرحلة المراهقة دورا هاما في تغيير سلوك الابن وتؤثر على انفعالاته و أفعاله و التي تكون بعض منها سلوكيات انحرافية .
- توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين الوضع الاقتصادي للأسرة و السلوك الانحرافي الذي يقدم عليه الابن المراهق .
- توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين المستوى الثقافي و التعليمي داخل الأسرة و السلوك الانحرافي للابن المراهق .

تقييم الدراسة : تناولت هذه الدراسة موضوع الانحراف وعلاقته بالأسرة في المجتمع الجزائري ، واستخدمت المنهج الوصفي و المنهج التجريبي ، و قلما ما يستخدم المنهج التجريبي في الدراسات السوسيولوجية ، وهي سابقة من نوعها استخدمت الباحثة مجموعة من أدوات جمع البيانات وهي (الاستمارة و المقابلة و الملاحظة)

توظيف الدراسة : تم الاستفادة من هذه الدراسة التي تلتق مع الدراسة الحالية في متغير واحد و هو الحدث المنحرف ، في الجانب النظري ، و في الجانب المنهجي في كيفية بناء الخطة و صياغة الفرضيات و استخراج المؤشرات و في كيفية اختيار العينة ، تحديد مجالات الدراسة ، تعتبر موجه ومرشد للدراسة الحالية¹.

الدراسة الرابعة : دراسة للباحثة مدني سليمة (2015 م) ، تحت عنوان " الترابط القانوني و الاجتماعي لمراكز إعادة التربية بالجزائر " دراسة حالة مراكز إعادة التربية بأولاد يعيش البلدة .

¹ - فيروز مامي زراقة : الاسرة و الانحراف " بين النظرية والتطبيق " ، دار الأيام للنشر و التوزيع ، عمان الأردن ، 2014 م

استخدمت الباحثة نوعين من العينة ، العينة الأولى قصدية تتناسب مع منهج دراسة الحالة ، حيث قامت الباحثة بإجراء المقابلة مع 23 موظف بمركز إعادة التربية ، منهم المدير و الموظفين اداريين ، و أخصائيين نفسيين و مرشدين اجتماعيين و مربين .

العينة الثانية و هي تحليل محتوى مجموعة من النصوص القانونية الخاصة بتنظيم السجون و إعادة ادماج الاجتماعي للمحبوسين الصادر سنة 2005 م .

تمحورت اشكالية الدراسة حول التساؤل الرئيس التالي :

هل تواكب السياسة الجنائية الجزائرية (التشريع الجنائي) في فلسفتها (مبادئها العامة) تطورات السند (المرجعية الفكرية المعاصرة لمدرسة الدفاع الاجتماعي) ؟ .

توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية :

- أن السياسة الجنائية الجزائرية (النصوص القانونية) تواكب تطورات السند الفكري لمدرسة الدفاع الاجتماعي .
- أن الممارسات بمؤسسات إعادة التربية و التأهيل ليست في وفاق تام مع فلسفة مدرسة الدفاع الاجتماعي مثلما تظهر في النصوص القانونية المنظمة لسير همل هذه المراكز .
- أن مؤسسات إعادة التربية فشلت في تحقيق أهدافها (التأهيل و إعادة إدماج الاجتماعي للنزلاء).

تقييم الدراسة : تعد هذه الدراسة من البحوث المتخصصة في علم الاجتماع التربوي ، حاولت الكشف و تسليط الضوء عن الترابط القانوني و الاجتماعي لمراكز إعادة التربية بالجزائر ، فوجدت أن هناك فجوة بين ما هو موجود في النصوص القانونية و ما هو مطبق على أرض الواقع ، حيث استخدمت الباحثة منهج دراسة الحالة و منهج تحليل المضمون ، و استعانت بمجموعة من ادوات جمع البيانات و هي : المقابلة و الاستمارة ، الوثائق و السجلات .

ما يؤخذ على هذه الدراسة أن فرضياتها افتقدت إلى الوضوح ، حيث استخدمت مفهوم الممارسات في الفرضية الأولى ، ولم تحدد نوع هذه الممارسات .

أما في الفرضية الثانية ، فقد استخدمت لفظة هذه الأخيرة ، و تقصد بها مراكز إعادة التربية ، كان من الأفضل لو صرحت بها حتى لا يحدث خلط في الفهم

*- الفرضية الأولى : برغم مواكبة فلسفة (مرجعيتها الفكرية) السياسة الجنائية الاجرائية الجزائرية (النصوص القانونية) للسند الفكري لمدرسة الدفاع الاجتماعي ، إلا أن الممارسات بمؤسسات إعادة التربية و التأهيل ليست في وفاق تام مه هذه الفلسفة .

*- الفرضية الثانية : عدم الوفاق هذه بين المرتكزات الفلسفة للسياسة الجنائية الاجرائية و ممارسات مؤسسات إعادة التربية يتسبب في فشل هذه الأخيرة في تحقيق أهدافها (التأهيل و إعادة الادماج الاجتماعي للنزلاء)¹ .

ولم تذكر الباحثة مؤشرات الفرضيات ، أما فيم يخص المقاربة النظرية قامت الباحثة بعرض التطور التاريخي لكل من علم الاجتماع القانوني و علم اجتماع الجنائي ، ولم تعرض كيفية ربط هذه المقاربة بإشكالية الدراسة .

توظيف الدراسة : تم الاستفادة من هذه الدراسة في النتائج التي توصلت إليها و التي تعتبر نقطة انطلاق للدراسة الحالية بهدف معرفة مدى فعالية برامج مراكز إعادة التربية للأحداث المنحرفين .

7- تحديد المفاهيم :

تلعب المفاهيم دورا هاما جدا في ضبط و التحكم في موضوع الدراسة ، خاصة في البحوث السوسيولوجية فلا يمكن تجاوز تحديدها لأنها حلقة الوصل بين الجانب النظري و الجانب الميداني ، وكما تهدف إلى ازالة أي لبس أو غموض قد يعتري أهداف البحث ، و تحديدها يقرب الباحث أكثر من لوصول إلى نتائج ذات المصادقية أما المفاهيم الخاصة بهذه الدراسة فهي كالتالي :

1- الأحداث :

أ- لغة : يعرف لسان العرب لابن منظور الحدث بأنه هو مفرد أحداث ، و الأحداث في اللغة هم حديثو السن² .

¹ - مدني سليمة : الترباط القانوني و الاجتماعي لمراكز إعادة التربية بالجزائر ، دراسة حالة مركز ولاد يعيش بالبلدية ، رسالة دكتوراه دولة في علم الاجتماع التربوي ، قسم علم الاجتماع و الديمغرافيا ، جامعة البلدية ، الجزائر ، 2014-2015 م .

² - ابن منظور جمال الدين : لسان العرب ، مجلد 13 ، 1414هـ ، ص 426

- و الحدث من الحداثة و هي بداية العمر أي الطفل الصغير في السن بمعنى فتي¹.

ب- اصطلاحا :

يعرف الحدث في علم الاجتماع " ينظر إليه من الناحية الزمنية و يشار له من (6-10) سنوات كحد أدنى ، و ما بين (16-21) كحد أعلى ، و ينظر إلى هذه الفترة من الناحية الاجتماعية على أنها مرحلة الطفولة و المراهقة "²

• هذا التعريف نظر إلى الطفل من الناحية العمرية فقط حيث حدد مرحلة الطفولة من (6-10) و مرحلة المراهقة من (16-21) ، و لكن هذا التحديد لا يعد دقيقا ، فهناك من يعتبر سن 21 هو سن النضج و ليس سن المراهقة .

و يعرف الحدث في المفهوم النفسي الاجتماعي " بأنه الصغير منذ ولادته وحتى يتم له النضج الاجتماعي و النفسي ، و تتكامل له عناصر الرشد و الإدراك "³.

• يتضح من خلال هذا التعريف أن الحدث في المفهوم النفسي اجتماعي ، هو الطفل منذ ولادته (رضيع) و حتى يبدأ في التعلم و الاكتساب (مرحلة الطفولة) و فيها يتعرف على مكونات المجتمع الذي ينتمي إليه ، و بعدها يبدأ في مرحلة أخرى و هي المراهقة و فيها يصبح قادر على التميز و يصبح أكثر ادراكا و وعيا لما يدور حوله من أشياء أو مواقف أو أحداث ، حتى يكتمل لديه النضج المطلوب .

• حيث ركز هذا التعريف على النضج النفسي و الاجتماعي فقط و أهمل الجانب البيولوجي ، و هذا ما يجعلنا نتساءل هل الصغير الذي يعاني من إعاقة جسدية أو عقلية و لم يكتمل لديه النضج النفسي و الاجتماعي فهل يطلق عليه تسمية حدث ؟ .

¹ - القاموس المدرسي : المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1991 ، ص 171

² - محمد عاطف غيث : قاموس علم الاجتماع ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، 1979 ، ص 22

³ - طه أبو الخير و منير عصرة : انحراف الأحداث في التشريع العربي المقارن ، ط1 ، منشأة المعارف الاسكندرية

، 1961 ، ص 61

يعرف غريب محمد سيد أحمد الحدث بأنه " أس شخص صغير السن ، ذكر أو أنثى دون سن معينة و تختلف المجتمعات عند تحديد هذا السن ، ففي انجلترا مثلا ، تحددت سن الحادثة بثمان سنوات رفعت بعدها إلى عشرة ، و بنهاية السبعينات أصبحت أربعة عشر سنة ، و أخيرا أصبح الحدث من يقع في الفئة العمرية من 14 إلى 18 سنة " ¹.

• بين هذا التعريف أن الحدث هو صغير السن ذكر أم أنثى و أنه ما دون 18 سنة ، لأن تحديد سن الحادثة يختلف من بلد إلى آخر و من فترة زمنية إلى أخرى ، إلا أنه لم يتطرق إلى الحدث من الناحية الاجتماعية أو النفسية التي تميزه عن باقي المراحل العمرية أخرى .

و يعرف الحدث من الناحية القانونية و نركز على التشريع الجزائري الذي ينظر للحدث على أنه " ذلك الشخص الذي لم يبلغ بعد سن الرشد المقررة قانونيا أي الثامنة عشرة بالنسبة لسن الرشد الجنائي طبقا لنص المادة 442 من قانون الاجراءات الجزائية الجزائرية ، او التاسعة عشرة سنة بالنسبة لسن الرشد المدني طبقا لأحكام المادة 40 من القانون المدني " ².

• يتضح من خلال هذا التعريف أن المشرع الجزائري قد حدد سن الحادثة ما دون 18 سنة من الناحية الجزائية و 19 سنة من الناحية المدنية ، فالشخص الذي دون 18 سنة و يقوم بالسرقة أو القتل أو التعاطي المخدرات فسيعاقب وفقا لقانون الاجراءات الجزائية الجزائرية هذا من الناحية الجزائية ، أما من الناحية المدنية فلا يمكن لشخص أن يتحصل على الميراث أو يتزوج مدنيا ، أو يقوم بعقود تجارية إلا إذا بلغ السن 19 سنة كاملة .

و يعرف الحدث في القوانين الدولية على سبيل المثال اتفاقية حقوق الطفل وفقا للمادة الأولى عرفت الطفل على أنه " لأغراض هذه الاتفاقية يعنى الطفل ، " كل انسان لم يتجاوز الثامنة عشرة من عمره ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المطبق عليه " ³.

¹ - غريب محمد سيد احمد : الانحراف و المجتمع ، دراسات في علم الاجتماع القانوني ، المكتب العلمي للكمبيوتر و النشر و التوزيع ، الاسكندرية ، 2001 ، ص 52

² - نور الدين الهنداوي : قضاء الأحداث دراسة مقارنة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1991 ، ص 134

³ - قرار جمعية العامة للأمم المتحدة 25/44 المؤرخ في 20 نوفمبر 1989 المتضمن اتفاقية حقوق الطفل

وعرفت قواعد الامم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجريين من حرمتهم في الفقرة (أ) من المادة 11.

" الحدث كل شخص دون الثامنة عشرة من عمره ، و يحدد القانون السن الذي ينبغي دونها عدم السماح بتجريد الطفل من حرمة و الطفلة من حرمتها ".¹

• يتضح لنا من خلال هذا التعريف أن اتفاقية حقوق الطفل سعت لحماية الطفل بعدم تجريده من حرمة حتى يبلغ سن الرشد أي من 18 سنة فما فوق . و هذا القانون يعمل به اغلبية دول العالم ومن بينها الجزائر .

و يعرف الحدث في الشريعة الاسلامية على أنه " كل شخص لم يبلغ الحلم و ذلك لقوله تعالى " و اذا بلغ الأطفال منكم الحلم ، فلتستأذنوا كما استأذن الذين من قبهم ، كذلك يبين الله لكم آياته و الله عليم حكيم " . صدق الله العظيم {سورة النور الآية 59 }.

• يعد القرآن الكريم معجزة من الناحية البلاغية و اللغوية ، كما أنه يحتوي على الكثير من الحقائق الكونية التي لم يتم اثباتها إلا في العصر الحديث ، مثل ظاهرة البحرين اللذان يصطدمان و لا يختلطان أحدهما عذب فرات و الآخر ملح أجاج ، و كثير من الاكتشافات العلمية في علم الفلك و الجيولوجيا و غيرها ، كما أن القرآن الكريم قد اهتم بحياة الانسان و كيفية تنظيمها و العيش في هذه الدنيا بشكل سليم أعطى لكل شيء حقه ، و بين الحرام من الحلال و الحقوق و الواجبات ، و كل ما من شأنه أن ينظم الحياة على كوكب الارض ، ولهذا فقد اهتم القرآن الكريم بالطفل منذ تكوينه في رحم أمه إلى أن يشتد عوده ، و بين كيفية تربيته و تنشئته التنشئة السليمة ، و برز كيفية معاقبته اذا أخطئ ، و حدد العمر الذي تحق عليه المسؤولية الجزائية ، ألا وهي مرحلة التمييز وتكون عند بلوغ الطفل الحلم ، أما ما دون ذلك فلا تقع عليه العقوبة ، بل يتم تأديبه بطرق أخرى .

ج - التعريف الاجرائي :

¹ - اتفاقية حقوق الطفل ، مجموعة الصكوك الدولية ، حول حقوق الانسان ، المجلد الاول ، ص 245

يعرف الحدث في الدراسة الحالية بأنه " كل شخص صغير في السن ذكر كان أم أنثى و يقع في الفئة العمرية من 14 إلى 17 سنة ، اي لم يبلغ سن الرشد بعد الذي اقره المشرع الجزائري ب 18 سنة ، و يكون الطفل سليم من الناحية الجسدية و العقلية و يستطيع الادراك و التمييز " .

2- تعريف الانحراف :

أ- لغة : الانحراف الميل و التغيير ، انحراف (اسم) الجمع : انحرافات ، مصدر انحراف (انحرف إلى - انحرف عن) ، نقول انحرف عقلي ، بمعنى اضطراب ذهني يوقع المرء في خطأ ، ونقول انحرف الشخص : مال عن جادة الصواب ، حاد عن طريق المستقيم ، انحرافات غريزية ، ونقول انحرف الى فلان بمعنى مال اليه ، و نقول انحرف عن فلان بمعنى مال عنه ¹ .

ب- اصطلاحا :

يعرف معجم المصطلحات علم الاجتماع الانحراف على أنه " مجموعة سلوكات فردية أو جماعية التي لكونها لا تتوافق مع الانتظارات و المعايير و القيم التي يعبر عنها أو يتقاسمها أعضاء مجموعة ما ، فإنها تتسبب في خلق جو من التوترات و نشوب الصراعات ، و تثير الرفض و تسبب في سلسلة عقوبات و تأنيب العزلة و لوم تنفيذها ، وما يعد قانونيا أو جدير بالعقاب لا يبقى ثابتا ، وانما يتغير حسب البلدان أو العصور وفقا للتصور الذي عما هو عادل وما هو مجحف " ² .

• يتضح من خلال هذا التعريف أن الانحراف لا يمثل سلوك بل هم مجموعة من السلوكات التي يقوم بها الفرد أو الجماعة ذكر أو أنثى كبير أو صغير ، و هذه السلوكات تختلف من حيث نوعها ، فالسرقة انحراف و القتل كذلك الرشوة ، تعاطي المخدرات إلخ ، كل هذه السلوكات تعد انحرافا لأنها تخالف المعايير و القيم الاجتماعية ، ولكن من ناحية العقاب القانوني قد تختلف من مجتمع إلى آخر ومن زمن إلى آخر ، وما يعد انحرافا في مجتمع قد لا يعتبر انحرافا في مجتمع آخر .

¹ - المعجم الوسيط : إصدار مجمع اللغة العربية ، القاهرة ، ط 5 ، 2011 من موقع www.almaany.com تم زيارته على الساعة 12:00 زوالا ، يوم 20/03/2018

² - جيل فيريول : معجم المصطلحات علم الاجتماع ، ترجمة وتقديم أنسام محمد الأسعد ، *ط1 ، دار و مكتبة الهلال ، بيروت ، 2011 ، ص 70

و يعرف الانحراف على أنه " سلوك لا يتفق مع ما يتعارف عليه المجتمع أو الجماعات من قيم و عادات و تقاليد و أعراف ، فهو سلوك مضاد لقواعد السلوك التي أقرها المجتمع أو الجماعة ، و يتسم الانحراف بأنه لا يلقى اقرار اجتماعيا ، كما يوصم مرتكبه بوصمة المنحرف " ¹.

• يتضح من خلال هذا التعريف أن الانحراف ما يخالف عادات و تقاليد و أعراف و قيم الجماعة أو مجتمع ، ولكن في الحقيقة هذا التعريف لا يعبر عن الانحراف بشكل دقيق ، فمثلا هناك عادات و تقاليد سيئة في المجتمع كعادة الأخذ بالثأر في الصعيد المصري و في بعض قبائل السودان فالشخص الذي يرفض أن يأخذ بالثأر فهو منحرف عن الجماعة التي أقرت هذا السلوك ومن ثم يوصم بالمنحرف " الخائن " ، و لكن في الحقيقة أن الشخص الذي يرفض هذا السلوك هو الذي على حق لأن هذا السلوك منافي لقيم الدين الاسلامي و للقوانين المحلية و الدولية ومنه فالانحراف ليس الذي يخالف قيم الجماعة و المجتمع فقط بل يخالف الفطرة السليمة و يخلف القوانين السماوية و الوضعية .

ويعرف الانحراف على أنه " يستعمل توضيح السلوك الذي يتماشى مع القيم و المعايير و العادات و التقاليد الاجتماعية التي يعتمدها المجتمع في تحديد سلوك أفراده " ².

• و يتضح من خلال هذا التعريف أن الانحراف مثل البوصلة التي تحدد الاتجاه الصحيح للشخص، فكل ما يخالف السلوك المنحرف فهو سلوك سليم ن مثلا نقول على الشخص الذي يتعاطى المخدرات و المسكرات منحرف، و السلوك المناقض له هو الابتعاد عن تعاطي المخدرات.

• الامر الثاني هو أن كل ما يتماشى مع قيم و عادات و معايير و تقاليد المجتمع فهو سلوك سليم ، و لكن يمكن القول أن في مجتمع واحد نجد عدة طوائف و عدة اديان و نجد لكل طائفة عادات و تقاليد و قيم تختلف عن الطائفة الأخرى ، لذلك لا يمكن أن نعمم هذه القاعدة .

و يعرف الانحراف من الناحية النفسية بأنه " سلوك خاطئ للفرد أثناء محاولته شق طريقه في الحياة طمعا في تحقيق عمل أو مركز اجتماعي أو اندماج مع جماعة معينة " ¹.

¹ - خالد بن سعود البشر : المصطلحات المستخدمة في أجهزة العدالة الجنائية المعاصرة ، دار جامعة نايف للنشر ، الرياض ، 2016 ، ص 64

² - دينكن ميشال : معجم علم الاجتماع ، ترجمة احسان محمد الحسن ، ط2 ، دار الطبعة ، بيروت ، 1986 ، ص 73

• يتضح من خلال هذا التعريف أن الانحراف سلوك خاطئ ، و لكن لم يتم تحديد كيفية معرفة أن هذا السلوك صحيح وهذا السلوك خاطئ ماهي المعايير التي تجعلنا نحدد نوع السلوك هذا من جهة ، ومن جهة اخرى ربط سليم نعيمة الانحراف بمحاولة تحقيق عمل أو مركز اجتماعي او اندماج في جماعة معينة ، ولكن قد يكون الانحراف هو نتيجة لضغوطات نفسية أو اجتماعية أو عامل بيولوجي ، أو الرغبة في الانتقام من شخص أو جماعة أو لأسباب مختلفة تختلف من شخص إلى آخر ومن جماعة إلى أخرى ، كما أنه تم التركيز على الانحراف الفردي فقط ، و لكن الانحراف قد يكون فردي او جماعي و حتى مجتمعي ، فمثلا قوم لوط أو مدينة بومباي التي اشتهر سكانها بالانحراف الجنسي اذ كانوا يقومون بكل أنواع الشذوذ الجنسي الذي هو مخالف للفطرة البشرية و لديانات السماوية و حتى للقوانين الوضعية . فالانحراف ظاهرة اجتماعية عامة ليست حكر على شخص او جماعة معينة فقط .

• و يعرف الانحراف ايضا " على أنه سلوك يصدر عن شخصية مضطربة بحيث يكون سلوكا يعبر عن الصراعات النفسية و لذلك يهتم علماء النفس بتعديل شخصية المنحرف كوسيلة علاجية و قضائية لدرجة الجريمة"

يعرف الانحراف من الناحية الشرعية هو " الخروج عن النمط الذي نصت عليه مصادر التشريع الاسلامي الرئيسية منها و الفرعية " .²

• الشريعة الاسلامية واضحة في تحديد مفهوم الانحراف هو كل ما يخالف ما نص عليه القرآن الكريم و السنة النبوية الشريفة ، فلقد تم تبيان كل ما هو حلال و ما هو حرام و مشتبهات ، لذلك فطريق الحق واضح و طريق الضلال واضح أيضا ، و كل ما ينفع الناس و ولا يضر بالحيوان و النباتات و الجماد فهو سلوك سليم ، أما ما يشكل خطرا على البشر و جميع الكائنات فهو سلوك خاطئ و يعد انحرافا عن المنهج الصحيح .

¹ - سليم نعامة : سيكولوجية الانحراف ، ط1 ، مكتب الخدمات للطباعة ، 1985 ، ص25

² - سمير اسماعيل : التأهيل الاجتماعي و المهني للحدوث الجانحين (أساليب معالجة الأحداث الجانحين في المؤسسات الإصلاحية) ، المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب ، لرياض ، 1410 هـ ، ص100

يعرف الانحراف من الناحية القانونية على أنه " عبارة عن السلوك الذي ينص القانون على تجريمه و توقيع العقوبة على مقترفه ، وتقوم السلطة السياسية في الدولة بإصدار هذه التشريعات التي تتضمن العقوبة و الجزاءات الهيئة القضائية التي تشرف على تنفيذ هذا القانون " ¹.

• يتضح من خلال التعريف أن الانحراف من الناحية القانونية هو كل سلوك يخالف و يتعارض مع قوانين التي تقوم السلطة السياسية بتشريعتها لأنها تعرض الأفراد و المجتمع بأكمله إلى خطر ، لذلك يجب إيقاف مقترف مثل هذه السلوكات من خلال تحديد عقوبة و تنفيذها .

ج - التعريف الإجرائي :

يعرف الانحراف في الدراسة الحالية على أنه " مجموعة من السلوكات التي يقوم بها الفرد لوحدته او مع جماعة من الأشخاص ، و تكون هذه السلوكات متناقضة و منافية لعادات و تقاليد و قيم و معايير المجتمع الجزائري ، و مخالفة أيضا لما نص عليه التشريع الجزائري ، كالسرقة و القتل و تعاطي المخدرات ، الاعتداء الجنسي و ضرب الاصول و غيرها من السلوكات الذي يجرمها و يوقع العقوبة على مقترفها " .

3- انحراف الأحداث :

أ- لغة : إذا قمنا باستنباط معنى انحراف الاحداث من التعاريف اللغوية السابقة { الانحراف ، الأحداث } .

فنجد أن انحراف الاحداث هو ميل صغير السن عن جادة الصواب ، و حياده عن الطريق المستقيم .

ب- اصطلاحا :

يعرف منير عصرة انحراف الأحداث على أنه " موقف اجتماعي يخضع فيه صغير السن لعامل أو أكثر من العوامل ذات القوة السببية مما يؤدي به إلى السلوك غير المتوافق أو يحتمل أن يؤدي إليه " ².

• يتضح من خلال هذا التعريف أن الباحث اعتبر انحراف الاحداث أنه موقف اجتماعي و بتالي حصر الانحراف في الجانب الاجتماعي فقط ، و لم يذكر العوامل التي تدفع به الى الانحراف هل

¹ عبد الناصر صالح محمد : الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية مع الأحداث المنحرفين في النظام القضائي

القطري ، مجلة مركز الوثائق و الدراسات الانسانية ، العدد الرابع عشر ، قطر ، 2002 ، ص 203

² - منير عصرة : انحراف الأحداث و مشكلة العوامل ، المكتب المصري ، الاسكندرية ، 1984 ، ص 48

تتصوي كلها في خانة الاجتماعي ، أم أن هناك عوامل أخرى نفسية و بيولوجية و بيئية و ثقافية ..إلخ التي تدفع بالطفل الصغير إلى القيام بسلوك انحرافي ، ولم يتطرق الباحث إلى العقوبة و الردع اي أن الجانب القانوني أهمله في هذا التعريف ، ومنه طرح السؤال التالي ، كيف نعرف بأن الحدث قد انحرف هل يرجوع إلى معايير و قيم و عادات و تقاليد المجتمع أو بنظر إلى ما يحرمه الدين أو بنسبة لما يجرمه القانون أم من الجوانب الثلاث ؟.

و يعرف سيد رمضان انحراف الحدث على أنه " الشخص الذي يتعدى على حرمة القانون و يرتكب فعلا نهى عنه في سن معينة ، و لو آثاره البالغ لوقع تحت طائلة العقاب سواء كان هذا الفعل مخالفة أو جنحة أو جناية " ¹.

• يميل هذا التعريف إلى اعتبار انحراف الاحداث أنه مخالفة لقوانين و التشريعات الدولة ، و لم يهتم بالجوانب الأخر كالجانب الاجتماعي او النفسي أو بيولوجيإلخ ، كما انه بين أنواع الفعل المجرم الذي يقوم به الحدث {اما مخالفة أو جنحو أو جناية}، و أنه يعاقب على قدر الجرم الذي ارتكبه ، و لكن يرمى سنه فلا يعاقب بالقدر الذي يعاقب به البالغ أي كبير السن .

ويعرف انحراف الاحداث على أنه " مجموعة من السلوكات التي يقوم بها صغار السن دون الثامنة عشر سنة وقت ارتكابها و هي سلوكات يعاقب عليها القانون " ².
يعرف التشريع الجزائري الحدث المنحرف على أنه " هو ذلك الشخص الذي تحت سن 18 سنة و يرتكب فعلا لو ارتكبه شخص بالغ اعتبر جريمة " ³ .

• هذا التعريف تم اقتراحه سنة 1959م في الملتقى الدولي للدول العربية حول الوقاية من الجريمة ، و قد تبنته الدولة الجزائرية . و يتضح أنه كان مختصرا و لكنه دقيق و واضح أي أنه الشخص (ذكر أم أنثى) تحت 18 سنة أي سن الرشد و يرتكب فعلا يعاقب عليه القانون .

يعرف الحدث المنحرف في الشريعة الاسلامية كما يلي " يبدأ سن الحدث في الشريعة الاسلامية منذ سبع سنوات ، و هي السن التي يفترض فيها عدم خضوع الحدث للتأديب أو العقوبة ، أما الحد

¹ - السيد رمضان : *الجريمة و الانحراف* ، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، 1985 ، ص 33

² - الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية ، العدد 39 ، 3 شوال عام 1436 الموافق ل 19 يوليو 2015

³ - علي بن سلمان بن ابراهيم الحناكي : *الواقع الاجتماعي لأسر الأحداث العائدين الى الانحراف* ، المركز العربي

للتدريب و الدراسات الأمنية ، الرياض ، 2006 ، ص 18

الأقصى لسن الحدث فقد اختلفت الدول الاسلامية في تحديده ، فهو يتراوح ما بين 15 إلى 18 سنة و قد يصل في بعض الدول إلى 20 سنة " ¹.

• ركز هذا التعريف على سن الحداثة و كيفية تأديب أو عقوبة الحدث ، ففي سن السابعة لا يجوز معاقبته لأنه صغير ليس له التمييز أو الادراك بشكل جيد بين الصح و الخطأ ، و من سن 15 إلى 18 سنة هنا يصبح الحدث قادرا على التمييز فيع عليه العقاب و لكن ليس مثل عقاب البالغين .

ويمكن القول أن الشريعة الاسلامية حددت ثلاث مراحل للحدث من حيث المسؤولية الجزائية و سيتم التطرق اليها في الفصل الثاني بشكل مفصل و هي كالتالي :

• المرحلة الأولى (عدم التمييز) : و الذي تبدأ منذ ولادة الإنسان إلى أن يبلغ السابعة ، و يسمى بالصبي غير المميز ، في هذه المرحلة فإنه لا تطبق عليه أية عقوبة جنائية ، و في حالة الضرورة يمكن أن تتخذ هذه التدابير العلاجية أو التربوية ، كما يمكن ان يحكم عليه بتعويض الضرر الملحق بالغير

• المرحلة الثانية (طور التمييز) : تبدأ بلوغ الطفل سن السابعة من عمره ، و ينتهي ببلوغه الثامنة عشر من عمره ، و في هذا الطور لا يمكن أن يحكم عليه إلا بتدابير الوقائية و العلاجية ، كما يمكن الحكم عليه بتعويض الضرر الذي ألحقه بالغير .

• المرحلة الثالثة (طور البلوغ) : في هذا الطور يخرج الانسان من مرحلة الطفولة و يكون مسؤولا جنائيا ، عن جرائمه أيا كان نوعها ، فنجلد إذا زنا أو سرق ، و يقتص منه إذا قتل أو جرح .

ج- التعريف الاجرائي :

تعرف الدراسة الحالية انحراف الاحداث على أنه " مجموعة من السلوكات التي يقوم بها صغير السن الذي يقع في الفئة العمرية من 14 إلى 17 سنة ، ذكرا كان أم أنثى سواء لوحده أو مع جماعة من الأشخاص ، و هذه السلوكات تكون متناقضة مع عادات و تقاليد و أعراف و قيم و معايير و دين المجتمع الجزائري ، و في نفس الوقت تكون مخالفة لما جاء في قانون الاجراءات الجزائية

¹ - المرجع السابق ، ص 18

الجزائري ، حيث أن هذه الأفعال و السلوكات لو قام بها البالغ أي الذي بلغ سن الثامنة عشرة لوقع تحت طائلة العقاب سواء كان هذا الفعل مخالفة أو جنحة أو جناية".

4- تعريف الفعالية :

أ - لغة : فعالية {مفرد}: مصدر فعل ، تأثير قدرة احداث أثر قوي ، نقول يحتاج المريض إلى دواء ذي فعالية كبيرة .¹

ب- اصطلاحا :

تعرف الفعالية على أنها : " هي ظاهرة التي تقوم على القدرة على انتاج أثر حاسم في زمن محدود ؛ كما يقصد بهذه الكلمة حالة أو وضع قائم فعلا ، فيقال فعالية جماعة العمل أي قياسها بالجهد المطلوب و فعالية التنظيم بمعنى ان يحقق أهدافه " .²

• يتضح من خلال التعريف أن الفعالية هي أن يكون هناك انتاج أثر حاسم في زمن محدد وهذا الأثر يكون مردوده ايجابي ، سواء على الفرد أو الجماعة ، فمثلا فعالية عمال المصنع في الانتاج يدل على زيادة الطاقة الانتاجية و جودة المنتج و رواجه ، هنا تبرز الفعالية ، اذا قلنا فعالية البرامج التربوية التلفزيونية على سلوك الطفل ، فهذا يعني أن هذه البرامج قد تركت أثر ايجابي على سلوك الطفل و حسنت منهإلخ .

• و أن تقوم بعمل فعال بمعنى لديه جدوى و أثر على حياة الفرد و الجماعة و المجتمع ككل ، ز تبرز الفعالية أيضا عندما تخطط لمشروع ما وتضح له أهداف معينة ، و بعد العمل المستمر و المنظم تكون النتائج ايجابية و تتحقق الاهداف المرجوة من المشروع ، وهنا تكون فعالية المشروع بارزة.

ج- التعريف الاجرائي :

¹ - احمد مختار عمر : معجم اللغة العربية المعاصرة ، ط1 ، عالم الكتب ، القاهرة ، 2008 ، ص 1726

² - سلمان بن محمد الرشودي : فعالية برامج الوقاية من الانحراف بالمملكة العربية السعودية ، دراسة ميدانية في دار التوجيه الاجتماعي بمدينة ، المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب ، 1993 ، ص 6

نقصد بالفعالية في الدراسة الحالية بأنها " القدرة على انتاج اثر حاسم و ايجابي على سلوك الأحداث المنحرفين الموجودين بمراكز اعادة التربية من خلال مجموعة من البرامج الموضوعية بهدف اعادة تربيتهم وتأهيلهم و ادماجهم في المجتمع . "

5- البرامج :

أ- لغة : برنامج {مفرد} ، جمعه برامج ، منهج موضوع أو خطة مرسومة لغرض ما فنقول " أعد برنامج الانتخابي ، ونقول أيضا برنامج تطوير التعليمالخ¹ .

ب- اصطلاحا :

و يعرف البرنامج على أنه " أي شيء تؤديه الجماعة لتحقيق أهدافها و اشباع احتياجاتها و رغباتها بمساعدة متخصص ، و ينظر له بأنه الفكرة التي تحتوي على أوجه النشاطات المختلفة و العلاقات و التفاعلات للفرد ز للجماعة ، و التي توضع بمعرفة الجماعة و بمساعدة متخصص لمقابلة حاجاتهم و اشباع رغباتهم "² .

• يتضح من خلال التعريف أن البرنامج يوضع و يصمم لتحقيق أهداف و اشباع احتياجات الفئة الاجتماعية التي وضع من أجلها ، و التي تقوم على نشاطات و تفاعلات و علاقات للفرد و الجماعة ، كما ركز هذا التعريف على أن البرنامج لا يوضع من طرف الجماعة التي تقوم بتطبيقه فقط بل يجب أن يكون هناك متخصص في هذا المجال و هو الذي يقوم بتنظيم اهدافهم و التخطيط الجيد لكيفية تجسيد هذه البرامج في الواقع .

يعرف البرنامج على أنه " البرنامج هو مفهوم أو مدرك يتضمن العلاقات و الأنشطة و التفاعلات التي تصمم أو توضع لتقابل احتياجات النزلاء في المؤسسات الإصلاحية أو خرجها "³ .

¹ - - احمد مختار عمر ، مرجع سابق ، ص 196

² - ناصر بن علي مساعدة الشهري : اتجاهات الأحداث المنحرفين نحو البرامج المقدمة لهم بدار الملاحظة الاجتماعية بالرياض ، (دراسة مسحية على الأحداث بدار الملاحظة الاجتماعية بالرياض) ، المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب ، الرياض ، 2001 ، ص 11

³ - المرجع السابق : ص 12

• يتضح من خلال هذا التعريف بأن البرنامج يتم تصميمه ووضعه بهدف تلبية احتياجات نزلاء المؤسسات الإصلاحية ، و هذه الاحتياجات تكون متنوعة ومختلفة من نزيل لآخر حسب ميولتهم و رغباتهم المتباينة و تتضمن هذه البرامج مجموعة من العلاقات و الأنشطة و التفاعلات القائمة بين الفاعلين بالمؤسسة الإصلاحية و النزلاء الذين يتلقون هذه البرامج بهدف اصلاحهم و اعادة تأهيلهم و ادماجهم في المجتمع .

ج- التعريف الإجرائي :

يعرف البرنامج في الدراسة الحالية على أنه " هو تلك الفكرة المجردة التي يقوم بتصميمها ووضعها مجموعة من الاخصائيين في مجال انحراف الاحداث ، بهدف تحقيق الاحتياجات المختلفة و المتنوعة للأحداث المنحرفين الموجودين بمراكز اعادة التربية ، و تتمثل هذه البرامج في الأنشطة التعليمية و التربوية ، الثقافية ، الصحية و النفسية ، الرياضية و المهنية و غيرها من الأنشطة الأخرى ، و هذه الأنشطة تستوجب وجود مجموعة من العلاقات و التفاعلات التي تكون بين القائمين على تجسيد هذه البرامج و بين الأحداث المنحرفين الموجودين بمركز اعادة التربية "

6- اعادة التربية :

أ- لغة : إذا عرفنا التربية لغة فنقول هي : " اسم مشتق من الرب، و الرب يطلق في اللغة على المالك و السيد و المدبر و المربي و القيم و المنعم ، و لا يطلق غير مضاف إلا على الله تعالى ، و إذا اطلق على غيره فيقال : رب كذا .

و يقال ربه و يربه : أي كان له رباً ، و يقال رب فلان ولده يريه رباً و رياه و ربه ، كله بمعنى واحد.¹

ب- اصطلاحاً :

يقصد بإعادة التربية ما يلي " هي وسيلة للتكيف و إعادة الإدماج الاجتماعي و التكوين الثقافي و الانساني و المهني ، و هي أن نربي مرة أخرى معنوياً و أخلاقياً و بطريقة مغايرة ، و إعادة التربية

¹ - كيندة حامد التركاوي : مفهوم التربية لغة و اصطلاحاً ، شبكة الألوكة ، تم نشرها يوم 2015/11/7 ، على الموقع

www.alukha.com ، تم زيارة الموقع يوم 2018/04/22 على الساعة 14:00

تفترض أننا أمام أحداث تعرضوا لتربية سيئة جعلت بناءهم النفسي يبنى بشكل غير متوازن ، جعلتهم لا يلائمون مع المحيط ، و يستوعبون بطريقة ملتوية و غير متعارف عليها في المجتمع " .¹

7- مراكز اعادة التربية :

أ- لغة : تعريف المركز : مركز (اسم) الجمع (مراكز) اسم مكان من ركز ، أي مقر ثابت تتفرع منه فروع ، و يقال موضع الرجل محل ثبوته . حيث نقول مركز الشرطة أي مقر الشرطة و نقول مركز تجاري أي مجموعة من المحلات التجارية .²

✓ ونقول مركز اعادة التربية أي مقر تجمع و تمرکز الأحداث المنحرفين .

- اصطلاحا :

بالنسبة للتعريف الاصطلاحي لمراكز اعادة التربية، في الحقيقة يوجد الكثير من التعاريف ولكن من ناحية التسمية تختلف من بلد إلى آخر ففي مصر تسمى الاصلاحية و في تون مركز اصلاح الاحداث المنحرفين، في الاردن تسمى مراكز الاصلاح و التأهيل المهني ، و في الجزائر تسمى مراكز اعادة التربية و لذلك سوف نتبنى هذه التسمية في دراستنا الحالية .

تعرف مراكز اعادة التربية على أنها : " هي الاماكن التي تخصصها الدولة لتنفيذ العقوبات و التدبير المانعة للحرية في المحكوم عليهم " . و تعرف ايضا على أنها " هو المكان الذي أعده المجتمع لرعاية و علاج و اصلاح الأفراد الذين ارتكبوا اعمالا اجرامية أو اعمال مخالفة للقوانين و النظم و الذين أنزل في حقهم حكم بتجريدهم من حرياتهم ، أو بوضعهم في مؤسسات اصلاحية .³

¹ - امتثال زين الدين : النظريات الحديثة في التنشئة النفسية الاجتماعية ، دار المنهل اللبناني ، بيروت ، 2006 ، ص 21

² - أحمد رضا : معجم من اللغة العربية موسوعة لغوية حديثة ، المجلد 2 ، دار مكتبة الحياة ، بيروت ، 1958 ، ص 639 (بالتصرف)

³ - حسن طالب : سوسيولوجيا الجريمة و العقوبة و المؤسسات الاصلاحية ، دار الطليعة ، بيروت ، 2002 ، ص

و تعرف مراكز اعادة التربية و التأهيل الخاصة بالأحداث المنحرفين على أنها : " هي نظام تنفذ ضمنه العقوبات و التدابير الاصلاحية و العلاجية و التأهيلية التي تستخدمها المحاكم و الهيئات المختصة بالمنحرفين الذين تمتد إليهم صلاحيتها " ¹.

وتعرف مراكز اعادة التربية من الناحية الشكلية على أنها : " مؤسسات عمومية تندرج في إطار المرافق العامة و نجد أنها تتمتع بالاستقلال المالي و الاداري و بالشخصية الاعتبارية ، و ذلك بإشراف الدولة التي رسمت للمؤسسة المذكورة غرضا محددًا أو نشاطا معينًا ينصبان على تحقيق المصلحة العامة من خلال تقديم خدمات لفئة معينة من أفراد المجتمع ."

و تعرف مراكز اعادة التربية من الناحية الوظيفية على انها : " المؤسسات التي تعتمد الدولة عادة إلى انشائها لإعادة تربية الجانحين و معالجة مشكلاتهم " .

و عرفت أيضا على أنها : " المراكز التي تتولى اصلاح الأحداث و ايواء الاحداث المنحرفين و المودعين لديها من طرف السلطة القضائية ذات النظر و ذلك بهدف رعايتهم و اصلاحهم و تهذيب سلوكهم و تأهيلهم تربويا و مهنيا و اجتماعيا و نفسيا للاندماج مجددا في المجتمع ."

• يتضح من التعاريف السابقة بأن الهدف المشترك من وراء انشاء مراكز اعادة التربية الخاصة بالأحداث المنحرفين هو اعادة تربيتهم و اصلاحهم و حل مشكلاتهم المختلفة من أجل اعادة تأهيلهم للحياة من جديد .

ج- اجرائيا :

و تعرف مراكز اعادة التربية في الدراسة الحالية على أنها " مؤسسات قامت الدولة الجزائرية بإنشائها ، و تتمتع بالاستقلال المالي و الاداري و بالشخصية الاعتبارية ، تهدف إلى ايواء الاحداث المنحرفين الذين يقل اعمارهم عن 18 سنة كاملة ، من أجل رعايتهم و اصلاحهم و تهذيب سلوكهم و تأهيلهم تربويا و مهنيا و اجتماعيا و نفسيا و جسديا للاندماج مجددا في المجتمع ، و يعمل على رعايتهم مجموعة من المؤظرين و المختصين في مجال انحراف الاحداث ، وذلك من

¹ - العوجي مصطفى : التأهيل الاجتماعي في المؤسسات العقابية ، بحسون للنشر ، بيروت ، 1993 ، ص 66

خلال تقديم مجموعة من البرامج المتنوعة التي تساهم في تعديل و تسوية سلوكهم و اعادة تربيتهم من جديد على القيم و العادات و القوانين حتى يتسنى لهم العيش من جديد في المجتمع " ..

8-8 - المقاربة السسيولوجية للدراسة :

يحتاج الباحث الى نظرية أو أكثر لفهم الظاهرة موضوع الدراسة ، و حتى يستطيع بناء الاشكالية و تحديد التساؤلات التي يسعى للإجابة عنها ، و لذلك حاولنا استخدام نظريتين هما (النظرية البنائية الوظيفية و النظرية التفاعلية الرمزية) لفهم و تفسير الظاهرة موضوع الدراسة و ذلك على النحو التالي:

أ- النظرية البنائية الوظيفية :

في هذه الدراسة يمكن توظيف النظرية البنائية الوظيفية لفهم معطيات البحث الحالي من خلال رؤية (بارسونز)

لما يسميه المتطلبات الوظيفية للنسق ، حيث يرى أن جميع الأنساق الاجتماعية ، سواء على المستوى العام المتمثل في المجتمعات أو على المستوى المحدود كالمؤسسات يجب ان تتحقق لها أربع متطلبات أساسية ، وهذه المتطلبات لا بد من توفرها حتى يستطيع النسق الاجتماعي الاستمرار و النمو و هي متطلبات وظيفية (التكيف ، تحقيق الهدف ، التكامل ، و الكامنات)¹ و بيان ذلك فيما يأتي :

➤ **التكيف** : يعني تكامل النسق الاجتماعي و تكيفه مع البيئة المحيطة به ، و يتضمن ذلك تأقلم النسق مع الحقيقة الخارجية غير القابلة للتغيير و محاولة النسق الايجابية لتغيير الموقف لصالحه .² و في ضوء ذلك تحاول مراكز المتخصصة لإعادة تربية الاحداث ، الحصول على الموارد المادية و المعنوية للقيام بدورها في المحافظة على تكيف المجتمع و استقراره ، من خلال اعادة التربية و تأهيل الاحداث المنحرفين حتى يتمكنوا من العودة الى المجتمع باعتبارهم افراد ايجابيين و نافعين .

¹ - مناخي بن خنثل بن شري : تقييم البرامج التأهيلية من وجهة نظر نزلاء سدن ألمز ، دراسة ميدانية ، المجلة

العربية لدراسات الأمنية_ ، المجلد 37 ، العدد (72) 35-72 الرياض ، 2018 ، ص 42

² - مصطفى خلق عبد الجواد : نظرية علم الاجتماع المعاصر ، دار المسير للنشر و التوزيع و الطباعة ، 2011 ،

➤ **تحقيق الهدف** : يشير تحقيق الهدف الى مشكلة تحديد الاولويات بين اهداف المجتمع و استخدام الامثل لموارد النسق ، من أجل تحقيق هذه الاهداف ، فان متطلب تحقيق الهدف يتضمن الاختيار بين عدة أهداف مختلفة و متشابهة و وضع أولويات لتلك الأهداف بالإضافة الى احتساب الامكانيات لتوجيهها نحو تحقيق الهدف المنشود .¹

ونجد على مستوى المراكز المتخصصة لإعادة تربية الاحداث كأنساق اجتماعية أن لها متطلبات وظيفية لا بد من إشباعها، كما أن هناك مجموعة من الأهداف ترغب المؤسسة في تحقيقها، ولكن يكون هناك تنظيم للأهداف التي تمثل الأولوية بالنسبة لهذه المؤسسات (والمتمثلة في دراستنا الحالية عن مراكز اعادة التربية) ودورها في إصلاح و تقويم سلوك الأحداث المنحرفين من خلال حشد الإمكانيات والطاقات المتوفرة وتوجيهها نحو تحقيق هدف إعادة تنشئة هؤلاء الأحداث حيث يمثل هذا الهدف، الهدف الأساس للمؤسسة، مع عدم إغفال الأهداف الفرعية الأخرى التي تمثل مراكز أقل في سلم أولوية الأهداف من حيث الأهمية للمؤسسة محل الدراسة.

➤ **التكامل** : و يقصد بتحقيق التكامل تلك الوظيفة التي يتم من خلالها تكامل و ترابط العلاقات بين الوحدات التي يحتويها النسق ، و خاصة العلاقات التي تضمن تحقيق أعلى مستوى من التضامن و التماسك بين الأنساق الفرعية لتنظيم و كذا ملائمة الجو السائدة بين الأنساق الفرعية مع الظروف السائدة في النسق العام ، وهذه الوظيفة تعمل على صياغة الاستقرار داخل النسق و يظم الافعال التي تعمل على حماية النسق ضد التغيرات المفاجئة و الاضطرابات الاساسية الناتجة عن الحوادث .²

وفي دراستنا الحالية فإن التكامل يتمثل في أداء جميع العاملين بالمركز المتخصص لإعادة تربية الاحداث من أخصائيين اجتماعيين ونفسيين ومراقبين لأدوارهم لإحداث عملية التوازن المطلوبة داخل نسق المؤسسة الاجتماعية من خلال العمل لصالح المؤسسة والبعد عن المصلحة الذاتية والأهداف الشخصية وإذا ما تم ذلك بالشكل المطلوب فإنه بالضرورة سوف ينعكس على أداء المؤسسة لدورها

¹ - طلعت ابراهيم لطفي ، كمال عبد الحميد الزيات : النظرية المعاصرة في علم الاجتماع ، ط1 ، دار غريب للطباعة و النشر ، القاهرة ، 1999 ، ص 72

² - نبيل حميدة : البنائية الوظيفية دراسة الواقع و المكانة ، مجلة البحوث و الدراسات الانسانية ، جامعة 20 أوت 1855- سكيكدة ، العدد 5 ، ماي 2010 ، ص 10

المطلوب والمناطق بها وهو تفعيل البرامج المختلفة لأجل تحقيق الاهداف المسطرة و المتمثلة في تربية و تأهيل و ادماج الاحداث .

➤ **الكائنات :** تعني مرور الأنساق الاجتماعية بفترة زمنية يتوقف فيها افراد النسق مؤقتا عن التفاعل اثناء الفترة التي يلتزم الاعضاء بقيم و معايير النسق و يعود الأعضاء في الوقت المناسب الى ممارسة أدوارهم و الدخول مرة أخرى في عملية التفاعل .

الحفاظ على النمط pattern –Maintenance : أو ما يسميه بارسونز بالكمون Latency، و في وظيفة هذا السياق يشير بارسونز إلى أمرين مهمين: الأول وهو تدعيم النمط و الثاني هو حل مشكلات التوتر. فبالنسبة لتدعيم النمط فيرى بارسونز ضرورة إيجاد آليات تحقيق وظيفة الانسجام بين الأدوار التي يقوم بها الفرد في النسق و منه المكانة التي يحتلها في النسق العام و الأدوار التي يقوم بها الفرد خارج النسق.

➤ أما بالنسبة لحل مشكلات التوتر فيقصد به إيجاد دافعية كافية لدى الفرد لكي يستطيع أداء مهام تنظيمية في النسق و لا شك أن ذلك يستدعي النظر إلى النسق في تفاعله و علاقته بالواقع، فمشكلات التوتر و تناقض أدوار الفرد قد تأتي من مؤثرات صادرة عن النمط نفسه أو النسق نفسه أو من واقعه المعيش. و يشير بارسونز إلى أن أنساق الفعل الأربعة لا تساهم بنفس الأسلوب أو القوة يمكن فهم بناء التنظيم داخل المراكز المتخصصة لإعادة التربية و تأهيل الاحداث ، في كونها موجهة اساسا نحو متطلب الكمون بالمحافظة على الانماط القيمية و المعيارية عن طريق تربية و اهيل الاحداث المنحرفين قيميا و معياريا ، و كذلك هي مواجهة نحو معالجة السلوك المنحرف ، و تنمية التواصل العاطفي الايجابي الذي ينتج عنه الرغبة في التعاون بما يحقق التضامن و من ثم التكامل .

وبناء مما سبق فانه يمكن تحديد نجاح برامج المراكز المتخصصة لتربية و تأهيل الاحداث ، بمدى قدرتها على تحقيق عملية تماثل القيم و المعايير الاجتماعية من قبل الاحداث ، الذين يقيمون بهذه المراكز ، و تصبح مراكز اعادة التربية في هذه الحالة وسيطا بين النسق الثقافي و نسق الشخصية لدى الاحداث ، و عندما يحدث التماثل و الترابط فغن مفهوم الذات لدى الحدث يمكن أن يصبح ايجابيا مما يولد الرغبة و التعاون و التواصل العاطفي و الذي ينتج عنه التضامن الاجتماعي ، و

هي الامور لازمة لتحقيق التكامل و منع التصدع و الانحراف ، و لذلك تصبح الاتجاهات القيمية و المعيارية متوافقة مع القيم و المعايير العامة .¹

و يمكن القول انه يمكن تحديد فعالية برامج مراكز اعادة التربية عن طريق تحديد مدى اسهامها في تحقيق متطلب الكمون و التكامل بصورة رئيسية و المتطلب التكيف بصورة فرعية .²

2- النظرية التفاعلية الرمزية : التفاعلية الرمزية هي مدرسة اجتماعية أميركية تحاول ربط بين الحياة الداخلية للفرد (الذات و العقل) ، و بين المجتمع وما ينطوي عليه من نظام قيمي و أحكام قيمية و اخلاقية يمكن اصدارها على الفرد الذي يكون مصدر عملية التفاعل مع الاخرين ، ان اهتمامات التفاعلية الرمزية تنصب على حقيقة ان الفرد يقيم و يقيم من الآخرين بعد تفاعله معهم ، و بعد الانتهاء من عملية التفاعل يكون التقييم بشكل رمز يمنح لكل فرد تم معه التفاعل ، و الرمز سواء كان ايجابيا أو سلبيا هو الذي يحدد طبيعة التفاعل مع ذلك الشخص .

و يعتبر "جورج هيربرت ميد" من اشهر علماء الاجتماع الامريكان و الذي ساهم في ارساء مبادئ و افكار الاساسية لنظرية التفاعلية الرمزية من خلال دراسة الذات في المجتمع ، و بمعنى آخر (أنا كما اقيم ذاتي ، أنا كما يقيمني الآخرون) .³

و يمكن توظيف هذه النظرية في الدراسة الحالية على اساس تصور الحدث عن البرامج و الانشطة التي يمارسها داخل المركز المتخصص لإعادة التربية و التأهيل ، ووعي العاملين بهذه المؤسسة لأهمية تلك البرامج ، و مدى تقديمها للأحداث بصورة و نمط محبب لهم ، و مقبول ، فهي تمثل رموز ثقافية ايجابية تحل محل الاتجاهات السلبية التي تعلمها الحدث في بيئته الخارجية قبل دخوله

¹ - صالح بن رمح الرميح : البرامج التأهيلية و الإصلاحية المقدمة للأحداث بداخل دور الملاحظة (واقها و سير تطورها) ، دراسة ميدانية على مستوى المملكة العربية السعودية ، مركز النشر العلمي ، 2004 ، ص 33

² - مناجي بن خنثل بن شري : مرجع سابق ، ص 43

³ - ياس خضير البياتي : النظرية الاجتماعية جذورها التاريخية و روادها ، دار النهضة العربية للطباعة و النشر و التوزيع ، 2008 ، ص 20

للمركز ، و على هذا المنوال يرى (ميد) ان الذات تتكون لدى الفرد من خلال التفاعل مع الجماعات ، ومن خلالها يبين الفرد مواقفه و اتجاهاته نحو الكثير من القضايا ¹.

وحتى يمكن فهم دور هذه النظرية في عملية تكوين الاتجاهات داخل المؤسسات الاجتماعية محل الدراسة فإنه لابد من إعطاء صورة مبسطة من مراحل تكوين الذات الثلاثية لدى ميد ، وهي مرحلة اللعب والتي تمتاز بالاعتماد الكبير على الخيال المطلق، وكذلك أخذ دور شخص آخر معني، ثم تأتي مرحلة الإلمام بقواعد اللعبة ، وتمتاز هذه المرحلة بأنها أكثر تنظيمًا. ولابد للفرد أيضاً من أن يأخذ اتجاهات الآخرين الذين يقفون تجاه بعضهم في علاقات صورية، كما لابد أن ينظر الفرد إلى نفسه من خلال الآخرين ويعرف ما يتوقعونه منه.

وأخيراً تأتي مرحلة المعمم الآخر والذي هو تنظيم لاتجاهات المشاركين في عملية التفاعل وذلك في نوع من الوحدة أو المنظومة وهذه المنظومة هي التي تضبط استجابات الفرد واتجاهات المعمم الآخر وهي اتجاهات المجموعة بكاملها .

وعند تطبيق هذه النظرية على مجال الدراسة فإنه يمكن رؤية الاتجاهات السائدة في المؤسسات الاجتماعية والمتضمنة جميع البرامج التعليمية والثقافية وفي آراء المسؤولين والنزلاء الآخرين والتي يمكن أن تكون مصدراً لاتجاهات المعمم الآخر إلى الحد الذي تدخل فيه -كعملية منظمة أو نشاط اجتماعي- إلى خبرة أي حدث من الأحداث.

ولكن تكوين الذات وما تحويه من اتجاهات لا تعني الجمود أو عدم التأثير فالأنا (المفعولة) "Me" وما يتصل بها من اتجاهات المعمم الآخر، يمكن لها أن تتأثر نظراً لطبيعة علاقتها الجدلية مع أنا الفاعلة، ويمكن للمؤسسة الاجتماعية عن طريق برامجها المخططة أن تعرض الحدث لخبرات جديدة تعمد على إشراك أنا الفاعلة "ا" بشكل قوي ومكثف والتي بدورها يمكن أن تحدث التعديل المطلوب في أنا المفعولة "Me" وخاصة في اتجاهات المعمم الآخر، لتصبح متوافقة مع الاتجاهات السائدة .

وخلاصة القول فإنه يمكن إبراز أهمية هذه النظرية في رسم الإطار النظري لهذه الدراسة من خلال قدرتها على إلقاء الضوء على ما يجري داخل المؤسسات الاجتماعية في المواقف التفاعلية المختلفة

¹ - احسان محمد الحسن : النظريات الاجتماعية المتقدمة ، ط1، دار وائل للنشر ، 2005 ، ص 80

من خلال دراسة شخصية الفاعلين في هذه المؤسسات الاجتماعية "الأحداث - العاملين" أي كأفراد فاعلين ومتفاعلين مع البرامج التربوية و التأهيلية داخل المراكز المتخصصة لإعادة تربية و تأهيل الاحداث و وما تتضمنه هذه التفاعلات من اتجاهات قيمية ومعيارية، والتي من خلالها يمكن فهم مدى تقبل الحدث للبرامج المقدمة له داخل هذه المؤسسات و نجاحها في تعديل سلوكه كرموز مهمة في عملية إعادة تكيف الأحداث اجتماعياً وثقافياً مع واقعهم الاجتماعي الجديد.¹

خلاصة :

يعد فصل الاول و الذي يحمل عنوان "موضوع الدراسة " من أهم فصول الدراسة ، لأنه يحتوي على اشكالية و الفروض و هي بمثابة البوصلة العلمية للبحث يتم من خلالها توجيهه الى الاهداف المرجوة من الدراسة ، اذ ان الباحث اذا ضبط اشكاليته بشكل جيد ، و صاغ فرضاته بشكل محدد ، يتمكن و بسهولة من انجاز الفصول النظرية و الميدانية .

¹ - مناخي بن خنثل بن شري ، مرجع سابق ، ص 44

الفصل الثاني : اتجاهات التنظير و الحماية القانونية لأحداث في التشريع الجزائري

تمهيد

أولا : اتجاهات التنظير حول ظاهرة الانحراف

1 : النظريات التي تأخذ بالتفسير الفردي للانحراف

2 : النظريات التي تأخذ بالتفسير الاجتماعي للانحراف

3 : النظريات التكاملية في تفسير الانحراف

4 : الاتجاه الاسلامي في تفسير ظاهرة الانحراف

5 : الموقف النظري للدراسة الراهنة

ثانيا : الحماية القانونية للأحداث المنحرفين في الجزائر

1- الحماية القانونية للأحداث المنحرفين في العهد العثماني

2- الحماية القانونية للأحداث المنحرفين في عهد الاستعمار الفرنسي

3- الحماية القانونية للأحداث المنحرفين بعد الاستقلال

خلاصة

تمهيد :

انحراف الاحداث يعد من الظواهر الاجتماعية العتيقة و المثيرة للاهتمام ، حيث أثارت انشغال و جدل بين المفكرين و الفلاسفة و العلماء بمختلف اتجاهاتهم الفكرية ، و حاولوا تفسيرها تفسيراً علمياً كل حسب تخصصه ، و ابتعدوا عن التفسيرات اللاهوتية و الميتافيزيقية التي كانت تسود العصور القديمة .

حيث كانوا ينظرون إلى الطفل الذي ارتكب سلوكاً منحرفاً على أنه ملعون أو تتخبطه الأرواح الشريرة ، و ووجب معاقبته و تعذيبه جسدياً حتى يتم طرد الأرواح الشريرة و تطهير روحه ، و من هنا يتبين لنا أن فرض العقاب البدني في العصور القديمة هو نتيجة لتحجر فكرهم و جهلهم و شدة قوتهم و عنفهم ، كما يتبين لنا أنه لم تكن هناك تشريعات و قوانين التي تدافع عن حقوق الطفل و تدافع عنه لذلك كان الطفل في تلك العصور يعذب و يعنف و يعامل بقسوة و شدة .

في العصور الوسطى برغم من ظهور الديانات السماوية إلى انه كان الدين في تلك الفترة يستخدم بطريقة غير صحيحة ، سيطر رجال الدين في أوروبا على العقول الناس ، و أصبحوا يتحكمون بأفراد المجتمع بكل سهولة ، و كانوا ينظرون إلى من يرتكب جريمة على أنه مذنب و يجب معاقبته جسدياً حتى يتطهر من ذنوبه و يسامحه الله على ذنوبه ، ولم يكن يميز بين الرجل و المرأة و الطفل من حيث نوع العقوبة و كيفية اجرائها ، بل كل سواء من حيث المسؤولية و نوع الجزاء ، في هذه الفترة سيطرة الكنسية الظالمة بشكل كامل ، ولم يكن هناك أحد يجراً على مخالفة تعاليمها لذلك كانت حقوق الطفل مهضومة و معدومة في عصر التنوير بدأ تظهر معالم التغيير و ذلك بظهور مجموعة من المفكرين و الفلاسفة الذين حاولوا أن يفسروا ظاهرة انحراف الأحداث و يجدوا العوامل الحقيقية التي تدفع بالحدث إلى ارتكاب السلوكات الانحرافية ، و محاولة تخفيف العقوبة على الحدث ولو بشيء القليل .

في العصر الحديث حدث الانقلاب فعلاً على كل ما هو قديم ، و على الأنظمة الاستبدادية التي تعتمد على الترهيب و القوة لحكم الشعوب و المجتمعات ، و برز ألمع المفكرين و العلماء في مختلف المجالات في علم النفس و علم الاجتماع ، القانون ، الاقتصاد و غيرها ، و الذين حاولوا الغوص في فهم ظاهرة انحراف الأحداث و اعطوا تفسيرات مختلفة ، علماء النفس مثل فرويد يرى بأن الحدث الذي ارتكب

الفصل الثاني : اتجاهات التنظير و الحماية القانونية للأحداث في التشريع الجزائري

جرما هو مقيد بغرائز و عقد و اضطرابات نفسية هي التي دفعت به إلى الانحراف ، لذلك يجب معالجته نفسيا و ليس عقابه جسديا .

هذا ما تفق عليه اصحاب الاتجاه البيولوجي الذين أكدوا ان انحراف الاحداث هو نتيجة اختلال في الغدد الصماء ، أو اضطراب في الهرمونات أو هو راجع للعامل الوراثي ، و بذلك يمكن القول أن الطفل هو مجبر و ليس حرا في اختيار أفعاله لذلك يجب حمايته من نفسه من خلال علاجه و ليس عقابه فهذا يتنافى مع مبدأ العدالة في العقوبة .

كما نادى أصحاب الاتجاه لاجتماعي بضرورة فهم المشاكل التي يعاني منها الطفل و التي تدفع به إلى الانحراف ، خاصة المشاكل الاسرية و التي تؤثر عليه بشكل كبير و على تنشئته و على شخصيته ، و عليه فالإنسان و ليد بيئته يجب أن نفهم جيدا المحيط الذي نشء به الطفل ، و علاقته بوالديه ، و المعاملة الوالدية و غيرها من الامور التي تدفع به للانحراف ، و محاولة حمايته من الاخطار التي تحيط به .فهو ضحية وليس مجرم .

كما ان اصحاب الاتجاه الاقتصادي اعتبروا الفقر كأهم عامل من العوامل الاقتصادية التي تدفع بالحدث إلى الانحراف من اجل العيش ، و بذلك فان حتمية الفقر هي التي تدفعه الى الانحراف ، و بذلك يجب القضاء على الفقر و التهميش حتى نستطيع القضاء على هذه الظاهرة المتنامية و المتفشية في مجتمعاتنا .

ومنه اختلفت التفسيرات بحسب اختلاف الاتجاهات الفكرية للباحثين و المفكرين ، و هناك تفسيرات أخرى حاولت اعطاء صورة واضحة للعوامل التي تؤدي بالحدث للانحراف .

هذه التفسيرات المختلفة ساعدت فيما بعد على بروز تشريعات و قوانين دولية و اقليمية و محلية ، تهدف إلى حماية حقوق الطفل من مختلف الاخطار و الآفات التي تهدد أمنه ، و تعرقله عن التطور و العيش بشكل جيد في الحياة .

لذلك سنحاول في هذا الفصل التعرف على مختلف اتجاهات التنظير التي حاولت تفسير ظاهرة انحراف الاحداث و التعرف على مختلف التشريعات و المواثيق التي تهتم بالطفل و بحقوقه .

أولا : اتجاهات التنظير حول ظاهرة الانحراف :

1 - النظريات التي تأخذ بالتفسير الفردي للانحراف

أ - الاتجاه البيولوجي :

لقد ظهر الاتجاه عندما لاحظ الباحثون وجود علاقة بين الإجرام و بين سمات خاصة تتضح في هيئة المجرم و ملامحه و طبعه ، كرأس ضخم و ملامح غير مستوية أو طبيعة عدوانية ، مما جعل النظريات التي تبني على هذا الاتجاه تعتبر التكوين البيولوجي للفرد ، بمثابة المحدد الرئيسي للسلوك ، وقد حاول بعض هؤلاء الباحثين تصنيف تلك السمات على أساس أنها سمات المجرم ، و كان أولهم (بيلا بورتا) الايطالي في القرن السابع عشر " لافيتيه lavater " ، « « belaa porta ، الفرنسي في القرن الثامن عشر ، حيث أنهم جعلوا شكل الدماغ و حجمه مقياس لمعرفة استعداد الشخص المجرم .¹ و حاول أصحاب هذا الاتجاه الربط بين الخصائص البيولوجية للإنسان و السلوك المنحرف ، فالمجرم يولد مجرما ، و سلوكه المضاد للمجتمع ينتقل إليه عن طريق الوراثة من أسلافه ، فالوراثة تلعب دورا مهما و أساسيا ، في تحديد سلوك غير الاجتماعي و نوعه في الفرد .

و يعد الطبيب الايطالي (سيزار لمبروزو ، lombroso) المؤسس العلمي لهذا الاتجاه ، فلقد قام لمبروزو بوضع نظريته المعروفة " المجرم بالفطرة ، أو فكرة الارتداد " ، التي تبناها على أساس أن المجرم ما هو إلا نمط أو نوع معين من أنواع البشر ، يتميز بلامح عضوية خاصة وسمات نفسية تشبه وسمات الانسان الأول أو المخلوقات البدائية.²

كما يعتقد أصحاب هذا التصور أن الانسان المجرم يختلف عن الانسان العادي في التكوين الجسماني و الوظيفي و هذا النقص يؤثر بدوره في التكوين النفسي الذي جعل الفرد يأتي الأفعال الاجرامية لأسباب ترجع إلى وجود ذلك النقص فيه ، و بذلك اعتبروا أن الاجرام مسألة على اساس الميل الوراثي للإجرام ، واستند إلى ظهور الجريمة بين أسر بعينها تنتقل بينها من جيل إلى جيل ، كما قام " برمان سميث " بالربط بين بعض حالات السلوك الإجرامي و اضطرابات الغدد الصماء التي تؤدي إلى تركيبات جسمية

¹ - محمد سلامة غباري : الانحراف الاجتماعي و رعاية المنحرفين ، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، 1989 ، ص 38

² - صالح بن محمد أرفيع العمري : العودة إلى الانحراف في ضوء العوامل الاجتماعية ، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2002 ، ص 34

شاذة أو إلى تركيبات مزاجية غير سوية تؤدي إلى اضطراب الشخصية ومن ثم تساعد على الوقوع في تيارات الانحراف.¹

ولق قام أصحاب هذا الاتجاه و على رأسهم "سيزار لمبروزو" بوضع فرضيات تعبر عن العلاقة الموجودة بين الجريمة و السمات الشخصية للإنسان ، و يمكن أن نوجزها فيما يلي :

- أن المجرمين يشكلون نمطا وراثيا خاصا .
- - يتميز هذا النمط بخصائص نفسية و عقلية متدنية و انحطاطية .
- - أن النموذج الإجرامي المثالي هو الذي يمتلك خمس سمات أو أكثر .
- - إن امتلاك هذه السمات في حد ذاته ليس سببا للجريمة و لكنه يشكل قاعدة انطلاق نحو الانحراف .

- - أن الأساس في امتلاك هذه السمات هو الردة الوراثية أو الانتكاس الوراثي ، أو مرض الصرع .
- - أن المجرم المطبوع لا يمكن أن يتحاشى القيام بالعمل الانحرافي .

و الواقع أنه إذا كانت نظرية لمبروزو في هذا الصدد متأثرة بنظرية دارون ، فإنها في نفس الوقت بتأكيداتها على الحتمية البيولوجية تكون قد عارضت المدرسة التقليدية التي تستند إلى حرية الإرادة ، كما تكون أيضا عارضت الرؤية الاجتماعية في التفسير.²

التي نادى بها تلامذة لمبروزو ، أمثال "فيرى" و "جارفالو" اللذان أشارا إلى أهمية العوامل الاجتماعية في تحليلهم للانحراف ، بل الأكثر من ذلك أن لمبروزو في أعماله الأخيرة أشار إلى تأثير المؤثرات الاجتماعية على السلوك الإجرامي ولكن بنسبة قليلة مقارنة بالعوامل البيولوجية .

تقييم الاتجاه البيولوجي :

على الرغم مما قدمه الاتجاه البيولوجي من اسهامات عملية مفسرة للسلوك المنحرف ، خاصة و أنه أول من قام بتطبيق أساليب البحث التجريبي في دراسة الجريمة و الانحراف ، وذلك من خلال المدرسة الوضعية الإيطالية و رائدها لمبروزو ، إلا أن هذا الاتجاه و ما يتضمنه من تطورات لم يسلم من النقد ، فالنظريات البيولوجية المفسرة للسلوك الانحرافي ترجع مسؤولية بروز منحرفين في المجتمع إلى النقص البيولوجي و التكويني فقط ، هذا ما جلب الكثير من الانتقادات لهذه النظرية ، حيث أثبتت دراسات

¹ - عثمان عبد الفتاح : خدمة الفرد في المجالات النوعية ، مكتبة الانجلو المصرية ، القاهرة ، 1980 ، ص 73

² - فاروق عبد السلام : العود إلى الجريمة من منظور علم نفس الاجتماعي ، المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريبية ، الرياض 1990 ، ص 28

علمية ، أنه ليس بالضرورة أن نرجع السلوك الانحرافي إلى عوامل وراثية ، و إنما قد تكون راجعة إلى ظروف اقتصادية سيئة و قاسية ، أو ظروف اجتماعية أو نفسية، أو بيئية ، تخلق في المجتمع أفراد منحرفين.¹

كما أن الصفات البيولوجية للمجرم ، التي جاءت بها النظرية البيولوجية ، قد نجدها عند أشخاص مختلفين في المجتمع ، طلاب ، أطباء ، مهندسين إلخ ، و ليس لهم علاقة بالإجرام بتاتا . وقد أشار عبد الرحمان عيساوي في كتابه "سيكولوجية الجنوح " ، أن فشل المحاولات التي استهدفت إيجاد علاقة سببية بين اختلال توازن الغدد الصماء و النزعة الانحرافية ، إذ توجد مظاهر متشابهة في الدماغ و في الغدد الصماء بين المجرمين ، وبين الأسوياء ، وبذلك فقدت هذه النظرية قيمتها كنظرية علمية قادرة على تفسير أسباب الانحراف ، رغم أنها خدمت و لفترة طويلة النظام الرأسمالي ، حيث جندها لتفسير الفروق الاقتصادية و الاجتماعية بين مختلف الطبقات معتبرا إياها مجرد ، فروق في إمكانياتهم الفطرية و استعدادهم .

كما أن مجرد الحكم على الأفراد اطلاقا من اعتبارات وراثية و جسمية ، هو في حد ذاته خاطئ لأنه ينفي تواجد ، حرية الاختيار لدى من له تلك السمات الموضوعية ، فكأنه سجين تلك الاعتبارات أو بعضها على الأقل ، مما يفتح المجال لظهور تفسيرات أخرى للسلوك الانحرافي ، تعارض النهج البيولوجي ، و من بينها التفسير السيكولوجي .

ب- الاتجاه النفسي :

يركز أصحاب الاتجاه النفسي في تفسير جناح الأحداث ، على خصائص الشخصية الفردية ، و على الظروف الباثولوجية التي قد تتعرض لها هذه الشخصية ، دون ان تولي اهتماما كبيرا للعوامل البيئية و الحضارية الأخرى ، التي يعيش فيها الحدث ، و يركز عالم النفس حين دراسته الجريمة العامة ، ومنها جرائم الأحداث على العوامل الفردية الشاذة الدافعة لتكوين السلوك المنحرف ، أو الإجرامي عند الحدث المجرم ، و اطلاقا من هذه الأرضية فإن الجانح يكون بنظر عالم النفس سوء تكيف أو عدم توافق مع عناصر البيئة المحيطة بالطفل مما قد يقود الحدث للسلوك الاجرامي ، وقد صنفت النظريات النفسية المختلفة التي تعالج سببية السلوك الجانح إلى مجموعات رئيسية ، تشترك بأصول نظرية واحدة ، وهي على النحو التالي .

¹ - سمير نعيم أحمد : الدراسة العلمية للسلوك الاجرامي و مقالات في المشكلات الاجتماعية و الانحراف ، مكتبة سعيد

يعد " سيجموند فرويد " المؤسس الأول و الرئيسي لنظرية التحليل النفسي في ضوء تحليل عناصر الشخصية النفسية على أساس المكونات الثلاثة وهي ، الذات الإدراكية (الأنا) ego ، الذات الدنيا (الهو id) ، الذات العليا (الأنا الأعلى) super ego ، و قد فسر فرويد الانحراف بأن مرجعه غياب الأنا العليا ، في القيام بوظائفه من ناحية و سيطرة نزعات الأنا الدنيا في السعي للاشباعات و اللذة من ناحية أخرى ، هذا بجانب قيام الذات الإدراكية الموجهة للمجتمع بوضع ضوابط قوية على الفرد ، في ضوء قيم و معايير المجتمع ، ما يشكل حالة من الصراع الداخلي لدى الانسان قد يدفعه للانحراف .

-الاتجاه الفرويدي : يرى فرويد مؤسس مدرسة التحليل النفسي و أنصاره أن المجرم شخص لم يتمكن من التحكم كفاية في نزواته أو لم يتمكن من التسامي بها في سلوكات مقبولة اجتماعيا فالسلوك الإجرامي حسب فرويد هو التعبير المباشر عن الحاجات الغريزية و التعبير الرمزي عن الرغبات المكبوتة ، أو هو نتاج لأنا غير متكيف بسبب تمزق هذا الأخير بين متطلبات الهو المتناقضة و الأنا الأعلى . كما يؤكد أيضا أن سيكولوجية المجرم تتوفر على سمتين أساسيتين هما : اندفاعية محطمة كبيرة و أنانية غير موجودة إلى جانب عقدة أوديب التي تفسر الإجرام في شكلين من أخطر أشكاله:

زنا المحارم : وهو تعدي جنسي غير قانوني يرتكبه ولي أو بديله على طفله ، ومن وجهة النظر الأنثروبولوجية كل المجتمعات تحرم حالات زواج الأقارب و يعد كلود ليفي ستروس من أهم العلماء الذين درسوا هذه الظاهرة و توصل إلى أن كل المجتمعات المعروفة تتوفر على قاعدة سارية تحرم على الرجل اتخاذ بعض النساء كأزواج.

قتل الولي: حيث يفسر بعض أنواع الأخرى من الإجرام أين يقتل الطفل أباه و قد يكون القتل رمزيا فالشعور بالذنب و عقدة أوديب حسب فرويد من أهم الدوافع نحو ارتكاب الجريمة و الإحساس يسبقها و ليس كما يعتقد أنه يتبعها ، فحسبه الشاعر بالذنب يبحث عن العقاب عن طريق الإجرام و هذا ما يعرف بالعقاب الذاتي.

وقد عني "كرافت ابنيق" kraft ebeng ، بدراسة بعض حالات الانحراف المتعلقة بالسرقة ، دون أن يكون هناك دافع اقتصادي للسرقة ، وفسر هذا السلوك بأنه بمثابة بديل عن الارضاء الجنسي ، و قد نبهت دراسة " كرافت ابنيق " إلى أهمية فهم الدوافع الخفية المسببة للانحراف ، و يعتقد انصار النظرية التحليلية أن مفهوم الأنا العليا ، و مفهوم العقد النفسية (الصراع) و الإحساس بالذنب تؤدي على اضطرابات نفسية تظهر عند الكبار في شكل سلوك انحرافي أو إجرامي ، كما تظهر بوادرها عند الصغار في بعض

المظاهر مثل ، السلوك العدواني ، و القسوة و العصيان و الحقد و الانحرافات الجنسية و النزعة التخريبية و غيرها من مظاهر السلوك غير السوي¹.

كما يقول بعض علماء النفس أن كل انسان يولد وهو مزود بمجموعة من النزاعات الغريزية ، إلا أن الافراد يختلفون فيما بينهم من حيث شدة تلك النزاعات ، فهي تشتد عند البعض حتى أنها تدفعهم إلى فعل سلوك يتعارض مع مقتضيات القانون و أوضاع الجماعة الأخلاقية و الحضارية ، ومن ثم يقع ما يسمى بالجنوح عند الصغار أو الجريمة عند الكبار ، و الجانح تتضوي نفسه على شخصية ضعيفة و هزيلة ، تجعله أداة طيعة و سهلة في تنفيذ الرغبات الدفينة تنفيذا صريحا.

و نستنتج مما تقدم أن السلوك المنحرف من جهة علم النفس هو تعبير عن طاقة انفعالية لم يجد لها مخرجا اجتماعيا قادتته إلى سلوك لا يتفق مع الأوضاع التي يسمح لها المجتمع ، اي أن هذا السلوك المضاد للمجتمع يقوم على أساس عدم التوافق أو الصراع النفسي بين الفرد و نفسه و بين الفرد و الجماعة².

أن الاتجاه الذي يمثله أنصار التحليل النفسي ، في بحث مشكلة الانحراف و كيفية وقاية المجتمع من آثارها ، لم يمنع هذه المدرسة من الوقوع في الفشل حول اتخاذها موقف محدد من فكرة العقاب ، ذلك أن هذا المبدأ في حد ذاته لا يعتبر غريب على المحلل النفسي ، لما يصادفونه يوميا أثناء التحليل النفسية من الشعور بالذنب ، الشعور بالمسؤولية و المطالبة بالعقاب³

إن الاتجاه السيكولوجي في فهم الظاهرة الإجرامية كان من خلال التقدم الذي أحرزه علم النفس و خصوصا الخطوات التي خطتها مدرسة التحليل النفسي و تقنيات أبحاثها ، فكانت هناك دراسات رائدة مركزة على الشعور و اللاشعور و الكبت الناتج عن وجود صراع نفسي ، وقد اعتبرت الجريمة تعبير عن طاقة غريزية كامنة في اللاشعور تبحث عن مخرج وهي غير مقبولة اجتماعيا ، ومن هنا يمكننا القول أن النظرية النفسية لم تعطي للفعل الإجرامي أهمية كبرى بل كانت تعطيه قيمة رمزية و قيمة عرضية وحسبها أن هذا السلوك هو التعبير المباشر عن الحاجات الغريزية و التعبير الرمزي عن الرغبات المكبوتة ، أو هو نتاج عن أنا غير متكيف بين متطلبات الأنا الأعلى و الهو . فالبحث في موضوع

¹ - أنور محمد الشراوي : انحراف الأحداث ، دار الثقافة للطباعة و النشر ، القاهرة ، 1977 ، ص ص (103 ، 104)

² - محمد عارف : الجريمة و المجتمع ، نقد منهجي لتفسير السلوك الإجرامي ، القاهرة ، مكتبة الأنجلو المصرية ، 1981 ، ص ص (135 ، 136)

³ - منصور رحمانى : علم الاجرام و السياسة الجنائية ، دار العلوم للنشر ، الجزائر 2006 ، ص 67

الجريمة من ضوء التفسير السيكولوجي أصبح من اختصاص علم جديد يعرف بعلم النفس الجنائي La Psychologie Criminelle الذي يبحث في العوامل النفسية للجريمة من خلال مختلف الاتجاهات المختلفة المنتمية للمدرسة النفسية. في هذا الصدد نجد أبحاثا ودراسات و اتجاهات مختلفة منهاها النظرية النفسية وتفسر الجريمة وفق رؤى نفسية مختلفة ومن من هذه الاتجاهات نجد: -اتجاه الإحساس بالنقص لآدلر : وضعها آدلر (1870-1937) حيث يقوم نسقه النظري على الشعور بالنقص و الصراع من أجل التفوق ، و في مجال الجريمة فإن عقدة النقص قد تؤدي إلى ارتكاب الجريمة ، لأن هذه العقدة هي أحسن الوسائل لجلب الانتباه و ليصبح مركز اهتمام فيعوض الإحساس باقتراف الجريمة وفي هذا الصدد يوجد اتجاه آخر هو اتجاه الإحساس بالظلم لدو قراف و دي تيلو : حيث لفت دوقراف (1950) الانتباه إلى دور الإحساس بالظلم في نشوء الإجرام حيث لاحظ دوقراف حساسية مفرطة للظلم عند بعض المنحرفين المنتكسين وهذه الحساسية تدل على حرمان عاطفي شبه كلي. -اتجاه الإحساس بالإحباط لدولاردو (1939) وغيره : ينطلق أنصار هذا الاتجاه من فكرة مفادها أن الإحباط يؤدي إلى العدوان و هذا الأخير يؤدي إلى الإحباط وهكذا تكون الدورة مغلقة ، و يعتقد أنصارها ان النسبة العالية من الإجرام في الجماعات الفقيرة و ازدياد ارتفاع الإجرام في اللحظات الحرجة يفسران برد الفعل عن الإحباط . وجدير بالذكر أن هذه الاتجاه يرجع كثيرا إلى الطبيعة الإنسانية عند تفسيره للظواهر الإنسانية المختلفة ومن هنا أخذ اسم النظرية الإنسانية . فالإجرام حسب هذه النظرية ناتج عن ردود أفعال تجاه الإحباطات بسبب التعلم الاجتماعي ، هذه الإحباطات مفروضة علينا من طرف أشخاص آخرين لا يريدوننا أن نطور كل قدراتنا .

وقد تحدث مليجرام (Milligrammes 1974) عن نوعين من الضغوطات الاجتماعية التي تجبر الناس على ممارسة الإجرام:

- ضغط اجتماعي من موقع السلطة (تنفيذ أوامر سلطوية - ضغط من خارج السلطة يصدر عن الأقران و المعارف وحتى عن مجموع الناس العاديين).

وفي بحثها عن الأسباب التي تجعل الفرد مجرما أو عدوانيا تجاه الآخرين ، ترى هذه النظرية أنه لما يكون الناس أحرارا في اختيار مسار حياتهم والتعبير عن انفعالاتهم فإنهم لا يختارون الإجرام.

-اتجاه الكائن البشري معدوم الأنا الأعلى لـ إشهون : AICHHORN كان رائد إعادة تربية المنحرفين ، وقد حاول تفسير الإجرام بالرجوع إلى سن الطفولة وتمكن رفقة علماء آخرين بتمييز أربع أنواع من المجرمين : النمط العصابي ، الذين يجرمون تحت ضغط سيرورات عضوية محطمة وسامة كالمدمنين ،

و المجرمين الأسوياء غير العصبيين كالمسولين ، و المجرمون الحقيقيين معدومي الأنا الأعلى . وذهب بولبيي Boulby إلى حد اعتبار أن نقص العاطفة الأبوية تجاه الأطفال أو مواقف صارمة ضدهم بسبب أنا أعلى قاس لدى الأولياء من شأنه أن يؤدي إلى صراعات وأحاسيس يحاول الشخص إشباعها عن طريق وضعيات تجعل منه موضوع العقاب .

-اتجاه انعدام الشعور للجماعة لمايو : Mailloux يرى مايو أن كل جريمة تشكل جرح مقصود للآخرين لأجل مصلحة شخصية ، فالمجرمين هم أفراد تكون عندهم المصلحة الجماعية و المشاعر للجماعة معتمدان أو غير متطوران ، وهو راجع إلى أخطاء في التنشئة الاجتماعية ، لذلك يقترح أصحاب هذا الاتجاه للوقاية من الإجرام تطوير القدرة الفطرية عند الطفل للإحساس بالجماعة. فحسب مايو (1962)الصراع في أن يكون الفرد خاضعا أو متمردا على المجتمع يلعب دورا في النمو النفسي اجتماعيا يماثل ما يلعبه الصراع الأوديبى في النمو النفسي الجنسي ، و يحل هذا الصراع إيجابيا أو سلبيا بالمكانة التي يأخذها الفرد داخل المجتمع ، فالفرد إما أن يقبل أن يقدم خدماته لمجتمعه أو أن يحس بالاستلاب فيقاومه.¹

تقييم الاتجاه النفسي :

وعلى الرغم من التطور الكبير الذي أحرزته البحوث النفسية في هذا المجال إلا أن تفسيراتها للجريمة ظل تفسيرا جزئيا غير متكامل ، أضف إلى ذلك كون علماء النفس كثيرا ما يعمدون عند تفسيرهم الظواهر إلى الاتكال على مرضاهم وتعميم نتائج هؤلاء المرضى على الأسوياء ، ففي ربطهم الأعراض المرضية بالسلوك الإجرامي وجهت لهم انتقادات حادة مؤداها عدم وجود صلة حتمية بين الخلل النفسي و الجريمة ، فكثيرا ما يكون الشخص مريضا نفسيا ؛ لكنه لا يرتكب أي فعل إجرامي ، إضافة إلى كون ما أنتت به مدرسة التحليل النفسي غير مبني على أسس العلمية .

2 - النظريات التي تأخذ بالتفسير الاجتماعي للانحراف :

يتناول علماء الاجتماع السلوك الانحرافي للأحداث كظاهرة اجتماعية ، و يحاولون في دراساتهم المتنوعة ربط هذا السلوك بأرضية اجتماعية واسعة ، تضم مجموعة من العوامل و الموقف الثقافية و الاجتماعية التي يعتبرونها مسؤولة عن تكوين السلوك الجانح و تطور بعض أنماطه ، فعلماء الاجتماع لا ينظرون

¹ - مزوز بركو : نظريات المفسرة للانحراف و الجريمة ، تم نشره في 17 مايو 2009 ، على الساعة 17:07 من الموقع www.facebook.com ، تم الاطلاع عليه في 12 جانفي 2017 على الساعة 16:00

إلى الحدث الجانح بوصفه شخصا معزولا عن بيئته ، بل ككائن اجتماعي مرتبط بهذه البيئة ، و أن كل ما لديه من قدرات و خبرات اجتماعية لا شك هي حصيلة هذه البيئة ، فهم لا يبحثون عن عيب في جسم الفرد أو في عقله أو شخصه ، بل عن أي اضطراب أو خلل أو عيب في وجوده الاجتماعي كعضو في الجماعة ، ومن خلال ردود فعل المجتمع و ردود فعل جماعته المختلفة ، ولعل هذا يفيد ببساطة أن علماء الاجتماع في مطلبهم السببي التفسيري ، لا ينظرون إلى الشخص المجرم أو الطفل الجانح كشخص مختلف من الناحية العضوية أو العقلية ، بل ينظرون اليه أنه شخص مختلف من الناحية الاجتماعية عن سواه من الأشخاص غير المجرمين ، أو غير الجانحين ¹.

و سنحاول من خلال هذه الدراسة أن نتناول أهم النظريات الاجتماعية التي حالوا تفسير السلوك الانحرافي و نذكر منها مايلي :

أ- النظرية اللامعيارية (اميل دوركايم):

يعتبر مفهوم اللامعيارية مفهوما محوريا في التفسير الاجتماعي للانحراف ، و لقد ارتبط بداية استخدام هذا المفهوم في تفسير الانحراف ، " اميل دوركايم " ، الذي استخدمه كأداة نظرية لتحليل الانحراف و لفهم السلوك الانساني بوجه عام فمن خلال معالجات دوركايم في هذا الصدد ، نجد أنه نظر إلى الانحراف باعتباره حقيقة اجتماعية يمكن فهمه في ضوء الحقائق الاجتماعية الأخرى ، و لعل ما يعكس هذا التصور الذي طرحه أنه من خلال تحديده لتفسير الانحراف استند إلى مفهوم العقل الجمعي ، فلقد رأى في هذا العقل الجمعي الأساس الرئيسي الذي تقوم عليه الحياة الاجتماعية ، و يشكل مصدر السلطة التشريعية و الوحدة الثقافية التي تقف في نهاية المطاف ، وراء ظهور التضامن الاجتماعي الآلي ، القائم على التعاون و المتميز بندرة السلوكيات الانحرافية ، و الذي يوجد في المجتمعات البسيطة ، ولكن مع تغير نمط الانتاج المترتب على الثورة الصناعية في المجتمعات المتطورة ، سيتدهور و سيضمحل هذا التضامن الآلي الناجم عن ². العقل الجمعي ليحل محله نوع آخر و مختلف يطلق عليه اسم التضامن العضوي ، المتمثل في التكامل الوظيفي و الذي ينجم عن تطور تقسيم العمل نتيجة لحاجات المجتمع التي أصبحت في تزايد مستمر من

¹- تماضر زهري حسون : جرائم الأحداث الذكور في الوطن العربي ، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب ، الرياض ، 1994 ، ص

²- سامية محمد جابر : الانحراف و المجتمع ، محاولة لنقد نظرية علم الاجتماع و الواقع الاجتماعي ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، 1998 ، ص 38

خلال ، الزيادة في حجم السكان " الكثافة السكانية " ، و زيادة شبكات الاتصال التفاعلية المتكاملة ، " الكثافة الأخلاقية " .

كما يؤكد دوركايم أن الجريمة ظاهرة اجتماعية طبيعية و لكنها ليست سوية ، فالمشكلة في نظره تكمن في ارتفاع معدلاتها في زمن ما و مجتمع ما ، و يرى أن من بين المؤشرات الاجتماعية وجودها في سائر المجتمعات الانسانية ، ومن هذا يبدوا تغير ملحوظ في السؤال البحثي ، لماذا أجرم الأفراد في هذا المجتمع و ذلك الزمان ؟ كما كان يطرحه النفسيون و البيولوجيون عموما ، انتهى "دوركايم " من دراسته عن التغير الاجتماعي بالمجتمعات الانسانية للقول ، أن الكثافة السكان في منطقة ما يؤدي بدوره إلى تنوع المهن و تعدد الأدوار ، العامل الذي يفضي إلى عن تكوين تشكيلة مغايرة نوعيا للتركيبية الاجتماعية السابقة للمجتمع ، في هذه الحالة من التغير ، خاصة إذا اتسم التغير بدرجة من السرعة فإن المعايير الثقافية في المجتمع يحدث أن تيهت و تضعف في قدرتها على ضبط سلوك الأفراد ، و توجيههم إلى السلوك السوي ، ومنه لاحظ " دور كايم " أن المعايير الاجتماعية (الثقافية) تفقد ما لها من فعالية عندما تتغير الخصائص المميزة للجماعة تغيرا سريعا ، مما يخلق حالة الأنومي التي يصحبها ازدياد في حجم السلوك الانحرافي ، كم أن " اميل دوركايم " قد قام بتتميط الفعل الإجرامي و انتهى الأمر لتقديم نموذج الثلاثي وهو كالاتي :

➤ **الانتحار الأناني** : يشيع هذا النوع في المجتمعات إبان فقدانها التأثير على الأفراد جراء التغيرات السريعة التي نعترى مكونات أبنيتها الاجتماعية ، و يؤدي هذا إلى فقدان الأفراد للسند العاطفي ، الأمر الذي يضعف ارتباطهم بالجماعة ، وهذا ما يدفعهم للانتحار نظرا لشعورهم بالعزلة و الانحراف أو الفردية.

➤ **الانتحار الإيثاري**: وهذا النوع ينتج عن فرط ارتباط الأفراد بالجماعة حتى أن الواحد منهم يعتبر مصلحة الجماعة ، هي مصلحته أي لا يعتبر نفسه شخصية مستقلة عن الجماعة ، ومن أمثال هذا الضرب من الانتحار ما يقوم به أفراد القوات المسلحة ، من عمليات انتحارية في وجه العدو و فداء للمجموعة المقاتلة .

➤ **الانتحار الأنومي " اللامعاري "** : أما هذا النوع من الانتحار فيكون للتغير السريع في المعايير و القيم و قواعد السلوك الاجتماعي ، التي تحددها الجماعة سلفا مما يجعل الأفراد في حالة حيرة و تخبط الأمر ، الذي يقودهم إلى الشعور بعدم التماسك نظرا لعدم حدوث تماثل بينهم بمجرد أن يتحرر الفرد من

القيود و الضوابط الاجتماعية التي توجه سلوكياته ، يصبح في حالة تخط في العديد من نماذج السلوكية ، وهذا ما قد لا يجعل للحياة معنا الأمر الذي يقوده للانتحار¹.

ب- نظرية التركيب الاجتماعي " مرتون " :

يعتمد رائد النظرية " مرتون " في تفسيره لطبيعة الانحراف و الجريمة على ثلاث عوامل أساسية وهي كالتالي :

الطموحات و الآمال و الأهداف التي يتطلع إليها الأفراد من خلال الثقافة التي يعيشونها في مجتمعهم .
 ➤ الضوابط و المعايير ، و القواعد الاجتماعية التي ترسم طريق الأفراد في سبيل تحقيق آمالهم و طموحاتهم .

➤ - الوسائل التي يهيئها المجتمع لأفراده لتحقيق طموحاتهم و أهدافهم .

و يشير مرتون إلى أن المجتمعات الانسانية ، تتفاوت قدراتها وفي نوعية الفرص التي تتيحها لأفرادها ، لتحقيق هدف الحصول على الثروة و تحسين الدخل الفردي ، و يرى أن مجتمعات الوفرة تؤكد على قيمة النجاح المادي ، و تراكم الثروات ، و الرغبة المتزايدة في الاستهلاك وفي الوقت نفسه أنها تصنع الكثير من العراقيل أمام الأفراد لحجب امكانية تحقيق الثراء المادي بالطرق المشروعة .

إن حجم الوسائل المتاحة لتحقيق أهداف وطموحات الأفراد التي زرعا المجتمع في نفوسهم ، تثير في بعض الأفراد صراعات و معاناة حادة ، تجعلهم يندفعون للالتماس الوسائل المختلفة لإشباع أهدافهم و تحقيق طموحاتهم ، وإن كانت غير مشروعة ، وربما يعمد بعضهم إلى تدمير و تحطيم الهدف ذاته حين يعجز عن امتلاك أو الحصول عليه بالطرق المشروعة .

ويرى مرتون أن المجتمعات العصرية ومنها الأمريكية تركز على تمجيد الانجازات المادية و على تحصيل الثروة المعرفية ، و في الوقت نفسه فإن المجتمعات الأمريكية تحديدا لا تقدم الوسائل و الطرق المشروعة و المناسبة للوصول إلى الأهداف الأساسية المبتغاة و المحددة في الأهداف المادية و المعرفية ، و بذلك يؤمن ميرتون أن البناء الاجتماعي أكثر فعالية بحيث بخلق لدى بعض الأشخاص الدافعية التي يمكن التنبؤ بها بواسطة الاعتماد على المعرفة المتصلة بالبائع الفطرية للإنسان.

و في ضوء ذلك طور ميرتون نماذج الاستجابات الناتجة في تفاعل الفرد مع البيئة ومنها .

➤ **نموذج السلوك التوحي** : عندما تكون الأهداف و الوسائل واضحة و مقبولة من افراد المجتمع .

¹ - عدلي الشمري : السلوك الانحرافي ، دراسة في الثقافة الخاصة الجانحة ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ،

➤ **نموذج السلوك المجدد أو المبتكر:** حيث يطور البعض الوسائل و طرق لتحقيق غاياتهم ، حيث يجد الأفراد صعوبة في الامتثال لوسائل تحقيق الأهداف .

➤ **نموذج السلوك الطقوسي (الشعائري) :** حيث يرتبط بالأفعال الروتينية للطبقة تحت المتوسطة ، حيث يتبع الأفراد الوسائل و الأهداف دون توقف أو تساؤل فتبوح الحياة لديهم رتيبة روتينية .

➤ **نموذج السلوك التراجعي (الانسحابي) :** حيث يرفض الأفراد تقبل أو اتباع الأهداف و الوسائل المؤدية إليها ، ومن ثم يعيشون بطريقة هامشية منسحبة¹ .

➤ **نموذج السلوك الثوري أو التمردى :** و هو سلوك تصارعي منظم حيث يرفض الأفراد الأهداف الثقافية للمجتمع و الوسائل الاجتماعية المؤدية لها ، و يسعون إلى تغييرها .

و يسعون إلى تحقيق أهداف تختلف عن أهداف المجتمع المشروعة ، بواسطة وسائل أخرى غير الوسائل التي يقرها المجتمع ، أي أنهم يسعون إلى تغيير البناء الاجتماعي .

حيث أن السلوك الانحرافي من وجهة نظر "ميرتون" يختلف باختلاف النمط الأنومي ، ففي الوقت الذي يؤدي نمط الابتكار إلى انتشار السرقة ، فإن نمط الانسحاب يؤدي إلى انتشار الخمر و المخدرات ، بينما تشيع جرائم التخريب و الفوضى لدى الثوار و العصاة و المتمردين .

يرى ميرتون أن العوامل الأساسية المساهمة في الميل إلى السلوك الانحرافي ، تعود إلى ردود الفرد و تكيفه مع الضغوطات ، التي تفرزها ثقافة مجتمعية ، وتلك المنبثقة عن البنية و التنظيم الاجتماعي .

ج - نظرية الوسط الاجتماعي :

ترى هذه النظرية أن الجريمة وليدة الوسط الاجتماعي الذي توجد فيه ، ومن أهم روادها (لاكساني "laccasagne") و هو المؤسس الحقيقي لهذه المدرسة ، وكانت أفكاره حول تفسير السلوك الاجرامي قد جاءت كرد فعل لتطرف أفكار " لمبروزو " فمن ناحية يرى أن الجريمة ظاهرة شاذة في المجتمع و رغم ذلك فكل مجتمع يفرز المجرمين الذين يستحقهم .

ومن ناحية أخرى يرى أن الوسط الاجتماعي هو البيئة التي ينمو فيها الاجرام ، وأن المجرم كالميكروب الذي لا قيمة له إلا من اللحظة التي يجد فيها البيئة الصالحة لنموه .

و يرى أيضا أن العوامل الفردية بدون هذه البيئة لا يمكن أن تدفع بمفردها الانسان إلى الجريمة ، فضلا عن ذلك فإن البيئة أو الوسط لاجتماعي الذي ينمو من خلاله السلوك الاجرامي يشمل البيئة الطبيعية و

¹ - أحسن مبارك طالب : الجريمة و العقوبة في المؤسسات الإصلاحية ، دار الطليعة للطباعة و النشر ، بيروت ،

الثقافية و الاجتماعية و اخيرا يرى " لاكساني " ، أن مقاومة الجريمة يستلزم تغيير و تطوير البيئة على نحو يجعلها أقل صلاحية لإفراز المجرمين ، ويتم هذا بتطوير و تدعيم التضامن الاجتماعي ، بين أفراد المجتمع فالبيئة الاجتماعية هي التي تشكل الفرد على النحو يدفعه عرضا أو بصفة دائمة إلى الجريمة ، بل و اتخاذها حرفة دائمة له .

و يرى " لاكساني " أن مرتكبي جرائم القتل و السرقة وغيرها من الجرائم ، هم أناس لم يجدوا الرعاية و التربية الصالحة و الرقابة الوالدية في فترة الطفولة ، فكان البديل هو الشارع بما يحمله من آفات و انحرافات و جرائم ، فاصبح الشارع هو الأسرة و المدرسة التي يتعلم فيها الطفل السلوكات القيم و طريقة التفكير ونمط العيش ، فيجد نفسه في جماعة من المجرمين يخالطهم ويعيش معم فيكتسب منهم الاجرام ، و تصبح الجريمة عبارة عن مهنة يختاروها هؤلاء لأنها الأسهل و لا تحتاج إلى قدرات أو مهارات بل تحتاج إلى شخص قادر على مخالفة القانون ، ومنه فان نظرية " لاكساني" تختلف عن نظرية " لمبروزو" بشكل جوهري ، فأصحاب نظرية الوسط الاجتماعي يرون أن التقليد هو العمل الأساسي للإجرام فمعظم الأعمال و التصرفات تتم من خلال (القدوة أي المثل) بطرق التقليد ولقد صاغوا للتقليد ثلاث قوانين وهي :

- إن الأفراد يقلد بعضهم البعض على النحو أكبر كلما كانوا متقاربين .
 - - في الغالب يقلد المرؤوس رئيسه ، أو من هم في طبقة أدنى يقلدون من هم في طبقة أعلى .
 - - في حالة وجود تعارض بين ما هو حديث ، و ما هو قديم فيتم تقليد الحديث و يطرد القديم .
- و على الرغم من ذلك فإن السلوك الاجرامي لا يرد في مجموعه إلى التقليد لأنه يعتبر أن الإرادة الفردية لها دور في ذلك بعيدا عن تأثير التقليد و هذا يؤدي إلى اعترافه بأن المسؤولية الجنائية أساسها حرية الإرادة و ليست الحتمية كما يذهب رواد المدرسة الوضعية الايطالية .

د - نظرية التفكك الاجتماعي (ثورستن سيلين) :

يرى علم الاجتماع الامريكي (ثورتن سيلين) أن أساس الظاهرة الاجرامية في المجتمعات هو التفكك الاجتماعي ، الذي يعتبره السمة المميزة للمجتمع المعاصر ، ونادى بوجود تطبيق الترابط الاجتماعي بصفة الوسيلة الأفضل في الحد من هذه الظاهرة ومن الأدلة التي اعتم عليها .

- حيث يرى (ثورتن سيلين) أن المجتمع الريفي يعيش حياة بسيطة تخلو من العقد المسببة للظاهرة الاجرامية ، حيث يغمر الانسان الحنان و اللطف النابع من أسرته وذويه و عشيرته ، حيث يكون الفرد مع اخوته وأعمامه و أخواله فيشعر بالعزوة و الامان و الراحة و الاستقرار ، في حين الانسان في

المجتمعات المتحضرة يصاب بالعزلة و الوحدة ، ويشعر الفرد بعدم وجود من يقف إلى جانبه في السراء و الضراء

➤ لا توجد لدى الانسان الريفي ظروف صعبة و معقدة تجعله ينتهج السلوك الاجرامي ، لأنه لا يكون وحده في مواجهة مختلف المواقف و الأحداث المختلفة في حياته اليومية ، فهو بين أسرته و عشيرته يحظ بالمساندة الاجتماعية ، و التضامن و المؤازرة في مختلف مراحل حياته .

➤ أما في المجتمع المتحضر فان الفرد يشعر بالوحدة ، و يحتاج إلى غيره في مواقف مختلفة ولكن لا يجد من يساعده و يقف معه ، بحكم أن المجتمع المتحضر يقوم على الفرد و ليس على الجماعة ، و منه يضطر الانسان إلى مواجهة الأمور الصعبة لوحده ، فينتج عن هذا الأمر تولد شعور مضاد تجاه المجتمع الذي تركه يتخبط لوحده ، فيسهل عليه مخالفة القانون و ارتكاب جريمة .غالبا ما يتم الانسان الريفي بالقناعة و الطموح المشروع ، بالنظر لما تتميز المجتمعات الريفية بالبساطة بين افرادها ، ويسهل على الانسان أن يشبع جميع رغباته ، فهو لا يحتاج مثلا ، إلى وسائل النقل لقرب عمله من مسكنه ، ولا يحتاج إلى دور اللهو و محلات المشروبات و لعب القمار ، هذه الظواهر كثيرا ما تكون سببا في ارتفاع حجم الظاهرة الاجرامية في المجتمعات المتحضرة و انخفاضها في المجتمعات الريفية ، نظرا لارتفاع الكثافة السكانية و اتساع الرقعة الجغرافية ، وتعدد أجناس و أنواع البشر في المجتمعات المتحضرة و اختلاف وظائفهم ، و تنوع اتجاهاتهم و مذاهبهم الدينية و الفكرية ،قد يؤدي إلى تعدد و تنوع وكثرة الجرائم في المجتمعات المتحضرة مقارنة بالمجتمعات الريفية البسطة و الهادئة و الصغيرة .

➤ كما أوضحت هذه النظرية أن سبب الظاهرة الاجرامية بناء على منطقتها ، هو الضمير الذي يفسد بالتفكك الاجتماعي و يصلح بالتعاون و الترابط الاجتماعي ، و كلما فسد الضمير زادت نسبة ارتكاب الجرائم ، و كلما تربي الضمير و صلح اخفضت هذه النسبة ، وهذا الذي يفسر لنا ارتفاع نسبة الاجرام في المجتمعات الصناعية المتطورة ، لأن الانسان في ظل هذه المجتمعات يعيش في جو التفكك و عدم الترابط الاجتماعي ، مما يزيل الحب من قلب هذا الفرد تجاه أفراد مجتمعه ، وهذا ناتج عن شعوره بالعزلة و عدم الأمان داخل المجتمع يجعله يبتعد عن كل الناس ، ويفضل مصلحته الفردية علة المصلحة العامة

1.

¹ - محمد شلال حبيب : أصول علم الاجرام ، نشر في موقع www.alkotob.com ، ص 125 ،

اطلعت عليه يوم ، 2017/12/16 ، على الساعة 14:00

هـ - نظرية الضبط الاجتماعي :

لقد ذهب بعض العلماء بتأكيد فكرة التركيز في دراساتهم لظاهرة الجريمة على متغيرات يمكن قياسها إجرائيا ، ومن هؤلاء العلماء فريق من الاجتماعيين اتخذوا من متغير الضبط الاجتماعي و الجناح ، عموما على أنه نتاج حالة " التحرر النسبي " من الارتباط بالقيم و المعتقدات الأخلاقية ، و التي تحكم السلوك و العلاقات أثناء التفاعل الاجتماعي بالمجتمع ، ليعيشوا حياة واحدة في ظل التزام كل أفراد المجتمع بهذه القواعد و الأعراف .¹

ويذهب " هيرشي " أحد رواد نظرية الضبط الاجتماعي إلا أن هناك عناصر يتكون منها الرابط الاجتماعي ، ولها علاقة بالسلوك المنحرف ونذكر منها مايلي :

➤ **الارتباط و التعلق** : حدد " هيرشي " أن قبول المعايير الاجتماعية ، و تطوير الضمير الجمعي للفرد على ارتباطه من الآخرين ، و أن أهم المؤسسات التي لها تأثير في حياة الفرد ، هي (الأسرة ، الأصدقاء ، المدرسة) ، في حين تكون علاقة الطفل بوالديه أو أحدهما جيدة فإنه يستطيع تطوير الاحترام و الاحسان بالآخرين ، و بالتالي لا يستطيع كسر توقعات الآخرين و احترامهم له بارتكاب سلوك منحرف

➤ **الانغماس** : يرى " هيرشي " أن قيام الفرد بالأعمال النافعة ، كالدراسة و العمل في المؤسسة أو المنزل بإمكانها أن تجنبه ارتكاب السلوك الانحرافي .

➤ **الالتزام** : إن الفرد منذ بدايات مرهفته يضع لنفسه خطأ لخطئه ، و أهدافه و يحاول أن يلتزم بها ، و هو بمثل ذلك يلتزم لدى أسرته و مجتمعه ، بأن يكون إنسانا صالحا نافعا لنفسه ، و مجتمعه .

➤ **الاعتقاد أو الايمان** : إن معتقدات وقيم الفرد جزء من تكون شخصيته ، فكلما نرى الفرد على الايمان بمعتقدات ، و أخلاق ، وقوانين و قيم منذ صغره كلما كان التزامه بها قويا ، وذلك الالتزام بالمثل العليا يجعل التزامه بها صارما لا هواءة فيه .²

و- **نظرية الجماعة المرجعية** : تتمثل نظرية الجماعة الرجعية ، أو ما يسمى بنظرية العصبية ، اتجاها اجتماعيا آخر في تفسير ظاهرة جنوح الأحداث بوصفها ظاهرة اجتماعية ، تقوم هذه النظرية على فكرة أن الفرد في سن المراهقة يجد في شلة الرفاق ، أو في العصابة مصدرا لتنمية هويته و التعرف على ذاته

¹ - السيد علي الشتا : **علم الاجتماع الجنائي** ، مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ، 1994 ، ص 92

² - صواخرون ، حامد عوض : **لبينة الأسرية و جنوح الأحداث** ، دراسة ميدانية في مدينة مسقط ، الجامعة الأردنية عمان ، 2000 ، ص (رسالة ماجستير غير منشورة) صيغة pdf

كما أن الجماعة المرجعية تقدم لأعضائها نفس الفوائد التي تقدمها الثقافة الفرعية ، و يرى بعض العلماء أن هذه الجماعة قد تكون البديل للأسرة في بعض الأحيان لأن الفرد يجد فيها ما يفقده في الأسرة ، و نجد أن الأفكار الموجودة في هذه النظرية تقترب إلى حد ما مع ما جاءت به نظرية الاختلاط التفاضلي . ومن أبرز الذين نادوا بهذه النظرية العالم (فردريك تراشر) ، ففي دراسة ميدانية قام بها "تراشر" تناولت (1313) عصابة أطفال من ولاية شيكاغو الأمريكية ضمن (25000) طفل من الأحداث الصغار و الشباب الذكور ، وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها .

➤ أن العصابة الجانحة تتكون بنفس العمليات و الظروف التي تتكون بها الجماعات الأخرى
➤ - تعتبر هذه العصابة عامل مهم يسهل لأفرادها ارتكاب السلوك الإجرامي ، أو انتشار هذا السلوك الإجرامي على نطاق جغرافي واسع .

➤ - أن حماية العصابة لأفرادها قد يسهم إلى حد كبير في تسهيل تنفيذ الأعمال الإجرامية ، و تبادل الخبرات الإجرامية وانتقال أساليب ارتكاب الجريمة بين أفرادها .

➤ - يرى " تراشر " أن العصابة الجانحة تطورت بصورة تلقائية من جماعات اللعب التي ينتمي إليها المارقون و لكنها تحولت إلى عصابة جانحة بسبب قيام الصراعات الشخصية بين جماعات اللعب ¹ .
➤ **تقييم الاتجاه الاجتماعية :**

يعيب على هذه النظريات الاجتماعية ، كونها أهملت دور العوامل الفردية ، مع أن هذه الأخيرة قد يكون لها دور أكبر من العوامل الاجتماعية ، أو ربما تتعادل معها في التأثير باتجاه دفع الشخص إلى السلوك الانحرافي ، حسب الأحوال يضاف إلى ذلك أن أحد أهم أقطابها " دوركايم " ، و إذا يرى أن المجتمع مسؤول عن انحراف الشخص ، فإن فكرته هذه تقترب كثيرا من الفكرة اللمبروزية التي تؤمن بمبدأ حتمية السلوك الانحرافي ، بمعنى أن الفكرتين تعتبر أن المجرم شخص منقادا إلى ارتكاب الانحراف وهو تبسيط شديد لعمل معقد و مركب .

➤ أما فيما يخص نظرية التفكك الاجتماعي ، يتسم لفراد المجتمع المتحضر كافة بسمات التفكك وضعف الروابط الاجتماعية ، ومع ذلك فإن الذين يقترفون الجريمة هم بعض أفراد المجتمع ، وليس جميعهم ، ولو صح ارجاع سبب الظاهرة الاجرامية إلى التفكك الاجتماعي لكان من المفروض أن يرتكب الجريمة معظم أفراد المجتمع و ليس بعضهم ، و يمكن القول بهذا الصدد أن التفكك الاجتماعي يمكن أن

¹ - صالح بن نحمد آل رفيع العمري : العودة إلى الانحراف في ضوء العوامل الاجتماعية ، مركز الدراسات و البحوث

يكون سببا من أسباب ارتكاب الجريمة ، مع وجود أسباب أخرى تختلف باختلاف الأفراد و بيئتهم الاجتماعية ، و تنشئتهم و قيمهم وعاداتهم و تقاليدهم ، ومدى قدرة الفرد على تقبل فكرة الانحراف و الإقبال عليها .

إن هذه النظرية استوحاها (ثورتين سيلين) من مجتمعه الأمريكي ، وما يتميز به من ظروف خاصة به لذا يمكن لسيلين أن يطبق هذه النظرية على مجتمعه الأمريكي لأنها تتناسب مع قيمه ، و تقاليده ، في حين يصعب تطبيقها في المجتمعات الأخرى ، لأنها تختلف من حيث التركيبة البشرية و البناء الاجتماعي و العادات و التقاليد و القيم عن المجتمع الأمريكي .

و أما نظرية الوسط الاجتماعي " للاكساني " قد أظهر أهمية الوسط الاجتماعي في إبراز المجرمين إلا أنه لقي عدة انتقادات منها أنه لم يوضح لماذا يقدم بعض الأفراد في هذا الوسط الاجتماعي على ارتكاب الجريمة بينما يتمتع الآخرون الذين يعيشون في نفس الظروف إلا أنه رغم كل ذلك تبقى الجريمة دائما أمرا شادا ، و ضار في نفس الوقت حيث يخضع المجرم لعدة عوامل اجتماعية ووراثية تجعل منه شخصا مضادا للمجتمع .¹

وتم توجيه انتقاد لنظرية العصبية ، يتمثل في أن هذه النظرية بالغت في اعتبار اتصال و احتكاك الأفراد بعضهم ببعض يساعد على نقل العادات و التقاليد السيئة ، فهناك أشخاص يتعاملون مع من هم منحرفين في الحياة الاجتماعية ، بكون الجيرة ، أو صلة الرحم ، ولكن رغم ذلك لا ينحرفون مثلهم ، كما أن أصحاب هذه النظرية ركزوا على الجانب السلبي للعصبية ، و أهملوا الجانب الإيجابي ، فكما أن الاحتكاك و التفاعل بين الأفراد ينقل العادات و السلوكات السيئة ، فهو أيضا ينقل العادات و السلوكات الإيجابية و الجيد .

ز- الاتجاه التفاعلي (الوصم الاجتماعي لأودين لمبرت) :

يعد العالم الأمريكي (أودين لمبرت) أبرز من يتبنى هذه النظرية التي ترى أن الطريقة التي يتعامل بها المجتمع مع الفرد هي التي تؤدي إلى استمراره في ذلك السلوك المنحرف ، و ما ذلك الانحراف إلا نتيجة تفاعلية بين فعل الفرد المنحرف ، و ردود أفعال المجتمع تجاهه ، و تنتمي في عملية تصاعدية تصل في النهاية إلى استقرار المنحرف على ذلك السلوك المنحرف ، ثم وصمه بالانحراف .

و نظرية الوصم الاجتماعي تقوم على فرضيتين أساسيتين هما :

¹ - محمد أبوا العلاء عقيدة : أصول علم الإجرام ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1994 ، ص ص (93.94)

➤ الانحراف لا يقوم على نوعية الفعل و ماهيته بقدر ما يقوم على نتيجة ما يوصف به الفاعل من المجتمع .

➤ - إن الانحراف عملية اجتماعية تقوم بين طرفين هما : الفعل الانحرافي و ردة فعل المجتمع تجاه ذلك الفعل الانحرافي ، ووصمها بالانحراف من جانب آخر .

منه فإن نظرية الوصم الاجتماعي ترى بأن المؤسسات الاصلاحية تلعب دورا كبيرا في اخفاء صفة الجنوح على أفرادها ، و بالتالي تكرر الانحراف فيهم نتيجة تلك الصفة أو الوصمة التي يطلقها المجتمع عليهم .

*- الجنوح الفردي : و هو يظهر نتيجة الضغوط النفسية الداخلية النابعة من الفرد ذاته، نتيجة الضغوط النفسية الداخلية النابعة من الفرد ، و يكون تأثيرها على الفرد نفسه .

*- الجنوح الظرفي : وهو يظهر نتيجة التعرض لمواقف ضاغطة و عوامل آنية ، بحيث لا تترك للفرد فرصة للتفكير و الاختيار .

*- الجنوح الاجتماعي : و هو يحدث على مستوى التنظيم الاجتماعي القيمي ، أو التنظيم الثقافي الذي يعتبر السلوك المنحرف أسلوب من أساليب العيش .¹

هذه المستويات الثلاث من الجنوح لا تحدث فجأة ، و إنما لا بد أن يمر الفرد بعدد من المراحل وفق منطلقات و فرضيات تلك النظريات ، فالفرد يرتكب الفعل المنحرف لأول مرة لينظر ردة فعل المجتمع و بطبيعة الحال لا يمكن للمجتمع أن يتجاهل ذلك الفعل ، أو على الأقل جزء من ذلك المجتمع ، و ردة الفعل تلك قد تكون استحسانا أو استهجانا ، ومن هنا نلاحظ أن (أدوين ليمبرت) يميز بين الجنوح الأولي ، و الجنوح الثانوي وهذا التمييز محور هام من محاور تحليل عملية الوصم ، فالجنوح الأولي يعرف استهجان المجتمع له ، و يقدم عليه وهو مكرها عليه ، شاعرا في قرارة نفسه بخروجه عن قيم المجتمع ، أما الجنوح الثانوي فهو الذي يقدم عليه الفرد ، وهو يستشعر ماهيته و يدرك خصائصه ، و الفعل الذي يقوم به ، و ومثل هذا النوع من الجنوح يتأكد و يثبت نتيجة تكرر الجنوح مرة أخرى ، ونتيجة لخبرة الفرد و ادراكه لردود فعل المجتمع .

قد وضع (لمبرت) عددا من المراحل لتبلور الجنوح و اكتماله وهي كالآتي :

*- يرتكب الفرد انحرافه الأول كبادرة لاختبار ردة فعل المجتمع تجاهه .

*- تحدث ردة فعل المجتمع في صورة معاقبة الفرد على تصرفاته الانحرافية .

¹ - عدنان الدوري : أسباب الجريمة و طبيعة السلوك الإجرامي ، مرجع سابق ، ص 265

- *- يكرر الفرد انحرافه و بحجم أكبر من الانحراف الأول .
- *- يقوم المجتمع بردة فعل أكبر و ذلك بعقاب الفرد على سلوكه المنحرف بشكل أشد و أقوى من عقاب المرة الأولى .
- *- يزداد الانحراف لدى الفرد و يصاحبه شعور بالعداء على الذين يمارسون العقاب ضده .
- *- تبدأ الردود الرسمية للمجتمع و تأخذ شكلا حديدا بإضافة صفة الانحراف على الفرد .
- *- يزداد الانحراف كرد مباشر على المجتمع .
- *- في هذه المرحلة يقبل المنحرف صفة الوصم بالانحراف مع محاولة التكيف و التوافق مع مركزه الاجتماعي الجديد بوصفه فردا منبوذا في المجتمع .¹
- تقييم الاتجاه التقاعلي (الوصم) :
- يؤخذ على هذه النظرية عدم قدرتها على تفسير كيفية بداية الانحراف ، وعلى هذا فقد تصلح هذه النظرية لتفسير ظاهرة العود إلى الانحراف و الاستمرار فيه و ليس بدايته .
- كما أن نظرية الاحباط لدولارد ، قد تعرضت للنقد ، حيث أن صور الانحراف ليس بضرورة ان تكون نتاج الاحباط ، و أن هذه الصيغة ذهبت بعيدا ، ف الانحراف قد يكون نتاجا لعوامل أخرى كأن يكون سلوكا أدائيا مثل الذي ينفذ أوامر عليا ، كالحالة في الحروب ، و لقد استبعد دولارد و زملائه العدوان الأدائي من آرائهم إذا لم يكونوا مهتمين بمثل هذا النمط من السلوك ، و قد قصروا اهتمامهم على الانحراف الاستجابي ، أي الانحراف عن إعاقة سلسلة من الاستجابات المستتارة .
- ومنه يمكن القول أن هذه النظرية تفسر عدم تحقيق الأهداف ، و أن الظروف الخارجية التي تعمل على إعاقة تحقيق تلك الأهداف ، هي التي تسبب الانحراف ، و تولده سواء كان سلوكا يتم مباشرة في مواجهة مع العامل المحيط ، أم غير مباشرة في صورة انتقامية أخرى
- ح- الاتجاه الثقافي (الاختلاط التفاضلي) : يعتبر العالم الأمريكي (ادوين سندرلاند) رائد الاتجاه الثقافي ، بنظريته التي أخرجها في عام 1929م في كتابه " مبادئ علم الاجرام " ، و تعتبر تلك النظرية أكثر النظريات الاجتماعية شهرة في علم الاجرام ، ذلك أن النظرية بنيت على التحليل نفسي اجتماعي ، لطبيعة بيئة الجماعة و أثرها على سلوك أفرادها ، اضافة إلى أنها تتضمن صيغة منطقية تراتبية ، لسلسلة من العلاقات الاجتماعية المتبادلة بين الأفراد .

¹ - ابراهيم عبد الرحمان الطخيس : *دراسات في علم الاجتماع الجنائي* ، دار العلوم للطباعة و النشر ، الرياض

كما تنظر هذه النظرية إلى الفرد على أنه جزء من جماعته التي ينتمي إليها ، و بالتالي فهو يتبنى كل مواقفها و تصرفاتها و اتجاهاتها ، فهو يتعلم حب القانون أو كراهيته من خلال موقف جماعته من القانون ، فهذه الحالة التفضيلية لدى الفرد عن القانون تتوقف على نوعية و ماهية التركيب لدى الفرد عن القانون على نوعية و ماهية التركيب الاجتماعي الخاص بكل جماعة و مدى احترامها للقانون من عدمه و يقدم (سندرلاند) نظرية على صورة تفسيره للعملية التي تؤدي بالفرد إلى السلوك الانحرافي من خلال منطلقات أساسية هي :

- السلوك الاجتماعي يتعلمه الفرد و لا يرثه .
- - تتم عملية تعلم السلوك الانحرافي بالاتصال الاجتماعي و التفاعل بين الفرد و الآخرين
- تتم تعلم السلوك الانحرافي في وسط الجماعات التي يكون بينها علاقات متينة تهيئ الاتصال الشخصي المباشر .
- - تشمل عملية تعلم السلوك الانحرافي لدى الفرد على جانبين اثنين هما :
- *- فن ارتكاب الجريمة و تشمل التخطيط و التحضير و طرق ارتكابها
- *- الاتجاهات الخاصة بالدوافع و الميول التي تقود الفرد إلى سلوك المنحرف بهدف تحقيق هذه الرغبات و الدوافع .
- - تتم عملية تعلم الاتجاه الخاص بالدوافع و الميول من الأشخاص الذين يحيطون بالفرد ، و اتجاهاتهم نحو القانون ، و إذا كان هناك انقسام في الرأي بين الجماعة تجاه القانون ، يبدأ الفرد يعيش صرعا ثقافيا حول مدى مناسبة نصوص القانون من عدمه .
- - يبدأ انحراف الفرد حينما تترجح لديه آراء الجماعة التي لا ترى في انتهاك القانون أمر معيب.
- - تتباين العلاقات التفاضلية نسبيا بحسب تكرارها ، واستمرارها و أسبقيتها و عمقها .
- تتضمن عملية تعلم السلوك المنحرف كل الآليات التي يتطلبها أي تعلم آخر .
- - يعبر السلوك المنحرف عن حاجات وقيم عامة ، ومع ذلك فإنه لا يفسر بهذه الحاجات و القيم لأن السلوك السوي هو أيضا يعبر عن الحاجات و القيم نفسها .
- *- كما اهتم علماء الاجتماع لفترة طويلة بمدخل الجماعات المرجعية باعتبارها مدخلا أساسيا لظاهرة الجناح ، و الجريمة و هذا النوع من السلوك يسمى بجناح أساسيا لظاهرة الجناح الثقافة الفرعية المنحرفة . فالعناصر الأولية للثقافة الفرعية ، تتمثل في اللغة و القيم و السلوك ، ومن ثم لا يمكننا اقتراح مدخل

الثقافة الفرعية إلا إذا كانت مؤشرات السلوك غير المشروع متفقة و منسجمة ، مع قيم الجماعة المنحرفة لغتها المشتركة المنسجمة، مع عنصرى القيم و السلوك و ذلك يمكن تحديده اجرائيا على النحو التالي

➤ انحراف استخدام لغوي .

➤ وجود استخدام لغوي مشترك من خلال ألفاظ و مصطلحات سواء في الحديث أو الكتابة

➤ ارتفاع معدل القيم المنحرفة المشتركة بين أعضاء الجماعة يرتبط ، بارتفاع معدل المعلومات على الألفاظ اللغوية .

➤ يصنف هؤلاء الأفراد ذوي درجة عالية من الاتفاق على الألفاظ و الرموز المشتركة أو قيامهم بأعمال غير مشرعة .

➤ ارتباط القيم المنحرفة و السلوك غير المشروع و الألفاظ الملائمة يمثل الحد الأدنى لنمط الثقافة الفرعية المنحرفة .

➤ تتمثل الثقافة الفرعية المنحرفة في شبكة التفاعل الحادثة بين مجموعات ، الأفراد سواء كانت معلنة أو غير معلنة ، و الواقع أن لكل عنصر من عناصر الثقافة الفرعية المنحرفة قضايا أساسية عن قضايا الأخرى .

➤ و على الرغم من الاستخدام المبكر للاصطلاح و الثقافة الفرعية في النظرية الاجتماعية و خصوصا في الاهتمامات و الدراسات التي ارتبطت بفهم الجناح و الانحراف . ويتطلب استمرار الثقافة الخاصة الجانحة تأييد و تعزيزا من البيئة ، و توفر نمط تكاملي بين المجرمين ، و بين مستويات السن المختلفة للمجرمين ، نظرا لأن عمله تعلم السلوك الإجرامي و اكتساب المهارات و الخبرات الإجرامية ، تتضمن مجموعة من أنماط العلاقات يتم من خلالها نقل و تعلم " كوارد" إلى أنه بين شباب الطبقة الدنيا غالبا توجد أمثلة ناجحة كنماذج من السلوك الإجرامي ، حيث يعد كبار المجرمين سمة ظاهرة ناجحة تدفع الشباب التي الاقتداء بهم و التقرب إليهم .¹

*- تقييم الاتجاه :

رغم ما حظيت به هذه النظرية من اهتمام من قبل العلماء بشكل لم تتله أي نظرية أخرى ، إلا أنه أخذ عليها عجزها عن تفسير بعض أنواع السلوك الإجرامي ، و التي يكون فيها الانفعال و المصادقة دورا أساسيا ، كذلك لم تشير النظرية إلى الإرادة الحرة للفرد ، واعتبرته عاجزا عن التحكم في أفعاله ، كما أن

¹ - عدلي السمري ، تقديم محمد الجوهري : السلوك الانحرافي ، دراسة في الثقافة الخاصة الفرعية ، دار المعارف الجامعية ، مصر ، 1992 ، ص 69

النظرية توقفت عند حد القول بأن الاختلاط بالمجرمين يقود إلى الجريمة ، ولم تهتم بدراسة العوامل التي تدفع الشخص إلى الاختلاط بالمجرمين ، ثم هناك عدد من المتغيرات في النظرية يصعب قياسها علميا مثل : العمق ، التكرار ، الاستمرار ، الأسبقية ، المخالطة .¹

ومن ناحية أخرى فإن هذه النظرية يشوبها القصور ، فقد توقفت عند اعتبار مخالطة المجرمين هي الدافع إلى السلوك الاجرامي ، و لم تذهب أبعد من ذلك حتى تبين لنا العوامل التي تدفع الفرد إلى هذا الاختلاط و تبعد آخر عنها ، فالشخص قبل أن ينزلق إلى مخالطة الجانحين كان بعيدا عنها ، و كان أمامه عدة جماعات يستطيع أن يخالط أيا منها ، فإن كان قد تخير الجماعة الاجرامية دون غيرها ، فإن ذلك يعني وجود عوامل أخرى شخصية هي التي حددت له هذا الاختيار .

أخيرا فقد وجه نقد آخر إلى هذه النظرية ، يتعلق بما قرره ستدرلاند ، من أن الفرد يتعلم الاجرام من الجماعة الاجرامية ، فقد قيل أن الفرد ليس بحاجة إلى تعلم السلوك الاجرامي ، و إنما هو بحاجة إلى تعلم السلوك السوي، فالنفس أمارة بالسوء ، ولا بد من تقويمها ، وذلك بغرس المبادئ الايجابية ، كالصدق الأمانة في نفس الفرد منذ طفولته الأولى .

ي- الاتجاه الاقتصادي:

يعتبر الجانب الاقتصادي في حياة الأمم المعاصرة عاملا أساسيا في تقدم أو تأخر تلك الأمم ، و الأهمية ذلك الجانب عده بعض الباحثين من أمثال " كيتلية " ، " ميشيل فري " و " بونجر " و " سيركبيرت " عاملا من العوامل الهامة الموجهة للسلوك الانساني، و يؤثر عليه تأثير يلمسه كل دارس للسلوك الإنساني .

لذا لا غرابة أن يظهر من العلماء من يربط الانحراف السلوكي وبين التغيرات الاقتصادية المختلفة ، مثل (الغنى و الفقر ، فترة الرخاء أو فترة الكساد الاقتصادي أو البطالة) .

حيث قام " أدولف كيتلة " بدراسة يفترض فيها أن هناك ارتباطا بين السلوك المنحرف ، و الظروف الاقتصادية المختلفة مثل حالة الفرد الاقتصادية سواء الغنى ، أو الفقر وكذلك البطالة ، و خروج الأحداث إلى العمل في سن مبكرة ، و خروج المرأة إلى العمل ، و طبيعة النظام الاقتصادي في البلاد ، كل ذلك

¹ - عبد الاله بن ناصر بن عبد الله السدحان : أسباب العودة إلى الجريمة ، دراسة عن أسباب عودة الأحداث إلى الانحراف "، مجلة التعاون ، مجلة محكمة تصدر عن الشؤون الاعلامية بالأمانة العامة لمجلس التعاون الخليجي ، العدد

يجعل المجتمع يقوم بفرض قوانين تحفظ النظام الاقتصادي ، و توقيع العقوبات على مخالفيها و هذا يؤدي إلى ظهور جرائم جديدة .

فأصحاب هذا الاتجاه يرون أن للفقر دورا في رفع معدلات السلوك الانحرافي خاصة في جرائم الأموال ، التسول ، التشرد ، و الدعارة في بعض صورها و تبرير أصحاب ذلك الاتجاه نتائج لعدد منة الدراسات التي ظهر فيها غالبية مرتكبي السلوك المنحرف هم من ذوي المستويات الاقتصادية المتدنية¹ .

➤ الاتجاه الثاني هو الاتجاه الاشتراكي في تفسير الجريمة ، و يقوم هذا الاتجاه على نقد النظام الرأسمالي و كشف عيبه وطبيعة المجتمع الرأسمالي الذي يقوم في رأيهم على ظاهرة استغلال الطبقي ، الذي يؤدي بدوره إلى مختلف المشكلات الاجتماعية ، و يرتبط هذا الاتجاه بالعالم " كارل ماركس " مؤسس الشيوعية صاحب نظريات الصراع الطبقي و العنف الثوري للقضاء على الرأسمالية ، و أهم دعائم الفكر الاشتراكي تتمثل في :

➤ الانسان خير بطبعه و لكن الظروف الاجتماعية هي التي تجعله شريرا .

➤ - المجتمعات الانسانية وحدة كلية لا تتجزأ .

➤ - الهدف الأساسي للنظرية هو تغير المجتمع كليا .

➤ - الجماهير هي التي تصنع التاريخ .

➤ - التغير هو قانون الحياة و هو دائما يسير إلى الافضل .

الاتجاه الاشتراكي كشف النقاب عن مساوئ النظام الرأسمالي من ناحية و شد الانتباه إلى أسباب ظاهرة الإجرام من ناحية أخرى ، و ذكر أنها تغذي الصراع الطبقي .

*- تقييم الاتجاه الاقتصادية : يؤخذ على النظرية الاقتصادية أنها أعطت العوامل الاقتصادية أهمية كلية في ظهور الجريمة ، وهذا غير مطابق للواقع ، إذا أن هناك العديد من الفراء لم يرتكبوا جرائم ، و منهم العاطلين عن العمل و أصحاب الدخول المتدنية ، أو ممن مروا بأزمات اقتصادية ، و بالتالي فإن التركيز على علاقة الاجرام بالأوضاع الاقتصادية المتدهورة ينطوي على مفهوم تقليدي للإجرام لأن الاجرام ينتقل من جريمة إلى أخرى ، ومن وضع اقتصادي إلى آخر، و بجانب الإجرام التقليدي و المتولد عن الأوضاع الاقتصادية المتدهورة نجد اليوم ، نوعا آخر من الاجرام يتولد عن أوضاع اقتصادية في

¹ - عبد الله ناصر السدحان : وقت الفراغ و علاقته بانحراف الأحداث ، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية و

طريق التحسن إن لم تكن متحسنة. أما أصحاب الاتجاه الثاني ، فإن الواقع بين عكس تفسيراته فالكثير من بلدان العالم بدلت نظامهم الاقتصادي من الرأسمالية إلى الاشتراكية ، إلا أن نسبة الجريمة في ارتفاع. مثل الاتحاد السوفياتي سابقا ، و كوريا و المجر سابقا ، و غيرها من الدول أوربا الشرقية ، ومنه يتبين أن الانحراف و السلوك الاجرامي هي متلازمات مع كل نظام اقتصادي ، ومع كل أسلوب من أساليب الحكم و مع كل تنظيم سياسي ، و فق ظروفه و معطياته و سيادة مساره الثقافي و الاجتماعي .

ك- الاتجاه الايكولوجي (البيئية) : ¹

تربط النظرية الايكولوجية بين الظاهرة الاجرامية من ناحية و بين البيئة المحيطة من ناحية أخرى ، ففي حيز عمراني معين مثل (المدينة) قد تتشكل مناطق جناح بفعل ظروف البيئة داخل هذا الحيز ، وقد شاع هذا المنطق في العشرينات و الثلاثينات من القرن العشرين ، على أثر عدة أبحاث أجريت في جامعة شيكاغو ، و من أهم الدراسات التي أجريت في هذا الشأن تلك التي قام بها " كليفارد شو " منذ عام 1930 و التي أثبت خلالها أن معدل الإجرام يرتفع في وسط مدينة شيكاغو و يهبط تدريجيا كلما بعدت المسافة عن ذلك الوسط ، أي في ضواحي المدينة و مناطق تركيز العصابات الاجرامية ، توجد في الأماكن المكتظة بالسكان و المفككة اجتماعيا ، الواقعة بالقرب من مراكز الأعمال فقد لاحظ على تلك المناطق التي أسماها (مناطق الجنوح) ، معانتها من عدم كفاءة السكن و عدم وجود أماكن ممارسة الأنشطة الرياضية ، و زيادة نسبة تشغيل الأطفال و كثرة الهروب من المدارس ، و عدم تجانس العنصر السكاني ، نتيجة كثرة المهاجرين .

و يشير " كليفارد شو " أن معدل الجريمة يرتفع في المناطق التي هجرها سكانها الأصليون ، تدريجيا و حل محلهم فيها أناس هامشيون يكادون يعيشون على حد الكفاف كالسود و المهاجرين ، و تفسير ذلك أن هؤلاء القادمون مختلفون في تكوينهم الثقافي ، الأمر الذي يخلق فيما بينهم صراعات حادة ، فتتغلب عوامل التفكك على العوامل التماسك الاجتماعي و تنتشر الجريمة . و هكذا فإن الظروف الاجتماعية غير المواتية في تلك المناطق ، كانخفاض مستوى المعيشة و الجهل و الازدحام و السكن غير الصالح ، تخلق مناطق هشة مهمشة ، تشبه القنبلة الموقوتة في أي وقت يمكن أن تنفجر ، بسبب التهميش و الحياة السيئة ، لذلك على الجهات المعنية في الدولة أن تتولى العناية و الاهتمام بتلك المناطق العشوائية حتى لا تنتشر الجريمة و تتزايد .

¹ - عدنان الدوري و أحمد محمد أضعبية : أصول علم الاجرام ، العلاقة بين الجريمة و السلوك الاجتماعي ، ط1 ، دار

العالمية للنشر و التجليد ، القاهرة ، 1998 ، ص 96

* - تقييم الاتجاه الإيكولوجية : ¹

إن النظرية الإيكولوجية لم تعد تحظ بالاهتمام الذي كانت تتاله في السنوات العشرينات و الثلاثينات من القرن العشرين ، و ذلك لتعدد أوجه النقد التي وجهت إليها .

فقد قيل أنه إذا كان صحيحا أن نسبة كبيرة ، من الجرائم مصدرها المناطق الفاسدة في المدن الكبرى ، فإن هذا لا ينفي أن هناك من يرتكب الجرائم برغم انتمائه إلى طبقة اجتماعية غنية ، كما أن ارتفاع معدل الاجرام في المراكز التجارية بوسط المدن ، لا يعني بالضرورة أن ذلك المعدل في الحقيقة أعلى من نظيره في المناطق الأكثر بعدا عن هذا الوسط ، ذلك أن ارتفاع المعدل المذكور قد يرجع سببه إلى تزايد نشاط الشرطة في تلك المناطق .

و أخيرا عيب على النظرية البيئية أنها لم تعطي تفسيراً شاملاً لكل صور السلوك الاجرامي ، و إنما انصب اهتمامها في دائرة جرائم الأموال و على الأخص التي تقع في نطاق عصابات الأحداث الإجرامية.

3 - النظريات التكاملية في تفسير الانحراف :

يرى أصحاب هذا الاتجاه أن السلوك الانحرافي هو سلوك مركب لا يمكن إخضاعه للتجزئة ، أو لوسمه لعامل دون آخر ، بل إنه مزيج من عدة عوامل هو الذي يؤدي إلى ارتكاب الجريمة ، فالنظرية التكاملية تحاول أن تربط العوامل في صورة من التفاعل الدينامي ، أي تآلف العوامل المسببة للجريمة و الانحراف في ضوء ، التطور الفعلي للشخصية كما تبدو متفاعلة مع الوضع الاجتماعي الذي توجد فيه .

ومن أنصار المدرسة التكاملية الذي يجمع بين مختلف العوامل المسببة للجريمة ، عالم الاجرام " الركلس " ، صاحب نظرية الاحتواء التي ترجع السلوك الاجرامي إلى الضعف أو فشل الاحتواء الداخلي: الذي يعبر على قدرة الفرد على الامساك عن رغباته بطرق منافية للمعايير الاجتماعية ، و الاحتواء الخارجي : و هو قدرة الجماعة أو النظم الاجتماعية على أن تجعل لمعاييرها الاجتماعية أثر فعالا على الأفراد ، و تظهر قوة الاحتواء الخارجي في درجة مقاومته للضغوطات الاجتماعية .

ويوجد الكثير من العلماء و الباحثين أمثال ، شيلدون و اليانور جلوك ، الذي قاموا بتفسير الجريمة على أنها ترجع إلى عدة عوامل و ليس لعامل واحد ، أي أنهم أنصار النظرية التكاملية ، و سنحاول أن نعرض التفسير التكاملي للجريمة لدى أنريكو فيري .

¹ - المرجع السابق ، ص 96

على الرغم من أن أنريكو فيري "Enrico ferri" (1865-1928) ، عالم الاجتماع و النائب بالبرلمان الإيطالي و أستاذ القانون الجنائي بجامعة روما ، و يعد واحد من أقطاب النظرية الوضعية الإيطالية ، غير أنه نحى في دراسته لأسباب الظاهرة الإجرامية منحا اجتماعيا ، يأخذ في اعتباره بعض العوامل الخارجية المحيطة بالمجرم ، ولا يقتصر فقط على دراسة العوامل الداخلية لهذا الأخير ، و يتضمن فيري أفكاره في مؤلفه الذي أصدره عام 1884 م ، بعنوان " علم الاجتماع الجنائي " و الذي سبق و أن نشره تحت عنوان " الآفاق الجديدة لقانون العقوبات " .

بدأ أنريكو فيري نظريته بنقد ما توصل إليه أستاذه لمبروزو و مبالغته في أهمية العوامل الداخلية في تفسير الظاهرة الاجرامية، خاصة ما يتصل بالصفات الجسدية ، فقد أثبتت الدراسات خطأ النتائج المستخلصة فيما يتعلق بالربط بين الجريمة و بين قلة وزن الجمجمة، إذ أنه تأكد وجود الكثير من العباقرة ممن تقل أوزان جماجمهم ، عن وزن جمجمة الانسان العادي ، ومع ذلك لم ينجروا إلى تيار الجريمة . و يرى فيري أن السلوك الإجرامي ما هو إلا ثمرة ضمنية لتفاعل ثلاث أنواع من العوامل الإجرامية ، أولها : العوامل الأنثروبولوجية المتصلة بشخص المجرم ، سواء التي تتعلق بالخصائص العضوية و النفسية للمجرم ، أو المتعلقة بالميزات الشخصية ، كالسن و الجنس و المهنة ، و الحالة الاجتماعية . ثانيهما : العوامل الطبيعية و الجغرافية المرتبطة بالبيئة الطبيعية أو الجغرافية ، ومنها الظروف الجوية و تأثير الفصول و درجة الحرارة و طبيعة التربة و الانتاج الزراعي .

ثالثهما : العوامل الاجتماعية وهي مجموعة العوامل الخارجية التي تنشأ من البيئة الاجتماعية التي يعيش فيها المجرم، و يشما تلك العوامل بتركيز السكان، و الرأي العام، و المعتقدات الدينية، والانتاج الصناعي ونظام التعليم ، و التنظيم السياسي و الاقتصادي .

وانطلاقا من الفرضية السابقة التي مؤداها أن السلوك الاجرامي يرجع لتفاعل عدة عوامل ، حيث وضع فيري ما يسمى " بقانون يشبه قانون الكثافة في علم الكيمياء ، ومؤداه أنه إذا تكافتت عوامل طبيعية و جغرافية معينة ، مع ظروف اجتماعية معينة ، فينتج حتما عددا معينا من الجرائم ، لا ينقص ولا يزيد وطبقا لهذا القانون أيضا يصل فيري ، إلى القول بأن كل حدث غير طبيعي أو طارئ ، كحرب أو ثورة أو وباء ، عامل يؤدي إلى اطراد سريع في معدل الاجرام و سرعان ما يعود هذا المعدل إلى الحالة السابقة حالما يزول الحدث الشاذ .

وعلى الرغم من أن فيري لم يقع في خطأ التفسير الأحادي ، ورغم عدم انكاره أهمية العوامل البيولوجية في الدفع نحو الجريمة ، غير أنه يضع العوامل الاجتماعية و الطبيعية في المقام الأول باعتبارها المحرك لدفع المجرم إلى سلوك الجريمة .¹

ولقد قدم فيري خمس أنماط من المجرمين ونذكرها كما يلي :

النمط الأول : المجرمون بفعل العوامل الأنثروبولوجية ، وإن كانوا عند فيري غير مقودين حتما إلى طريق الجريمة إلا إذا تدخلت عوامل أخرى اجتماعية .

النمط الثاني : المجرمين من دون العاهة العقلية الذين يندفعون إلى سبيل الجريمة بفعل مرضهم العقلي .

النمط الثالث : المجرمين بالاعتیاد ، و تباشر العوامل الاجتماعية دورا مؤثرا ، اذا ما قورنت بالعوامل العضوية في دفع هؤلاء نحو سلوك الإجرامي .

النمط الرابع : المجرم بالصدفة ، الذين ينزلقون في تيار الجريمة بدون تخطيط أو رغبة مسبقة ، في ارتكاب السلوك الاجرامي ، بل يقعون في الجريمة عن طريق الخطأ

النمط الخامس : المجرمين العاطفيين الذين يتميزون بالحساسية الفرطة فلا يستطيعون مقاومة الظروف الاجتماعية الخارجية فيقدمون على ارتكاب الجريمة .

*- تقييم نظرية فيري:

قيل أن تصنيف فيري للعوامل الاجرامية تنقصه الدقة ، و الدليل أن يدخل الانتاج الزراعي ضمن العوامل الطبيعية ، في حين يرى أن الانتاج الصناعي يدخل في العوامل الاجتماعية أ، وربما دفع فيري إلى هذا التحليل هو الدور المحدود بالنسبة للإنتاج الزراعي اذا ما قورن بدوره في الانتاج الصناعي . كما انتقدت نظرية فيري لتمسكها بفكرة المجرم بالميلاد ، وتميزه بين المجرم بالصدفة و المجرم العاطفي رغم وحدة الخصائص بينهما .

وعيب أيضا على فيري تمسكه بفكرة الحتمية الاجرامية ، فهذه الفكرة تعتبر دخيلة على علم الاجرام ، لا تتفق كونه علما انسانيا و ليس طبيعيا ، فالحتمية و نقيضها حرية الاختيار فكرتان فلسفيتان يشتغل بهما علم مجرد الفلسفة ، في حين علم الاجرام علم تجريبي تفسيري لا يحفل كثيرا بالمفاهيم الفلسفية .

¹ - علي محمد جعفر : الاجرام و سياسة المكافحة ، دار النهضة للطباعة و النشر ، بيروت ، 1993 ، ص ص (

قيل أن تلك النظرة التكاملية إنما تشوه صورة البحث العلمي ، إذا أن منطقتها يوجب على الباحث في علم الاجرام أن يعد قائمة طويلة عن الأسباب و المقدمات البيئية (كالتفكك الأسري، و الفقر ، والبطالة) التي يمكن أن تكون دافعا وراء السلوك الاجرامي¹.

4 : الاتجاه الاسلامي في تفسير ظاهرة الانحراف :

يرى علماء الدين الاسلامي أن ظاهرة الانحراف لازمت الانسان منذ نشأته ، و خير مثال : القصة التاريخية التي تروي أول انحراف بشري عن القواعد و الضوابط الالهية ، عندما خالف آدم أمر الله و استمع إلى وسوسة الشيطان ، حيث قال الله تعالى " وقلنا يا آدم أسكن أنت و زوجك الجنة وكلا منهما رغدا حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين (35) فأزلهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيه وقلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدو ولكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين (36) " سورة البقرة الآية 35-36 .

قال الله تعالى " فقلنا يا آدم إن هذا عدو لك و لزوجك فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى (117) إن لك ألا تجوع فيها ولا تعرى (118) و أنك لا تظمأ فيها ولا تعرى (119) " سورة طه الآية -117-118-119

من خلال ما ورد فإن الله عندما خلق الانسان جعل له شهوات و غرائز و أمده بالعقل و سلحه بالرسالة و زوده بالمنهج الالهي الذي يميز له الصواب من الخطأ ، ولكن رغم هذا فإن في كثير من الأحيان تغلب الشهوات و الغرائز على العقل و على الضوابط و القواعد الالهية ، و هذا راجع إلى ضعف الانسان ووسوسة الشيطان .

بالتالي نفهم أن السلوك الاجرامي في المنظور الاسلامي يكون نتيجة لانسياق الانسان لشهوات نفسه و وسوسة الشيطان ، مع بعض المؤثرات الاجتماعية التي يتأثر بها الانسان ، و يؤثر فيها نفس الوقت ، و هنا يبرز دور المجتمع في إعطاء الفرد التربية الاجتماعية السليمة². السلوك الانحرافي في الدين الاسلامي هو نتيجة لعدة أسباب منها :

*- قلة الوازع الديني

*- الاهتمام بالشكليات الدينية دون المضامين

*- طلب المزيد في كل شيء دون ضوابط

*- الاستخفاف بأي فكرة و الاسفاف في القول .

¹- رؤوس عبيدة : أصول علم الاجرام و العقاب ، دار الجيل للطباعة ، ط 1 ، مصر ، 1998 ، ص 86

²- نبيل توفيق السمالوطي : الدراسة العلمية للسلوك الاجرامي ، دار الشروق للنشر و التوزيع ، جدة ، ط 1 ، 1993 ،

و في هذا الجانب نجد أن التشريع الاسلامي يحث على البعد عن السلوكيات المضادة للمجتمع ، و قد بين الاسلام أن الحياة تتم بمراعاة قاعد الله التي فطر الناس عليها ، و ذلك بعدم الاعتداء على الناس إذ يقول الله تعالى في كتابه العزيز " يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم و لا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين " (سورة المائدة الآية 87) ، فالاعتداء هو نوع من العدوان و الاجرام ، الذي يقع من الانسان على أخيه الانسان¹

ومنه فإن الشريعة الاسلامية تعتبر منهج المسلم لذلك فإن كل القوانين و الضوابط التي تحكم الفرد و المجتمع و الدولة ، موجودة في القرآن و السنة ، كيفية التعايش و التسامح و التعاون و التكافل ، ابراز الحقوق و الواجبات ، و العقوبات ، كل ما يتعلق بالمراث ، بتكوين الاسرة ، كيفية تربية الأبناء ، كل ما هو حق و ما هو باطل ، كل هذا موجود في الشريعة الاسلامية فهيا نظام حياة كاملة ، ليست أنية بل صالحة لكل زمان و مكان .

لذلك فإن المجتمع الاسلامي يندر فيه السلوك الاجرامي ، وذلك لأنه كلما تغلغت الشريعة في نفوس الأفراد أصبح حسهم الديني مرهف ، و ضميرهم الاجتماعي المتشرب بالعقيدة يعطي لهم القدرة على مقاومة الاجرام و أبعاده عن طريقهم ، فتظهر نفوسهم من الشر و الاثم ، و غ ، أخطا الانسان فإنه لا يستبعد من المجتمع بل يتوب و يستغفر فيكون قد عاد إلى الطريق الصحيح ، فالإسلام هدفه اصلاح الفرد و المجتمع وليس وصمهم بالعار أو بالذنب فأبواب التوبة مفتوحة للجميع .

و السلوك الاجرامي في الشريعة الاسلامية يرجع لعدة عوامل نذكر منها مايلي :

4.1 - عوامل عائدة للفرد :

أ- انحراف الفطرة :

الكفر أهم مظهر للانحراف عن الفطرة و هو منبع الاجرام ، فالكافر يرتكب جريمة الشرك و هي أعظم الجرائم التي لا يغفرها الله لعباده ، أما ما دونها فيقع تحت مشيئة الله سبحانه و تعالى ، إن شاء عاقب و إن شاء غفر ، لقوله تعالى " إن الله لا يغفر أن يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء و من يشرك بالله فقد افتر إثما عظيما " (سورة النساء ، الآية 48)

ب- * ضعف الإيمان

¹ - صالح ابراهيم الصنيع : التأهيل الاسلامي لعلم النفس ، دار المعارف الجامعية ، مصر ، 1998 ، ص 34

من أسباب ارتكاب الانسان للجرائم ضعف الإيمان ، لأن قوة الإيمان تقرب الانسان من الله لقوله تعالى :
" الذين قال لهم إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً و قالوا حسبنا الله و نعم الوكيل " (سورة
آل عمران الآية 173)

و قد روي الامام البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، و لا يشرب الخمر حين يشرب و هو مؤمن ، ولا سرق حين يسرق و هو مؤمن " ، فضعف الإيمان من أهم الأسباب التي تقود الأفراد إلى الوقوع في الجرام المختلفة الكبيرة و الصغيرة .

ج- اتباع هوى النفس

من الأسباب الواضحة لوقوع كثير من الناس في الجرائم ، اتباع هوى النفس الأمانة بالسوء ، لقوله تعالى
" و أما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى ، فإن الجنة هي المأوى " (سورة النازعات ، الآيات
40.41) ، و قال تعالى " يا داوود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى
فيضلك عن سبيل الله إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسو يوم الحساب " (صورة
ص الآية 36)

4.2 - عوامل عائدة للبيئة :

و نعني بها العوامل التي تنسب للبيئة التي يعيش فيها الانسان ، و أهم هذه العوامل ما يلي .

أ- **الوسط الاجتماعي:** و هو الوسط الذي ينشأ فيه الانسان و يكون أحد أعضائه في المراحل العمرية
المختلفة ، و من أهم هذه الكيانات الأسرة¹ ، قال الله تعالى " و إذا فعلوا فاحشة قالوا و جدنا عليها آبائنا
و الله أمرنا بها إن الله لا يأمر بالفحشاء أتقولون على الله ما لا تعلمون " (سورة الأعراف الآية 28)
كما يظهر أثر جماعة الرفاق لقوله تعالى " قال قائل منهم إني كان لي قرين (51) يقول أعنك لمن
صادقين (52) " (سورة فصلت الآية 51-52)

و قد ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أثر رفيق السوء فقد روى الإمام البخاري في صحيحه " مثل
الجليس الصالح ، و جليس السوء كحامل المسك و نافخ الكير ، فحامل المسك أما أن يجزيك و إما أن
تبتاع منه ، و أما أن تجد منه ريحا طيبا ، و نافخ الكير إما أن يحرق ثيابك ز إما أن تجد منه ريحا
خبیثة "

¹ - عبد القادر عودة : التشريع الجنائي الاسلامي مقارنة بالقانون الوضعي ، مكتبة دار الحديث ، القاهرة ، 2009 ،

ب-تبديل أحكام الله بغيرها في كافة شؤون الحياة :

فعندما ما يستبدل المجتمع أحكام الله بغيرها و يضع القوانين الوضعية البشرية تقع الجريمة ، لقوله تعالى (يا داوود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شدي بما نسوا يوم الحساب " (سورة ص الآية 26) و لقوله تعالى " أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون " (سورة المائدة الآية 50) .

و يقاس على حكم الله كافة شؤون الحياة الاجتماعية و التعليمية و الثقافية و الاقتصادية ، و غيرها من مجالات الحياة التي لا تكون بمنأى عن شرع الله .

4.3- عدم إقامة الحدود و العقوبات الشرعية :

و هي من أهم أسباب الوقوع في الجريمة و أشهرها في المجتمعات ، فنجد أن الدول العالم الاسلامي التي استبدلت الحدود الشرعية ، بغيرها من أحكام البشر الوضعية زادت فيها الجرائم ، لأن أحكام الشريعة تحد من الجرائم المتزايدة التي فشلت عن تقليها كافة القوانين الوضعية¹ ، لقوله تعالى " و لكم في القصص حياة يا أولي الألباب لعلمكم تتقون " (سورة البقرة الآية 179) .

ومنه تعتبر الشريعة الاسلامية أول شريعة في العلم أولت موضوع الأحداث و الانحراف ، أهمية منذ أربع عشر قرنا ، فإن هذه المبادئ و القواعد الاجتماعية و العقابية هي التي تقوم عليها مسؤولية الصغار في عصرنا الحالي .

5- الموقف النظري للدراسة الراهنة :

يتضح لنا من خلال الاتجاهات النظرية المختلفة و المتباينة ، التي حاولت تفسير ظاهرة انحراف الأحداث أن كل اتجاه قام بتفسير ظاهرة الانحراف و ارجاع وقوعها إلى عوامل مختلفة ، فأصحاب الاتجاه النفسي ارجعوا انحراف الأحداث إلى عوامل نفسية بحتة ، كالكبت و الاكتئاب و العقد و الاضطرابات النفسية ، و التي تدفع بالحدث إلى ارتكاب السلوك الانحرافي ، و لكن أصحاب الاتجاه النفسي أهملوا العوامل الأخرى التي قد تكون دافعا مهما للانحراف .

هذا ما قام به أصحاب الاتجاه البيولوجي ، حيث أرجعوا انحراف الاحداث إلى عوامل بيولوجية بحتة ، كالورثة و اختلال في الغدد ، و في التكوين الفيزيولوجي للإنسان ، متناسين العوامل الاجتماعية و النفسية العامل الأيكولوجي و العامل الاقتصادي غيرها من العوامل التي تدفع حقيقة الحدث إلى الانحراف .

¹ - المرجع السابق ، ص 59

أما بالنسبة للاتجاه الاجتماعي والذي أرجع انحراف الأحداث إلى عوامل اجتماعية مختلفة كالتفكك الأسري والاهمال الاسري و سوء المعاملة الوالدية و غيرها من العوامل التي تدفع بالحدث إلى الانحراف و لكن العامل الاجتماعي الأكثر أهمية و الذي حاز على اهتمام الكثير من رواد علماء الاجتماع ، أمثال دور كايم و ماكس فيبر و بارسونز وغيرهم ، هو اختلال القيم و المعايير الاجتماعية أي ظاهرة الأنومي الاجتماعي هي التي تؤدي بالحدث (الطفل الصغير أو المراهق (للانحراف) ، ولكن هذا لا يكفي لكي نجزم بأن الانحراف سببه اجتماعي ، فهناك عوامل أخرى قد تكون سببا في الانحراف هي الأخرى . اما بالنسبة للنظريات التكاملية في علم الاجتماع أو ما تسمى بالتوفيقية ، حاولت اعطاء تفسير تكاملي لانحراف الأحداث ، فلم تحصره في عامل واحد بل بينت أن هناك مجموعة من العوامل التي قد تدفع الحدث للانحراف ، قد تكون نفسية او اجتماعية او اقتصادية وقد تكون ايكولوجية او بيولوجية و قد تكون ثقافية... إلخ وقد تكون كلها مجتمعة ، و الدراسة الحالية تتفق مع الاتجاه التكاملي في تفسيره لظاهرة انحراف الأحداث .

حيث ترى الدراسة الحالية أن انحراف الاحداث في الجزائر يرجع حدوثه إلى عوامل كثيرة و متنوعة و متباينة وتختلف من شخص إلى آخر حسب الظروف المحيطة بالحدث ، و حسب العوامل الذاتية للحدث أيضا هذا ما تؤكد عليه الدراسة الميدانية التي أجريت في مركزين لإعادة التربية الخاصة بالأحداث ، أحدهما في ولاية الشلف "بوقادير" ، و الآخر في ولاية تبسة " " .

وهذا ما جاء في أجوبة المبحوثين حيث أكدوا أن العوامل التي دفعت بهم للانحراف هي مختلفة ومتعددة فهناك من أرجعها إلى عوامل اجتماعية " التفكك الأسري، اليتيم، جماعة الرفق " ومنهم من أرجعها إلى عامل نفسي مثل الاهمال و التهميش ، الحرمان العاطفي ، التعنيف و التعذيب ، التحرش الجنسي... إلخ ، منهم من أرجعها إلى العامل الاقتصادي ، الفقر و ضعف القدرة الشرائية للأسرة ، منهم من أرجعها إلى عامل الايكولوجي المتمثل في الحي السكني " السكنات العشوائية و الهشة " و كثرة الانحراف بها... إلخ تعددت الأجوبة .

ما يهمنا أن انحراف الاحداث يرجع إلى عدة عوامل و ليس لعامل واحد فقط حسب ما جاء في اجوبة المبحوثين .

لكن الدراسة الحالية لا تتوقف عند العوامل المؤدية لانحراف بل تتعدى ذلك لتحاول التعرف على فعالية البرامج المقدمة للأحداث في مراكز إعادة التربية و كيف تأثر في شخصيتهم و سلوكهم ؟ وإذ صح التعبير محاولة التعرف على السياسة الجنائية المتبعة في مؤسسات ومراكز إعادة التربية الجزائرية ؟

هل هي تعتمد على الاسلوب العقابي أم الأسلوب الاصلاحى ، ام معا ، أم تعتمد على أسلوب العلاج والتأهيل ؟ وهل الأسلوب المتبع في المراكز أعطى فعاليته أم لا " أتى أكله أم لم يؤتى أكله ؟ " وهذا ما تم الاشارة إليه في الفصل الرابع من الدراسة الحالية .

حيث تم التطرق في الفصل الرابع إلى السياسة الجنائية و تطورها و الأساليب التي تتبعها :
الاسلوب الأول هو أسلوب العقاب وهذا ما كان منتشرا في العصور القديمة ، حيث يعتمد على القسوة و الشدة و التعذيب ، بدون إي رحمة أو شفقة ودون أن يأخذ بعين الاعتبار سن الحدث و بنيته الجسدية الضعيفة ، بل كان ينكل بهم بكل طرق ووسائل التعذيب و الارهاب . وهذا مرفوض ولا يتم العمل به في مؤسسات و مراكز اعادة التربية الجزائرية لأنه قبل كل شيء مخالف لجميع المواثيق و التشريعات الدولية حتى للديانات السماوية فهذا مرفوض من الناحية الانسانية و القانونية و الدينية و الاجتماعية .

هناك أسلوب آخر وهو العدالة في الردع هذه فكرة المدرسة التقليدية ، و التي نادى بها الفيلسوف الألماني "امويل كانط " أي المساواة بين مرتكبي الجرائم في المسؤولية و العقاب وهذا ما يتنافى مع الاسلوب الاصلاحى في العصر الحديث لأنه لا يمكن أن نساوي بين جميع مرتكبي الجرائم في المسؤولية و العقاب دون أن نراعي شخصية الجاني و العوامل التي تدفع به إلى الجريمة و سن و جنس الجاني .
أما بالنسبة للمدرسة الوضعية الايطالية التي نادى بها كل من "سيزار لمبروزو ، أنريكوا فيري ، رفائيل جاروفيلي " و التي تعتمد على تصنيف المجرمين وفق فئات شخصية ، و تؤخذ بعين الاعتبار عند اصدار العقوبة ملائمتها لدرجة خطورة المجرم و إلى عمره ، و أن يتم تهذيب المجرم وتربيته ، وان يتم المحاربة الآفات الاجتماعية التي تؤدي بالحدث إلى الانحراف ، ولكن في الحقيقة لا يمكن القضاء على العوامل التي تؤدي إلى الانحراف بشكل كامل .

كما أنه هناك أسلوب آخر يعتمد على الردع أولا ثم الاصلاح ثانيا .
هناك اسلوب آخر موجود في الشريعة الاسلامية هو الوقاية و المنع قبل العقاب و الردع ، وهذا الاسلوب إذا اتبع من طرف المجتمعات فستقل نسبة الانحراف ، لأنه يعتمد على اسلوب حياة و تنشئة أجيال منذ اختيار الزوجة مرورا بولادة الطفل وفي مرحلة الطفولة و مراهقة ثم الشباب و النضوج يتم وقاية الفرد من الانحراف من خلال تدابير مختلفة سبق ذكرها في الفصل الرابع .

اما الدراسة الحالية فتتفق مع فكرة الدفاع الاجتماعي و الذي يعتمد على العلاج أولا و اعادة التأهيل ثانيا فالحدث لا يعتبر مجرم يخافه المجتمع و ينبذه ، بل هو ضحية لمجموعة من العوامل التي دفعت به إلى انتهاج السلوك الانحرافي ، و يحتاج إلى المساعدة و المرافقة و الارشاد و الاصلاح ، من خلال مجموعة

من البرامج المخصصة لهم في مراكز إعادة التربية .و التي يقوم بها أخصائون هدفهم مساعدة الحدث و الأخذ بيده ، وتنمية قدراته و تهذيب سلوكه ، و إعادة ادماجه في المجتمع ، و لكن السؤال المطروح : هل يتم تقديم هذه البرامج بشكل فعال ، و هل هذه البرامج تطبقا حقا في الواقع أم أنها حبر فوق ورق فقط ، هذا ما سنكتشفه في نتائج الدراسة الحالية .

ثانيا - الحماية القانونية للأحداث في التشريع الجزائري :

1- الحماية القانونية في العهد الاسلامي و الخلافة العثمانية : قبل الاسلام كانت المجتمعات العربية (الجزائر) تخضع للحكم الروماني الذي كان يسلط أشد العذاب بالحدث الجانح ، بل يعتبر أنه شيطان لا بد من عقابه لإخراج الشر منه ، لكن بعد أن تمت الفتوحات الإسلامية ووصلت إلى منطقة شمال إفريقيا عامة و الجزائر خاصة ، بدأ تطبيق تعاليم و أحكام الشريعة الإسلامية فيما يخص مختلف جوانب الحياة الصغيرة منها و الكبيرة ، و لقد اهتم الإسلام بالطفل اهتماما كبيرا ، لأنه هو الذي سيكون عماد المجتمع في المستقبل ، حيث أكدت الشريعة الإسلامية أن لا يمكن أن يكون هناك عقاب إذا لم تتوفر الشروط التالية (البلوغ ، العقل ، اليقظة) .

* - معاملة الأحداث في الشريعة الإسلامية :

أحدثت الشريعة الإسلامية تغيرا جذريا في مفاهيم و مبادئ العدالة الجنائية التي كانت سائدة قبلها ، في التشريعات القديمة و دعاوى الجاهلية ، فدعت إلى نبد الثأر و الانتقام و اعتماد مبادئ المسؤولية الفردية و شخصية العقوبة ، و تفريدها و العدالة في توقيعها مع البعد بها عن مظاهر القسوة و التنكيل ، فضلا عن تنظيم وسائل الإثبات و غيرها ، ما عكس إيجابيا على حقوق و حريات الأفراد من البالغين و الأحداث على حد سواء .أما فيما يتعلق بمعاملة الأحداث فقد نظمتها الشريعة الإسلامية على أسس من الرعاية و الحماية ، فجعلت العقل مناط التكليف الشرعي و بذلك استعبدت فئة الأحداث من نطاق المسؤولية الجنائية¹.

قسم الفقهاء سنيين الحادثة إلى مرحلتين ، مرحلة أولى و يسمى فيها الطفل بالصبي غير المميز ، و تبدأ من الميلاد إلى سن السابعة و فيها لا يسأل جزائيا ، و لا تأديبيا عن الجرائم التي تنسب اليه ، مرحلة ثانية و تمتد من السابعة إلى البلوغ و يسمى فيها الطفل بالصبي المميز ، ويكون البلوغ بظهور

¹ - الطروانة : حقوق الطفل ، مجلة الحقوق ، الكويت ، عدد 02 ، 27 يونيو 2003 ، ص 393

العلامات الطبيعية للذكورة و الأنوثة ، فإن لم تظهر فيعتمد باكتمال الصبي ثمانية عشر سنة و الفتاة سبعة عشر سنة على رأي مالك و أبو حنيفة¹.

وحكم هذه المرحلة أن الصبي لا يقتضي منه ولا ينفذ فيه حد عن الجرائم التي يرتكبها و لأنه يسأل عنها مسؤولية تأديبية في نطاق التقارير التي حكم بها القاضي تبعا للظروف الشخصية و الموضوعية للصبي .

لم يقتصر اهتمام فقهاء الشريعة الاسمية على الأحداث ممن ارتكبوا جرائم و مخالفات شرعية ، بل تعدى إلى العناية بالأطفال ممن هم معرضين لخطر الجنوح كما عرف لاحقا ، فاستقر العمل على التكفل الدولة برعاية الأطفال من الأيتام و المرضى و الفقراء ، ومن لا ولي و لا عائل لهم ، استنادا إلى القاعدة الشرعية من أن " السلطان ولي من لا ولي له " ، وقد أطر العمل بهذه المبادئ

إلى أن ظهرت الخلافة العثمانية فأضافت إليها عرف بقانون الجزاء العثماني و مختلف التشريعات .

- معاملة الأحداث في قانون الجزاء العثماني :

ظهرت الخلافة أوائل القرن الرابع عشر الميلادي في الأناضول بتركيا ، و امتدت سلطتها إلى البلاد العربية و الاسلامية ، شرقا و غربا ، و كانت تعتمد الشريعة الاسلامية على مذهب أبي حنيفة المصدر الوحيد للتشريع ، وقد صدر قانون الجزاء العثماني 1840م ، و أدخلت عليه بعد ذلك العديد من التعديلات حتى سنة 1915 م ، لمسايرة التطورات التشريعية الحاصلة في فرنسا و ايطاليا ، آنذاك خاصة في المسائل التي لم تتضمن الشريعة الاسلامية حكما خاصا بها ، و قد أوجز هذا القانون في معالجته موضوع معاملة الأحداث فأوردها في نص واحد هو المادة 40 منه التي اعتبرت صغير السن عذرا مانعا للمسؤولية الجزائية أو مخفضا لها يستوجب الاعفاء عن العقوبة أو تخفيفها ، ثم قسمت سن الحداثة من حيث المسؤولية إلى ثلاث مراحل .

المرحلة الأولى : تمتد من الولادة حتى سن الثالثة عشر ، و يعتبر الطفل خلالها غير مميز بقريئة ، لا تقبل إثبات العكس و منثم تفرض عليه تدابير الحماية دون العقوبات .

¹ - محمد عبد القادر قواسمية: *جنوح الأحداث في التشريع الجزائري* ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1992 ،

المرحلة الثانية : من الثالثة عشر إلى الخامسة عشر من العمر ، فيعتبر صغيرا غير مميز ، إذا لم يثبت بلوغه ، ويسأل عن جرائمه مسؤولية مخففة .

المرحلة الثالثة: من الخامسة عشر إلى الثامنة عشر من العمر ، يسأل عن جرائمه مسؤولية جزائية مخففة ، و لكن العقوبات تشدد عما هو مقرر في مرحلة السابعة بما يناسب سنة .

و يعتبر القانون العثماني أول التشريعات التي قننت لحالات الحدث المعرض لخطر الانحراف ، و يبدو أنها تأثرت في ذلك بمبادئ الشريعة الاسلامية المرجعية الأصلية للقانون آنذاك ، و يظهر هذا التوجه في نظام البوليسي العثماني الصادر 1911 الذي ، أوجد نظاما شرطيا للوقاية من الانحراف و مكن رجال البوليس من القيام بالتدابير التالية :

✓ منع الشباب و نصحهم و إرشادهم و تبليغ أوليائهم إذا وجد منهم من لم يبلغ العشرين من العمر في الحانات ، و محال المومسات و القمار .

✓ تسليم الطفل إلى وليه مع أخذ تعهد منه يتعلمه صنعة أو مكسب و تربيته إذا وجد متسولا ، أو منشردا دون سن الرابعة عشر و يجوز إخضاعه لرقابة الشرطة حتى يبلغ سن العشرين .

✓ تسليم الطفل إلى وليه و تنبيهه و جوب تشغيله ، إذا شوهد في الشوارع لا يذهب لأماكن العمل أو الدراسة.

✓ تسليم الطفل المصاب عقليا إلى وليه ، أو بيت الجانحين إذا شوهد في الشارع .

2- الحماية القانونية للأحداث في عهد الاستعمار الفرنسي :

خضعت الجزائر للاستعمار الفرنسي من 1830 إلى 1962 حيث حاول الاستعمار الفرنسي السيطرة على جميع مقاليد الحكم و تسيير البلاد و اهتمام بالجانب القانوني لضبط المجتمع الجزائري حيث أهوائه الخاصة ، فأخضع الجزائريين عنوة لأحكام القانون و القضاء الفرنسي ، و من أهم القوانين الفرنسية التي طبقت في الجزائر في الحقبة الاستعمارية ما تعلق منها بالأحداث الجانحين أو المعرضين لخطر الجنوح..

➤ تطور التشريعي بشأن الأحداث الجانحين :

* - أصدرت فرنسا ثلاث قوانين هامة جدا تتعلق بالأحداث الجانحين و هي كالتالي :

*- قانون العقوبات 1810م ، قانون الأحداث و المراهقين و نظام المراقبة في 22 يوليو 1912 م ، و أمر 2 فيفري 1994 الذي مازال ساريا في فرنسا حتى اليوم مع تعديلات مختلفة .

*- قانون العقوبات 1810 م خص هذا القانون الأحداث الجانحين بالأحكام التالية :

*- سن الرشد هو 16 سنة ، يجب أن يكون الحدث مميزا لأفعاله ، فإن أثبت القاضي عدم تمييز الحدث حكم بالبراءة ، أما إذا ثبت غير ذلك فيحكم بعقوبة الحبس المخفف ، إلى أن صدر قانون 5 أوت 1956م يقضي بإنشاء مؤسسات خاصة بالأطفال ، في 19 أبريل 1889 صدر قانون يمكن القاضي من تسليم الطفل إلى أهله أو مؤسسة خيرية أو المساعدة الاجتماعية في 12 أبريل 1906 ، تم رفع سن الرشد الجنائي إلى 18 سنة .

*- قانون الأحداث و المراهقة و نظام المراقبة و التجربة في يوليو 1912 م ، تم انشاء أول محكمة خاصة بالأحداث من سن الثالثة عشر و الثامنة عشر، أما الأحداث دون الثالثة عشر فتختص بمحاكمتهم المحكمة المدنية منعقدة في غرفة المشورة .

أمر 2 فيفري 1945 م ، دخل هذا القانون حيز النفاذ ابتداء من 1 أكتوبر 1945 ، و قد دعت إلى اصداره ظروف الحرب العالمية الثانية ، وما خلفته من آثار مأساوية على الأطفال الفرنسيين ، بعد الغزو الألماني ما جعل المشرع الفرنسي ينهض ، لمواجهة تلك الظروف عن طريق قانون يعالج رؤية واضحة مشكلات الطفولة الجانحة وفق أسس جديدة تتفق مع التطورات و المناهج الحديث .

وقد أدخل هذا القانون تعديلات على أحكام العقوبات لسنة 1810 م ، و أتم الاصلاحات التي جاء لها قانون 1912 بتعديلاته المتتابعة و تعود هذه فيما يخص المسؤولية الجزائية فقد تم اسناد العقوبة على الحدث ما دون ثلاثة عشر ، تحقق العقوبة للأحداث البالغين من 16 إلى 18 سنة .¹

➤ - التطور التشريعي بشأن الأحداث المعرضين للجنوح : صدرت في فرنسا عدة تشريعات لحماية الأطفال المعرضين لخطر الجنوح بسبب سوء المعاملة أو التربية ، أو فقد العائل مسابرة للتطور التشريعي ، بشأن الأحداث الجانحين من منطلق أن خطر الطفولة في وضع هش و المعرض للجنوح ، لا

¹ - سلمان موسى : الإجراءات الجنائية للأحداث الجانحين ، دار المطبوعات الجامعية ، الاسكندرية ، 2008 ، ص

يقول عن خطر الطفولة الجانحة ، عدا تشريع 4 يونيو 1947 م ، الذي صدر بعد الاستقلال الجزائر فإن تشريعات الأحداث المعرضين للخطر الجنوح ، في فرنسا تقول أن النصوص التالية :

*- قانون 24 يوليو 1889 م هو قانون الأطفال الذين يسيء أهلهم معاملتهم أو الذين أهملت تربيتهم دون عائل لهم .

*- مرسوم بقانون الصادر في أكتوبر 1935 حول هذا القانون لرئيس المحكمة المدنية بناء على طلب النيابة العامة أن يأمر باتخاذ تدابير المراقبة ، أو المساعدة التهذيبية في حالة الحدث الذي تتوفر لديه الخطورة الاجتماعية أو الذي تهمل تربية من الوالين

*- أمر 23 ديسمبر 1958 ، هذا الأمر متعلق بحماية الطفولة المعرضة لخطر و قد تدارك هذا التشريع نقائص التشريعات السابقة .

3 - الحماية الجنائية للأحداث بعد الاستقلال :

بعد خروج فرنسا من الجزائر 1962 م ، واجهت الجزائر شغور تشريعي و قضائي ، على مستوى الأنظمة و المؤسسات ، أما الوضع الاجتماعي فكان خلاصة جرائم فرنسا خلال حرب التحرير ، آلاف الأطفال المتشردين ، و المرضى و اليتامى ، و العاطلين بسبب ظروف الحرب و فقان العائل و سياسة التقدير و التهجير الفرنسية¹ وظلت القوانين الفرنسية هي المطبقة على النحو المذكور .

و في 1972 تم اصدار قانون خاص بالأحداث و يعد الاول من نوعه بعد الاستقلال ، بمقتضى الامر 03-72 المؤرخ في 10/02/1972 المتعلق بحماية الطفولة و المرافقة ثم الامر 64-75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 و المتضمن احداث المؤسسات و المصالح المكلفة بحماية الطفولة و المرافقة .

غير انه و مع التطور الحاصل في المجتمع الجزائري في جميع مجالات الحياة ، و تماشيا و هذه التحولات ومع مصادفة الجزائر لمختلف الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية الطفل ؛ قامت المشرع الجزائري بإلغاء الأمرين المذكورين اعلاه و اصدار قانون خاص يكرس حماية أكثر للطفل ؛ وفق المستجدات الجديدة و المتمثلة في قانون 15-12 المؤرخ في 15/06/2015 المتعلق بحماية الطفل و يعتبر القانون 15-12 قانون خاص مكملا للقوانين الأخرى و يهدف الى تحديد آليات حماية الطفل

¹ - علي المانع : عوامل جنوح الأحداث في الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1997 ، ص 53

حسب المادة الأولى منه ، اذ يختص بمعالجة القضايا المتعلقة بالأحداث من جهتين قبل و بعد ارتكاب الجريمة ، و هذه الحماية تتضمن جانب اجرائي و اخر موضوعي ، حيث يقسم القانون على النحو التالي :

- الباب الاول : يتضمن أهداف صدور القانون و تحديث المعاني .
 - الباب الثاني : تضمن حماية الاطفال في حالة الخطر من الجوانب المتعددة .
 - الباب الثالث : نص القواعد الخاصة بالمجرمين الأحداث من خلال حمايتهم اثناء مراحل الدعوى .
 - الباب الرابع : تضمن آليات حماية الحدث بعد الحكم عليه ووضعه في المركز المتخصصة .
 - الباب الخامس : و تضمن بعض أحكام للجزائر التي تكرس ضمانات أكثر لحماية الحدث .
- ومنه فان القانون 15-12 يشكل مرجعية اساسية فالقانون للتعامل مع الاطفال المحتاجين للرعاية و الحماية¹.

2- المسؤولية الجنائية للأحداث في القانون الجزائري :

أ- مرحلة انعدام المسؤولية :

إن جل القوانين الحديثة حريصة على تحديد مرحلة من عمر الإنسان لا يتعرض فيها للمسؤولية، سواء كانت جنائية أو اجتماعية، وتشمل هذه المرحلة مرحلة الطفولة المبكرة، بحيث لا يخضع فيها لا للعقوبات الجنائية ولا للتدابير الوقائية، وهذا ما يستنتج من نص المادة 40 فقرة 03 من اتفاقية حقوق الطفل التي تنص: " تسعى الدول الأطراف لتعزيز إقامة قوانين وإجراءات وسلطات ومؤسسات تطبق خصيصا على الأطفال الذين يدعى أنهم انتهكوا قانون العقوبات، أو يتهمون بذلك، أو يثبت عليهم ذلك، خاصته القيام بتحديد سن دنيا يفترض دونها أن الأطفال ليس لديهم الأهلية اللازمة لانتهاك قانون العقوبات، وبما أن تحديد سن انعدام المسؤولية كقاعدة عامة في مختلف القوانين الجنائية الخاصة بالأحداث، يقضي بأنه لا مسؤولية جنائية بصورة مطلقة بالنسبة للأحداث في مرحلة طفولتهم الأولى."

¹- يوسف القينعي : الحماية الجنائية للاحداث على ضوء قانون 15-12 المتعلق بحماية الطفل ، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية و الاقتصادية ، المجلد 07، العدد 01، السنة 2018 ، ص 04

لكن القوانين العربية تتفق على تحديد مرحلة معينة تتعدم فيها المسؤولية الجنائية والاجتماعية للحدث، بحيث إذا ارتكب جريمة خلال هذه المرحلة لا يعاقب ولا يخضع للتدابير الوقائية.

غير أن القوانين اختلفت، فمنها من أقر بعدم جواز اتخاذ أي موقف اتجاه الحدث، بما في ذلك قانون العقوبات المصري في المادة 64 منه والتي جاء فيها: "لا تقام أي دعوى على الصغير الذي لم يبلغ من السن سبع سنوات كاملة."

أما الرأي الثاني في قوانين الطفولة الجانحة أو المشردة، يتجه نحو ضرورة التدخل الاجتماعي والتربوي في حالة ارتكاب الحدث جريمة جنائية باتخاذ مجموعة من التدابير التي تهدف للحماية والتربية، وهذا ما أخذ به المقنن الجزائري في المادة 444 قانون الإجراءات الجزائية بقولها: "لا يجوز في مواد الجنايات والجنح أن يتخذ ضد الحدث الذي لم يبلغ الثامنة عشرة إلا بتدبير أو أكثر من تدابير الحماية والتهديب الآتي بياناها:

- (1) يسلم الحدث لوالديه أو لشخص جدير بالثقة،
- (2) تطبيق نظام الإفراج عنه مع وضعه تحت المراقبة،
- (3) وضعه في منظمة أو مؤسسة عامة أو خاصة معدة للتهديب أو التكوين المهني مؤهلة لهذا الغرض،
- (4) وضعه في مؤسسة طبية أو طبية تربوية مؤهلة لذلك،
- (5) وضعه في مصلحة عمومية مكلفة بالمساعدة،
- (6) وضعه في مدرسة داخلية صالحة لإيواء الأحداث المجرمين في سن الدراسة.

وأكد هذا المعنى قانون حماية الطفل في نص المادة 56 منه بقولها أنه: "لا يكون محلا للمتابعة الجزائية الطفل الذي لم يكمل العشر (10) سنوات. ويتحمل الممثل الشرعي للطفل المسؤولية المدنية عن الضرر الذي لحق بالغير¹."

¹ - سحارة السعيد : حماية الأحداث الجانحين في القانون الجزائري ، مجلة القانون و الأعمال ، جامعة الحسن الأول ، المغرب ، العدد 16 ، يناير 2018. www.droitentreprise.com

وكذلك نص المادة 57 بقولها: "لا يكون الطفل الذي يتراوح سنه من عشر (10) سنوات إلى أقل من ثلاث عشرة (13) سنة عند تاريخ ارتكابه الجريمة إلا محل تدابير الحماية والتهديب".

ب- مرحلة المسؤولية الاجتماعية

تعتبر هذه المرحلة امتداد لمرحلة انعدام المسؤولية الجنائية، بحيث يجوز مساءلة الحدث اجتماعيا، بقصد إصلاحه وتكوينه وإعادة تربيته، عن طريق فرض بعض التدابير التأديبية والتهديبية عليه، ومن ثم اختلفت القوانين في تحديد سن المسؤولية الاجتماعية، بحيث تحدها جل القوانين ببلوغ الحدث سن السابعة من عمره.

أما بالنسبة للمقنن الجزائري، فيما يتعلق بتحديد مرحلة المسؤولية الاجتماعية للأحداث، قد أخذ بالأحكام التي وردت في مرسوم الطفولة الجانحة الفرنسي الصادر سنة 1945.

ولهذا نصت المادة 49 من قانون العقوبات الجزائري على ما يلي: "لا توقع على القاصر الذي لم يكمل الثالثة عشر (13) إلا تدابير الحماية أو التربية، ومع ذلك فإنه في مواد المخالفات لا يكون محلا إلا للتوبيخ."

وأكدت هذا المعنى نص المادة 57 من قانون حماية الطفل بقولها: "لا يكون الطفل الذي يتراوح سنه من عشر (10) سنوات إلى أقل من ثلاث عشرة (13) سنة عند تاريخ ارتكابه الجريمة إلا محل تدابير الحماية والتهديب".

تجدر الإشارة هنا أن الحدث في هذه المرحلة لا يتعرض لأية عقوبات جزائية، مهما كانت جسامة الجريمة المرتكبة، لأنه غير مؤهل لتحمل هذه المسؤولية، وذلك لانتفاء التمييز لديه، وهي قرينة قاطعة لا تقبل إثبات العكس.

كما تنص الفقرة 01 من المادة 58 من قانون حماية الطفل على أنه: "يمنع وضع الطفل الذي يتراوح سنه من عشر (10) سنوات إلى أقل من ثلاث عشرة (13) سنة في مؤسسة عقابية ولو بصفة مؤقتة."

ويجب التمييز بين الحدث الجانح الذي يرتكب سلوكا يعد جريمة في نظر القانون، وبين الحدث المعرض للجنوح، وهو الحدث الذي لم يرتكب جريمة، لكنه في حالة يمكن أن تؤدي به إلى ارتكاب السلوك الجانح،

ولهذا تصفه بعض القوانين بالحدث المعرض لخطر الانحراف، كما في القانون اليمني والقانون السوري، أو الطفل المعرض للخطر كما في القانون حماية الطفل¹.

وفي هذا الصدد تنص الفقرة 2 من المادة 2 من قانون حماية الطفل الجزائري إلى تحديد المقصود من حالة الطفل في خطر مبينة حالات استغلاله بشتى الطرق، على أنه هو: الطفل الذي تكون صحته أو أخلاقه أو تربيته أو أمنه في خطر أو عرضة له أو تكون ظروفه المعيشية أو سلوكه من شأنهما أن يعرضاه للخطر المحتمل أو المضر بمستقبله أو يكون في بيئة تعرض سلامته البدنية أو النفسية أو التربوية للخطر. تعتبر من بين الحالات التي تعرض الطفل للخطر: فقدان الطفل لوالديه وبقائه دون سند عائلي. تعريض الطفل للإهمال أو التشرذ. المساس بحقه في التعليم. التسول بالطفل أو تعريضه للتسول. عجز الأبوين أو من يقوم برعاية الطفل عن التحكم في تصرفاته التي من شأنها أن تؤثر على سلامته البدنية أو النفسية أو التربوية. التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية. سوء معاملة الطفل لاسيما بتعريضه للتعذيب والاعتداء على سلامته البدنية أو احتجازه أو منع الطعام عنه أو إتيان أي عمل ينطوي على القسوة من شأنه التأثير على توازن الطفل العاطفي أو النفسي. إذا كان الطفل ضحية جريمة من ممثله الشرعي. إذا كان الطفل ضحية جريمة من أي شخص آخر اقتضت مصلحة الطفل حمايته. الاستغلال الجنسي للطفل بمختلف أشكاله من خلال استغلاله لاسيما في المواد الإباحية وفي البغاء وإشراكه في عروض جنسية. الاستغلال الاقتصادي للطفل لاسيما بتشغيله أو تكليفه بعمل يحرمه من متابعة دراسته أو يكون ضارا بصحته أو بسلامته البدنية و/ أو المعنوية. وقوع الطفل ضحية نزاعات مسلحة وغيرها من حالات الاضطراب وعدم الاستقرار. الطفل اللاجئ.

ج - مرحلة المسؤولية الجنائية المخففة

تختلف هذه المرحلة عن سابقتها، حيث أن الحدث يبلغ مرحلة أكثر نضجا ووعيا، لأنه أصبح قادرا على الفهم والإدراك، وتمييزه بين الخير والشر، وبذلك تحدد هذه المرحلة بانتهاء مرحلة المسؤولية الاجتماعية.

¹ - المرجع السابق ، www.droitentreprise.com

لكن رغم اكتساب الحدث القدرة على معرفة الكثير من المعاني، فإن قدرته على الإدراك والتمييز تبقى دون الكمال، فالحدث في هذه المرحلة يعامل معاملة مختلفة، أي تتناسب مع إمكانياته العقلية والذهنية والنفسية التي اكتسبها في المرحلة الجديدة، لذا ويلا شك فإن المقنن الجزائري حدد هذه المرحلة من سن الثالثة عشر إلى غاية بلوغ سن الثامنة عشر، وهي مرحلة واحدة غير مقسمة.

تتجلى مظاهر النقض في المسؤولية الجنائية للأحداث في القانون الجزائري من خلال النصوص سواء في قانون العقوبات أو قانون الإجراءات الجزائية أو قانون حماية الطفل، حيث تنص المادة 49 فقرة 02 من قانون العقوبات على أنه: "يخضع القاصر الذي يبلغ سنه من 13 إلى 18 سنة إما لتدابير الحماية أو التربية أو لعقوبات مخففة¹".

وقد تضمنت المادة 50 من نفس القانون هي الأخرى عدة بيانات مخففة، يمكن فرضها على الحدث، وفي نفس الوقت تمنع عقوبة الإعدام أو السجن المؤبد، ومن ثم فإنها استبدلت العقوبتين (الإعدام أو السجن المؤبد) بالسجن من 10 إلى 20 سنة، لذا يتعين الحكم على الحدث بالسجن لمدة تساوي نصف المدة التي كان يتعين الحكم بها إذا كان بالغاً في حالة الحكم عليه بالسجن أو الحبس المؤقت.

أما بالنسبة لمواد المخالفات، تتجلى معاقبة الحدث هنا بعقوبات التوبيخ أو الغرامة طبقاً لأحكام المادة 51 من قانون العقوبات.

وتنص الفقرة 2 و3 من المادة 58 من قانون حماية الطفل: "يمنع وضع الطفل البالغ من العمر ثلاث عشرة (13) سنة إلى ثماني عشرة (18) سنة في مؤسسة عقابية ولو بصفة مؤقتة إلا إذا كان هذا الإجراء ضرورياً واستحال اتخاذ أي إجراء آخر. وفي هذه الحالة يوضع الطفل بمركز لإعادة التربية وإدماج الأحداث أو بجناح خاص بالأحداث في المؤسسات العقابية عند الاقتضاء".

كما تنص المادة 86 من القانون نفسه على أنه: "يمكن جهة الحكم بصفة استثنائية بالنسبة للطفل البالغ من العمر من ثلاث عشرة (13) سنة إلى ثماني عشرة (18) سنة أن تستبدل

¹ - نفس المرجع : www.droitentreprise.com

أو تستكمل التدابير المنصوص عليها في المادة 85 أعلاه بعقوبة الغرامة أو الحبس وفقا للكيفيات المحددة في المادة 50 من قانون العقوبات على أن تسبب ذلك في الحكم.

وتنص المادة 87 من القانون ذاته على أنه: يمكن قسم الأحداث إذا كانت المخالفة ثابتة أن يقضي بتوبيخ الطفل أو الحكم عليه بعقوبة الغرامة وفقا لأحكام المادة 51 من قانون العقوبات. غير أنه لا يمكن أن يتخذ في حق الطفل الذي يتراوح عمره من عشر (10) سنوات إلى أقل من ثلاث عشرة (13) سنة سوى التوبيخ وإن اقتضت مصلحته ذلك وضعه تحت نظام الحرية المراقبة وفقا لأحكام هذا القانون.

ومن خلال ما سبق نجد أن هذه العقوبات المخففة تمثل استثناء، إذ أن الأصل هو عدم إخضاع الحدث الجانح للعقوبات الجنائية، حيث جاء في قانون الإجراءات الجزائية على أنه لا يجوز في مواد الجنايات والجنح أن يتخذ ضد الحدث الذي لم يبلغ الثامنة عشر إلا تدبير أو أكثر من تدابير الحماية والتهديب¹.

كما نجد حكم جوازي في قانون العقوبات، وهو استثناء لجهة الحكم الخاصة بالأحداث البالغين من العمر أكثر من ثلاث عشرة سنة، بحيث يمكن أن تستبدل أو تستكمل التدابير المنصوص عليها في المادة 444 بعقوبة الغرامة أو الحبس المنصوص عليها في المادة 50 من قانون العقوبات، وذلك بشرطين:

- 1) يجب أن تكون العقوبة ضرورية نظرا للظروف، أو شخصية الحدث المجرم،
- 2) يجب أن تكون العقوبة المقررة بقرار خاص توضح فيه أسبابه خصيصا بشأن هذه النقطة.²

ويمكن القول أنه من خلال قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجزائية، وأخيرا قانون حماية الطفل، كرس المقنن الجزائري مبدأ هاماً هو الحيلولة دون تسليط العقوبة على الحدث الجاني وذلك من خلال مجموعة من الآليات تتمثل في تحديد سن أدنى لا تحرك فيه المتابعة الجزائية ضد الحدث واستبدال العقوبة بتدابير بديلة، واستحداثه لآلية الوساطة لوضع حد للمتابعة الجزائية للحدث الجاني، ومع ذلك قبل المشرع بعض الاستثناءات وذلك حين يرى القاضي ضرورة توقيع العقوبة وفي حالة الجريمة الإرهابية.

3- آليات معالجة جنوح الأحداث في القانون الجزائري:

¹ - المادة 444 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائرية

² - المادة 445 من قانون العقوبات الجزائري

تسعى الأنظمة القانونية سواء العربية أو الغربية إلى إحداث منظومة قانونية خاصة بالأحداث من أجل إصلاحهم و تقويمهم من خلال قضاء الأحداث الخاص بالتحقيق مع الأحداث الجانحين، كما أفردهم بمعاملة جنائية خاصة، وعليه سنتناول في هذا المبحث فرعين:

أ- الهيئات المكلفة بقضاء الأحداث في الجزائر.

ب- المبادئ الخاصة بمحاكمة الأحداث.

أ- الهيئات المكلفة بقضاء الأحداث في الجزائر:

على غرار قوانين دول العالم فإن المقنن الجزائري وتحت تأثير مختلف القوانين في الفترة الاستعمارية أوصى منذ السنوات الأولى للاستقلال بمحاكمة الأحداث الجانحين والنظر في قضايا الأحداث الذين هم في خطر معنوي أمام محاكم الأحداث، وذلك طبقا للأمر 156/66 المؤرخ في 08 يونيو 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية المعدل والمتمم،¹ وهو ما أكده قانون حماية الطفل الجديد 12/15.

وبذلك تم فصل قضاء الأحداث عن قضاء البالغين، وقد وفرت النصوص القانونية للحدث جميع الضمانات التي تكفل له محاكمة عادلة هدفها الكشف عن شخصية الحدث وإبعاده عن جو المحاكمات التي تتبع مع البالغين، والتي يخشى أن تسيء إليه أو تعرقل إدماجه في المجتمع.

وتعتبر محاكم الأحداث مؤسسة اجتماعية وليست مجرد محكمة كونها تتعامل مع فئة خاصة من المذنبين، والذين يحتاجون الكثير من الرعاية والتوجه إلى القضاء المتخصص.

وحماية للأحداث أتاح المقنن الجزائري في المادة 110 من القانون المتعلق بحماية الطفل للنيابة العامة إجراء الوساطة في كل وقت من تاريخ ارتكاب الطفل للمخالفة أو الجنحة وقبل تحريك الدعوى العمومية، ويحرر اتفاق الوساطة في محضر يوقعه الوسيط وبقية الأطراف وتسلم نسخة منه إلى كل طرف، كما أن تنفيذ محضر الوساطة ينهي المتابعة الجزائية، وانسجاما مع نص المادة 40 من اتفاقية حقوق الطفل أحدث المقنن الجزائري هيئات قضائية مكلفة بالأحداث.

¹ - علي مانع : جنوح الأحداث و التغيير الاجتماعي في الجزائر المعاصرة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ،

✓ - محكمة الأحداث :تختلف محاكم الأحداث عن المحاكم العادية سواء من حيث التشكيلة أو من حيث الأحكام الصادرة خاصة تدابير التربية المتخذة لصالح الحدث.

يتشكل قسم الأحداث من قاضي الأحداث رئيسا، ومن مساعدين محلفين اثنين (2) (يعينهم رئيس المجلس القضائي المختص لمدة ثلاث (03) سنوات، ويختارون من بين الأشخاص الذين تتجاوز أعمارهم ثلاثون (30) سنة والمتمتعين بالجنسية الجزائرية والمعروفين باهتمامهم وتخصصهم في شؤون الأطفال، ويختار المساعدون المحلفون من قائمة معدة من قبل لجنة تجتمع لدى المجلس القضائي تحدد تشكيلتها وكيفية عملها بقرار من وزير العدل حافظ الأختام، كما يؤدي المساعدون المحلفون أمام المحكمة قبل الشروع في ممارسة مهامهم اليمين القانونية وهذا حسب ما تتضمنه نص المادة 80 من قانون حماية الطفل الجديد.

✓ - غرفة الأحداث على مستوى المجلس القضائي : توجد بكل مجلس قضائي غرفة للأحداث، والتي تتشكل من رئيس ومستشارين اثنين (2)، يعينون بموجب أمر من رئيس المجلس القضائي من بين قضاة المجلس المعروفين باهتمامهم بالطفولة أو الذين مارسوا كقضاة للأحداث، كما يحضر الجلسات ممثل النيابة العامة وأمين الضبط وهذا حسب ما تنص عليه المادة 91 من قانون حماية الطفل الجديد.

ب- المبادئ الخاصة بمحاكمة الأحداث

استهدف قانون الإجراءات الجزائية مبدأ أساسيا في معالجة جنوح الأحداث، ألا وهو الوصول إلى إصلاح الحدث وليس توقيع العقاب الذي يوقع عادة على البالغين، وفي سبيل ذلك أفرد هذا القانون قواعد إجرائية خاصة بالأحداث الجانحين تتفق مع الغرض الاجتماعي، وتتميز بالمرونة والبعد عن الشكليات المفرطة، والخروج في كثير من النقاط عن القواعد العامة ، وهو ما أكدته نصوص قانون حماية الطفل الجديد¹.

ويتضح أن المقنن الجزائري خص هذه الفئة من الأحداث الجانحين بأصول وإجراءات خاصة عن تلك المتخذة بشأن البالغين وهي كالاتي:

✓ - مبدأ سرية جلسات محاكمة الأحداث، والاستثناء الوارد عليه :

¹ - سحارة السعيد : مرجع سابق ، www.droitentreprise.com

يقضي المبدأ أن المحاكمات تجرى علانية أمام الجمهور وهذا حماية لحقوق الأطراف غير أن هذا المبدأ غير مطبق في قضاء الأحداث كون أن المحاكمات تجرى في جلسة سرية ، لا يحضرها إلا أعضاء هيئة المحكمة وأمين الضبط وأطراف الدعوى وأعضاء النقابة الوطنية للمحامين والنيابة وعند الاقتضاء ممثلي الجمعيات والهيئات المهتمة بشؤون الأطفال ومندوبي حماية الطفولة المعنيين بالقضية وهذا ما أقرته المواثيق الدولية قصد منع الإساءة لسمعة وخصوصية الحدث وكذا لتسهيل عملية علاجه وإعادة إدماجه في المجتمع.

وتنص الفقرة 01 من المادة 82 من قانون حماية الطفل على أنه: "تتم المرافعات أمام قسم الأحداث في جلسة سرية."

وتجدر الإشارة أن النطق بالحكم لا يخضع لمبدأ السرية، بل يجب أن يصدر الحكم في جلسة علنية بحضور الحدث حيث تنص المادة 89 من قانون حماية الطفل على أنه: "ينطق بالحكم الصادر في الجرائم المرتكبة من قبل الطفل في جلسة علنية."

✓ - حظر نشر ما يدور في الجلسة : اعتمد المقتن الجزائري هذا المبدأ وشدد في مخالفته ضمن نص المادة 137 من القانون المتعلق بحماية الطفل التي تعاقب بالحبس من ستة (6) أشهر إلى سنتين (2) وبغرامة من 10.000 دج إلى 200.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط، كل من ينشر أو يبث ما يدور في جلسات الجهات القضائية للأحداث أو ملخصا عن المرافعات والأوامر والأحكام والقرارات الصادرة عنها في الكتب والصحافة أو الإذاعة أو السينما أو عن طريق شبكة الانترنت أو بأية وسيلة أخرى.

✓ - ضرورة تعيين محام للحدث : من الإجراءات المتميزة في محاكمة الطفل الجانح هو حق الدفاع الذي أقرته القوانين ،وهو حق مضمون دستوريا وقد نص المقتن الجزائري على أن حضور محام لمساعدة الحدث وجوبي في جميع مراحل المتابعة والمحاكمة، وعند الاقتضاء يعين قاضي الأحداث محاميا للحدث، وفق ما تقتضيه الفقرة 2 المادة 452 من قانون الإجراءات الجزائية.

وذاذ المعنى يؤكد نص المادة 67 من قانون حماية الطفل بقولها: "إن حضور محام لمساعدة الطفل وجوبي في جميع مراحل المتابعة والتحقيق والمحاكمة. وإذا لم يقم الطفل أو ممثله الشرعي بتعيين محام، يعين له قاضي الأحداث محاميا من تلقاء نفسه أو يعهد ذلك إلى نقيب المحامين .في حالة التعيين

التلقائي يختار المحامي من قائمة تعدها شهريا نقابة المحامين وفقا للشروط والكيفيات المحددة في التشريع والتنظيم المعمول بهما¹.

ومن هنا تظهر الأهمية التي منحها المقتن الجزائري للأحداث الجانحين بحيث أنشأ هيئات قضائية خاصة بالنظر في قضايا الأحداث يرأسها وجوبا قاض مكلف بالأحداث، وعلى غرار ذلك أوكل لوكيل الجمهورية بأن يقوم بالوساطة في المخالفات والجنح في كل وقت من تاريخ ارتكاب الطفل الجانح للجريمة، وحتى قبل تحريك الدعوى العمومية، فيمكن لضابط الشرطة القضائية أن يقوم بالوساطة ويقوم برفع محضر الوساطة إلى السيد وكيل الجمهورية من أجل التأشير عليه.

✓ - حضور الحدث للمحاكمة ويحضر مسؤوله المدني: بالرجوع إلى نص المادة 461 من قانون الإجراءات الجزائية نجدها تنص على أنه: "تحصل المرافعات في سرية، ويسمع أطراف الدعوى ويتعين حضور الحدث بشخصه ويحضر معه نائبه القانوني ومحاميه، وتسمع شهادة الشهود إن لزم الأمر بالأوضاع المعتادة."

كما تنص الفقرة الأولى من المادة 467 من قانون الإجراءات الجزائية على أنه: "يفصل قسم الأحداث بعد سماع أقوال الحدث والشهود والوالدين والوصي أو متولي الحضانة..."

وحسب هاتين المادتين فإن حضور الحدث للمحاكمة وجوبي لأنه طرف في الدعوى، حيث يقوم القاضي بتوجيه التهمة إليه، ويتلقى أقواله، ونلاحظ أن المقتن استعمل مصطلح "سماع" بدلا من مصطلح "استجواب"، لأن غاية قاضي الأحداث هي سماع الحكاية والتهديب والتربية، وليس العقاب والزجر، وبالتالي لا يقوم بمواجهته بالأسئلة والاستجواب كنا يفعل القاضي الجزائري مع المجرمين البالغين.

وكما قلنا بأن الأصل حضور الحدث جلسات المحاكمة، لأنه يعتبر طرفا في الدعوى الجزائية، لكن قانون الإجراءات الجزائية، ودعماً منه لحماية الحدث والحرص على مصلحته، وخروجا عن القواعد العامة،

¹- سحارة السعيد : مرجع سابق ، www.droitentreprise.com

أجاز للمحكمة أن تعفي الحدث المدعى عليه من حضور المحكمة بنفسه، إذا رأت أن مصلحته تقتضي ذلك¹، حسب ما يقتضيه نص الفقرة 2 من المادة 476 من قانون الإجراءات الجزائية.

وهو ما تضمنه نص المادة 82 من قانون حماية الطفل بقولها : ” تتم المرافعات أمام قسم الأحداث في جلسة سرية ، ويفصل قسم الأحداث بعد سماع الطفل وممثله الشرعي والضحايا والشهود وبعد مرافعة النيابة العامة والمحامي ، ويجوز له سماع الفاعل الأصلي في الجريمة أو الشركاء البالغين على سبيل الاستدلال ، ويمكن لقسم الأحداث إعفاء الطفل من حضور الجلسة إذا اقتضت مصلحته ذلك وفي هذه الحالة ينوب عنه ممثله الشرعي بحضور المحامي ويعتبر الحكم حضوريا ، ويمكن للرئيس أن يأمر في كل وقت بانسحاب الطفل في كل المرافعات أو في جزء منها.²

وتنص المادة 54 من ذات القانون على : ”إن حضور المحامي أثناء التوقيف للنظر لمساعدة الطفل المشتبه فيه ارتكاب جريمة وجوبي .وإذا لم يكن للطفل محام ،يعلم ضابط الشرطة القضائية فورا وكيل الجمهورية المختص لاتخاذ الإجراءات المناسبة لتعيين محام له وفقا للتشريع الساري المفعول . غير أنه وبعد الحصول على إذن من وكيل الجمهورية يمكن الشروع في سماع الطفل الموقوف بعد مضي ساعتين من بداية التوقيف للنظر حتى وإن لم يحضر محاميه وفي حالة وصوله متأخرا تستمر إجراءات السماع في حضوره .إذا كان سن المشتبه فيه ما بين 16 و18 سنة وكانت الأفعال المنسوبة إليه ذات صلة بجرائم الإرهاب والتخريب أو المتاجرة بالمخدرات أو بجرائم مرتكبة في إطار جماعة إجرامية منظمة وكان من الضروري سماعه فورا لجمع أدلة أو الحفاظ عليها أو للوقاية من وقوع اعتداء وشيك على الأشخاص يمكن سماع الطفل وفقا لأحكام المادة 55 من هذا القانون دون حضور محام ،وبعد الحصول على إذن وكيل الجمهورية.“

¹ - سحالة السعيد : مرجع سابق ، www.droitentreprise.com

² - وفي هذا الشأن نصت الفقرة 3 من المادة 468 من قانون الإجراءات الجزائية على أنه: ” يجوز للرئيس أن يأمر في كل وقت بانسحاب الحدث طيلة المرافعات كلها أو جزء منها أثناء سيرها، ويصدر الحكم في جلسة علنية بحضور الحدث “.

كما أنه لا يمكن لضابط الشرطة القضائية أن يقوم بسماع الطفل إلا بحضور ممثله الشرعي إذا كان معروفاً، وفق ما يقتضيه نص المادة 55 من نفس القانون.

✓ - عدم اللجوء إلى الحبس المؤقت إلا في حالات الضرورة : نظرا لصغر سن الأحداث الجانحين وعدم نضجهم فإن عقوبتهم تكون أخف من عقوبة المجرمين البالغين ،حيث تنص المادة 51 من قانون العقوبات على أنه : " في مواد المخالفات يقضى على القاصر الذي يبلغ سنه من ثلاثة عشر (13) إلى ثمانية عشر (18) سنة، إما بالتوبيخ أو بعقوبة الغرامة."

وقد نصت عليه المادة 456 من قانون الإجراءات الجزائية على أنه: "لا يجوز وضع المجرم الذي لم يبلغ من العمر ثلاث عشرة سنة كاملة في مؤسسة عقابية ولو بصفة مؤقتة. ولا يجوز وضع المجرم من سن الثالثة عشرة إلى الثامنة عشرة مؤقتا في مؤسسة عقابية إلا إذا كان هذا التدبير ضروريا، أو استحالة أي إجراء آخر، وفي هذه الحالة يحجز الحدث بجناح خاص، فإن لم يوجد ففي مكان خاص، ويخضع بقدر الإمكان لنظام العزلة¹."

وتنص المادة 72 من قانون حماية الطفل على أنه: "لا يمكن وضع الطفل رهن الحبس المؤقت إلا استثناء وإذا لم تكن التدابير المؤقتة المنصوص عليها في المادة 70 أعلاه كافية وفي هذه الحالة يتم الحبس المؤقت وفقا للأحكام المنصوص عليها في المادتين 123 و123 مكرر من قانون الإجراءات الجزائية وأحكام هذا القانون. ولا يمكن وضع الطفل الذي يقل سنه عن ثلاث عشرة سنة رهن الحبس المؤقت."

كما تنص المادة 73² من القانون ذاته على أنه : "لا يمكن في مواد الجناح إذا كان الحد الأقصى للعقوبة المقررة في القانون هو الحبس أقل من ثلاث (3) سنوات أو يساويها إيداع الطفل الذي يتجاوز سنه ثلاث عشرة (13) سنة رهن الحبس المؤقت .وإذا كان الحد الأقصى للعقوبة المقررة قانونا هو الحبس أكثر من ثلاث (3) سنوات فإنه لا يمكن إيداع الطفل الذي يبلغ سن ثلاث عشرة (13) سنة إلى أقل من ست عشرة (16) سنة رهن الحبس المؤقت إلا في الجناح التي تشكل إخلالا خطيرا

¹- المادة 456 من قانون الاجراءات الجزائية الجزائرية ، ص 127

2- المادة 73 من قانون رقم 15-12 مؤرخ في 28 رمضان عام 1436 الموافق 15 يوليو سنة 2015، يتعلق بحماية الطفل

وظاهرا بالنظام العام أو عندما يكون هذا الحبس ضروريا لحماية الطفل ولمدة شهرين غير قابلة للتجديد . ولا يجوز إيداع الطفل الذي يبلغ سن ست عشرة (16) سنة إلى أقل من ثماني عشرة (18) سنة رهن الحبس المؤقت إلا لمدة شهرين (2) قابلة للتجديد مرة واحدة.“

كما تنص المادة¹ 75 من القانون ذاته على أنه: ” مدة الحبس المؤقت في مادة الجنايات شهران (2) قابلة للتمديد وفقا للشروط والكيفيات المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية. وكل تمديد للحبس المؤقت لا يمكن أن يتجاوز شهرين (2) في كل مرة.“

وتذهب بعض القوانين بصورة عامة إلى ضرورة بحث شخصية الجاني، عن طريق ما يسمى بالبحث السابق على الحكم بقصد الوقوف على درجة خطورته الإجرامية، تمهيدا لفرض العقوبة، أو التدبير المناسب لحالته. وفي نهاية هذا المبحث نقول أن القوانين الحديثة، وبما فيها القانون الجزائري فيما يخص الأحكام التي تحكم الأحداث الجانحين، تهدف إلى إصلاح الحدث الجانح الذي دفعته عوامل فردية واجتماعية إلى الوقوع في وحل الإجرام، وإعادته إلى جادة الصواب عن طريق فهم شخصيته، وأسباب جنوحه، وتوفير ما فقده من رعاية ومحبة، ومحاولة دمجها في المجتمع.

خلاصة :

يتبين لنا الطفل هو عبارة عن وعاء يتم ملأته ساء بالأمور الجيدة أو السلبية ، لذلك يجب الاهتمام بهذه الشريحة المهمة في المجتمع ، و محاولة حمايتها أسريا و اجتماعيا و قانونيا ، فعملية احتواء الطفل و مساعدته على الخروج من دائرة الانحراف هي مسؤولية الجميع ، وعملية وقاية الطفل من الانحراف تبء من التنشئة الاسرية مرورا بالمدرسة و الحي ووسائل الاعلام و غيرها من مؤسسات التنشئة الاجتماعية التي تحمل على عاتقها حماية الطفل من الانحراف ، و تبقى المرحلة الاخير هي مؤسسات اعادة التربية والتي تعتبر التدبير الاصلاحى الاخير عندما تعجز التدابير الاخرى عن اصلاح و ردع الطفل المنحرف و تقوم هذه المؤسسات و مراكز اعادة التربية بإعادة تأهيل و تربية الطفل و تهذيبه و اعادة ادماجه في المجتمع .

1- المادة 75 من قانون رقم 15-12 مؤرخ في 28 رمضان عام 1436 الموافق 15 يوليو سنة 2015، يتعلق بحماية الطفل

الفصل الثالث : ظاهرة انحراف الاحداث (العوامل و سبل الوقاية و العلاج)

تمهيد

أولا : سوسيولوجيا الانحراف في المجتمع

- 1- المدخل السسيولوجي لدراسة الانحراف
- 2 - التحليل السسيولوجي لمظاهر الانحراف في المجتمع
- 3- الاثار السوسيولوجية لظاهرة الانحراف

ثانيا : الحدث المنحرف

- 1- مفهوم الحدث المنحرف
- 2- اصناف الاحداث المنحرفين
- 3 - العوامل المؤدية للانحراف الاحداث
- 4- الوقاية و العلاج من انحراف الاحداث

خلاصة

الفصل الثالث : ظاهرة انحراف الاحداث (العوامل و سبل الوقاية و العلاج)

تمهيد :

إذا قلنا " الحدث المنحرف " هذا يعني أن هناك طفل لا يتجاوز عمره 18 سنة ، قد قام بسلوك يتعارض مع عادات و اعراف المجتمع ، و يكون هذا السلوك مخالفا للقانون في نفس الوقت ، وهذا ما يجعله خاضعا للعقوبة .وفقا لنوع الجريمة المرتكبة " مخالفة ، جنحة جنائية " .

وهذا ما يدفعنا لتساؤل : لماذا يقوم طفل صغير، ليس بالراشد و لا البالغ ولا المسئول لارتكاب سلوكيات منحرفة ؟ كالسرقة والقتل ، تعاطي المخدرات، التشرذم في الشارع ، الهروب من المدرسة ، التعدي على الاشخاص و الممتلكات ، التعدي على الأصول ، الافعال المخلة بالحياءو غيرها من الافعال المحرمة التي تضر به وبغيره ؟ .

ما يجعلنا نبحت و نفتش عن العوامل الحقيقية سواء الظاهرة أو الكامنة التي تدفع بالطفل إلى مستنقع الانحراف ؟ وتجعل هذا الطفل مصنف حسب نوع الجريمة التي ارتكبها ، موصوم بتسميات مختلفة : منحرف بالفطرة ، منحرف بالموقف ، منحرف بالعادةو غيرها من التسميات الأخرى التي تطلق عليه .

إذا أمعنا النظر فسوف ندرك بأن الطفل يولد صفحة بيضاء ، يعتمد على غرائزه التي تدفعه للبكاء لكي يأكل أو يشرب، أو لكي ينام او لكي يتخلص من الفضلات ، وبعدها تبدأ مرحلة التعلم باستخدام حواسه الخمس . و تبدأ رحلة التنشئة الاجتماعية التي تقدم له من مؤسسات التنشئة الاجتماعية المختلفة (الاسرة، المدرسة، دور العبادة، جماعة الرفاق، و سائل الاعلام ...) فإذا حدث خلل في احدى هذه المؤسسات فقد تؤدي إلى انحراف الحدث .

تؤثر سلبا على شخصيته خاصة إذا كانت على مستوى الأسرة ، لأن الطفل يحتاج إلى الحنان والأمان و الاستقرار فإذا شعر بالتفكك الأسري أو الحرمان العاطفي أو التعنيف الجسدي والنفسي كل هذه الامور تترك في نفسه أثر سلبي قد يترجم في أفعال مضادة للمجتمع (انحرافيه)، وهناك عوامل اخرى لا يجب اهمالها كالعامل الاقتصادي والبيولوجي غيرها من العوامل المضرة بشخصية الطفل .

لا يجب أن نتوقف عند التحليل و التفسير فقط ، بل يجب ان نستخدم الوسائل و الاليات المجابهة للانحراف ، حتى ننقذ هذه الفئة الحساسة و الضعيفة ، و التي تحتاج إلى العناية الرعاية لأنها ضحية

الفصل الثالث : ظاهرة انحراف الاحداث (العوامل و سبل الوقاية و العلاج)

الظروف القاسية .و محاولة علاج ما يجب معالجته حتى يتم القضاء على هذا المرض الاجتماعي الخطير .

سنحاول من خلال هذا الفصل التعمق في ظاهرة انحراف الاحداث و التعرف على الحدث أكثر و على العوامل التي تدفع به إلى الانحراف ، و كيف يتم وقاية هذه الفئة؟ و كيف تتم المعالجة ؟

اولا- سوسيولوجيا الانحراف في المجتمع

1 - المدخل السوسيولوجي لدراسة الانحراف

يعتبر هوارد بيكر **howard baker** ، من اهم علماء الاجتماع الذين اعطوا منظورا جديدا لدراسة السلوك الانحرافي ، حيث انتقد كثيرا علماء الاجتماع الذين سبقوه ، لأنهم لم ينتشكوا في صفة انحرافي التي تطلق على السلوك المنحرف ، بل كانوا ينظرون إليها كمعطى **as a given** ، و بذلك يوافقون مسبقا على قيم الجماعة التي صنعت هذا الحكم ، وانطلاقا من هذا النقد ، قام بيكر بتعريف الانحراف و المنحرفين ، فذهب إلى أن الجماعات الاجتماعية تخلق الانحراف بواسطة صبغ القواعد على من ينتهكونها ، و يصبح بالإمكان تسميتهم بالخارجين عنها ، و لذلك فالانحراف لا يعتبر خاصية يقوم بها شخص مذنب ، فالمنحرف هو الشخص الذي طبقت عليه هذه التسمية بنجاح ، و السلوك الانحرافي هو السلوك الذي أعطاه الناس هذا الاسم ، و يشير إبراهيم عثمان إلى أن هذه النظرة للانحراف تقوم على أساس مفهوم الوسم بالوصمة ، و قد أخذ البعض بهذا المدخل بمن تم وسمه بهذه الوصمة ، و يجعل هذا الأساس الذاتي من الانحراف مسألة نسبية يعتمد فيها على وجهات النظر فقد يعتبر تعاطي الحشيش انحرافا من قبل من لا يتعاطونه و محاربيه ، بينما يرى المتعاطون بأنه المشكلة في محاولات منعهم و التعدي على حريتهم ، و لذلك يمكن القول بأن تعريف فعل معين بوصفه انحرافا مسألة نسبية تتحدد بالنظر إلى المقاييس التي على أساسها عرف الناس هذا السلوك ، ولذلك فإن ما يكون انحراف من منظور معين قد يمثل جوهر السلوك المتفق عليه في منظور آخر .

يرى البعض بأن الوصم بالانحراف قد يكون من مسببات الانحراف و استمراره فإذا وصف شخص بنوع من الانحراف فإن هذا سيؤثر في تصويره لنفسه بما وسمه به الآخرون ، فيتصرف كمنحرف سواء كان هذا كوسيلة دفاعية أو حكومية ، أو تكبير مع الوضع الاجتماعي ، مما يؤدي في النهاية إلى تمثله لدور الذي ، ألصقه الجماعة به و الاستمرارية فيه ¹.

قد تعلق الوصمة بحياة الانسان حتى ولو ارتد عنها ، فيبقى أثرها في حياته و علاقته ، و يتصرف بناء على هذه الصورة التي كونها عن ذاته ، و يصعب عليه العودة إلى سلوكه الطبيعي و المشكلة هنا أن الانحراف في هذه الحالة لا يقوم بالضرورة على هذا أساس فعل ارتكبه الانسان و إنما على أساس حكم

¹ إبراهيم عثمان : مقدمة في علم الاجتماع ، دار شروق للنشر و التوزيع ، الاسكندرية ، 1999 ، ص 307

الفصل الثالث : ظاهرة انحراف الاحداث (العوامل و سبل الوقاية و العلاج)

الجماعة على الفرد ، ومعنى ذلك أنه قبل أن ينظر إلى فعل باعتباره انحرافا و قبل أن تصنف أي فئة من الناس على أنها منحرفة ، يتبقى أن يقوم شخص ما بصنع القاعدة التي تحدد الفعل على هذا النحو ، فالأفعال لا تكون ضارة أو مؤذية في حد ذاتها ، حتى لو كان الفعل ضارا بمعنى الموضوعي ، فإن هذا الضرر يحتاج إلى أن يكشف و أن شيئا ما ينبغي أن يتم بصدد ، هذا الفعل ولا يمكن أن يحدث ذلك إلا إذا ظهر شخص يلفت نظر الجمهور إلى هذه المسائل و يوفر الدفعة اللازمة لتسيير الأمور ، و يوجه الطاقات و النوعية السليم الذي يؤدي إلى صنع القاعدة ، و بمجرد أن تتم صياغة القاعدة يمكن تطبيقها في ظروف معينة على أشخاص بعينهم.¹

من جهة نظر أخرى ، يرى "يرون" و "بوريكو" أن من الخطأ اعطاء تحليل سوسولوجي للانحراف انطلاقا من أنه مجرد تناقص بين المعايير و القيم ، بل يجب كذلك ربطه بغموض تلك المعايير و القيم ، و بعبارة أخرى تعددها ، و من بين الأمثلة العديدة التي يقدمانها ، لإيضاح ما يريدان قوله ما يلي : " المراهق الأبيض " من الطبقة الشعبية التي تعيش في الأكوخ ، تجذبه معايير و قيم أهله ، و مدرسة و العصابات أو المجموعات الرفاق التي تتكون و ينفرط عقدها و فقا للقاءات على طول الطرقات ... إلخ ، أي أنهم ينتسبون لولاءات متعددة ، ولا يمتلكون مرجعا شرعيا صريحا ، ووحيد الجانب ، حينئذ تظهر الهامشية و كأنها ثقافة تحتية يلجأ الفرد المنحرف إليها لكي يحمي نفسه لكن هذه الثقافة التحتية تكون متجسدة في مجموعة العصابة مثلا و تتشكل عبر اختلال البيئة الاجتماعية أي الطبيعية كالعائلة مثلا .

¹ - محمد سلامة غباري : الانحراف الاجتماعي و دور الخدمة الاجتماعية معهم ، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، 1989 ، ص 20

¹ و هناك منظور الجديد للانحراف : و الذي يؤكد على ضرورة أن يركز التحليل السسيولوجي حول الانحراف أكثر من اهتمامه بالشخصية المنحرفة و كان (البرت كوهين) واحد من رواد دراسة الجناح الذين اصروا على هذا المنظور يقول أنه للإقامة علم اجتماع للسلوك الانحراف جب أن تكون نقطة الرجوع هي السلوك الانحرافي ، و ليس أنواع الناس ، والمهمة الرئيسية التي نوجهها هي التخلص من الفكرة المسيطرة على التفكير السسيولوجي بأن المنحرف هو الشاذ أو بالوجي في العموم اليائس *deplorable* و هو دائما ما يتم وضعهم في سلة واحدة انه قبل ان يكتب لأي منظور جديد الظهور كان روبرت مارتون قد نشر مقالا مؤثرا أكد فيه ان مصدر الانحراف يرد إلى البناء الاجتماعي و الذي يولد الانحراف مما يحدث انفصال بين الاهداف المحددة و الوسائل المجازة اجتماعية ، (اساليب السلوك من اجل انجاز هذه الاهداف) ²

وترى "سامية جابر" أن الانحراف من المنظور الانحرافي هو (دور) يحتاج إلى تعلم من نوع معين ، و إلى اكتساب مهارات إجرامية ووسائل فنية ، كما يحتاج إلى تدريب و تدعيم كأى دور اجتماعي آخر ، و هو ينطوي على اعتماد أو ارتباط معرفي أو خلقي ، و أيديولوجي ، و أما منظور (رد الفعل) فقد نظر إلى الدور الانحرافي باعتباره خطأ مهنيا انحرافيا ، ينجم عن مبالغة المجتمع في الجزاءات العقابية ، و عن إحساس الفرد بالاضطهاد و الظلم ، و رغبته في الانتقام .

حيث ترى سامية جابر انه لا يمكن ان نطلق التسمية الانحرافية بعيدا عن الابعاد الثلاثة التالية :

البعد الأول : أن الافعال يمكن أن تحدد باعتبارها انحرافية أو اجرامية ، بواسطة الرجوع إلى خاصية " رد الفعل " نحوها من جانب الجمهور و الهيئات الرسمية للمجتمع المنظم سياسيا ، معناه أن الجمهور إذا استهجن فعل أو سلوك فهو يعد انحرافا ، و إذا تقبله فهو سلوك مقبول و عادي في المجتمع ، ومعنى ذلك أن خاصية المنحرف أو الفعل الانحرافي خارجة عن الفاعل أو الفعل ، و حتى إذا اشترك الفاعل أو الفاعلون في خاصية واحدة غير ردود الفعل الاجتماعية ، فإن هذه الخاصية لا تحدد الانحراف أو تفسره كلية .

¹ - سامية جابر : الانحراف الاجتماعي " بين نظرية علم الاجتماع و الواقع الاجتماعي " ، دار المعارف الجامعية ، الاسكندرية ، 1998 ، ص

البعد الثاني : يدور حول خاصية " التحكيم و النسبية " ، إذ أنه ليست هناك معايير عامة لما يوصف بأنه انحرافي و ما هو انحرافي اليوم قد يكون سوياً في الغد و العكس صحيح ، و يوصي " التحكيم " بوجود علاقات القوة التي تؤدي دورها في هذه العملية ، ومعنى ذلك أنه يفتقر إلى القوة التي تمكنه من إسناد هذه الصفة ، و بناء على ذلك لأنه يفتقر إلى القوة التي تمكنه من إسناد هذه الصفة ، و بناء على ذلك فإن اتحدث المرء عن الانحراف فإنه يتعين عليه أن يتساءل ، انحراف من وجهة نظر من و ينطبق ذلك على جميع المحاولات الدينية و السياسية .

البعد الثالث : يتمثل في قضية الصراع بين الأشخاص أو الجماعات الصغيرة نسبياً ، و التي تفتقر إلى القوة من ناحية و بين المصالح الاجتماعية القوية التي تتميز بالتنظيم النسبي ، من ناحية الأخرى .¹ بمعنى أن الأشخاص أو الجماعات الصغيرة التي تعاني من الفقر أو الحرمان أو الظلم تحاول أن تعبر عن رفضها لهذا الواقع المرير بانتهاج السلوك الانحرافي ، ضد من هم أفضل منهم من الناحية المعيشية و الاجتماعية و الثقافية و الاقتصادية.... إلخ و الذين يتمتعون بالقوة و السلطة .

2 - التحليل السوسيولوجي لمظاهر انحراف الأحداث في المجتمع :

السلوك المنحرف عند الأحداث ، هو سلوك غير سوي قد يكون عدوانياً أو غير عدواني ، و يستمر لفترة لا تقل عن ستة أشهر ، يبدأ عادة حول سن البلوغ ، ينتهك فيه الطفل حقوق الآخرين ، و هو يشذ عن قيم المجتمع عندما يكون الطفل في سن يتفهم فيه معنى الالتزام بقيم و قوانين المجتمع من سن (9 إلى 12 سنة) مع وجود انحراف كبير منتشر في علاقات الطفل و أقرانه ومع ذوي السلطة عليه.

و لسلوك المنحرف صور عديدة تتمثل في مظاهر السلوك غير المتوافق مع السلوك الاجتماعي السوي و من أهم مظاهر الانحراف، هو اقدام المنحرف على ارتكاب الأفعال التالية :

✓ الإغاضة و كثرة المشاجرات و الابتزاز المالي ، السرقة و الكذب ، التسكع في الطرقات و الملاهي ، الاعتداء بالعنف على الأطفال الآخرين ، التدخين المبكر ز معاقرة الكحول و العقاقير المؤثرة نفسياً و عصبياً .

✓ ممارسة الحيل و الخداع عن طريق لعب القمار و الغش و الحصول على المال بأي وسيلة ، و صرفه على الأصدقاء بسخاء لأجل تشكيل عصابات .

¹ - محمد سلامة محمد غباري : الانحراف الاجتماعي و رعاية المنحرفين " دور الخدمة الاجتماعية معهم " ، مرجع سابق ، ص 23

✓ الانتهاك المتكرر لحقوق الآخرين كتدمير الممتلكات ، و اشعال الحرائق و شدة القسوة على الاطفال الآخرين و شدة القسوة في اذاء الحيوانات و مع نوبات العصبية الزائدة و الغضب غير المسيطر عليه .

✓ الهروب المتكرر من المدرسة او العمل .

و يكون السلوك المنحرف عادة أكثر وضوحا خارج نطاق العائلة و غالبا في المدرسة ، قد يصادف لدى الاطفال مندمجين مع اقرانهم من نفس مجموعتهم العمرية تقريبا ، هؤلاء الاقران هم انفسهم متورطين في نشاطات منحرفة ، حيث يجد الطفل نفسه منبوذا من المجتمع و لكنه مقبول و مرحب به من طرف جماعته الاصدقاء المنحرفين مثله ..¹

وتعد النظرية البنائية الوظيفية من اهم النظريات التي قدمت تفسيرا سوسيوولوجيا واضحا حول مظاهر الانحراف ، حيث تعتبر انها نتيجة لوجود توترات و خلل هيكلية، و افتقار لآليات التنظيم و الضبط الاخلاقي في المجتمع ، فاذا لم تتوازن و تتفاعل تطلعات الافراد و الجماعات مع ما يقدمه المجتمع من مكافآت او حوافز ثوابيه ، فان الشقة او الفجوة بين الرغبة و تحقيقها قد يدفع بعض افراد المجتمع الى الانحراف .

فإميل دوركايم يرى في نظرية اللامعيارية ان بروز مظاهر الانحراف ما هي الا اضطراب يصيب النظام أو حالة من انعدام الانتظام او التسبب ، و هي حالة تكون العلاقات فيها بين الاعضاء في عملية تقسيم العمل غير منظمة او غير متسقة في اتصالها مع بعضها البعض، و في استمرارها و اعتمادها المتبادل ، ومن ثم تكشف هذه الحالة عن مظاهر انحرافية ، اي تكون مظهرا للانحراف .

اما روبرت مرتون فيرى " ان معظم مظاهر الانحراف من سرقة و قتل او تعاطي المخدرات .. الخ انما هي استجابة طبيعية من جانب الافراد للأوضاع التي يعيشونها و هي نتيجة من نتائج اللامبالاة الاقتصادية و انعدام التكافؤ الفرص .²

وهناك من يرى ان مظاهر انحراف الاحداث تختلف في طابعها بين المجتمعات ، فانحراف الاحداث في المجتمعات المتخلفة تختلف عنما هي عليه في المجتمعات المتقدمة ، و هذا ما أكد عليه مصطفى

¹ - لبنى احمان : جنوح الاحداث بين العوامل النفسية و التنشئة الاجتماعية ، الملتقى الوطني (جنوح الاحداث قراءة في الواقع و افاق الظاهرة و علاجها ، جامعة باتنة 1 ، ص ، ص (50، 51)

² - لطفي دنبري : قراءة في المقاربات السوسيوولوجية المفسرة للسلوك المنحرف الاجرامي ، مجلة دراسات غي علوم الانسان و المجتمع ، مجلد 02، عدد 1 مارس 2019 ، ص ، ص (377 ، 378) .

حجازي في قوله " انه في ظل الازدياد الملحوظ في نسبة اعمال العنف عند الصغار الجانحين في أكثر المجتمعات تقدما من الناحية التقنية و الاجتماعية ، ابتداء من السويد و انتهاء بالولايات المتحدة الامريكية ، و في الوقت نفسه تكثر عند المنحرفين الصغار في البلدان النامية جنح العوز ، السرقة من اجل الاكل او التنقل ..الخ و التي تتصف اساسا بطغيان طابع البؤس عليها " ¹.

ومنه نستطيع ان نقول ان انحراف الاحداث تختلف من مجتمع الى اخر ، ومن زمان الى اخر حسب طبيعة المجتمع و ثقافته و واقعه الاقتصادي و السياسي و يمكن ابراز بعض مظاهر انحراف الاحداث كما يلي :

أ- السرقة : تعرف على أنها الاستحواذ اشياء الغير لإشباع حاجة من الحاجات التي لا يتمكن الفرد من اشباعها داخل الاسرة ، او الاضطرار الى مجارة اصدقاء السوء و ضغوطهم عليه لانفاق ، فلا يتمكن من الحصول على ذلك بطرق شرعية وهو ما يضطره الى السرقة ...الخ . ²

ب- تعاطي السجائر و الكحوليات و المخدرات : غالبا ما تبدأ مشكلة الادمان علة الممنوعات تحت سن 18 ، حيث تسهل السيطرة على عقول المراهقين في هذه الفترة و التأثير فيهم ، لأنهم يمرون بمراحل خطيرة في حياتهم و يحاولون اثبات ذاتهم باي طريقة ، و لا يحسبون حسابا للعواقب ، و يعتبر الاصدقاء أهم عامل في تشكيل شخصية الانسان ، و لذلك قد يتشارك الأصدقاء أهم الاعمال في تناول السجائر اول الامر ثم تعاطي المخدرات و الكحوليات ، و بعدها الادمان عليها ، و يشترك المدمنون في مجموعة من التصرفات منها اللجوء الى السرية و محاولة الابتعاد عن رقابة الاهل ، وكذا تغيرات صحية و جسدية ، و بهذا الصدد يسلك الحدث طريق الانحراف و في نفس الوقت الادمان على الكحول و العقاقير المخدرة .

ج- الانحرافات الجنسية : من اسباب اللجوء الى هذا النوع من المشكلات السلوكية ، هو نقص الشعور باللذة و السعادة في الحياة مما يدفع الفرد الى الجنس كمصدر لذة ، فتظهر الانحرافات السلوكية عند الحدوث بممارسة العادة السرية ، او التحرش الجنسي بالأخرين ، او ممارسة الجنس

¹ مصطفى حجازي : الاحداث المنحرفون دراسة ميدانية نفسانية اجتماعية ، دار الطباعة بيروت ، 1995 ، ص 68
² فوزي محمد جليل : الصحة النفسية و السيكلوجية ، المكتبة الجامعية ، الاسكندرية ، 200 ، ص 115

مع اقترانه المقربين ، كل هذا يعلن وقوع الحدث في انحراف جنسي قد يؤثر سلبا على شخصيته و حياته ككل عند الكبر ¹.

د- الهروب : هو اختفاء مؤقت او طويل دون تبليغ العائلة عندما يتكرر الهرب يؤدي احيانا الى التشرد ، وهناك الهروب من المنزل دون علم الاهل ، وهناك الهروب و الغياب المستمر من المدرسة وكلاهما يعد سلوكا انحرافيا .

*- اسباب الهروب :

- و سيلة لتخفيف الضغوط الخارجية و الداخلية .
- يثبت وجود هويته .
- حب المغامرة خاصة عند الطفل ذو خيال خصب .
- الهروب من الصرعات بين الابوين ، و عدم تناغمهم و شجارهم ، و كلما كان المحيط قاسيا كلما تكرر الهرب ².

هـ- التسول و الدعارة : يعتبر التسول ظاهرة تنفشى على وجه الخصوص في العواصم و المدن الكبرى ، و يلجأ الأحداث المنحدرين من أسر نازحة من الريف الى المدينة ، او من أسر تعاني من الفاقة او التفكك ، أو يتبع بعض أعضائها ادمان المخدرات او الكحوليات ، بالإضافة الى التسول فقد تلجأ الفتيات المتشردات الى الدعارة بدلا من التسول في كثير من الاحيان ، و تكثر هذه الظاهرة في المدن الكبرى مقارنة بالمناطق الريفية .

و- التشرد : يعتبر عامل اساسي في الدخول الى علم الاجرام و الانحراف ان جاز التعبير ، بحيث يهياً للحدث الوقوع في مهاوي الانحراف و الجريمة ، و للتشرد اسباب كثيرة منها التفكك الاسري ، غياب رقابة الوالدين او وفاة احدهما او كلاهما ، يضاف الى ذلك رغبة الحدث في اكتشاف العالم

¹ - محمد بن علي محمد فقيهي : المشكلات السلوكية لدى المراهقين المحرومين من الرعاية الأسرية في المملكة العربية السعودية " دراسة مسح على المقيمين بدار التربية الاجتماعية من الذين في المرحلتين المتوسط و الثانوي ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ، 1428 هـ ، ص 55 . (بالتصرف)

² - بدرة معتصم ميموني : اضطرابات نفسية و العقلية عند المراهقين ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2011 ، ص 257

الخارجي المبهم بالنسبة بهدف التعرف عليه و اكتشاف الغموض و الاثارة الموجودة به ، و بمجرد تواجد الحدث في الشارع يجد من يقوم بالتقاطه و ادخاله الى عالم الانحراف و الجريمة .¹

3- الآثار السوسولوجية لظاهرة انحراف الأحداث :

تعد ظاهرة الانحراف من بين الظواهر الاجتماعية الخطيرة و المتفشية في المجتمعات ، و تكمن خطورتها في الآثار السلبية التي تمس مختلف شرائح المجتمع ، و تكون على مستوى الفرد و الجماعة و المجتمع ، تتمثل هذه الآثار فيما يلي :

أ- الآثار على الفرد:

تحدث ظاهر الانحراف اثارا مختلفة على مستوى الفرد ، و لعل اهمها الآثار على منه الحياتي و الاقتصادي و الاجتماعي و تتمثل هذه الآثار فيما يلي :

*- الآثار على حياته : تعد حياة الانسان اهم و اعلى شيء عنده لذلك فهو يحاول الحفاظ على سلامته و امنه من كل المخاطر التي قد تهدده ، و تعتبر جرائم القتل و الاعتداء بالضرب او الجرح او قطع الاعضاء و التسبب بالعاهات و التشوهات من الجرائم التي تسبب له اثار جسدية و اخرى نفسية .

*- الآثار الاجتماعية : ان الآثار الاجتماعية لظاهرة الانحراف التي تمس الفرد كثيرة و متعددة الابعاد و الاتجاهات ، ففي حالة ارتكاب جريمة ما فإن الجاني و المجني عليه يتعرض لظروف تبعده عن أسرته ، مما قد يعرضها للعديد من المشكلات الاجتماعية ، كوجود مشاجرات بن الوالدين و القلق حول مصير ابنهما الذي قام بالسلوك الانحرافي ، كما ان انحراف احد الابناء خاصة اذا كان الاخ الكبر فانه قدوة لأخوته مما يدفع بباقي الابناء الى مصاحبة رفقاء السوء و اغراءات الحاجة ، مما قد يجعلهم فريسة الانحراف و ارتكاب الجريمة ، الامر الذي يساعد على بروز ظاهرة اجتماعية مشجعة للجريمة في المجتمع ، تتمثل في التشرد و التسول و الجنوح... الخ .

*- الآثار الاقتصادية : ان ظاهرة الانحراف تؤثر على الفرد في الجوانب الاقتصادية فمثلا الخسائر الاقتصادية التي ترتبط بالشخص المنحرف الجاني ، و كذا ترتبط بالمجني عليه اي تؤثر اقتصاديا على

¹ - سليمان عيد المنعم سليمان : أصول علم الاجرام القانوني ، دار الجامعية جديدة للنشر و التوزيع ، الاسكندرية ، 2001 ، ص 25 (بالتصرف)

الطرفين الجاني و المجني عليه ، لا سيما اذا كان المجني عليه رب احد ابنائها الكبار الذي يعول أسرته
1.

كما ان الاثار الاقتصادية التي تتركها الجرائم على الاموال مثل السرقة و الاحتيال ، تترك المجني عليه مهدد بفقدان مصدر رزقه و قوته و بالتالي يعجز عن تلبية حاجاته الضرورية و حرمانه هو و أسرته من العيش الكريم ، و قد تكون السرقة ترتبط بالأفكار و البحوث العلمية التي يقوم بها الشخص و التي تأثر على حياته الاجتماعية و الاقتصادية على حد سواء . و اهم الجرائم التي يتعرض لها الانسان ولها اثار اقتصادية نذكر : الاحتيال ، الاغتصاب ، السرقة ، الاختلاس ، الاعتداء على الاموال ، الحرق او اتلاف الممتلكات .

ب- الاثار الوجودية :

تتعلق الانعكاسات الوجودية بالكيفية التي يرى بها الناس الحياة ، يعتقد غالبية الناس ، قبل ان يصبحوا ضحايا ، أن الحيلة و الحذر يكفيان لكي لا يكونوا (ضحية) ما قد يفسر حجم التغيرات القيمية التي تؤدي اليها حالة الضحية ، يتميز ضحايا الجرائم العنيفة تحديدا ، بصعوبة تقبل فكرة ان يمتلك شخص ما المقدرة على ان يؤذيهم بشكل عمدي (نفسا ، فيزيقيا) ، و حقيقة ان يكون الفرد عنيفا في حق الكائنات البشرية الأخرى ، قد تولد عند الضحية خوفا متصلا و مستديما من الاخر و من الاغراب و يفسد واقع ان يكون الانسان ضحية بصورة قد تكون دائمة ، كثيرا من المعتقدات الدينية و الفلسفية و اخلاق الفرد ، تمثل فكرة مفادها ان كائنا آدميا معنا قد يكون عنيفا ازاء شخص اخر ، انجازا يتلف توازن شخصية التي تصبح هشة و تتصور أن البشر الاخرين اشرار ، و تتلقى هذه الانعكاسات الوجودية مع حالة الخوف العام و الرعب ازاء الجريمة تحديدا .

ج - الاثار السيكلوجية :

يؤكد عدد معتبر من الباحثين ان صفة الضحية الجرمية ، ككل حادثة مهلكة مثل المرض القدرى هي حادث مأساوي و كارثة طبيعية ، قد ترتب صدمة عميقة في التكيف السيكلوجي للشخص ، ان غالبية الاعراض التي تبرز بعد حادث جرمي عنيف هي أعراض نعثر عليها مصاحبة بأزمة قلق ما بعد

¹ - احمد صالح الحسيني : انحراف السلوك و اثره على امن المجتمع في اليمن (دراسة تحليلية) ، مجلة جامعة الناصر ، العدد الخامس ، المجلد الثاني ، جوان 2015 ، ص 286

الإصابة ، و يمكن لحالة الضحية الجرمية التي تصيب الأفكار و المشاعر و سلوكيات الشخص المصاب ، ان الآثار السيكولوجية صعبة جدا على المعاشة بالنسبة للضحية ، ولا يشكل الحزن ، و اضطرابات النوم و أشكال الخوف و الفوبيا سوى جزءا صغيرا من ردود الافعال الاجرامية ، و يقرر كثير من المؤلفين ، أن الجرائم العنيفة تحدث تأثيرا سيكولوجيا هاما عند الضحايا ، يمكن أن يدوم طويلا و ربما لا ينمحي .

و تعرف " باريل " من جانبها مجموعتين اثنتين من الآثار السيكولوجية الرئيسية ، المرتبطة بكآبة ما بعد الإصابة ، و تسيير "باريل" في دراستها إلى أن الانفعال الأكثر انتشارا ، يتعلق بضحايا الجرائم ، فقد يؤول هذا الترهيب الى تعديلات قد تكون جد هامة في أنماط الحياة ، (تحاشي بعض الامكنة ، بعض مواقيت الخروج ، عزلة و احتجاب مثلا) ، و في الغالب قد يصبح الضحايا مرعوبين من المعتدين عليهم و حتى في حالة عدم معرفتهم بهم ، فهم يتحاشون الأماكن و الاوقات التي تذكرهم بجريمة الاعتداء ، و زيادة الخوف يعيق الفرد على المشاركة في الانشطة الاجتماعية مما ينجر عنه مشكلات اخرى الاضطراب و العزلة و الاحباط... إلخ.¹

د- الآثار على المجتمع :

ان وجود افراد و جماعات خراجة عن معايير و قيم المجتمع ، تختلق نوع من الصراع بين قيم و معايير الجماعات المنحرفة من ناحية ، و بين قيم المجتمع من ناحية أخرى ، أضف الى ذلك ما يصيب المجتمع من صراعات و اضطرابات و فوضى ، نتيجة لانتشار الظواهر الانحرافية الاجرامية و ما يترتب عليها من تشويه لقيم المجتمع ، فالأمثلة عن جرائم الانحراف متعددة و متنوعة ، مثل اختلاس الاموال ، السرقة و هذا التصرف يخلق أثارا اجتماعية و اقتصادية ، حيث تتمثل الآثار الاجتماعية في تأثيره على سلوك ضعفاء النفوس و على ترابط بين الناس و بالتالي الاضرار بالمصلحة العامة ، اما الآثار الاقتصادية فتتمثل في الاضرار التي تقع على الاقتصاد و على التنمية الشاملة حيث يؤثر الاختلاس على الاستثمار و الانتاج في مختلف المجالات.²

¹- ساسي سفيان : جنوح الاحداث في المجتمع الجزائري " دراسة نفسية تربوية : مخبر ممارسات النفسية و التربوية ، عدد19 ديسمبر 2017

، ص 84

²- المرجع السابق : ص 287

ثانيا - الحدث المنحرف :

1- مفهوم الحدث المنحرف :

يعد مفهوم الحدث المنحرف من بين المفاهيم الأكثر اهتماما و دراسة من قبل الباحثين والعلماء في مختلف التخصصات ، خاصة الاجتماعية و الانسانية و القانونية ، لأنها تستهدف أطفال و مراهقين يقومون بسلوكات منافية لقيم وعادات و تقاليد المجتمع و مخالفة لقوانين المنظمة للدولة ولها ابعاد و تداعيات خطيرة على الفرد و الجماعة و المجتمع .

و تتمثل هذه السلوكات الانحرافية في السرقة ، القتل ، الاعتداء على الافراد و الممتلكات ، تعاطي المخدرات ، تكوين جماعة اشرار ، تهريب السلع المختلفة ، الهروب من المنزل ، التحرش الجنسي .. وغيرها من مظاهر السلوك المنحرف .

حيث يرى بعض العلماء في علم الاجتماع بان الحدث المنحرف هو نمط من السلوكيات غير الاجتماعية ، و التي يتم القيام بها من قبل اشخاص اقل من 18 سنة ، و يكون السلوك اجراميا اذا ارتكبه شخص بالغ .

فالانحراف هو الابتعاد عن القواعد التي يحددها المجتمع للسلوك السليم ، او تجاوز درجات السماح التي يقرها المجتمع .

كما ان الحدث المنحرف من الناحية القانونية " هو شخص دوت 18 من العمر و قام بمخالفات قانونية و أفعال غير شرعية ، مما يترتب عنها محاكمة هؤلاء الاحداث المنحرفين في محاكم خاصة بهم .

كم يعرف الحدث المنحرف على انه سلوك الفرد المخالف عن الجماعة التي يعيش فيها ، او سلوك الجماعة المتعارض مع سلوكيات المجتمع ، حيث يؤكد محمد الجوهري ان السلوك الانحرافي هو نتاج مجموعة القوى الاجتماعية التي يشتمل عليها المجتمع ، و أن الانحراف يعكس اضطرابا اجتماعيا و اقتصاديا¹.

و يعرف انحراف الأحداث بانه "الفعل المنحرف الذي يرتكبه الصغار و الذي يعتبره القانون جريمة ، و يعني به ايضا خروج الحدث عن الطريق السوي ، و ممارسة أحد أنماط السلوك غير الاجتماعي الذي يتعارض مع المعايير الاجتماعية و القانونية التي تنتج محاكمته و مسألتته .

¹ - محمد محمود الجوهري : دراسات علم الاجتماع ، دار المعارف ، القاهرة ، 1981، ص 17

و يشير أحمد زكي بدوي في تعريفه لانحراف الاحداث " بانه نمط معين من سلوك الاطفال و المراهقين ، و الذي يعتبر خارجا عن القانون و ضارا بالمجتمع و يختلف ما يصطلح على انه ضرر اجتماعيا من مجتمع لآخر حسب قيم الاجتماعية و الاخلاقية السائدة " .¹

كما يرى أحمد خليل الجميري أن الحدث المنحرف هو " صغير الذي يقل عمره عن ثمانية عشرة سنة و حكمت محكمة الاحداث بهذا ، يعني انه ارتكب فعلا او عملا معين يخالف القانون أو الشريعة أو نظام المجتمع .²

اما الحدث المنحرف في الشريعة الاسلامية فيعني " ذلك السلوك المخالف لمنهج الشريعة و مقاصدها و يقابل بالرفض و عدم القبول من المجتمع المسلم ، كما يرى خروجا عن أحكامه و أخلاقه و ما تعرف عليه ، و ماله من خطورة كبيرة في حال استمراره .³

و اتفقت معظم التعاريف على عدد معين من أنماط السلوك الانحرافي للأحداث تتمثل فيما يلي .

- ✓ مخالفة القوانين و الانظمة المشرعة .
- ✓ الهروب من المنزل أو المدرسة أو من المؤسسات الايوائية .
- ✓ التمرد على سلطة الوالدين او أولياء الامور .
- ✓ مصاحبة الأشخاص المجرمين او اللصوص أو سيئ السمعة .
- ✓ تناول المشروبات الكحولية او المخدرات
- ✓ التعدي على الاشخاص و الممتلكات الخاصة و العمومية
- ✓ التسول او التشرذ و المبيت في الشارع .⁴

2 - تصنيف الأحداث المنحرفين :

حاول المفكرون و الدارسون و المهتمون بظاهرة انحراف الأحداث ، تفسير هذه الظاهرة و معرفة أسبابها ، كما حاولوا التعرف أكثر على الحدث ، وما عي العوامل التي تدفعه إلى الانحراف ، كما قاموا

¹ - أحمد زكي بدوي : معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية ، مكتبة لبنان ، بيروت ، 1982 ، ص 100
² - خيرى خليل الجميري : الخدمة الاجتماعية للأحداث المنحرفين ، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، 1986 ، ص 117
³ - سارة عبد الله محمد المراغي : جرائم الأحداث : اسبابها و سبل معالجتها في ضوء الفقه الاسلامي و القانون القطري ، كلية الشريعة و الدراسات الاسلامية ، جامعة قطر ، سنة 2018 ، ص 34 (رسالة ماجستير منشورة)
⁴ - عوض احمد محمد : مقياس الانحرافات السلوكية عند الحدث الجاني ، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية و العلوم الانسانية ، المجلد / العدد 37/5، 2014 ، ص 1684 (بالتصرف)

بتصنيفات عديدة و مختلفة ، كل باحث حسب منظوره و المدرسة التي ينتمي إليها و التوجه الذي يسلكه ، و سنحاول عرض بعض التصنيفات للحدث .

المطلب الأول : تصنيف الحدث من المنظور السسيولوجي :

قام منير عصرة في كتابه " انحراف الأحداث و عوامل ومشكلة العوامل " بتصنيف الأحداث على النحو التالي :

1- الأحداث المنحرفين : أي الذين يرتكبون أفعالا وضع لها القانون عقوبة معينة أو بعبارة أخرى ، الأحداث الذين يرتكبون الجرائم التي ينص عليها قانون العقوبات و القوانين الجنائية الأخرى ، دون إمكانية مساءلتهم قانونيا عما صدر منهم لعدم بلوغهم السن القانونية .

2- الأحداث المعرضون للانحراف : و ينقسمون إلى ثلاث أقسام و هي .

أ- الحدث المتشرد : هو الذي لا عائل له ، و ليست له وسيلة مشروعة للعيش و لا مأوى يؤوي إليه .

ب- الحدث المشكل : هو الحدث الذي يعاني مشاكل سلوكية و أخلاقية و نفسية ، و يدخل في نطاق هذا القسم ، الحدث الذي يأبى الطاعة و الخضوع للنظام و الحدث المارق من السلطة أبوية ، و الذي يهرب من المدرسة أو يعتمد إلحاق الضرر بنفسه أو الكذب المرضي ، مما يمثل خروجاً عن معايير الاجتماعية و التربوية دون أن يوضع تحت طائلة القانون .

ج - الحدث في خطر : هو الحدث الذي يفتقد للرعاية لسبب من الاسباب أو يتعرض لعدوى مخالطة غيره من المنحرفين ، أو يتردد على الأماكن التي تعتبر مرتعا للانحراف و المنحرفين .

د- الحدث فاقد القوى العقلية : يخرج هذا القسم من الأحداث من طائفة الأحداث المنحرفين ، مثلا تنطبق عليه التشريعات الخاصة ، بالأحداث العاديين ، و يرى التشريع بشأنه إذا ارتكب أحد أعضائه سلوكا منحرفا ، يعاقب عليه القانون ، ضرورة إيداعه في أحد المراكز الخاصة بالأمراض العقلية .¹

المطلب الثاني - تصنيف الحدث المحرف من المنظور السيكولوجي .

¹ منير عصرة : انحراف الاحداث ومشكلة العوامل ، المكتب المصري الحديث ، الاسكندرية ، 1984 ، ص ص (28-29)

قام علماء النفس بتصنيف الحدث المنحرفين إلى تصنيفات مختلفة أهمها ما يلي :

1- حدث العصابة : و الحدث من هذا النمط هو الذي طبع اجتماعيا على الاتجاه الانحرافي الشاذ و يتميز بالخصائص التالية :

- ✓ الصداقة من أمثاله من المنحرفين
- ✓ يمارس نشاطه المنحرف مع الجماعة أمثاله
- ✓ له صلة بعصابات المنحرفين
- ✓ يقوم بدور إيجابي في الجماعة المنحرفة
- ✓ يحاكي أفراد الجماعة في أسلوبهم و مناشطهم وطريقة تحدثهم

2- المنحرف العرضي : وهذا النمط ينحرف نتيجة لسوء تقديره للموقف ، ويكون عادة سويا في تكوينه النفسي غير أنه لم يقدر خطورة ما قام به ، و لعله يفعل ذلك لأنه رأى كل من حوله يقومون بنفس الفعل ..

3- المنحرف العصابي : و يكون الانحراف في هذه الحالة نتيجة لصراع يتم التعبير عنه بسلوك منحرف ، و المنحرفون من هذا النمط لا يمكن أن يعزي انحرافهم إلى الأسباب الاجتماعية المعروفة كالفقر أو الجيرة السيئة .

المطلب الثالث : تصنيف الحدث المنحرفين من المنظور القانوني : ¹

1- الاحداث المنحرفون : يعتبر الحدث منحرفا إذا ارتكب فعلا معاقبا عليه بقانون العقوبات ، سواء كان جنائية أو جنحة أو مخالفة .

2- الأحداث المعرضون للانحراف : وهم الأحداث الذين يتواجدون في ظروف تنذر بخطر على المجتمع أو الغير ، أي ارتكابهم للجريمة في المستقبل إذا تركوا و شأنهم و هذه هي الحالات شبه الإجرامية ، مثل التسول و جمع أعقاب السجائر و غيرها.... إلخ

*و الطفل الذي يعد معرضا للخطر إذا وجد في حالة تهديد سلامة التنشئة الواجب توافرها له و خاصة في أي من الأحوال التالية :

¹ - السيد رمضان : اسهامات الخدمة الاجتماعية في مجال الجريمة و الانحراف ، مرجع سابق ، ص ص (215-216)

- ✓ إذا تعرض أمنه أو أخلاقه أو صحته أو حياته للخطر
- ✓ إذا كانت ظروف تربيته داخل البيئة المحيطة به من شأنها أن تعرضه للخطر
- ✓ إذا تخلى عنه الملتزم بالنفاق عليه
- ✓ إذا تعرض للتحريض على الاستعمال غير المشروع للمخدرات أو الكحوليات أو العنف أو الاعمال المنافية للآداب
- ✓ إذا تعرض مستقبل الطفل التعليمي لخطر عدم استكمالها .

يمكن القول أنه من الصعب وضع تصنيف شامل و موحد لأنماط الأحداث ، فلكل باحث أو مفكر رؤيته الخاصة به و التي تدفعه ، إلى القيام بالتصنيف حسب الدراسات التي قام بها ، و حسب البيئة التي يعيش فيها ، و العوامل التي أدت إلى انحراف ، و حسب الفترة الزمنية التي قامت فيها الدراسة ، فالانحراف يختلف من شخص إلى آخر ومن زمان إلى آخر و مجتمع إلى آخر ، و تصنيف الأحداث يخضع لهذه الشروط .

3 - العوامل المؤدية للانحراف الأحداث :

إن انحراف الأطفال ظاهرة اجتماعية تتفاوت حدتها ، و نسبتها من مجتمع إلى آخر ، و تتجم عن عوامل متعددة يمكن تبويبها إلى قسمين :

- العوامل الاجتماعية للانحراف
- العوامل الذاتية للانحراف .

أ - العوامل الاجتماعية للانحراف الأحداث :

يمكن أن نقسمها إلى عوامل خارجية متعلقة بالمحيط البعيد عن الطفل ، و عوامل اجتماعية ضيقة تتعلق بالمحيط الضيق و القريب من الطفل .

➤ العوامل الاجتماعية الخارجية (المحيط البعيد) :

لقد أصبحت الكرة الأرضية اليوم بمثابة كونية و فضاء موحد ، بفضل التطور الهائل لوسائل الاتصال الحديثة إلى جانب كثافة حركة المبادلات التجارية ، و حركة التنقل للأشخاص و ازدهار عدد كبير من الأنشطة ، مما أدى إلى تغير أنماط العيش التقليدية في المدن و كذلك في الأرياف . و قد مثلت هذه

التحولات الجندرية على المستوى المحيط الخارج للطفل ، سببا هاما من أسباب تنامي ظاهرة الانحراف ، و هذا المحيط الخارجي المتمثل في الطفل الحضاري ، و العامل الثقافي ووسائل الإعلام ما ليست له علاقة مباشرة بالطفل ، و أنماط تتسجم آثاره عليه ، على خلاف المحيط القريب الذي يسلط على الصغير تأثيرا مباشرا و حيثيا ، و يستهده بصفة واضحة و جلية .

و يرجع العلامة عبد الرحمان ابن خلدون ، في مقدمته مظاهر الانحلال التي تنفشي في المجتمع ، لفترة الإنتاج ووفرة الاموال، و يرى أن أهل الحضرة لكثرة ما يعانون من فنون الملاذ ، و عوائد الشرف ، و الاقبال على الدنيا ، و العكوف على شهواتهم فيها ، و بذلك يفرز التقدم عادات سيئة بدورها غرضا للجريمة و الانحراف ¹.

فهذا الانحلال داخل المجتمع هو السبب الرئيسي للانحطاط الأخلاقي ، و التصدع الاجتماعي ، كما أن الركود الاقتصادي له دور كبير ، في تشجيع الأطفال على ارتكاب أعمال إجرامية ، لعدم قدرة عائلاتهم على تلبية رغباتهم و احتياجاتهم ، فيلجئون إلى السلوكات المنحرفة لتغطية ذلك النقص.

ويرى "بورنجر BOREGER" في كتابه " الاجرام و الظروف الاقتصادية " أن الظروف الاقتصادية السائدة في المجتمع هي السبب في خلق ظاهرة الجريمة و تحديد كمها و كيفها .

■ **العامل الاقتصادي :** ومنه فإن أنصار هذه النظرية يتأكدون على أن الجريمة و الانحراف هي نتاج حتمي لأحد النظم الاقتصادية ، وهو النظام الرأسمالي و حجتهم في ذلك ، أن النظام يرتكز على المبادلة الحرة للسلع و الخدمات و على تحقيق أكبر قدر ممكن من الربح ، هذا بدوره يحمي حرية المنافسة بين المنتجين و أرباب العمل ، و بدوره يؤدي إلى انتشار الأفعال و السلوكات الاجرامية ، مثل الاحتيال و الغش لترويج البضاعة ، وكذلك كون صاحب العمل يستغل العمال و يزيد ساعات عملهم و بأجر زهيد ، وهذا يدفع العمال إلى استخدام أساليب مختلفة منها الشرعية ومنها غير شرعية لاسترداد حقوقهم والدفاع عنها . ومنه فأصحاب هذا الرأي اعتبروا أن الانحراف و الجريمة هما نتيجة حتمية لنظام رأسمالي يعتمد على السلطة الفردية و الاستغلال .

¹- رضا أحمد المزغني : الظروف و العوامل و المؤثرات المؤدية لانحراف الأطفال ، ندوة العلمية (الأطفال و الانحراف) مركز الدراسات و البحوث ، قسم الندوات و اللقاءات العلمية ، جامعة الجزائر ، 2008 ، ص 7

و يذهب فريق آخر من علماء الإجرام ، إلى القول بأن العوامل الاقتصادية هي من العوامل المهيمنة للسلوك الإجرامي و الانحرافي ، في لا تنتج أثرها الإجرامي إلا إذا صادفت لدى الفرد من الأصل استعدادا إجراميا ، فتكون بذلك عاملا مساعد أو مهيا للانحراف ، وحتجتهم في ذلك أن هناك اشخاص أغنياء قاموا بسلوكات إجرامية يعاقب عليها القانون ، رغم أنهم مكتفيين من الناحية المادية ، و لديهم المال و القوة ، و أن هناك من الأشخاص الذين ينتمون إلى طبقة الفقيرة لكنهم لا ينتهجون طريق الانحراف و الجريمة.¹

و في البلدان الفقيرة أو السائرة في طريق النمو ، تكون ظاهرة الانحراف فيها ناتجة أساسا عن حالة الفقر و البطالة ، و نقص في تلبية حاجات الأساسية من ، مكان لائق و غذاء صحي و سليم ، و يكون الطفل في الظروف القاسية فريسة سهلة كشبكات دعارة الأطفال ، و ترويج المخدرات و اتسول ، فالانحراف و الانحلال عموما يزدهران في المجتمعات التي يكون فيها توزيع الثروات غير عادل بين المناطق .

و تتفشى ظاهرة الانحراف بشكل أكبر في الأحزمة و الضواحي المحيطة بالمدن الكبرى ، و التي تتعت بالأحياء القصديرية ، وذلك لتنامي الشعور بالظلم و القهر الاجتماعي ، و الذي يفضي لردود فعل أعمال عدوانية تتحول في غالب الأحيان لجرائم عنف ، مع الملاحظة أن هذا المحيط اللامتكافئ ، هو التربية الخصبة لنشأة ثقافة منحطة و عنيفة تتجسد ماديا في ظهور منظومة مفردات سلبية و عنيفة ، و غالبا ما يكون هذا العنف اللفظي ممهدا لعنف المادي ، و الاعتداءات على الأشخاص و الأملاك مثل السرقة و النشل .

▪ **العامل الأيكولوجي** : و الذي يقصد به العوامل البيئية ، سواء المتعلقة بالبيئة الفيزيقية أو المحيط الاجتماعي الواسع ، أي العوامل الموجودة خارج نطاق الفرد و خارج المنزل التي يتعرض لها الحدث . و منها المشاكل الرقابة ، و الصحة و رفقاء السوء ، ومشكلات وقت الفراغ و الأثر السلبي لوسائل الاعلام و السينما ، و المشاكل الدراسية ، وهناك دراسات عديدة تناولت مفهوم البيئة و لكن من منظور ضيق ، وقد طرحت فكرة البيئة أو ايكولوجيا الجريمة ، وخصوصا التي حاولت الربط بين البيئة الحضرية و الانحراف السلوكي ، و التي استنتجت أن معدلات الجريمة تزداد في المدن التي تتسم بالحجم الكبير ، ويرتفع فيها معدل هجرة السكان إليها ،

¹-سلمان بن محمد الرشودي : **فعالية برامج الوقاية من الانحراف " دراسة ميدانية في دار التوجيه الاجتماعي بالمدينة "** ، درجة ماجستير في مكافحة الجريمة ، 1993 ، ص 46

وتتعدد فيها الأجناس و الجنسيات المختلفة ، وتنتشر فيها الأحياء الفقيرة ، ذات المساكن العشوائية المتهاوية . ولقد تطرق بعض الباحثين إلى أن البيئة العامة (الاقتصادية ، الثقافية ، السياسية ...) تساهم في انتشار السلوك الانحرافي و التي تتعكس في عدم قدرة المؤسسات الاجتماعية المختلفة على أداء وظائفها ، مما يساعد على زيادة فرص الانحراف السلوكي لدى الأطفال و على وجه الخصوص . و يمكن الإشارة إلى المدرسة كإحدى المؤسسات التربوية الفاعلة في تشكيل سلوك الطفل ، و المدرسة جزء من الثقافة العامة للمجتمع الذي تعمل فيه ، ظروفها هي ظروف ذلك المجتمع ، فان وجدت المجتمع جانحا متفككا فانها بلا شك من حولها من يحمها من أثر هذه الظروف السيئة و غير الملائمة لتربية الطفل ¹.

■ **العامل الثقافي** : يرى بعض المفكرين ، أن ارتفاع المستوى العام للتعليم يقلل نسبة الإجرام " لأن التعليم بمفهومه الواسع يهذب النفوس و يعودها على الالتزام بتقاليد المجتمع و نظمه و احترام القوانين السائدة فيه ، و بذلك يجد من تأثير الدوافع الاجرامية الأخرى .

و يرى آخرون أن للثقافة و التعليم جانب سلبي ، يتمثل في تلقين الأفراد الطرق التي تمكنهم من ارتكاب جرائم مع تقادي العقوبة ، و يدخل في ذلك ما يسمى في علم الاجرام بجرائم " الياقات البيضاء " .

و التي تصدر عن أشخاص ذوي مستوى ثقافي عال ، و هم في الظاهر فوق الشبهات مقارنة مع الاجرام العادي الذي يصدر غالبا عن أشخاص إلى أوساط متدنية في المجتمع ².

➤ **وسائل الاعلام** : على ارغم من تأكيد المادة 17 من اتفاقية حقوق الطفل عن الوظيفة الهامة

التي تؤديها وسائل الاعلام من حيث تقديم المعلومات للطفل و التي من شأنها أن تحقق الرفاهية الاجتماعية و الروحية و المعنوية ، و صحية و الجسدية و العقلية فإنها أك

➤ أكدت في الآن ذاته على وجوب حماية الطفل مما تسبب فيه هذه الوسائل الاعلامية من تأثيرات سلبية على نمو الطفل و تكوينه و قابليته للتأثير يصبح ضحية مخاطر جمة تؤدي به للانحراف .

➤ و على الرغم من العديد من المختصين ، كالمفكر الأمريكي ساندرلاند ، يستبعدون أي دور لوسائل الاتصال ، كالإذاعة المسموعة و المرئية (التلفزيون) ، أو الصحف و السينما في

¹ محمد مبارك آل شافي : **التفكك الأسري و انحراف الأحداث " دراسة مسحية على الأحداث المنحرفين في المجتمع القطري "** ، جامعة نايف

لعلوم الأمنية ، الرياض ، 2006 ، ص 65

² - رضا أحمد المزغني : مرجع السابق ، ص 9

التأثير على الطفل المنحرف ، فإن التلفزيون و السينما و الإنترنت و غيرها من الوسائل هي في الواقع سلاح ذو حدين ، إلى جانب مزاياها الترفيهية و العلمية ، فهي تساهم بقدر كبير في إشارة العنف و الإدمان على الكحول و المخدرات و الاطلاع على عالم الجنس .

➤ و بصفة عامة يمكن القول أن هناك علاقة مباشرة بين الجريمة و الانحراف من جهة ، و بين القول مشاهدة العنف و الاجرام التي تبثها وسائل الاعلام من جهة أخرى ، و أن هناك نزعة غريزية لدى الأشخاص ، خاصة ذوي الشخصية غير مكتملة النمو لتقليد بعض المشاهد التي يشاهدونها عبر وسائل الاعلام و الاتصال المختلفة .

➤ * **العوامل الاجتماعية الضيقة (المحيط القريب) :**

تشتمل هذه العوامل على مجموعة الظروف التي تحيط بالطفل و بيئة معينة ، و تؤثر في سلوكه و تصرفاته كعلاقته بأسرته و أصدقائه و جيرانه ، و هي لا تقتصر فقط على الظروف المادية الملموسة بل تشتمل أيضا الجانب المعنوي لتلك البيئة .

و يمكن تصنيف هذه العوامل إلى 3 عوامل رئيسية ، و هي التالية العامل الأسري ، و العامل المدرسي و دور الوسط الاجتماعي.

▪ **العامل الأسري :¹**

تبدأ عناية التنشئة الاجتماعية للطفل أولا داخل الأسرة بوصفها الخلية الأولى المسؤولة عن تربيته و ضمان سلامته البدنية و العقلية ، كما لا يخفى فالطفل يولد على الفطرة و أبواه ينصرانه أ و يمجسانه ، و انحراف الأحداث مرتبط ارتباطا وثيقا بالأسرة و ما توفره من نظام لرعاية الأبناء و تنشئتهم تنشئة صالحة .

ومن هنا كانت الأسرة الخلية الأساسية للأمة ، يصلح بصلاحتها المجتمع بأسره ، و يتدهور أخلاقيا و قيميا و سلوكيا بتدهورها ، فقد أثبتت الاحصائيات و الأبحاث و الدراسات أن انحراف الأحداث و جنوحهم الأخلاقي ، راجع أساسا إلى انحلال الأسرة و اهمالها لواجباتها ، التربوية و تعهداتها الأخلاقية ، وعدم محافظتها على نقاوة بيئتها لتنشئة جيل سليم يتحلى بمكارم الأخلاق ، كما أثبت عدة دراسات أن اضطراب الأسرة و تصدها و انحلال العلاقات داخلها يشكل عامل أساسيا في انحراف الأحداث .

¹ - عبد الرؤوف المراكشي : انحراف الأحداث من الواقع و القانون ، مجلة القضاء و التشريع ، تونس 1989 ، ص 14

كما تشير الدراسات أن هناك علاقة كبيرة بين التصدع المادي للأسرة و بين انحراف الأحداث ، ففي دراسة قام بها " سيركندر و بوت " شملت 1300 حالة من الأحداث المنحرفين ، فتبين لهما أن 34 % قد انحدروا من بيوت مهذمة عائليا، و كذلك في تقرير لمحكمة فيلادلفيا تبين أن الأحداث الذين عرضو عليها سنة 1949 م كان 47 % منهم من الذكور ، يرجع انحرافهم إلى التفكك العائلي و ارتفعت النسبة إلى 64% في البنات المنحرفات .

➤ وهناك التصدع المعنوي وهو أن تسود الأسرة مع ترابطها المادي علاقات مضطربة و علاقات سيئة نتيجة لعدم توافق الأبوين و حدوث مشاجرات و مناقشات حادة بينهما ، و أن تنعدم بين الأبوين روح التفاهم و الانسجام و الاحترام ، ولقد حاول العالم " أدوين سندرلاند " تشخيص بعض سمات الاسرة المتصدعة التي غالبا ما ترتبط بجنوح الأحداث بشكا أو بآخر ، وقد قال أن هذه الأسرة لا تخرج عن الحالات التالية :

➤ تلك الأسر التي يغيب عنها الاب و الأم أو كلاهما بسبب الوفاة أو الهجرة أو الطلاق أو السجن .

➤ تلك الأسر التي يكون بعض افرادها أو غالبيتهم من ذوي الميول الإجرامية أو الميول الأخلاقية أو حيث تتوفر لديهم ظاهرة إدمان المخدرات .

➤ تلك الأسر التي يشيع التمييز بين الابناء و عدم التوافق أو عدم الاهتمام ، أو الغيرة الشديدة أو القسوة الشديدة ، أو تلك الأسر كثيرة الأطفال على النحو الملحوظ أو يشيع فيها تدخل الأقارب في أغلب شئونها

➤ تلك الاسر التي تعاني من فقر شديد و ضغوط اقتصادية شديدة كحالة البطالة الدائمة و عدم كفاية دخل الاسرة أو اضطراب الأخ للعمل الدائم خارج المنزل .

➤ تلك الأسر التي يشيع بين افرادها التعصب العنصري أو التزمت الديني أو اختلاف في المعتقدات أو المثل او المعايير الأخلاقية .¹

▪ البيئة المدرسية :

تعتبر المدرسة من أهم مؤسسات التنشئة الاجتماعية التي تقوم بتنشئة الطفل و تهذيب سلوكه ، هذا يعتبر الدور الاساسي الذي أنشأت من أجله ، و لكن هناك استثناءات فكما يمكن للمدرسة أن تعلم و تربي ،

¹ - سلمان بن محمد الرشودي : فعالية برامج الوقاية من الانحراف " دراسة ميدانية في دار التوجيه الاجتماعي بالمدينة " مرجع سابق ،

يمكنها أيضا أن تهدم و تنشئ جيلا مشبعا بالأفكار الاجرامية و العنيفة ، و يحدث هذا عندما يكون للمعلم أيديولوجيا معينة يحاول أن يغرسها في فكر المتعلمين ، من خلال تشبييع عقولهم بهذه الأفكار ، خاصة إذا كانت تحمل في طياتها العنف و التعصب ، كما أنه يمكن أن يكون الأستاذ شديدا قاسيا مع تلامذته ، و يعنفهم بكل الأشكال (المعنوية و المادية و حتى الرمزية) ، فهنا يخلق لدى الطفل حالة من الكبت و الخوف من المعلم و حتى من المدرسة ، وقد يدفعه هذا إلى القيام بسلوكيات منحرفة .وقد يتعلم السلوك المنحرف من أقرانه في المدرسة ، كالتدخين أو السرقة ، أو حتى التناول على المعلم و العاملين بالمؤسسة التعليمية .كما قد يتعلم الهرب من المدرسة بدافع اللعب أو التنزه معم ، و يهمل دروسه و من ثم يتعرض للطرد أو يتسرب من المدرسة باردته ، و هذا يفتح له أبواب الانحراف على مصرعيه .

■ بيئة العمل :

تعتبر بيئة العمل ونوع النشاط الذي يزاوله الشخص من العوامل التي تؤثر تأثيرا كبيرا على ظاهرة الاجرام ، و بما ان العمل يقوم بدور كبير و هام في حياة الانسان لأنه يشغل جزءا كبيرا من حياته لكثرة السنوات التي يقضيها في العمل بعكس الأسرية و المدرسية التي قد تكون محدودة لسنوات معينة ، و العمل المكان الذي تبدأ فيه مرحلة الاستقرار للشخص ، إذا كان هذا العمل موفقا لرغباته و ميوله ، وهو الذي يحدد قاعدته الاقتصادية في الغالب ، و العمل فرصة للشخص للارتقاء بعدد كبير من الناس على اختلاف مشاربهم و فيهم الأخيار و الاشرار ، وقد يترتب على هذا الالتقاء ألفة و صداقة أو ينتج عنه عداوة و جفاء ، و من خلال ذلك تبرز مناسبات لتعارض الاتجاهات و سnoch الفرص لسلوك الاجرامي .

وقد يتعرض الحدث إلى ممارسة السلوك الإجرامي في حالة أن تكون أجرته قليلة أو أن صاحب العمل يكلفه فوق طاقته ، أو يكون قاسيا شديدا في معاملة هذا حدث ، كل ذلك يدفع الحدث إلى سلوك الطريق الاجرامي كالسرقة مثلا ، إما للحاجة أو الانتقام .

■ بيئة الأصدقاء :¹

تعتبر بيئة الأصدقاء من المرتحل التي يمر بها الانسان في مراحل حياته المختلفة ، فهناك بيئة أصدقاء الشارع أو الحي الذي يسكن فيه و تتوسع هذه لتشمل أصدقاء المدرسة بعد دخوله بها ، و بعد ذلك أصدقاء العمل و كل من هذه المراحل التي تمر بها تأثير في حياته و هي تسهم في تكوين شخصيته ،

¹- مرجع سابق ، ص 55

و بلورة اتجاهاته النفسية ، فالطفل غالبا ما يبحث عن جماعة تناسبه في السن و المنزلة الاجتماعية و الاهواء و الرغبات ، وهي الجماعة البديلة التي يشعر الحدث بالاستقلالية و التسيير و الخروج عن السلطة الأسرية .

فإذا كانت هذه الجماعة ذات مثل عليا و مبادئ سليمة ، فإن الحدث سوف يكتسب تلك الصفات أو إذا سادت هذه الجماعة نشاطات غير مرغوبة ، فإن تأثيرها على الحدث يكون كبيرا أو ينحدر معها إلى الهاوية في السلوك الاجرامي ، بشرط أن يكون عند ذلك الحدث استعداد طبيعي و ميل فطري للجريمة ، و يجب أن نلاحظ أن عدم انحراف الحدث ليس معناه أنه لم يتصل بأحد من الأحداث المنحرفين ، بل قد يعني ذلك أنه لم يتخذ من هؤلاء الأحداث المنحرفين أصدقاء الأساسيين و أن صلته بهم لم تكف لأنه لم تكف لاندماجه بهم و اندماجهم و تأثيره بهم .

ب- العوامل الذاتية للانحراف :

➤ **الصفات الجسدية** : يدخل في اطار الصفات الجسمية طول الحدث ووزنه ، وطول كل من ذراعيه و ساقيه ، وطول باقي الجسم ، و حجم الوجه بالنسبة للرأس و شكل الوجه و طريقة اتصال الجبهة بعظمة الأنف و اتساع الفم ، و شكل الشفتين و حجم الاسنان و انسجامها ، و شكل الأذنين و العينين و كثافة شعر الرأس ، وما إلى ذلك من الصفات الجسمية ، فهذه تعتبر جميعا من الصفات الجسمية التي يلزم تحديدها بدقة لربطها ، بمجموعة العوامل الشخصية الأخرى .

➤ - **التاريخ** : يتضمن التاريخ المرضي للحدث ، ويشمل على جميع المعلومات منذ أن كان في بطن أمه ، و كيفية ولادته (عادية أم قيصرية) ، و رضاعته (طبيعية أم اصطناعية) ، و الفطام و القصور الذي يعاني منه الطفل كضعف السمع أو البصر ، و النطق و كذلك الأمراض العضوية التي أصيب بها منذ مولده و طريقة علاجه ، كما يتضمن التاريخ المرضي حالة النوم و الشهية و المشي و الكلام ، فدراسة التاريخ المرضي تهدف أساسا إلى البحث عن أثر العوامل الوراثية من جهة ، و التغيرات البيولوجية من جهة أخرى في شخصية الحدث ، فالوراثة تؤثر إلى حد كبير من الناحية الجسدية .¹

▪ **العامل الوراثي** : يعتبر العامل الوراثي من أهم العوامل التي تساهم في بروز الانحراف لدى الأحداث ، هذا ما يشير إليه العالم و الباحث "جورنج Göring" و قد دلل على وجهة نظره

¹ - الحسين وبا : نحو مقاربة جنائية تربوية جديدة للنهوض بالحدث المغربي ، مجلة الفقه و القانون ، العدد الخامس ، مارس 2013 ، ص 129

بالنسبة للأولاد الذين أبعدها عن تأثير والديهم في سن مبكرة ، فقد أصبحوا مجرمين بنسبة أكبر من الأولاد الذين أبعدها عن تأثير والديهم في سن متأخرة ، فإذا ما وضعنا جانبا عنصر البيئة فإنه يبقى العنصر البديل هو الوراثة ، كما رأى " برت BURT " من خلال دراسته على مجموعة من الأحداث المنحرفين ، أن 11 من الحالات موضوع البحث كان أقرباؤهم من المنحرفين و المجرمين الذين أحيوا إلى المحاكم ، و أن 189 من هؤلاء اشتهروا ببعض الانحرافات الخطيرة ، و يرى " هولسن HOLES " بالنسبة لدراسة التي أجريت على أسرة جوكس JOKES أنه حتى بالنسبة لهذه الأسرة فقد كانت تعيش في محيط مضطرب ، وكانت للعائلة سمعة سيئة في المجتمع مما جعل أفرادها يصادفون صعوبة في الحصول على عمل شريف يعتاشون منه ، وهذا ما يدفع إلى القول بعدم فصل الوراثة عن البيئة لأنه لا يمكن فهمها بدون هذه الأخيرة . وقد اهتم الباحثون بعدة وسائل للتحقق من أثر الوراثة على ظاهرة الإجرام, ومن بينها :

✓ فحص أشجار العائلات :

قام الباحث ريتشارد دوجدال Richard Dugdale سنة 1877 م في نيويورك (في كتابه the juke) بفحص أشجار 3 عائلات : حيث تقصى تاريخ و سيرة عائلة أمريكية متمرسة بالسلوك الإجرامي ضمت 140 مجرما من أصل 1200 فرد فيها, ثم قام بمقارنتها مع عائلة أمريكية تدعى عائلة دوك كسي التي انحدرت من نسل جونتان ايدوردس, المعروفة بالتدين (مسيحية) و مع أسرة ثالثة تدعى عائلة أيدور تضم قضاة و كتابا و قادة دينيين و رئيس جمهورية الولايات المتحدة. وعند مقارنته و جد أن العامل الوراثي و الخواص الجينية في تأثيرها على السلوك الإجرامي ضعيفة في برهانها و غير مقنعة¹.

✓ التشابه بين الآباء و الأبناء و الأخوة :

لقد حاول جورينغ GORING عن طريق المقارنة بين الآباء و الأبناء و الأخوة أن يثبت وجود ميل موروث نحو الإجرام كما حاول أن يبين على أن الظروف البيئية كعامل إجرامي ليست لها أهمية كبيرة مقارنة بالوراثة و الميل . وقد حاول أن يثبت من عدة مقارنات أجراها في هذا السبيل أن نسبة التشابه بين الآباء و الأبناء في السلوك الإجرامي هي نسبة 60 % وهي نفس نسبة التشابه بينهم في القامة و الوزن و لون العينين والشعر وغيرها من المظاهر الفيزيولوجية ، أما نسبة تشابه الإخوة في

¹ - معن خليل العمر: علم اجتماع الانحراف, دار الشروق للنشر, عمان, 2009, ص 156

سلوكهم الإجرامي هي 40 % وهذه النسبة أيضا تكون هي نفس نسبة التشابه بينهم من الناحية الفيزيولوجية ، ويفسر ها الباحث ذلك بوجود عامل وراثي, كما و إن الاستعداد الإجرامي يورث كما تورث الصفات الأخرى المادية و العقلية و الظروف المرضية في الإنسان¹.

و يعاب على هذه الوسيلة قصورها, فقد أخذ عليها أنها لا تكفي للجزم بأن الوراثة و حدها هي التي تؤدي إلى إجرام الفروع. و هذا النقد مقبول لأن البيئة الإجرامية تساهم مع عامل الوراثة في توجيه الابن إلى المسلك الإجرامي.

✓ الكروموسومات:

و ربط بعض الباحثين الميول الإجرامي ببعض الكروموسومات الوراثية فادعوا بأن المجرمين العنيفين لديهم زيادة في كروموسوم Y (أو ما يسمى بمتلازمة جاكوب) , أحد هؤلاء الباحثين اختار حراس السجون فوجد 1 % من نزلاء السجون غير أسوياء و قارنهم مع مجموعة من الرجال العاديين في المجتمع فوجد 1 في الألف ممن هم غير أسوياء. معنى ذلك أن الكروموسومات ليس لها أثر فعال في دفع الأفراد إلى السلوك الإجرامي².

➤ - العناصر السيكولوجية :

تعتبر العناصر السيكولوجية المكونة للعوامل الشخصية كل من ، المؤثرات الشعورية و اللاشعورية التي تؤدي إلى اختلال أو اهتزاز في الشخصية يجعل صاحبها مهياً للانحراف ، إذا ما اتحد مع عناصر أخرى .ومن بين العناصر السيكولوجية ما يلي :

❖ الصراع الذي يتعرض له الحدث نتيجة لتقمصه بعض عناصر العالم الخارجي ، في شخصيته و جسده و يسقط رغبات ملحة داخلية غير مرغوب فيها على العالم الخارجي مما يؤدي إلى أن يتصدر و يفكر حسب رغباته هو ليس حسب الحقائق الموضوعية .

❖ الحالات الانفعالية بما يصاحبها من تغيير الشعور نحو شخص معين ، نتيجة للتعارض بين الرغبات متعارضة و عدم الثبات أو الاستقرار في النواحي الانفعالية ، ومن أمثالها فقد المزاجية و الانقباض النفسي الذي يتمثل في حالة الشعور بالحزن و الأسى و اليأس .

¹ - جعفر محمد علي: الأحداث المنحرفون، دراسة مقارنة, المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع, بيروت, 1990 ، ص 30

² - معن خليل العمر : علم إجتماع الانحراف ، مرجع سابق ، ص 157

- وجود الحاجة القهرية للطموح و التفوق و يمكن التعرف على هذه النزعة لدى الحدث من سروره لأي تقدير و خوفه من الفشل .¹
 - اختلال ميزان القيم و المعايير الاجتماعية في المجتمع وهذا يؤثر سلبا على تنشآت الحدث ، و يؤثر عليه شعوريا و لا شعوريا .
 - تمجيد القوة و العنف الخسونة و اعتبارها فحولة ، واعتبار التعقل و الليونة ضعفا و جبنا .
 - ضعف قيمة الحوار و التواضع و اعتبارها ضعفا و اعتبارها لغة المتفلسفين .
 - سيطرة ثقافة الصراع و الغلبة و غياب ثقافة التسامح و التعاون و التكامل و النظر إليها على أنها ضعف في الشخصية ، و يقلل من شأنها ، وكل ما هو قبيح ولا أخلاقي (كالعنف و الاعتداء و السرقة و التحايل) ينظر إليها على أنها من الفحولة و قوة الشخصية ، وهذا ينعكس على شخصية الحدث ، و سياهم على تنمية شخصيته على هذه القيم و المبادئ السلبية كما تؤثر على سلامته النفسية فيصبح مضطرب بين هذا و ذاك .
 - سيطرة القيم المادية و غياب القيم الروحية و الانسانية على أفراد المجتمع ، وما الحدث إلا جزء من هذا المجتمع المريض الذي يعاني الكثير من الاختلالات و الزلات و التي تجعله يعاني الكثير من الاختلالات النفسية هو أيضا .²
- . والاختلالات النفسية للشخص قد تؤدي به إلى أمراض عصبية و نفسية تدفعه للانحراف، و من بينها:

- مرض انفصام الشخصية **schizophrénie** ، و من مظاهره ندرة الكلام و الصفة الخيالية للتفكير و الاضطراب في التفكير والسلوك و عدم الاهتمام بالبيئة، و قد يسمع المريض أصواتا غير موجودة في الواقع و يرى أشياء غير ماثلة في الحقيقة بحيث يقدم على ارتكاب جريمته و هو مجرد من كل إرادة و عاطفة .³
- مرض بارانوا **paranoia**: أي جنون العقائد الوهمية، و من مظاهره عدم اشتراك الحدث مع زملائه في اللعب، و شعوره بعدم الثقة و الاطمئنان، الاكتئاب، و الأنانية حيث تبدو تصرفاته غير

¹ محمد علي بن ضيف لهي بن علي المالكي : أثر إطلاق علمي انحراف الأحداث ، المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب بالرياض ، السعودية ، 1989 ، ص 55

² خالد عبد السلام : عوامل انحراف الاجتماعي لدى الشباب الجزائري و استراتيجيات التكفل و العلاج ، مجلة "دراسة نفسية واجتماعية" ، مخبر تطوير الممارسات النفسية و التربوية ، العدد 13 ، ديسمبر 2014 ، ص 124

³ فوزية عبد الستار: مبادئ علم الإجرام و علم العقاب، ص 116

متوافقة مع العادات المتبعة في المجتمع الذي يعيش فيه، فتسيطر على إرادته دوافع معينة شاذة لا يستطيع مقاومتها و تدفعه على ارتكاب الجريمة.

- **الصرع النفسي:** و من بين أعراض هذا المرض الكذب و السرقة و الميل إلى العدوان أو التخريب، و اضطراب السلوك الجنسي و الخجل الشديد، و على العموم يغلب على المصابين به ارتكاب جرائم العنف.

- **اليقظة النومية:** التي تعبر عن حالة مرضية تظهر في أن المريض يقوم أثناء نومه ببعض الأفعال تنفيذا لما يعرض له من صور ذهنية دون أن يحس بما يفعله و لا تكون له قدرة التحكم في سلوكه و لا يدرك عندما يصحو ما يفعله وهنا يمكن أن يكون هذا المرض سببا في العديد من الجرائم .

- **الهستيريا:** مرض نفسي عصابي تظهر فيه اضطرابات انفعالية مع خلل في أعصاب الحس والحركة، فالهستيريا تكون الجرائم فيها نسبية و خاصة في جرائم مثل: القتل العاطفي، السرقة و جرائم البلاغ الكاذب .

رابعا : سبل الوقاية و العلاج من الانحراف:¹

1 - سبل الوقاية من الانحراف :

لوقاية الأحداث من نفق الانحراف و الإجرام ، لا بد من اتخاذ مجموعة من الإجراءات المهمة و اللازمة لإبعاد الأحداث و حتى الشباب من الوقوع في السلوكات الانحرافية ، التي ستؤدي بهم إلى أخطار عديدة ، و ستغير حياتهم إلى الأسوأ.

- تصحيح الأوضاع المعيشية ورفع مستوى دخل الأسرة.
- إعادة النظر في المناهج التربوية التي يتبناها المربون سواء كانوا أبوين أو غير ذلك، ومحاولة التخلص من الأساليب غير السليمة.
- تعزيز دور الإرشاد النفسي والاجتماعي والمهني في المجتمع.
- تحقيق العدالة الاجتماعية.
- إيجاد المراكز المتخصصة لإعادة تأهيل المنحرفين.

¹ - إدريس الكتاني : ظاهرة انحراف الأحداث (دراسة اجتماعية للطفولة المنحرفة في المغرب) ، مطبعة التومي المغرب ، إصدار 1976 ، ص 196

- تعزيز الوازع الديني والوعي الثقافي من خلال تكثيف الحملات الإعلامية سواء الرسمية أو الأهلية لمواجهة أخطار الانحراف.
 - جذب الأحداث من الجنسين للعمل التطوعي لما له من آثار إيجابية في مجابهة الانحراف.
 - تقليص حجم البطالة ووضع الضوابط التي تضمن عدم عودتها أو تضخمها بما يمكن أن يشكل ظاهرة اجتماعية خطيرة.
 - تكوين المرشدين الاجتماعيين.
 - إعداد مراكز للإيواء وإعادة التأهيل.
 - إنشاء أندية للعمل الاجتماعي.
 - صياغة و تفعيل قوانين حماية الأطفال و الأسرة و المجتمع بشكل عام.
 - تفعيل دور التكوين المهني في الوقاية من الانحراف.
- هذا، ويجب التأكيد على أهمية إدماج من دخلوا في خط الانحراف وقرروا الرجوع عن هذا الخط، بشكل سليم في المجتمع، وعدم التعامل معهم على أساس غير إنساني، واضعين نصب أعيننا قوله (ص): (كل ابن آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون..).

- وفقا لقواعد الرياض الثلاثة (35-38) و التي تتعلق بوسائل الاعلام ، حيث دعت إلى تنظيم و مراقبة ما يتم بثه على شاشات التلفزيون و السينما و الصحافة و انتقاء البرامج الهادفة للشباب ، و هذه البرامج تكون ثقافية و تربوية و تعليمية ، و تبتعد عن البرامج التي فيها اللغو أو العنف أو الجنس ، و كل ما يتم عرضه يقدم لهيئة متخصصة تقوم بتقييمه من الناحية الاخلاقية و التربوية و النفسية و هي التي تقدم الموافقة على عرضه .
- يتوجب على الحكومات ان تخصص جانبا هاما من السياسات الاجتماعية لخطط الشباب وبرامجهم و ان توفر لها الاعتمادات و الخدمات و التسهيلات و الاختصاصيين¹

2- طرق علاج انحراف الأحداث:

تختلف طرق علاج الانحراف الاحداث من طفل إلى آخر ، حسب الظروف التي أدت بالطفل إلى الوقوع في تيار الانحراف و لهذا من الصعب جدا ، وضع علاج موحد يشمل جميع المنحرفين ومن هنا برزت فكرة تعدد أنواع طرق علاج المنحرفين أو الجانحين و سوف نتعرض للأنواع التالية:

¹ - عيود السراج : بحث على القواعد الدولية المتعلقة بجنوح الأحداث ومدى ملائمتها للواقع العربي ، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب بالرياض ، 1989 ، ص ص (43-45) بالتصرف

أ - **العلاج الفردي** : يوحي هذا النوع من العلاج إلى الاعتقاد بأن لكل حالة من حالات الانحراف أسبابها المستقلة التي قد تختلف كلية عن الحالات الأخرى ، و أنه تبعا لذلك يبحث كل حالة بحثا منفردا عن الحالات الأخرى ، لأن ما يعتبر سببا للانحراف في حالة معينة لا يعتب بالضرورة سببا لحالة أخرى ، و يقول أصحاب هذا الرأي من الخطأ وضع معايير ثابتة لتوضيح أسباب و ظروف الانحراف أو الجنوح ، أو القول بفرديّة العلاج بمعنى أن لكل حالة انحرافية طريقته العلاجية الخاصة ، و من ثم فإن اختيار نوعية العلاج تحتاج إلى فحص ة تمحيص لمسببات الانحراف و دوافعه ، و يلزم ذلك عدم الاقتصار على الظروف الاجتماعية المحيطة بالحدث المنحرف ، و لكن يجب الغوص للبحث عن حالة انحرافية بصورة منفردة ، و البحث عن علاج يتناسب مع هذه الانحرافية المنفردة ، أي أنه يجب أن يراعي اختبار الطريقة العلاجية على أساس شخصي و ليس على أساس معايير موضوعية ، و تشمل جميع طبقات الأحداث الذين يبدو أنهم متشابهون في الظروف المحيطة بانحرافهم ، و تطبيق فرديّة العلاج تقوم على أساس تغيير شخصية الحدث أكثر مما تقوم على تغيير خصائص المجتمع الذي نشأ فيه .

وكل محاولة لتغيير الظروف المحيطة به ، يجب أن يكون الهدف الرئيسي هو شخصية الحدث نفسه ، وعدم الاقتصار على اصلاح المجتمع ، وتهدف هذه الطريقة أولا و أخيرا إلى إعادة تكوين الطفل تكويننا سليما و يتم هذ باتخاذ احدي الطريقتين الأتيتين .

*- تنحية الحدث و نقله من بيئة إلى أخرى .

*- تغيير مفهوم الحدث نفسه للظروف المحيطة به و محاولة تفسيرها له تفسيراً مضبوط ، لا يؤثر على مدى توثره بهذه الظروف ، و هذه الطريقة الأفضل من الأولى .

ب- **العلاج الاجتماعي** :

يكون التركيز في هذا النوع من العلاج على مساعدة الحدث في مشكلته الانحرافية علاجا ايجابيا ، و ذلك بدراسة الظروف البيئية الاجتماعية و الاقتصادية للحدث و أسرته و محاولة ، إزاحة هذه الظروف السيئة عن الحدث نفسه كطريق لتخفيف أو حل المصاعب التي سببت هذا السلوك الانحرافي .

ومن هنا فإن هذه الطريقة تنظر إلى الحدث و الظروف المحيطة به ، لأن كل منهما جزء مكمل للآخر ، هذه الظروف هي التي أسهمت في تكوين شخصية الحدث و يلزم من هذا تصحيح الأوضاع و عدم

إغفالها عند تقويم شخصية الحدث ، إذا تعذرت إزالة هذه الظروف المسببة للانحراف فإن العلاج في انتزاع هذا الحدث ، و إيداعه في مؤسسة اجتماعية أو لدى أسرة بديلة و إسناد أمر الاشراف عليه إلى باحث اجتماعي يقوم بهذه الوظيفة .

ج- العلاج الرسمي :

يقصد بالعلاج الرسمي ، النوع العلاج الذي تقوم الدولة بالإشراف عليه ، و إرادته عن طريق المحاكم ، فيتولى القاضي اختيار العلاج حسب النظم التي بين يديه ، و التي تتناسب مع الحالة الانحرافية ؟ و إيداعه لدى الأسرة بديلة أو وضعه تحت الإشراف الاجتماعي أو إيداعه في مؤسسات الاجتماعية مثل دور الملاحظة أو الافراج و مراقبة مدة من الزمن حتى يعتدل سلوكه و يؤمن حياته¹.

ومنه يمكن القول بأن لكل مشكلة حل ، المهم التكاتف و التضامن و مشاركة جميع الهيئات و المؤسسات الفاعلة ، لإعادة الحدث إلى الحياة الطبيعية ، و إلى السلوك الصحيح الذي يرغبه المجتمع و يؤيده القانون ، و حتى يتمكن من العيش و الاستمرار في الحياة دون أي عراقيل أو صعوبات تواجهه . حتى و إن أخطأ الحدث و قام بسلوكيات انحرافية فهذا لا يعني أنه سيستمر في الخطأ ، إن كان هناك استراتيجيات وقائية ، و برامج علاجية ، تساعد على تخطي مرحلة الانحراف و الانتقال إلى مرحلة تسوية السلوك و إعادة التأهيل .

خلاصة :

يمكن القول أن الحدث المنحرف هو نتيجة حتمية لمجموعة من العوامل (الاجتماعية ، النفسية ، الاقتصادية ، الأيكولوجية....) التي دفعت به لارتكاب افعال منافية لعادات لمجتمع و مخالفة للقانون و لهذا يجب الاهتمام بشخصية الحدث ، و محاولة التعرف على النقائص و النواغص التي تصعب عليه الحياة و محاولة معالجته من الناحية النفسية و تعديل سلوكه من خلال برنامج الارشاد النفسي الفردي و الجماعي ، و تنمية قدرته على مواجهة الصعاب و تحمل المسؤولية هذا من جهة ، و من جهة أخرى ، و قايته من العوامل السلبية المحيطة به و التي قد تدفع به إلى الانحراف من جديد. أي استخدام الوسائل و الاليات المناسبة و الضرورية القادرة على حماية الطفل من مصيدة الانحراف .

¹ - سامية حسن الساعاتي ، علم الاجتماع الجنائي (بحوث و دراسات) ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 2005 ، ص ص (152-153)

الفصل الرابع نشأة المؤسسات الإصلاحية

اولا : نشأة المؤسسات الإصلاحية

1 : نشأة المؤسسات الإصلاحية في الدول الغربية

2 : نشأة المؤسسات الإصلاحية في الدول العربية

3- تصنيف المؤسسات الإصلاحية

4 - التدابير الإصلاحية الخاصة بالحدث

خلاصة

تمهيد :

لكل فعل ردة فعل و الانحراف فعل يقوم به بعض أفراد المجتمع بقصد أو بدون قصد ، وهذا ما يؤدي إلى وجود ردة فعل حتمية من طرف المجتمع ، تتمثل في العقاب و هذا ما ترجم فيما بعد إلى السياسة الجنائية و التي تعتبر مجموعة اجراءات عقابية تتخذها الدولة ضد المجرم ، ولكن هذه الاجراءات اختلفت من مكان لآخر ومن زمان لآخر ، فلقد كان العقاب في العصور القديمة هو عبارة عن تعذيب و ضرب و قسوة و تعنيف جسدي إلخ ، و لكن بتطور المجتمعات و بظهور المفكرين و الفلاسفة و العلماء الذين نادوا بضرورة احترام حقوق الانسان معاملته على هذا الاساس ، و عدم تجسيد العقاب في التعذيب البدني فقط ، بل يمكن أن يكون العقاب هو سلب الحرية مع الردع ، مع استخدام الاساليب التهذيبية و التربوية ، لان الانسان يتميز بالعقل و التفكير ، وهو قادر على الفهم و التعلم و بالتالي اعادة تأهيله من جديد ، وهذا ما دفع المجتمعات إلى انشاء مراكز ومؤسسات اصلاحية تهدف إلى اعادة تربية و تهذيب و تأهيل الجناة بمساعدة مؤطرين ومختصين مهمتهم العناية بالأحداث و توفير الشروط اللازمة لإبعاد الحدث عن الانحراف .

ولقد اتجهت مراكز ومؤسسات الإصلاحية في العصر الحديث إلى الاعتماد على أفكار مدرسة الدفاع الاجتماعي التي تراعي حقوق الانسان وشرعيته و حرئته ، و ابتعدت عن الافكار التي تنادي بالقسوة و العنف " لان العنف لا يولد إلا العنف "

وسنحاول أن نتعرف في هذا الفصل على أهم السياسات الجنائية التي مرستها المجتمعات المختلفة القديمة و الحديثة ، واهم الافكار التي جاء بها ، وعرض تجارب عربية و غربية فيما يخص نشأت المؤسسات الإصلاحية الخاصة بالأحداث .

اولا : نشأة المؤسسات الإصلاحية :

- إذا قلنا الطفولة فهذا يعني البراءة و يعني الصفاء ، و يتبادر إلى أذهاننا كل ما هو جميل و صادق ، هذا التعبير من الناحية الأدبية ؟، أما إذا قلنا الطفولة في علم النفس فتعني مرحلة عمرية مهمة في تكوين شخصية الانسان ، فهذه المرحلة العمرية هي التي تتحكم في الانسان فيما بعد ، من خلال كل المشاعر و الأفكار و المواقف التي يعيشها الطفل و التي ترسم ملامح شخصيته في المستقبل ، إما أن يكون شخصية سوية أو غير سوية ، أما في علم الاجتماع فالطفل: فهو أحد أفراد المجتمع و ينتمي إلى أنساق مختلفة و مترابطة ، كنسق الأسرة و المدرسة و جماعة الرفاق و غيرها من الأنساق التي تلعب دور كبير في تنشئته و في تكوين سلوكه و أفكاره و توجهاته ، و لها دور كبير في تكوين فرد صالح أو منحرف ؟ .
- و لهذا فإن انحراف الاحداث هو نتيجة لعوامل مختلفة و متنوعة ترابطت و انسجمت مع بعضها البعض ، لتكون فرد منحرف سلوكيا ، وهذا ما جعل المجتمعات تفكر في ايجاد حل لهذه المشكلة ، و جاء الحل في فكرة انشاء مؤسسات اصلاحية خاصة بالأحداث ، تهدف إلى مساعدة الحدث و إعادة تربيته و تأهيله و ارجاعه للمجتمع كفرد سوي ، و سنحاول التطرق إلى نشأة المؤسسات الإصلاحية في الدول الغربية و العربية كما يلي :

1- نشأة المؤسسات الإصلاحية في الدول الغربية :

- قام الباحث جريسكوم بالتفكير في انشاء مؤسسات لرعاية الأحداث المنحرفين و علاجهم ، وكان هذا في القرن التاسع عشر بالولايات المتحدة الأمريكية ، بعد أن قام بجولة في أوروبا ومانت نسبة انحراف الأطفال مرتفع خاصة في أبناء الطبقة الفقيرة ، وهذا ما لاحظته في مدينة نيويورك أيضا ، و لقد ساندته في فكرته زملائه المشتغلين بميدان العمل الاجتماعي و أسفرت جهودهم عن إنشاء أول مؤسسة إصلاحية لعلاج الانحراف بين الأحداث في المدينة سنة 1821م ، و تقرر أن يرسل إلى هذه المؤسسة صغار المذنبين الذين يمثلون أمام السلطات بدلا من إيداعهم في السجون العامة ، و كان هذا العمل الكبير أول خطوة في انتاج هذه السياسة الاجتماعية البناءة التي شهدت بعد ذلك عديدا من مراحل التطور ، و

- تعددت بعد ذلك صور المؤسسات الاجتماعية المخصصة لرعاية الأطفال ، فاتخذت كثير منها في البداية صور الملاجئ أو منازل الإيواء ليودع فيها الأطفال الذين فقدوا المأوى و أصبحوا بذلك في حاجة حقيقية إلى الرعاية و الحماية ، و اتخذت بعضها صور الإصلاحيات التي يودع فيها العصاة المتمردين من الأحداث ، ثم أطلق على هذه المؤسسات باسم " مدارس الدولة " ، في الولايات المتحدة الأمريكية كما عرفت في بريطانيا باسم " مدارس التدريب " ، ولم تكن أكثر هذه المراكز الاجتماعية تقدم لنزلاتها غير الطعام و المأوى ثم لحقتها بعض مظاهر التطور الذي يتمثل في الاهتمام بحجز الحدث المنحرف مع العناية باحتياجاته الطبيعية و حسن توجيهه للسلوك القويم ، و ذلك دون اهتمام بتفريد الحالات المودعة و إنما تباشر المؤسسة رسالتها من خلال لون من ألوان الحياة الاجتماعية البناءة¹ .
- أما في ألمانيا فتتوفر المؤسسات الإصلاحية على معاملة نفسية و اجتماعية و صحية للحدث ، وفق الظروف الخاصة و التي يتم تحديدها كذلك بعد فترة الملاحظة ، ووفقا للتشريع الألماني لا يجوز أن تزيد مدة الإقامة في المعاهد الإصلاحية عن سن العشرين .
- و في هولندا فإن للقاضي الخيار بالحكم على الحدث ذا الثامنة عشر سنة ، بالإرسال إلى الإصلاحية و إلى جانب امكانية توقيع تدابير أخرى مثل الكم مع وقف التنفيذ أو الغرامة أو التوبيخ ، و يجوز للقاضي أن يأمر بتمديد في حبس الأحداث الخطرين إلى ما بعد سن الرشد ، و الإدارة وفق تنفيذ هذا الحكم إذا ما زالت مبرراته .
- و يخضع الأحداث الجانحون في سويسرا إلى توقيع تدبير تربوي بناء على تقدم من الإدارة المعنية ، على الأحداث الذين لم يبلغوا الرابع عشر ، و بقرار من قاضي الأحداث من العام الرابع عشر إلى العام الثامن عشر ، و ينفذ هذا التدبير أيضا في مؤسسات إصلاحية ووفقا لبرامج مماثلة في خطوطها الكبرى لما تم استعراضه سابق² .
- **في كندا :** تعتبر مؤسسة (بوكوفيل) ضواحي مدينة مونتريال من أهم المراكز الخاصة باعادة التربية بكندا ، و نشأت أول الامر الخيام سنة 1946 ، و استقرت نهائيا على شواطئ بحيرة الفرنسيين سنة 1947 م ، بأبنيتها الرائعة ، وقاعاتها الفسيحة ، و أنديةها المتنوعة ، بالرغم من سعتها لم يكن عدد نزلاتها سوى 80 شابا تتراوح أعمارهم بين 15 و 18 سنة ،

¹ محمد عيسى طلعت و آخرون : *الرعاية الاجتماعية للأحداث المنحرفين* ، مكتبة القاهرة ، القاهرة ، 1963 ، ص
² أحسن مبارك طالب : *النظم الحديثة في إدارة المؤسسات العقابية و الإصلاحية* ، ندوة النظم الحديثة في إدارة المؤسسات العقابية و الاصرحية ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 1999 م ، ص 139

يشرف عليهم 15 أستاذا و مربيا متخصصا من خرجي جامعة مونتريال في العلوم الاجتماعية و علم النفس التربوي ، و يساعد هم أحد الرهبان ، ويتم تقديم مختلف البرامج منا التعليم النظري صباحا و الاعمال التطبيقية بالرياضة بعد الظهر ، و تختم بأحد الفنون الجميلة¹

- يتبن مما سبق أن نشأة المؤسسات الإصلاحية جاءت بشكل تدريجي و تطورت بتطور المجتمعات ، فلم يعد ينظر إلى الحدث بأنه مجرم ، بل على أنه ضحية ، لم تعد مؤسسات الإصلاحية عبارة عن مكان للأكل و النوم و المبيت ، بل أصبحت تعتمد على برامج مهمة و مختلفة تعالج نواحي مختلفة من تكوين الفرد ، و تسعى إلى إعادة تربيته و تكوينه تكوينا لائقا به كإنسان يحتاج إلى الاهتمام و المحبة و الاحترام ، حتى يصبح فردا صالحا قادا على الانتاج و افادة نفسه وغيره .

2 - المؤسسات الإصلاحية في الدول العربية

تعد الدول العربية كغيرها من دول العالم ، التي تعاني من ظاهرة انحراف الأحداث ، فهي تسعى أيضا لمحاربة هذه الظاهرة السلبية ، و إيجاد حلول لها ، وذلك من خلال الاهتمام بالحدث نفسه ، و العناية به و محاولة إعادة تأهيله و تربيته من جديد في حال الدخول إلى المؤسسة الإصلاحية ، و لذلك سنحاول عرض بعض النظم الإدارية للمؤسسة الإصلاحية في الدول العربية .

أ- المؤسسات الإصلاحية في تونس :

تسمى المؤسسات الإصلاحية الخاصة بالأحداث في تونس " مراكز اصلاح الأحداث المنحرفين " ، وقد تم انشاء أول اصلاحية في تونس و هي اصلاحية " قمرت " في موقع يبعد حوالي العشرين كم عن تونس العاصمة سنة 1946 م لإيواء الأحداث الذين لم يبلغوا العام الثامن عشر من اعمارهم ، و الذين اقترفوا أفعالا إجرامية ؛ و كانت هذه الإصلاحية خاضعة آنذاك إلى إشراف وزارة التربية إلى حد سنة 1967م حيث تحولت لتصبح خاضعة لإشراف وزارة الشباب و الشؤون الاجتماعية ، منها سنة 1969 م ، لإشراف وزارة الداخلية و غيرها من مراكز الإصلاح التي وقع استحداثها إلى حد اليوم .

¹- ادريس الكتاني : بور المؤسسات الإصلاحية في الحيلولة دون عودة الحدث للإجرام ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ، الرياض ، 1993 ، ص 255

تعتمد مراكز إصلاح الأحداث بتونس ما يسمى (النظام التدريجي " باعتبار نوعية الخدمات المقدمة لكل صنف ، و على أساس التطور السلوكي للمنحرف وهي ، نظام رعاية المركزة و النظام شبه المفتوح و النظام المفتوح .

يعتمد نظام الرعاية المركزة و المراقبة المكثفة بالاهتمام بالأحداث الجانحين المدانون بجرائم خطيرة ، و الأحداث العائدون و صعاب المراس ، و الأحداث الذين اتخذوا في شأنهم اجراء تأديبي .

أما النظام الشبه مفتوح فهو يتيح للحدث التمتع برخص الخروج و بالمشاركة في تظاهرات و التفتح على المحيط الخارجي و ذلك بمقرر من المدير العام للسجون و الإصلاح ، و ينطلق هذا النظام على الأحداث الذين حصل لديهم تطور سلوكي من بين المودعين بجناح الرعاية المركزة ، و الذين تصبح أن ليهم استعداد لتقبل البرامج الإصلاحية المعتمد للاندماج من جديد في المجتمع.

ب- المؤسسات الإصلاحية بالمغرب :

أنشئت في المغرب مؤسسات و مراكز لإعادة التربية الأحداث الجانحين و علاجهم ، تتولى وزارة الشبيبة و الرياضة مباشرة عملها فيما وفقا لقرار وزير الشبيبة و الرياضة رقم 80 -957 بتاريخ 8 رمضان 1701 الموافق 11 جولية 1981 م ، و تنقسم هذه المؤسسات إلى فروع (الملاحظة و مراكز إعادة التربية ، و نوادي العمل الاجتماعي و فروع مرحلة ما قبل الخروج) .

- فروع الملاحظة : للأحداث بصفة مؤقتة في انتظار اتخاذ الإجراءات من طرف السلطة القضائية
- مراكز وفروع إعادة التربية : خاصة بالتعلم الابتدائي و التي يلحق بها الأحداث الذين هم في سن الدراسة الابتدائية .
- مراكز وفروع التكوين المهني : و التي يلتحق بها الأحداث الذين لا يمكن لهم مسايرة التعليم الابتدائي و الذين تتوفر لديهم معلومات الأساسية و مؤهلات مهنية .
- مراكز تكوين الفلاحي و يلحق بها الأحداث الذين لا يتوفر لهم مستوى دراسي كاف و غالبا ما يمونون من البادية .

ج- المؤسسات الإصلاحية في ليبيا :

المؤسسات الإصلاحية في ليبيا تسمى " الإصلاحية القانونية " ، (ادارة تربية و توجيه الاحداث

(

يتم وضع فيها كل حدث يقل عمره عن 14 سنة و قام بجناية أو جنحة و هذا طبقا للمادة 151 من قانون العقوبات الليبي ، أو بوضعه تحت المراقبة اذا أمكن تنفيذ تلك المراقبة بتسليمه لوالديه أو لمن كانوا ملزمين بتربيته و العناية به أو لأحجي مؤسسات المساعدة الاجتماعية و في حالة عدم ارتداع الحدث يستبدل تدبير الحرية المراقبة ، بتدبير الإيداع بالإصلاحية ، و أوجب قانون المادة 150 عقوبات أن تكون هذه الإيواء سنة على الأقل بما يمكن المؤسسة الإصلاحية من حيز أدنى لوضع برنامج الإصلاح الملائم لحدث .

د- المؤسسات الإصلاحية بمصر :

اتجهت التشريعات المتلاحقة في مصر إلى أحداث أجنحة مخصصة للأحداث في السجون سميت ب" الإصلاحيات " و أنشئت أول إصلاحية في مصر سنة 1894 في الاسكندرية و نقلت منها سنة 1997 م إلى القاهرة ، أما اصلاحية الجيزة الموجودة حاليا فقد أنشئت سنة 1907 فيما تم إلحاق " مدرسة الحقل الصناعية الزراعية " التي كانت راجعة بالنظر إلى وزارة التربية و التعليم باسم " اصلاحية المرج " التي خصصت للمودعين من الأحداث المجرمين بينما أفردت إصلاحية الجيزة للأحداث المشردين .

في عام 1984 صدر قرار الجمهورية بإنشاء اتحاد عام لرعاية الأحداث لزيادة الاهتمام بأوضاع المؤسسات التي كانت قائمة بالوظائف الإصلاحية لهذه الشريحة العمرية بهدف النهوض بها و الاهتمام أيضا بدعم متطلبات الارتقاء بالقيم الاجتماعية و التربوية في مجال رعاية الأحداث وفي عام 1981 بلغ عدد مؤسسات رعاية الأحداث المنحرفين و المعرضين للانحراف 23 مؤسسة تنتشر بالوجهين القبلي و البحري ، بالإضافة إلى 14 مكتبا مستقلا للمراقبة الاجتماعية و 4 دور الملاحظة.¹

و يوجد حاليا نوعان من المؤسسات الإصلاحية الخاصة بالأحداث ، اولهما يدار بشكل مشترك بين وزارة الداخلية ووزارة الشؤون الاجتماعية ، وثانيهما يدار بمعرفة وزارة التضامن وحدها . لدى مصر حاليا 37 مؤسسة موزعة على كافة انحاء الجمهورية منها المؤسسات المغلقة و هي المؤسسات الإصلاحية بالمرج و المخصصة للذكور و سجن دار الملاحظة المخصص للفتيات

¹- منير عصرة : رعاية الأحداث ، المكتب المصري الحديث ، مصر ، 1984 ، ص 100

يودع فيها الاطفال الذين بلغوا 15 سنة ولم يجتازوا 18 سنة و يستفيد من خدمة المؤسسات حوالي 32231 حالة في العام الواحد¹

أما عن الرعاية الاجتماعية و برامجها في مؤسسات الاصلاح المصرية ، فقد تضمن التشريع الصادر سنة 1982 و الخاص برعاية الأحداث مواد عديدة تتصل بتحديد أهداف بدور مؤسسات الأحداث و برامجها للأحداث إلى أقسام تبعا لأعمار النزلاء .

*- تقسيم الأحداث المودعين إلى أسر طبقا لمعايير السن و غيره

*- اخضاع الأحداث المودعين لاختبارات نفسية لتشخيص حالتهم و تحديد طريقة العج و تخصص ملف اجتماعي لكل نزيل .

*- تقديم الخدمات النفسية و الاجتماعية و الصحية لهم

*- تشغيل النزلاء بالورش الخارجية غيرها و اعدادهم مهنيا و تعليميا تحت إشراف الأخصائيين الاجتماعيين .

هـ - المؤسسات الإصلاحية في الكويت :

يخضع قطاع إصلاح الأحداث المنحرفين في الكويت إلى قانون رقم 3 الصادر سنة 1983 م ، و الذي استبعد فيه المشرع هذه الفئة العمرية المنحرفة و المعرضة للانحراف عن نطاق القانون الجزائي ، و يبرز هذا التشريع تفاصيل الرعاية المؤسسة لمواجهة للحدث و التي قسمها إلى أربعة أقسام في قسم الأطفال و قسم الفتيان من 12-15 سنة ،/ و قسم الشباب لمن يبلغون 15 سنة ، علما بأنه يمكن لمؤسسة واحدة أن تهتم بكل هذه الأقسام أو بعضها ، كما يقسم الأحداث إلى أسر بناء على مقياس التجانس بين الأفراد في السن و الميول و القدرات .

و- المؤسسات الإصلاحية في الأردن :

تحمل المؤسسات الإصلاحية في الأردن تسمية " مراكز الاصلاح و التأهيل المهني " و التي تتولى بالأساس إصلاح النزلاء و تأهيلهم .

وقد تضمنت التعليمات الخاصة بمكاتب الخدمة الاجتماعية في مراكز الإصلاح و التأهيل المهني ، إن هذه المكاتب تتولى في الوقت الحاضر القيام بمهام تبدأ بمهمة استقبال الأحداث و تنتهي بخروج الحدث من الإصلاحية ، و تعتمد في ذلك على برامج الاصلاح و التهذيب

¹ - ايمان علي : **8 معلومات عن مؤسسات الأحداث بمصر ... تعرف عليها** ، الجريدة الالكترونية برلماني ، نشر المقال في 20 جانفي 2017 على 10:02 على الموقع : www.parlamany.com ، تم الاطلاع عليها في 2018/04/13 على الساعة 12:00 زوالا

المختلفة (النفسية و الاجتماعية و التعليمية و الصحية و المهنية و الترفيهية ...إلخ) و تعمل على تهيئة النزول قبل خروجه من المركز و إعداد الدراسة الاجتماعية له متضمنة التوصيات بشأن كل حالة لإعادة دمجه في المجتمع.

ز - المؤسسات الإصلاحية في المملكة العربية السعودية :

تتولى رعاية الأحداث الجانحين في المملكة العربية السعودية ، المؤسسات الإصلاحية التي يقوم دورها على المحاور الرئيسية التالية : تقويم النزول و تعليمه و إصلاحه و تهذيبه بقدر إعادة تأهيله و إدماجه في المجتمع ، كفرد صالح سوي و تهتم الإصلاحيات في المملكة برعاية أسر الجانحين بما يضمن توعيتهم بالمهام المنوطة بهم بعد خروج الحدث من الإصلاحية ، و تتعامل المؤسسات الإصلاحية في المملكة العربية السعودية مع مؤسسات عديدة ، باعتبار المهمات الأفقية الشمولية المنوطة بعهدتها ، و من بين الجهات نذكر : وزارة العمل والشؤون الاجتماعية و مكاتب الضمان الاجتماعي و هيئات الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر ، ووزارة الشؤون الإسلامية ، ووزارة المعارف و إدارة التعليم و المؤسسات العامة للتعليم الفني و كذلك مع المستشفيات و المراكز الصحية .

د - المؤسسات الإصلاحية في قطر :

انطلقت التجربة القطرية في رعاية الأحداث المنحرفين و إعادة تأهيلهم ، و بصفة أخص في فبراير 1991 حتى أنشئ قسم لشرطة الأحداث ، سرعان ما تحول إلى إدارة راجعة بالنظر إلى وزارة الداخلية ، ثم صدر قانون للأحداث رقم 01 لسنة 1994 م حدد مختلف الجوانب ذات الصلة بخدمة هذه الشريحة العمرية ، ويتم الاعتناء بهم بشكل كامل و اعطائهم الأمن النفسي و الاجتماعي و الاقتصادي ، و سهر عليهم طاقم كامل من الكوادر البشرية المتخصصة مهمتها الاعتناء بهم و مساعدتهم و تطوير شخصيتهم و قدراتهم و إدماجهم في المجتمع من جديد .

ط - المؤسسات الإصلاحية في لبنان :

تعود تجربة المؤسسات الإصلاحية في لبنان لسنة 1946م حيث أنشئ معهد لإصلاح الأحداث و تربيتهم ملحق بوزارة التربية الوطنية و الفنون الجميلة ، علما أن الأحداث كانوا قبل صدور هذا النص يودعون في أقسام خاصة في السجون العادية ، ثم ألحق المعهد سنة 1953 م بوزارة الشؤون الاجتماعية ، و في 1958 م أحدث مركز خاص لتوقيف الأحداث في منظمة الحدث و

الذي سمي ب " دار الملاحظة " يباشر مهامه في اطار السياسة التي يرسمها اتحاد حماية الأحداث اشارة إلى أن هذا الاتحاد هو الجمعيات ذات المنافع.

ي - المؤسسات الإصلاحية في اليمن :

ذكر قانون اليمني لسنة 1976 م أنه من بين التدابير الممكن اتخاذها لرعاية الحدث المنحرف الإيداع بما يسمى المادة 85- " المنشأة التربوية " وهي كل مؤسسة معدة لتهديب الحدث و تربيته و تلقينه العلوم و تكوينه حرفيا و مهنيا " ، فيما أضافت المادة 86 أنه يستبدل من المؤسسة التربوية بمؤسسة طبية و وسائل خاصة في التربية و التعليم .

3 - تصنيف المؤسسات الإصلاحية :

يتم تصنيف المؤسسات الإصلاحية إلى مؤسسات مفتوحة و شبه مفتوحة و مغلقة ، ويمكن اعتباره التقسيم الأساسي في علم العقاب ، و لذلك سنستعرض الأنواع الثلاثة كالتالي :

أ- المؤسسات المغلقة :¹

تقوم هذه المؤسسات على فكرة مفادها أن المحكوم عليه هو شخص يمثل خطورة على المجتمع ، و لهذا يتعين عزله عن العالم الخارجي طوال مدة العقوبة السالبة للحرية ، ولا تزال المؤسسات المغلقة هي النوع الأكثر انتشارا حيث أن بعض دول العالم لتي توصلت إلى درجة عالية من التقدم الاقتصادي يتميز نظامها العقابي بزيادة المؤسسات المغلقة .

و تتميز المؤسسات الإصلاحية المغلقة بأسوار عالية و يتعذر على المحكوم عليهم اجتيازها ، عادة ما تبنى هذه المؤسسات في عواصم الدول و المدن الكبرى و لكنها تكون بعيدة عن العمران ، و تتميز بالشدّة و الصرامة ، و يخضع المحكوم عليهم لأساليب و برامج المعاملة العقابية التي تفرض عليهم .

من بين عيوبها وهو أن الصرامة الزائدة و عزل المحكوم عليهم عن المحيط الخارجي يؤدي إلى حدوث اضطرابات نفسية ، و قد تؤدي إلى عزلة المحكوم عليهم عن المجتمع بعد الخروج من المؤسسة الإصلاحية.²

ب- المؤسسات الشبه المفتوحة :

¹ - عادل يحي : مبادئ علم العقاب ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2005 ، ص 209
² - فوزية عبد الستار : مبادئ علم الاجرام و علم العقاب ، دار النهضة العربية ، بيروت ، 1977 ، ص 326

هذه المؤسسات تتوسط في نظامها الاداري بين المؤسسات المغلقة و المؤسسات المفتوحة ، فلا تكون الصرامة و الشدة التي عليها الأولى ، ولا تكون متساهلة مع المحكوم عليهم كالمؤسسات المفتوحة ، فبتم ايداع الحدث في مكان أشد حراسة من المؤسسات المفتوحة و أكثر تحررا من المؤسسات المغلقة في نفس الوقت .

و هكذا تم إنشاء هذه المؤسسات شبه المفتوحة لتكون في مركز وسط من حيث الحراسة ، و تستقبل هذه لمؤسسات الأحداث الذين لن يتم إيداعهم في المؤسسات المغلقة رغم خطورتهم نظرا لعدم الحكم عليهم بعقوبات مقيدة للحرية .

و قد يكون هؤلاء الأحداث من مرتكبي جرائم :

*- السرقة

*- القتل

*- التزوير

*- هتك العرض

*- الاشتراك في أنشطة عصابية

*- المخدرات

و تستقبل هذه المؤسسات عددا كبير من نزلاء المؤسسات المفتوحة إذا ثبت أنهم لا يصلحون نزلاء في تلم المؤسسات نظرا لمحالتهم الدائم للهرب .¹

ج- المؤسسات المفتوحة :

تعد المؤسسات المفتوحة من الأنظمة العقابية التي تستعين بها الدولة لإعادة دمج المحكوم عليهم بالمجتمع ، حيث تكون المعاملة جيدة و تعتمد على الثقة في النزيل و بأنه قادر على تغيير سلوكه دون أن يشعر بالتقيد أو الصرامة و الشدة ، حتى أن بناء المؤسسات المفتوحة يكون على شاكلة منزل عادي و تكون في المناطق الريفية ، ويتم تشغيل المحكوم عليهم في كثير من الدول في الزراعة ، ومن بين

¹- طارق كمال : الإحتراف الاجتماعي الأسباب و المعالجة ، مؤسسة شباب الجامعة، مصر ، 2008 ، ص 87

الدول التي اهتمت بتشغيل المحكوم عليهم في ورشات عمل وفي الزراعة نذكر سويسرا ، فيكون المحكوم عليهم منفتحين على العالم الخارجي ، فكل شخص أراد عليه أن يتغير فعليه أن تكون ليده قناعة شخصية حول هذا الموضوع دون أن يكون عليه جلاذ أو رقيب .

و تقوم هذه المؤسسات على تنمية الشعور بالمسؤولية لدى النزلاء وهذا ما يعكسه انعدام الأسوار و القضبان الحديدية، وذلك أن النزلاء هذه المؤسسة لا يحاولون الهرب لأنهم مقتنعين بجدوى وجودهم في هذه المؤسسة .

ومن مزايا المؤسسات المفتوحة ما يلي :

*- أنه من الممكن إعادة الثقة إلى الحدث ، كما أنه من الممكن إشعاره بأن المجتمع لا يقف ضده

*- تجنب مخالطة الجرمين و المنحرفين .

*- تحقيق وفر للدولة من الناحية الاقتصادية.

و بالرغم من المزايا العديدة لهذه المؤسسات تسهل سبيل الهرب بالنسبة للحدث .ومع ذلك فإن هذا العيب من الممكن تلافيه عند اختيار الأحداث الذين يتم ايداعهم في هذه لمؤسسات بحيث يكونون أقل مي للتمرد و الهروب.¹

رابعا - التدابير الإصلاحية الخاصة بالحدث :

التدابير هي مجموعة من الاجراءات التي تواجه خطورة كامنة في شخصية مرتكب الجريمة لرأها عن المجتمع ؛ و هي جزاءات توقع على الأحداث و لا يكون فيها عقاب جسدي اطلاقا ، وتهدف إلى تربية الحدث و اعادة تأهيله و ادماجه في المجتمع .²

يمكن القول أن التدابير الإصلاحية تم تشريعها حتى تسمح للحدث من فرصة التدرج في العقاب من التوبيخ إلى التسليم ثم نظام حرية المراقبة ثم الايداع في مؤسسات خاصة ، إي من الأسهل إلى السهل إلى الصعب ، حسب نوعية الجريمة التي ارتكبها الحدث و مدى خطورتها على المجتمع. و سنحاول أن نستعرض هذه التدابير بشكل تدريجي كالتالي :

¹- مرجع سابق ، ص 86 (بالتصرف)

²- محمد ابراهيم الدسوقي : علم الاجرام والعقاب ، مرجع سابق ص 89

1- التوبيخ :

يعتبر التوبيخ كدبير اصلاحي ارشادي يتضمن عادة توجيه اللوم إلى الحدث و بناء على ذلك فان هذا التدبير يحتوي على توجيه للحدث و كشف عما ينطوي عليه عملهم ، من خطورة يمكن أن تؤدي به للانزلاق في هوة الفساد و الجريمة ، ومن ثم فإن اختيار العبارات و الطريقة التي يتم بها التوبيخ متروك أمره للقاضي في حدود أن يترك تأثيره الايجابي على الحدث دون أن يكون له انعكاس سلبي على نفسيته و هذا التدبير تأخذ غالبية التشريعات المعاصرة و خاصة في مجال المخالفات البسيطة و حالات التشرذ و التسول و تبين للحدث أن النتائج الضارة المترتبة عن فعله و أن عودته إلى ارتكاب جنحة أخرى تعرضه لتدبير أشد و أشد قساوة .

2 - التسليم :

و نقصد به تسليم الحدث المجرم أو المعرض للانحراف إلى أشخاص موثوق فيهم ، و بأنهم قادرين على التكفل بالطفل و حمايته و اعالته ، وقد يظهر هذا التدبير في بادئ الأمر تدبير لا فائدة منه ولكنه في الحقيقة مفيدة في كثير من الحالات خاصة التي يكون فيها الحدث قد انحرف نتيجة لسوء المعاملة أو الاهمال .

ولا يجوز تسليم الحدث لأحدهم إلا عند عدم صلاحية المتقدمين عليه في ذلك الترتيب من التدابير و يتم التسليم بالترتيب التالي :

*- إلى أحد أولياء الحدث

*- لمن له ولاية أو وصاية عليه .

*- ثم إلى شخص أهل لذلك من أفراد أسرته ، ثم لشخص مؤتمن أو أسرة موثوق فيها .

*- وعلى مستلم الحدث أن يتعد بالحرص عليه .

وتكمن أهمية التسليم كونها تعتبر اجراء موجها للوالدين أو ولي الأمر ليكون بمثابة تنبيه لكي يقوموا بواجباتهم التربوية ، و لهذا فإن مستلم الحدث يضع القيود لتهذيبه و تربيته لمصلحته ومن ثم فهو في جوهره تدبير مقيد للحرية في هدفه .¹

3 - نظام الحرية المراقبة :²

الحرية المراقبة هي وضع الحدث تحت مراقبة المندوب الاجتماعي أو المرجح المعين لهذه الغاية تحت إشراف القاضي .و يشتمل هذا التدبير مراقبة سلوك القاصر و سيرته و عمله و توجيهه الصحيح و الإشراف على شؤونه لصحية و النفسية و الاجتماعية و المهنية .*- مدة الحرية المراقبة من سنة إلى خمس سنوات

*- يجب على الحدث الموضوع تحت المراقبة ان يستمع إلى الارشادات المندوب الاجتماعي و يتبع جميع تعليماته ، وإن يحضر إلى مكتبه كلما طلب منه ذلك .

و يعتبر هذا التدبير علاجيا تستهدف التكيف الاجتماعي للحدث في مجتمعه و بيئته الطبيعية ، بحيث يتمتع بحرية كبيرة تحت رعاية و إشراف موظف تابع للمحكمة بموظف الاختبار و الذي يتطلب أن يكون على درجة كبيرة من الخبرة في الشؤون النفسية و الاجتماعية و التربوية ، إلى جانب ذلك فغن مهمته تتطلب عقلا راجحا و صبورا لا ينفذ جهدا خاصا لمصادقة الحدث و توجيهه كما على الموظف الاختيار القضائي أن يقتضي عن ماضي الحدث و بيئته العائلية و أسباب ارتكابه الجريمة و ظروفه المادية و الاجتماعية و يرفع تقارير دورية عن حالة الحدث مع جميع جوانبها و التحسن أو الانتكاس الذي يطرأ عليهم ، و يقدم تقرير فيه على المحكمة التدبير الأصح للحدث .

4 - الايداع في مؤسسة خاصة :

هذا التدبير هم من أقدم التدابير التي طبقتها التشريعات على الأحداث و التي تعتمد إلى اتباع اتجاه تربوي تقويمي لعلاج الأحداث الجانحين إلى تأهيلهم لإدماجهم من جديد في المجتمع ، و قد تكون هذه المؤسسة خاصة لإعادة التربية و التأهيل المهني أو مؤسسة طبية لذوي العاهات و الأمراض العقلية ، و

¹ - زواش ربيعة : السياسة الجنائية تجاه الأحداث ، محاضرات أقيمت على طلبة السنة الثانية ماستر ، السنة الجامعية 2015-2016 ، ص 42

² - جعفر علي محمد : الأحداث المنحرفون ، المؤسسة الجامعية لدراسات و النشر و التوزيع ، بيروت ، 1996 ، ص 272

تتماشى هذه المؤسسات مع سن لحدث عند تنفيذ الحكم الجنحة أو الجناية المقترفة ، وفي حالات التعرض للانحراف و التشرذ .

و ينبغي عدم تجريد الأحداث من حريتهم إلا وفقا للمبادئ و الاجراءات الواردة في قانون الأحداث ، و ينبغي ألا يجرى الحدث من حريته إلا كملاذ أخير و لأقصر فترة ممكنة ، و يجب ألا يقتصر ذلك على الحالات الاستثنائية و ينبغي للسلطة القضائية أن تقرر طول فترة العقوبة دون استبعاد إمكانية التبكير بإخراج الحدث .

يجب ان تكون المعايير التي تجيز التدخل الرسمي من هذا القبيل محددة بدقة و مقصورة على الحالات التالية :

- *- إذا كان الطفل او الحدث قد تعرض لإيذاء من قبل الوالدين .
- *- إذا كان الحدث قد تعرض للاعتداء الجنسي أو الجسدي أو العاطفي من قبل ولي الأمر .
- *- إذا كان والد الطفل أو الحدث أو أولياء الأمر قد اهملوا أو تخلوا عنده أو استغلوه .
- *- إذا أبدى الطفل أو الحدث سلوكات خطيرة على نفسه ولم يكن في وسع الوالدين أو أولياء الأمر أو الحدث نفسه مواجهة ذلك الخطر بوسائل أخرى غير الابداع في المؤسسات الاصلاحية .¹

¹ - زواش ربيعة : مرجع سابق ، ص 45

الخلاصة :

يتبين لنا مما سبق أن مؤسسات الاصلاحية الخاصة بالأحداث تم انشاءها في مختلف انحاء العالم ، و تتفق كلها من ناحية الاهتمام بالحدث ومحاولة رعايته و اعادة تأهيله و تربيته ، و لكن تختلف من ناحية الإمكانيات المادية و البشرية التي تقوم بتقديم البرامج الاصلاحية ، و كيفية التكفل به ، ونوعية المؤطرين و المربين و المعلمين الذين يقومون بعملية التربية و التأهيل . هذا ما يعكس مدى فعالية هذه البرامج على الحدث ، و تنجرم في عدم معاودة السلوك الانحرافي من جهة و الاندماج و التفاعل مع المجتمع من جديد من جهة أخرى .

خاصة وأن وضع الحدث في مراكز اعادة التربية يعتبر التدبير الاخير بعد التوبيخ و التسليم و نظام مراقبة الحرية ، وهذا يعني أن الحدث يحتاج إلى رعاية خاصة من قبل والديه و أسرته بشكل خاص ، و مدرسته و محيطه الاجتماعي ، فان لم تأتي محاولاتهم بالنتيجة المطلوبة ، يتم تنفيذ تدبير الایداع في المؤسسات الاصلاحية ، وهذا بغية اصلاحه لا غير و ابعاده عن أسباب الانحراف الموجودة في المحيط الخارجي له .

الفصل الخامس : مراكز اعادة التربية في الجزائر ودورها في رعاية الاحداث

أولا : نشأة مراكز إعادة التربية في الجزائر

ثانيا : أنواع المراكز إعادة التربية

1 - المراكز المتخصصة في إعادة التربية

أ- مصلحة الملاحظة

ب- مصلحة إعادة التربية

ج- مصلحة العلاج البعدي

ثالثا - المراكز المتخصصة في الحماية

1- مصالح الحماية و التربية في الوسط المفتوح

2- قسم المشورة لتوجيه و التربية

3- قسم الاستقبال والفرز

رابعا : مراكز متعددة الخدمات لوقاية الشبيبة

ثالثا : كيفية سير وعمل مراكز إعادة التربية و أهدافها

رابعا : رعاية الاحداث بمراكز إعادة التربية

1 : برامج الرعاية الصحية (الجسمية ، النفسية ، العقلية)

2 : البرامج التعليمية و التأهيلية

3 : برامج التهذيب الديني و الخلقى :

4 : برنامج الانشطة الرياضية :

5 : برنامج الأنشطة الثقافية:

خامسا : فريق العمل القائم على رعاية الاحداث والمهام الموكلة إليهم و القواعد العامة التي تحكمهم

1 - فريق العمل القائم على رعاية الاحداث والمهام الموكلة إليهم

2 : القواعد العامة التي تحكم فريق العمل القائم على رعاية الأحداث المنحرفين :

سادسا: معوقات تواجه أهداف و غايات مراكز إعادة التربية

1 : معوقات تتعلق بالنصوص

2 : معوقات تتعلق بالمؤسسات و المراكز

3 : معوقات تتعلق بالجانب المالي و التنظيمي

4 : المعوقات المادية و المؤسساتية لإعادة الادماج:

5 : معوقات تتعلق بالنزلاء أنفسهم

6 : معوقات ترجع للمجتمع نفسه

خلاصة

تمهيد :

ظاهرة انحراف الاحداث هي ظاهرة قديمة في المجتمع الجزائري ، ولكن لم يتم الاهتمام بهذه الشريحة المهمة في المجتمع ، وكانت تهمش ويمارس عليها كل أنواع العنف و القسوة خاصة في الحقبة الاستعمارية ، حيث كان المستعمر الفرنسي يعاقب الأحداث الذين ارتكبوا سلوكات منحرفة بقسوة و همجية ، ويتم عقابهم بنفس درجة الشدة التي يعاقب بها الراشدون ، لأن هدفهم هو تدمير هذا الجيل و تحطيم أملهم في الحياة الكريمة و الطيبة ، فكانوا يعاملون على اساس أنهم ارهاب و مجرمون ، و لم تكن لهم هيئات أو مؤسسات تدافع عن حقوقهم .

ولكن بعد الاستقلال بدأت الدولة الجزائرية بالاهتمام بظاهرة انحراف الاحداث ، و حاولت ايجاد حلول للإعادة ادماجهم في المجتمع و تأهيلهم و تربيتهم من جديد ، فأنشأوا مراكز اعادة التربية الخاصة بالأحداث ، هدفها اصلاح الحدث و تسوية سلوكه .و قامت بوضع تشريعات وقوانين تهدف إلى حماية حقوقهم حتى لا تنتهك من طرف الآخرين ، وتم وضع استراتيجيات و برامج خاصة و متنوعة يقوم بتنفيذها متخصصون و مؤهلون في هذا المجال (أي مجال رعاية الأحداث).

ولكن عملية اصلاح و تأهيل الاحداث المنحرفين قد واجهت مجموعة من العراقيل المختلفة والمتنوعة ، منها عراقيل على مستوى التشريعات و منها ما هو على مستوى المراكز و المؤسسات ومنها ما يخص الميزانية المالية ، و منها ما يخص المؤطرين أي الموارد البشرية .. إلخ التي قد تحد من فعالية البرامج الموضوعة بهذه المراكز .

لذلك سنحاول في هذا الفصل التعرف أكثر على مراكز إعادة التربية في الجزائر ، كيفية سيرها ؟ ودور المؤطرين و المتخصصين بها ؟ و أهم البرامج التي تقدم للأحداث المنحرفين ، وهل يستفيدون منها أم لاو ما هي أهم الصعوبات و العراقيل التي تواجه هذه المراكز و تحد من فعاليتها ؟

أولا : نشأة مراكز إعادة التربية في الجزائر :

تعود نشأة مراكز إعادة التربية بالجزائر إلى الفترة الاستعمارية ، حيث كانت تابعة لوزارة العدل بموجب اتفاقية عقدت بين وزارة الشبيبة و الرياضة آنذاك ووزارة الحماية الاجتماعية حاليا ما تسمى بوزارة العدل ، حيث مان الاستعمار الفرنسي يعذب الصغار في السجون و يعاملهم معاملة الكبار من حيث القسوة و الشدة و الظلم و التنكيل .

بعد الاستقلال حافظت الجزائر على هياكل مراكز إعادة التربية و حاولت فتحها من جديد بإطارات جزائرية خاصة وأن ظاهرة الجريمة و الانحراف تفتت في العشرية الأولى من الاستقلال وذلك بفعل عدة عوامل نذكر منها على سبيل المثال ، الفقر و الجهل و نقص الوعي و نقص التفقه في الدين و الهجرة إلى المدينة إلخ ففي الفترة ما بين 1963-1972 م قظت المحاكم الجزائرية على 35420 حدث منحرف أي بمعدل سنوي يقدر ب 3500منحرفا .

أما العشرية الثانية ما بين 1972-1981 م فقد حكم على 82756 حدثا أي بمعدل 8200 حدث سنويا و في سنة 1970 كان عدد المنحرفين 174000 حدثا تتراوح أعمارهم ما بين 14 و 17 سنة ، أما سنة 1980 فقد قدر عددهم 1789000 حدثا ، و بهذا قدر ارتفاع خلال العشر السنوات ب 53% .

أما فيما يخص مراكز إعادة التربية فإنه بعد 1962 م تأسست مديرية فرعية لحماية الطفولة و المراهقة ، وهي مديرية مستقلة تعمل بالتنسيق مع وزارتي العدل و الداخلية ، وكان نطاق عملها محدود فهي تعنى فقط بالأحداث المنحرفين الذين استشهد أباؤهم في حرب التحرير وليس لهم من يكفلهم ، وقد بلغ عدد مؤسسات إعادة التربية 12 مؤسسة سنة 1960 م ، بعد أن كانت 26 مؤسسة تم إغلاقها نظرا لعدم توفر المربين و الاطارات المتخصصة ، وبعدها وضعت وزارة الشبيبة و الرياضة مخططا لإنشاء 19 مؤسسة لحماية الطفولة و المراهقة من الانحراف .وفي بداية السبعينات أصبح عدد هذه المؤسسات 31 مؤسسة تتسع ل 3720 حدثا .¹

¹ - مليود سفاري وآخرون ، نمو المدينة الجوارية و ظاهرة الجريمة ، تقرير بحثي نهائي بوحدة البحث **cnepru** ، جامعة احاج لخضر باتنة ، 2007 ، ص ص (22-23) .

الفصل الخامس: مراكز إعادة التربية في الجزائر و دورها في رعاية الأحداث

في فترة التسعينات أي العشرية السوداء استفحلت ظاهرة الانحراف في المجتمع الجزائري و كانت فترة الاحداث عرضة لهذه الظاهرة ، فقد بلغ عدد الأحداث المنحرفين في الفترة ما بين 1998 – 2002 م 31737 حدثا منحرفا ، بمعدل 27.31% وهذا ما دفع بوزارة العدل بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، بإنشاء مراكز استماع و إعادة إدماج اجتماعي لشباب المنحرف الذين أتموا مدة عقوبتهم ، وكانت تحت اشراف الكشافة الاسلامية الجزائرية (شرع حتى العام 2007 م في انجاز 24 مركزا من ضمن 48 مركزا مبرمجا) .

وحسب المعطيات التي نشرتها وسائل الاعلام الوطنية فقد تبين زيادة في عدد جرائم الاحداث بنسبة تقدر ب 4% في الفترة ما بين 2004-2005 م ، اما في سنة 2007 م فلقد تم توقيف 1592 حدا من أصل 30878 موقوفا ، لتبرز لسطح ظاهرة الهجرة السرية .

مراكز إعادة التربية هي مراكز معدة خصيصا لاستقبال الأحداث ، و هي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري ، تتمتع بالشخصية المعنوية ، وذمة مالية خاصة بها ، وتتكفل برعاية الأحداث الذين لم يكملوا 18 سنة من عمرهم ، بقصد إعادة تربيتهم ، و الذين كانوا موضوع أحد التدابير المنصوص عليها في المادة 444 من الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق ل 8 يناير 1966 و المعدل و المتمم لقانون الاجراءات الجزائية¹ ، و صدرت في حقهم أوامر و أحكام بالوضع أو الابداع من قبل الجهات القضائية المختصة سيما منها ، أقسام الأحداث بالمحاكم أو غرف الأحداث بالمجالس القضائية ، كما تنقسم إلى نوعين منها ما هو تابع لوزارة العدل كمراكز إعادة التربية و ادماج الأحداث كذلك الأجنحة الخاصة بهم في المؤسسة العقابية ، ومنها ما هو تابع لوزارة العمل و الحماية الاجتماعية طبقا للأمر 75/64 المؤرخ في 26/09/1975 م ، المتضمن إحداث المؤسسات و المصالح المكلفة بحماية الأحداث، و لا تختص المراكز التخصصية لإعادة التربية بقبول الأحداث المتخلفين بدنيا أو عقليا².

¹ - الجريدة الرسمية : الامر رقم 75/64 مؤرخ في 20 رمضان عما 1386 الموافق ل 26 سبتمبر 1975 يتضمن احداث المؤسسات و المصالح المكلفة بحماية الطفولة و المراهقة ، عدد 81 الصادر بتاريخ 10/10/1975 م ص 1091.

² - خليفي ياسين ، أحكام معاملة الحدث خلال مراحل الدعوى العمومية في مرحلة تنفيذ الحكم ، وزارة العدل المدرسة العليا للقضاء مجلس القضاء ، باتنة ، 2005-2006 (مذكرة تخرج لنيل اجازة المرسة العليا للقضاء) .

الفصل الخامس: مراكز إعادة التربية في الجزائر و دورها في رعاية الأحداث

حيث يتم ترتيب و توزيع الأحداث المحبوسين داخل المركز حسب جنسهم ووضعيته الجزائئية ، ويخضعون لفترة ملاحظة و توجيه و متابعة ، يتم تطبيق النظام الجماعي على الأحداث ، غير أنه يمكن لأسباب صحة أو وقائية عزل الحدث خلال تواجده بالمركز أو الجناح المخصص للأحداث بالمؤسسة العقابية ، يعامل معاملة تراعى فيها خصوصية هذه المرحلة العمرية و شخصية الحدث و حالته النفسية ، ويتم صون كرامته الانسانية¹.

ويستفيد الحدث الحبوس على وجه الخصوص من :

*- وجبة غذائية متوازنة و كافية لنموه الجسدي و العقلي .

*- لباس مناسب

*- رعاية صحية و فحوص طبية مستمرة

*- فسحة في الهواء الطلق يوميا

*- محادثة زائرية مباشرة من دون فاصل

*- استعمال وسائل الاتصال عن بعد تحت رقابة الادارة .

ثانيا: أنواع مراكز إعادة التربية في الجزائر ودورها :

تمت الاشارة في بداية هذا الفصل إلى أن المشرع الجزائري ميز بين المراكز المخصصة لاستقبال الأحداث الجانحين على تلك المعدة للأحداث الذين هم في خطر معنوي وتصنف المؤسسات و المراكز المخصصة لاستقبال الأحداث الجانحين كما يلي :

¹- قانون تنظيم السجون و اعادة ادماج المحبوسين ، الباب الخامس إعادة تربية وإدماج الأحداث المادة 116-

1 : المراكز المتخصصة في إعادة التربية والتأهيل :

منصوص عليها في الأمر 75-64¹ و هي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري و شخصية معنوية تمت بموجب مرسوم يصدر بناء على تقرير وزير الشبيبة و الرياضة (الهيئة الوصية آنذاك) وهذا طبقا للمادة الثامنة (08) من الأمر أعلاه².

و هي مؤسسة داخلية مخصصة لإيواء الأحداث الذين لم يكملوا الثامنة عشرة (18) سنة من عمرهم بقصد إعادة تربيتهم ، و الذين كانوا أحد التدابير المنصوص عليها في المادة (444) من قانون الاجراءات الجزائية ، باستثناء الأحداث المتخلفين عقليا أو بدنيا و هناك 32 مركز متخصص في إعادة التربية ((CSR)) في كامل التراب الوطني أما مراكز اعادة التربية و الادماج التابعة لوزارة العدل فيوجد منها أربعة (04) في كامل التراب الوطني أحدها مخصص للإناث ونذكرها كم يلي : مركز قديل بوهران ، ومركز بحى الهواء العليل بسطيف و ثالث خاص بسجن الحراش بالجزائر العاصمة .

وقد أوجب المشرع كذلك أن يكون كل حدث حكم عليه بالإيواء في هذه المراكز أن يكون مسبوقا بتحقيق اجتماعي تقوم به مصلحة الملاحظة و التربية في الوسط المفتوح (soeno) أو بتقرير وزارة العمل و الحماية الاجتماعية سابقا (التضامن الوطني حاليا) هي المشرفة على هذه المراكز بممارسة دائمة و مستمرة على المستويين الإداري و البيداغوجي .

أما فيما يتعلق بالتنظيم الداخلي لهذه المراكز فإنها تشتمل على (03) مصالح ولكل واحدة منها مهام محددة وهي :

أ- مصلحة الملاحظة :

وهي مصلحة داخلية تتولى دراسة شخصية الحدث و ملاحظتها نفسيا و اجتماعيا بالملاحظة المباشرة بواسطة مختلف الفحوص و التحقيقات يقوم بها أعضاء الطاقم البيداغوجي و تحديدا المساعد الاجتماعي و الأخصائي النفساني . كما يشتركان في لجنة العمل التربوي التي تنشأ على مستوى المراكز و يرأسها قاضي الأحداث ، بحيث تقوم هذه الأخيرة بدراسة كل حدث و تقترح من حين لآخر على قاضي الأحداث

¹ - الامر 75-64 المؤرخ في 26/09/1975 المتضمن إحداث المؤسسات و المصالح المكلفة بحماية الطفولة و

المراهقة .

² - تنص المادة 116 من قانون 15-12 : تقوم الوزارة المكلفة بالتضامن الوطني بإحداث و تسيير المراكز الاتية ، مراكز المتخصصة في حماية الطفولة في خطر ، و المراكز المتخصصة في حماية الأطفال الجانحين

إعادة النظر في التدابير التي سبق له أن اتخذها ، و الإقامة في هذه المصلحة لا يمكن أن تقل عن 03 أشهر ، ولا يجب أن تزيد عن 06 أشهر .

ب- مصلحة إعادة التربية :

تقوم هذه المصلحة وفقا لمقتضيات المادة (11) من الأمر 64-75 السابق ذكره بتزويد الحدث بالتربية الأخلاقية و الوطنية و الرياضية و التكوين المدرسي وكذا المهني قصد إعادة دمج الحدث اجتماعيا ، وفقا لمقررات البرامج الرسمية المعدة من طرف الوزارة المعنية (وزارة التربية الوطنية ، وزارة التعليم و التكوين المهنيين) ، وهذا بالتنسيق مع مصلحة الملاحظة التي يعد الأخصائي النفسي و المساعد الاجتماعي أطرافا فاعلة فيها ، و تقوم المصلحتان برفع تقرير إلى قاضي الأحداث بشكل دوري كل 03 أشهر حول وضع الحدث و تطوره ، والإجراءات البيداغوجية و التربوية الواجب اتخاذها بشأنه .

ج- مصلحة العلاج البعدي :

وهي بمثابة جهاز للمتابعة و المعالجة البعدية ، تأتي مهمتها بعد مصلحة الملاحظة و مصلحة إعادة التربية وفقا للمادة (12) من الأمر 64-75 ، وتندرج مهمتها في المتابعة و العلاج البعدي ، قصد مباشرة إدرات عملية تطبيقية بإدماج الحدث اجتماعيا ، وفي هذا الاتجاه تتخذ تدابير مثل وضع الحدث في ورشة خارجية قصد التكوين المهني و التعليم تحت إشراف لجنة العمل التربوي بما يعني إشراف قاضي الأحداث دوما بوصفه رئيسا لهذه اللجنة ، وتعد هذه المصلحة هي الجهاز المكلف بوضع الحدث في حالة الاندماج الفعلي كهدف نهائي من وضعه في مركز المتخصص في إعادة التربية¹ .

2 - المراكز الخاصة بالأحداث في خطر معنوي :

نفس المادة (01) من الأمر 03-72² على أن "القصر الذين لم يكملوا الواحد و العشرين عاما وتكون صحتهم و أخلاقهم أو تربيتهم معرضة للخطر ، أو يكون وضع حياتهم أو سلوكهم مضرا بمستقبلهم ، يمكن إخضاعهم لتدابير الحماية و المساعدة التربوية ضمن الشروط المنصوص عليها ..".

¹ الأمر رقم 64/ 75 المتضمن إحدات المؤسسات المكلفة بحماية الطفولة و المراهقة ، الجريدة الرسمية العدد 46 ، ص 1090.

² - الأمر 03-72 المؤرخ في 10/02/1972 المتعلق بحماية الطفولة و المراهقة

فإذا ما تبين لقاضي الأحداث أن حدثا وجد إحدى الحالات المشار إليها أمكن له زيادة على تدابير الحراسة الواردة في المادة (10) من الامر (72-03) أن يأمر باتخاذ تدابير الوضع بشأن الحدث الذي هو في خطر معنوي بصفة نهائية بإحدى المؤسسات الأتية :

- مركز الايواء أو المراقبة
- مصلحة مكلفة لمساعدة الطفولة
- مؤسسة أو معهد للتربية أو التكوين المهني أو العلاج

و باستقراء نص المادة (11) من المر أعلاه (72-03) نجد أن المشرع أشار إلى مراكز الايواء و المراقبة ، هذه الاخيرة التي لم تكن معروفة إلا بعد صدور الأمر 64-75 المتضمن إحداث المؤسسات و المصالح المكلفة بحماية الطفولة و المراهقة و حصرها في المراكز المتخصصة للحماية و المكلفة خصيصا باستقبال أحداث مصالح الملاحظة و التربية في الوسط المفتوح (soeno) الذين هم في خطر معنوي .

أ- المراكز المتخصصة في الحماية « c.s.p » centres spécialises de protection

تعتبر هذه المراكز مؤسسات عمومية ذات طابع إداري ، تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي ، وهي مخصصة لإيواء الأحداث الذين لم يكملوا الواحد و العشرين (21) عاما قصد تربيتهم و حمايتهم ، والذين كانوا موضوع أحد التدابير الواردة في المواد (05) و (06) و (11) من الأمر 03-72 المذكور أعلاه وهم الأحداث في خطر معنوي .

بالإضافة إلى انه يجوز لها قبول الأحداث الذين سبق وضعهم في المراكز المتخصصة لإعادة التربية ، و استفادوا من تدبير إيواء للعلاج البعدي ، وهو ما نصت عليه المادة (14) من نفس الأمر .

كما هو الحال بالنسبة للمراكز المتخصصة في إعادة التربية ، فإن المادة 2/4 من الأمر 64-75 السالف الذكر أجازت للوالي أو ممثله في حالة الاستعجال الأمر بوضع الأحداث فيها لمدة لا تتجاوز (08) أيام شريطة أن يرفع مدير المؤسسة الأمر فورا إلى قاضي الأحداث للبحث فيه ، ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تتجاوز مدة الإيواء المؤقت المنصوص عليه في المادة (06) من الأمر 03-72 مدة ستة أشهر (06) طبقا للمادة (05) من الأمر 64-75 ، ومدة سنتين (02) بخصوص عمليات الإيواء

النهائي المنصوص عليها في المادة (11) من نفس الأمر ،وهناك 09 مراكز متخصصة في كامل التراب الوطني

وتشتمل المراكز المتخصصة للحماية على ثلاث مصالح وهي :

✓ مصلحة الملاحظة :

مهمتها دراسة شخصية الحدث و إمكانياته و أهليته عن طريق فحوصات و تحقيقا متنوعة يقوم بها أعضاء الفرقة البيداغوجية و تحديدا الأخصائي النفسي و التربوي وكذا المساعد الاجتماعي الذي يعتبر دوره مهما في إعداد التقرير الخاص بدراسة الشخصية و التحقيق الاجتماعي في هذا الشأن .

✓ - مصلحة إعادة التربية:

تكلف بتزويد الحدث بالتربية الأخلاقية والوطنية والرياضية والتكوين المدرسي والمهني قصد إدماجه في الحياة الاجتماعية .وذلك طبقا للبرامج الرسمية المعدة من الوزارات المعنية المشار إليها في المادة (17) من الأمر 64*75 .

✓ مصلحة العلاج البعدي : مهمتها البحث عن جميع الحلول التي من شأنها السماح للأحداث بالاندماج الاجتماعي ، لاسيما القادمين من مصلحة التربية أو مركز متخصص لإعادة التربية ، وذلك وفقا لما تنص عليه المادة (18) من نفس الأمر ، حيث تقوم بإرجاع الحدث إلى بيئته الطبيعية واتباع جميع الأساليب التي تساعد على تكيفه الاجتماعي¹ .

3- مصالح الملاحظة والتربية في الوسط المفتوح (soeno) :

أسست هذه المصالح كمؤسسات اجتماعية سنة1966 م بمقتضى القرار الوزاري الصادر عن وزارة الشبيبة والرياضة (السلطة الوصية آنذاك) المؤرخ في 21-12-1966 م وكان يطلق عليها قبل ذلك سنة 1963 اسم " مصلحة حماية الطفولة " و التي كانت عبارة عن هيئة تربية تنتمي إلى مصلحة الاستشارة التوجيهية التربوية بالعاصمة ، الموكلة إليها مهام التكفل بالأحداث الذين هم في خطر معنوي و إعداد البحوث الاجتماعية المتعلقة بهم .

¹ نفس المرسوم ، ص 1090 - 1091.

الفصل الخامس: مراكز إعادة التربية في الجزائر و دورها في رعاية الأحداث

نص على هذه المصالح الأمر 64-75 المتعلق بإحداث مؤسسات و المصالح المكلفة بحماية الطفولة و المرافقة ، وإذا جاء في المادة (24) منه " تنشأ مصالح الملاحظة و التربية في الوسط المفتوح بواقع مصلحة واحدة في كل ولاية " .

وعرفت المادة (19) من نفس الأمر على أنها مصالح ولائية تأخذ على عاتقها الأحداث الموضوعين تحت إشرافها وهم : *

*- الأحداث الجانحين الموضوعين تحت نظام الحرية و المراقبة طبقا لأحكام قانون الاجراءات الجزائية ولاسيما المادتان (444) (445) منه .

*- الأحداث الذين هم في خطر معنوي الموضوعين تحت الملاحظة طبقا للمواد (05) و (10) من الأمر 03-72 المتعلق بحماية الطفولة و المرافقة .

*- الأحداث الذين أمر القاضي الاحداث أو الجهة القضائية الخاصة بهم بوضعهم لدى مصالحتها .

*- الأحداث المطلوب التكفل بهم من قبل المصالح المختصة بوزارة الشبيبة و الرياضة الهيئة الوصية آنذاك ، وهذا حسب المادة (22) من الأمر 64-75 .

كما يجوز لمصالح الملاحظة و التربية و المراكز المتخصصة للحماية ، و القيام بجميع الأبحاث و الأعمال الهادفة إلى الوقاية من سقوط الأحداث في خطر معنوي في متاهات الجنوح ، وذلك بمساعدتهم من خلال إجراء اتصالات مع آباءهم و أصدقائهم ، بما فيه الاتصال بأماكن قضاء أوقات فراغهم طبقا للمادة (19) من الأمر المذكور أعلاه .وتشتمل هذه المصالح على الأقسام¹ .

الآتية :

أ- قسم المشورة التوجيهية والتربوية :

يكلف هذا القسم بإجراء بحث عن الحدث وعن ظروفه وحالته النفسية وطبيعة الخطر المعنوي الذي يهدده ، وذلك بقصد تحديد الطريقة الملائمة لإعادة التربية والأحداث المنحرفون في هذا القسم يوجهون بناء على طلب من قاضي الأحداث أو المصالح المختصة والتابعة للوزارة المعنية.

¹ نفس المرسوم ، ص 1091 - 1092.

ب- قسم الاستقبال والفرز :

تتلخص مهمته في إيواء الأحداث وحمايتهم لمدة ثلاثة أشهر في انتظار إعادة تقرير شامل يقدم إلى قاضي الأحداث ليتخذ بعد ذلك ما يراه مناسباً تجاه الحدث¹.

3- المراكز المتعددة الاختصاصات لحماية الشبيبة :

هي مراكز تجمع مهام ومسؤوليات المراكز الأخرى عندما تقتضي الظروف ويلاحظ أن هذه الأنواع من المراكز قليلة جداً بالقياس مع المراكز الأخرى نظراً لصعوبة المهام التي تختص بها ، ويتحتم على مسؤولي المراكز إشعار قاضي الأحداث بجميع الأفعال التي تصيب الأحداث وخاصة في حالة مرضه أو وضعه في المستشفى أو هربه من المركز أو وفاته كما يعلمون الجهات القضائية عن انقضاء مدة الوضع والإيواء بالمركز بشهر واحد قبل انتهاء المدة المحددة وللحدث الحق في زيارة عائلته في حالات استثنائية كما يمنح الحدث في هذه المراكز عطلة سنوية لدى عائلاتهم لمدة لا تتجاوز 45 يوم في الصيف . ويوجد 05 مراكز متعددة الخدمات لوقاية الشبيبة ((CPSJ)) في كامل التراب الوطني.

ثالثاً : كيفية سير وعمل مؤسسة إعادة التربية و أهدافها :

1 : كيفية سير وعمل مؤسسة إعادة التربية :

إن مؤسسات إعادة التربية كغيرها من المؤسسات العمومية الموجودة في المجتمع ، تعمل ضمن إطار قانوني مسطر من طرف الهيئة الوصية لذلك و تحكمها ضوابط وقواعد قانونية تسمح بإرساء النظام و الانضباط داخل هذا النوع من المؤسسات التي أقيمت أسساً لإعادة تنظيم المجتمع وتسوية سلوك أفراد المنحرفين ، و يتم تسيرها بالطريقة التالية :

يعين لدى كل مؤسسة من مؤسسات إعادة التربية مدير يتولى شؤون إدارتها طبقاً للإصلاحات المخولة له قانوناً ، وتحدث كتابة ضبط قضائية تكلف بمتابعة الوضعية الجزائية لكل نزير و كتابة ضبط محاسبية تكلف بمسك أموال وودائع النزلاء (المادتان 26-27) ، المادتان تكتفيان بهذه المعلومات ، والمشرع يعد بإعطاء تفاصيل عنها أكثر عن طريق التنظيم .

¹ نفس المرسوم ، ص 1092.

بالرجوع إلى النصوص التنظيمية و بالخصوص الأمر رقم 02/72 تعرف أن النزير عند وصوله إلى المؤسسة يجرى من كل ما يحمل في جيوبه و يسجل ما يسلب منه في سجل معد لذلك لدى كتابة ضبط المحاسبة في القانون الجديد ، ويحفظ بكل أمانة لترد له بعد انقضاء المدة المحكوم بها عليه ، من جهة أخرى يفتح لكل سجين من أول يوم اعتقاله ملف يوضع فيه الحكم أو القرار القاضي بالحبس ، و الأوراق المتعلقة بحالته الصحية و بسلوكه داخل المؤسسة ، ثم إن هذا الملف يلزمه ويتبعه حيثما حل ولا يجوز الاطلاع عليه إلا من طرف لجنة الترتيب و القضاء المكلفين بمهمة التفتيش في مؤسسات إعادة التربية و وزارة العدل المادة 13 من القرار الوزاري المؤرخ في 72/07/23 المتضمن تنظيم كتابات الضبط القضائية داخل مؤسسات السجون ويلزم رؤساء مؤسسات .¹ السجون أن يسلموا إلى السلطات ذات الصلاحيات مستخرجات أو عن طريق الوثائق الموجودة في حوزتهم و المتعلقة بالسجون (المادة 13 من نفس القرار) يلزم بحفظ الملف الشخصي للنزير بالمؤسسة الاخيرة التي مر بها بعد اطلاق سراحه

أما بالنسبة للمؤسسات المتخصصة في حماية الطفولة و المراهقة ، فهي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري و تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي تطبيقا للمرسوم التنفيذي 115/75 المرخ في 1975/09/26م المتضمن قانون الأساسي النموذجي لحماية الطفولة و المراهقة ، فقد حدد التنظيم الإداري للمراكز المتخصصة في حماية الطفولة و المراهقة و عدلها المرسوم 165/12 الذي أعاد تنظيم الهيكل الإداري ، حيث أقرت المادة 11 من المرسوم السالف الذكر أنه يسير المؤسسات أو مراكز المتخصصة في حماية الطفولة و المراهقة مجلس إداري و يديرها مدير و تزود بمجلس نفس تربوي تبعا لطبيعة التعامل النفسي للأطفال و المراهقين الذين يتوجب وجود مختصين لدراسة الاختلالات النفسية و محاولة العلاج النفسي لمعرفة أسباب الجنوح و ارتكاب السلوك الاجرامي². حدد المرسوم التنفيذي الجديد أن التنظيم الداخلي لمؤسسات من حيث تعيين الموظفين و تصنيفهم يحدد بقرار مشترك بين الوزير المكلف بالتضامن الوطني و الوزير المكلف بالمالية و السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية ، في حين أن

¹ - خولة زروقي ، التعبير و تغير سلوك المنحرف داخل المؤسسة إعادة التربية ، دراسة ميدانية بمؤسسة إعادة التربية بورقلة ، جامعة ورقلة ، 2015/2014 ، ص 129 ، (رسالة ماجستير في علم الاجتماع التربوي غير منشورة)

² - عربي بادي يزيد و قسوري فهيمة : المؤسسات التخصصية في حماية الطفولة و دورها في حماية الأحداث و إعادة إدماجهم ، ملتقى وطني حول جنوح الأحداث قراءة في واقع و آفاق الظاهرة و علاجها ، جامعة باتنة ، 2016 ، ص 9

الفصل الخامس: مراكز إعادة التربية في الجزائر و دورها في رعاية الأحداث

النظام الداخلي لكل مؤسسة و طريقة التسيير و القيام بالمهام المنوطة بالهيكل التنظيمية يحددها قرار مشترك بين الوزير المكلف بالتضامن الوطني و وزير العدل حافظ الأختام .

و طبقا للمرسوم 165/12 يتم تشكيل مجلس الادارة طبقا للمادة 14 حيث يتأسسه الوالي و يتشكل من :

- ممثل عن مديرية الصحة و السكان للولاية
- ممثل عن مديرية التربية للولاية
- ممثل عن مديرية التكوين والتعليم المهني
- ممثل عن مديرية الشباب و الرياضة للولاية
- ممثل عن مديرية الشؤون الدينية و الأوقاف
- رئيس المجلس الشعبي البلدي للبلدية مقر المؤسسة أو ممثله
- ممثلا عن المستخدمين البيداغوجيين ينتخبه نظرائه
- ممثلا المستخدمين الاداريين ينتخبه نظرائه
- ممثلا عن الحركة الجمعوية ذات الطابع الاجتماعي التي تنشط في نفس مجال نشاط المؤسسة .
- وكذلك يمكن للمجلس أن يستعين بأي شخص كفاء من شأنه مساعدته في أشغاله من مختصين نفسيين أو اجتماعيين أصحاب الخبرة في مجال اختصاصهم¹.

من خلال تشكيلة المجلس يتبين أنه يضم أعضاء السلطة التنفيذية و متمثلة في مختلف المديريات على مستوى الولاية ، ولكن يلاحظ عدم وجود تمثيل قضائي عن قضاة الأحداث الذي كان موجودا بموجب مرسوم 11/75 .

أ- **تداول المجلس** : يعين أعضاء المجلس بقرار من الوالي بناء على اقتراح السلطات المعنية التي يتبعونها لمدة 3 سنوات قابلة للتجديد ، و يجتمع المجلس مرتين في السنة في دورة عادية بناء على طلب رئيسه و يمكن أن يجتمع المجلس في دورة غي عادية بناء على طاب ثلثي أعضائه او السلطة الوصية تتخذ قرارات المجلس بأغلبية الأصوات في حالة التساوي يكون صوت الرئيس مرجحا تطبيقا لنص المادة 17، 18، 19 من المرسوم 165/12 .

¹ - المرسوم التنفيذي 115/75 المؤرخ في 1975/12/26 المتضمن القانون الأساسي النموذجي للمؤسسات المتخصصة في حماية الطفولة و المراهقة ، الجريدة الرسمية رقم 82 ، ص

الفصل الخامس: مراكز إعادة التربية في الجزائر و دورها في رعاية الأحداث

ب * - مهام مجلس الإدارة : نصت المادة 16 من المرسوم 165/12 على مجلس الإدارة بتداول طبقا لقوانين و التنظيمات المعمول بها :

- النظام الداخلي للمؤسسة ، برامج نشاطات المؤسسة ، مشروع ميزانية المؤسسة و حساباتها
- الصفقات و العقود و الاتفاقيات و الاتفاقات
- اقتناء الأملاك العقارية و المنقولة و التصرف فيها
- قبول الهبات و الوصايا أو رفضها
- مشاريع تهيئة المؤسسة و توسيعها .
- التقرير السنوي لنشاطات المؤسسة الذي يعده المدير ، وكل المسائل المتعلقة بمهام المؤسسة و تنظيم سيرها

ج- المدير العام :

حددت المادة 21-22 من المرسوم التنفيذي 165/12 عل أن تعين المدير يكون بموجب قررا من الوزير المكلف بالتضامن الوطني و ينهل مهامه بنفس الطريقة ، ويقوم بما يلي :

- تنفيذ مداوات مجلس الإدارة و تمثيل المؤسسة أمام العدالة وفي جميع الحياة المدنية ، إعداد برامج نشاطات المؤسسة و تنفيذها
- اعداد مشروع ميزانية المؤسسة و حساباتها و تقديمها إلى مجلس الإدارة للتداول بشأنها .
- ابرام الصفقات و العقود و الاتفاقيات طبقا للتشريع و التنظيم المعمول به .
- تعيين المستخدمين في كل المناصب التي لم يتقرر بشأنهم نمط تعيين آخر
- ممارسة السلطة السلمية على جميع مستخدمي المؤسسة
- إعداد التقرير السنوي لنشاطات المؤسسة .
- د- المجلس النفسي التربوي

هذا المجلس استحدثه المرسوم رقم 165/12 ، له مهام خاصة مرتبطة بطبيعة عمل هذا المركز في حماية الطفولة و المرافقة للحد من جنح الأحداث ، ويعد هذا المجلس ذو طابع استشاري مكلف بدراسة و تقييم الآراء و الاقتراحات و التوصيات في كل المسائل المرتبطة بمهام المؤسسة و يكلف بالمهام التالية:

- اقتراح برامج نشاطات النفسية و تنسيقها

- توجيه الأحداث حسب قدراتهم و استعداداتهم و نتائج تقييم على المستوى التربوي .
- دراسة الصعوبات التي تعترض عملية التكفل بالأحداث و اقتراح الحلول المناسبة
- تقديم الاقتراحات الخاصة بالتكفل بالأحداث و إعادة إدماجهم اجتماعيا .

ويرتكز على تشكيلة مميزة حددتها المادة 25 من المرسوم 165/12 وهم يجتمع المجلس مرة كل شهر في دورة عادية بناء على استدعاء من رئيسته في دورة عادية ، و يجتمع في دورة غير عادية بناء على طلب من رئيسته أو ثلثي أعضائه .

تتخذ قرارا المجلس بأغلبية الأصوات في حالة التساوي يرجح صوت الرئيس، و أقرت المادة 24 من المرسوم 165/12 أن المجلس النفسي و اقتراحاته و توصياته تدون في محاضرات ة تسجل في سجل مرقم و مؤشر عليه من مدير المؤسسة ، و يعد المجلس التقرير كل 3 أشهر يقيم في نشاطه و يقترح التدابير اللازمة.

2 : أهداف مراكز إعادة التربية:

إن التنظيم الهيكلي للمراكز المتخصصة في حماية الطفولة و المراهقة تعمل بهذا التكوين الداخلي و تسعى لتحقيق أهداف رئيسية حددها المرسوم 165/12 و التي تسعى الأجهزة المشتركة من مجلس الإدارة و المدير و المجلس النفسي التربوي تحقيقها و هي كالاتي :

*- ضمان تربية الأحداث و إعادة تربيتهم و حمايتهم و يعد هذا جوهر عمل الأجهزة الداخلية لكل المراكز و هدفها الرئيسي ، القيام بدراسة شخصية الحدث و قدراته و استعداداته بالملاحظة المباشرة لسلوكه و بمختلف الاختبارات و التحقيقات الاجتماعية عن طريق الاختصاصيين في علم النفس العيادي و علم النفس التربوي و المختصين الاجتماعيين من خلال عمل مجلس النفسي التربوي .

*- تنفيذ تقنيات ملائمة للتكفل بالأحداث

*- ضمان المتابعة النفسية و الاجتماعية و الطبية لحدث

*- ضمان التربية المدنية و أخلاقية بهدف تعزيز احترام القيم لدى الأحداث

*- مراقبة سلوك الحدث و نفسيته

*- ضمان تغذية صحية متوازنة

*- السهر على المراقبة العائلية طوال عملية التكفل بالأحداث قصد الحفاظ على الروابط مع أسرهم .

*- ضمان التمدرس و التكوين المهني للأحداث بالاتصال مع القطاعات المعنية

*- السهر على إعادة التكيف و إعادة ادماج العائلي و الاجتماعي و المدرسي و المهني للأحداث

*- ضمان النشاطات الثقافية و الترفيهية و الرياضية¹

كل هذه الأهداف التي سطرتها مراكز إعادة التربية، بغية ادماج الأحداث و إعادة تربيتهم تعتبر من أهم أبرز تساؤلات هذا البحث و التي تتجسد و التساؤلات التالية، هل هذه الأهداف تطبق فعلا على أرض الواقع؟، وهل تجسد بحذافيرها؟ و هل الطريقة التي تستخدم في تطبيق هذه الأهداف فعالة بما يكفي لإشباع احتياجات الأحداث داخل المركز؟ هل و تعمل فعلا على تسوية سلوكهم و تكييفهم وادماجهم مع أسرهم و المجتمع فيما بعد ، هذا ما سنحاول الكشف عنه من خلال التحقق من الفرضيات في الجانب الميداني .

رابعاً : رعاية الأحداث بمراكز إعادة التربية :

إن الهدف الأساسي من إدخال الحدث المنحرف إلى مراكز إعادة التربية ، هو مساعدته على تحسين سلوكه والخروج من دائرة الانحراف و الاجرام والعودة إلى المجتمع بشخصية جديدة فعالة ، و قدرة على حل مشكلاتها و مواجهة الصعاب بالطريقة صحيحة ، وخدمة المجتمع و تنميته ، لذلك فإنه يتم وضع برامج مختلفة و متنوعة تساهم في إعادة تربية و إدماج الحدث و تأهيله للخروج إلى المجتمع ، و ضمان عدم رجوعه للانحراف عقب الإفراج ، فتجاهل الحاجة لمثل هذا التأهيل يؤدي إلى عودة الحدث إلى المجتمع كنموذج غير صالح بل وخطير للانحراف ضدا لقانون ، لذلك فإن النظرة الحديثة لرعاية الأحداث تركز على الاهتمام بهم و رعايتهم بكافة الوسائل الممكنة بما يوفر لهم طاقات كبيرة وقوة مؤثرة

¹ - ، المرسوم التنفيذي رقم 165/12 مؤرخ في 5 أفريل 2012 الموافق ل 13 جمادى الأول 1433 هـ ، يتضمن تعديل القانون الأساسي النموذجي للمؤسسات المتخصصة في عملية الطفولة و المراهقة ، الجريدة الرسمية ، العدد 21 ، الصادرة في 11 أفريل 2012 ، ص 11

تساعد على إصلاحهم وإعادة توازنهم النفسي والاجتماعي بحيث يشعر الحدث أن هناك منة يهتم به ويرعاه ويبدل كل ما في وسعه من طاقة وجهد في سبيل تغييره وإصلاحه.

من هنا كانت الحكمة الاتجاه الجديد الذي قام في السنوات الأخيرة حول جدوى رعاية الأحداث بمختلف الأساليب الصحية والنفسية والاجتماعية و المهنية إلى آخره من الأساليب التي تنقسم إلى أصلية وهي الأساليب المباشرة التي تؤدي إلى تحقيق المعاملة التقييمية في إصلاح الحدث وإعادة تأهيله الاجتماعي ومثالها الرعاية الصحية والعلاج الطبي والنفسي والتعليم والتهديب الخلقي والديني والتأهيل المهني والرعاية الاجتماعية؛ والثانية هي أساليب تكميلية وهي وسائل غير مباشرة تكمل الوسائل الأولى وتوازرها في إعادة الوفاق بين الحدث و المجتمع ومثالها رعاية الحدث عقب الإفراج عنه وهي ما تسمى بالرعاية اللاحقة¹ وسنتطرق إلى هذه الأساليب بشكل مفصل.

1 : برامج الرعاية الصحية (الجسمية ، النفسية ، العقلية)

تتمثل الرعاية الصحية في كافة الخدمات و البرامج الخاصة بالمحافظة على صحة الإنسان من تعرضها للأمراض أو مواجهة مؤثرات قد تقلل من قدرتها التي تبدو واضحة في مجالات الحياة ، وقد يمارس تلك الخدمات و يصممها و يوفرها ، مؤسسات و أجهزة حكومية أو أهلية ، يشترط لتحقيق أهداف خدمات و برامج الرعاية الصحية التي ترتبط بالسياسة الصحية العامة ، التي تتبعها أجهزة التشريعية و التي تحدد كيفية تنفيذها ، الوزارات و المجالس المختلفة ،كذلك لابد أن ترتبط تلك الخدمات و البرامج بالقوانين و القرارات التي تنظم أعمال المؤسسات و الهيئات المختلفة حتي يكون هناك الاطار المنظم لتلك البرامج و الخدمات .²

وطبقا لقانون السجون و إعادة الادماج الاجتماعي للمحبوسين (2007) ، فإن الرعاية الصحية حق من حقوق جميع فئات المحبوسين و من بينهم فئة الأحداث المادة 57 .

حيث يتم فحص المحبوس وجوبا من طرف طبيب و الأخصائي النفسي عند دخوله إلى المؤسسة العقابية و عند الافراج عنه كلما دعت الضرورة لذلك .

¹ - جلال الدين عبد الخالق ، السيد رمضان ، الجريمة و الانحراف من منظور الخدمة الاجتماعية ، المكتب الجامعي الحديث ، الأزاريطة ، الإسكندرية، 2001 ، ص 237.

² - محمد سيد فهمي : أسس الخدمة الاجتماعية ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، 2013 ، ص 20

❖ و هذه الفحوصات الصحية تتضمن فحصا طبيا عاديا ، و فحصا نفسيا ، و فحصا عقليا ، وذلك حسب ما تقتضيه حالة الحدث الجانح أو المعرض للخطر .

أ- **الفحص الطبي العادي** : تكمن الغاية الأساسية من الفحص الطبي العادي في معرفة سلامة الحدث جسديا و فيزيولوجيا ، في وضعه الراهن و المستقبلي ، فإجراء هذا الفحص مفيد جدا ، لأنه الوسيلة الناجعة في اكتشاف المرض أو الأمراض الجسدية التي يعاني منها الحدث ، و التي لا تسمح بوضعه خارج المؤسسات الصحية ، فإذا تبين للمحكمة أن حالة الحدث الجسدية تستدعي العلاج في ضوء تقرير الطبيب فله الأمر بإيداعه مصلحة علاجية ملائمة .

فالفحص الطبي العادي يمكن أن يساعد المحكمة مع التقارير الأخرى عن حالة الحدث على تفهم مشكلة هذا الأخير من جوانبها المختلفة ، فقد يتضح أحيانا أن منشأ انحراف الحدث و ارتكابه الجريمة يعود إلى اختلال انفعالي في حياته ناجم عن اضطراب في الغدد أو إصابة أحد أعضاء الجسم بتشوه ، أو إيذاء وفي هذه الحالة أن ما يحتاجه الحدث ليس سوى عناية صحية و معالجة طبية ، بحيث إذا توافرت له ، زال ما به من انحراف أو على الأقل خف ما عنده من انحراف .

ب- **الفحص الطبي العقلي** :

تأمر المحكمة بإجراء الفحص العقلي عندما يتبين لها أن حالة الحدث العقلية تستدعيه ، و يقوم به عادة طبيب متخصص بالأمراض العصبية و العقلية للأحداث ، و يبحث الطبيب فيما يلي (هل تدخل اضطرابات شخصية الحدث ضمن الآفات العقلية المرضية المعروفة ؟ مثل القصور العقلي ، و حالة الصرع ، و يجب على الطبيب إعطاء تنبؤ عن حالة الحدث و أن يبدي رأيه في علاجه ، وفي إمكانية تطور سلوكه مستقبلا .

و عمل طبيب الأمراض العقلية لا يتعلق بالواقعة الجرمية أو المسؤولية الجزائية لمرتكبها ، و أنم يدور حول العوامل و الأسباب الداخلية التي دفعت الحدث إلى الشذوذ و السلوك المضاد للمجتمع بارتكاب الجريمة ، و يمكنه الاستفادة من تقرير المحقق الاجتماعي ، فيعطي هذا التقرير صورة واضحة عن البيئة التي يعيش فيها الحدث ، وسير الدراسة و أحواله الصحية ، و إذا رأى الطبيب أن حالة الحدث تستدعي دراسو واسعة فله أن يقترح على المحكمة وضعه في مركز الملاحظة.

ج - **الفحص نفسي** :

يرمي الفحص النفسي إلى اكتشاف جوانب شخصية الحدث المختلفة ، بمعرفة سلوكه السوي و تحديد درجة الذكاء و القدرة البدنية أو القدرة الذهنية عنده ، وذلك بتزويد المحكمة بالمعطيات المفيدة ، لفهم بواعث انحراف الحدث و أسباب ارتكاب الجريمة ، و تقريرها العلاج المناسب لحالته ، الفحص النفسي يعطي الدلالات النافعة من أجل الكشف عن الجانب الإيجابي لقابلية الحدث للتكيف الاجتماعي ، و عن المعايير انفعالاته ، أو شعوره تجاه أسرته ، هل هو اجتماعي أو غي اجتماعي ؟ وما رد فعله أمام موقف أو تصرف معين و عن معاني القيم الأخلاقية أو الاجتماعية لديه ؟ ، ما معرفته بالحياة ؟ و هل هو صادق أم كاذب ؟ هل هو أناني أم لا ؟ ومما تجدر الإشارة إليه أن الفحص النفسي أو العقلي يأتي متما للفحص الطبي العادي ، إذ تبنوا على بعض الأحداث سلوكيات غي عادية مما يستدعي أن تأمر المحكمة بإجراء الفحص النفسي لهم ، ومن الحالات التي تقضي إجراء هذا الفحص ، الانحرافات الجنسية ، وتلك التي يظهر فيها الشذوذ في السلوك و اختلال المزاج أو العقل ، و بكل الأحوال يمكن للمحكمة أن تأمر بإجراء الفحص النفسي في كل حالة انحراف لا تعرف اسبابها أو بواعثها .

و يمارس الفحص النفسي بأشكال مختلفة و متعددة ، كالمحادثة و اختبار الشخصية ، ومراجعة اختبار الشخصية ، و الدراية بحياة الحدث السابقة و تفسير النتائج التي تم التوصل إليها من خلال الفحص ، و يقوم عادة بإجراء الفحص طبيب نفساني ، أو مختص في علم النفس ، و يفضل أن يكون متخصصا في المشاكل النفسية و العصبية للأحداث¹.

و العلاج النفسي لا يقوم فقط على محاولة القضاء على الامراض النفسية لدى الحدث ، وإنما يهدف غلى القضاء على كافة مشاكله أيا كان نوعها من خلال طرق العلاج التالية :

- ❖ العلاج بالإيمان
- ❖ العلاج بالإيحاء
- ❖ العلاج بالإقناع
- ❖ العلاج بالنصح
- ❖ العلاج بالتحليل النفسي
- ❖ العلاج السطحي

¹ - عبد الجبار الحنيص : وسائل تفريد التدابير الإصلاحية للأحداث الجانحين ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية ، المجلد 28 ، العدد الثاني ، 2009 ، ص ص (224 ، 225)

❖ العلاج العميق

❖ العلاج المطول

❖ العلاج المختصر

❖ العلاج الفردي

❖ العلاج الجماعي¹.

❖ ومن خلال برامج الرعاية الصحية يتمكن طاقم الطبي من اعداد تقرير شامل يحتوي على التوصيات و مقترحات طبية عن وسائل المعالجة الجسمية أو النفسية أو العقلية ، او الاجتماعية كتغيير البيئة المدرسية ، أو المنزلية ، او وضعه في معهد اصلاحي ، أو أحد المصحات النفسية أو العقلية .

❖ و يضاف إلى الفحوص الصحي السابقة ، فحص التوجيه المهني المعروف في فرنسا ، و الغاية منه هو التأكد من اللياقة البدنية و الصحية عند الحدث، من أجل توجيهه إلى المهنة التي تناسب وضعه الصحي .

2 : البرامج التعليمية و التأهيلية :

نصت المادة 26 من الشرعية الدولية لحقوق الانسان على أن لكل شخص حقا في التعليم ، ويجب أن يوفر التعليم مجانا على الأقل في المرحلتين الابتدائية و الاعدادية و يكون التعليم الابتدائي إلزاميا ، ويكون التعليم الفني و المهني متاحا للعموم ، ويكون التعليم العالي متاحا لجميع تبعا لكفاءتهم ، ويجب أن يستهدف التعليم التنمية الكاملة لشخصية الانسان ، وتعزيز احترام حقوق الانسان و الحريات الانسانية ، كما يجب أن يعزز التفاهم و التسامح و الصداقة بين جميع الأمم و الفئات العنصرية أو الدينية ، و أن يؤيد الأنشطة التي تقوم بها الأمم المتحدة لحفظ السلام و لعل أهم معضلة تواجه التعليم هي ارتفاع نسبة الأمية لدى النزلاء مؤسسات إعادة التربية ، وتقوم المسؤولية تجديد و تصميم البرامج المتعلقة بمحو الأمية ، والتي يجب أن تعكس احتياجات النزلاء ، كم يجب أن تأخذ تلك البرامج في اعتبارها رغبات النزلاء و اتجاهاتهم ، و مستوي تحصيلهم العلمي المرغوب تحقيقه ، ويجب عند تصميم تلك البرامج أن

¹ - طارق كمال : الانحراف الاجتماعي ، الأسباب و المعالجة ، مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ، 2008 ، ص

تراعي الوضع الاجتماعي لهم ومدى تطور معنوياتهم و قدراتهم ، على حل المشكلات التي تواجههم ، و قدرتهم على اتخاذ القرار¹.

تعد البرامج التعليمية في مؤسسات اعادة التربية من البرامج التي تهدف إلى معالجة سلوك النزول حتى يعود إلى الاندماج في المجتمع ، و التعليم بمفهومه الواسع يشمل التعليم المنهجي و الديني و الوعظي و المهني ، أي كل ما يكتسبه الفرد من معارف و أفكار و اتجاهات و عواطف و ميول و قدرات ، و مهارات حركية سواء تم هذا الاكتساب بطريقة معتمدة مقصودة أو بطريقة عارضة ، و التعليم يؤدي إلى احداث تغييرات لدى النزلاء في تفكيرهم و سلوكهم و هذا ما تضمنه تقرير الأمم المتحدة الذي أشار إلى أن التعليم يقوم بإكساب النزلاء ما يلي:

-*- يساعد على اكتشاف و تنمية مهارات الافراد و يهيئ لهم سبل التفكير الموضوعي ، ويزيد قدرتهم على الخلق و الابداع .

-*- يحفز الافراد على تحقيق التقدم و يجعل العقول و النفوس أكثر استعداد لتقبل التغيير و الرغبة فيه .

-*- إن التعليم أحد القوى المحررة ، للأفراد و الجماعات و المجتمعات ، فهو يزيد من نجاح الأفراد و يدفعهم إلى الصعود في السلم الاجتماعي .

-*- إن التعليم نوع من الاستثمار البشري في عملية الانتاجية².

أما التعليم المهني فهو ذلك الجانب العملي من العملية التأهيلية و المرتبط بتقديم الخدمات المهنية ، كالتوجيه المهني و التدريب المهني و التشغيل مما يجعل الحدث قادرا على الحصول بعد التدريب على عمل مناسب و الاستثمار فيه بعد الافراج عنه ، و التأهيل المهني للحدث ، يعني تدريبه لتعلم حرفة

¹ - سعود بن ضحيان الضحيان ، البرامج التعليمية و التأهيلية في المؤسسات الإصلاحية ، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ، 2001 ، ص 48

² - خالد بن عثمان العمير ، التعليم في المؤسسات الإصلاحية ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2004 ، ص 194

الفصل الخامس: مراكز إعادة التربية في الجزائر و دورها في رعاية الأحداث

معينة ، صناعية أو تجارية ، أو زراعية تعينه على المستقبل فيكسب منها عيشه دون أن يخالف القانون¹. وهناك ثلاث انواع من الصناعات وهي :

- ✓ - صناعات من المرتبة الأولى : وهي (البرادة - الخرطة - الحدادة - السباكة - لحام الأكسجين - لحام الكهرباء - نجارة الأثاث - نحت التماثيل - صناعة الصابون - السمكرة)
- ✓ - صناعات من المرتبة الثانية : وهي (الغزل - النسيج - السجاد - التريزية كي الملابس - أشغال الجلود - الجرمجية - الفرش و المقشآت - البناء - عمل الجير - الغلايات - الخبز)
- ✓ - صناعات المرتبة الثالثة : و هي (النجارة البسيطة - النقش على الخشب - الحبال - الحصر و الأكياس المقاطف - الطبخ)²

كما أن التعليم المهني ، مرتبط ارتباطا مباشرا في تحقيق مهارات فنية تساهم في لكساب المتدرب خبرات تساعده على الالتحاق بمهن بعد الافراج عنه ، و اذا كان التعليم العام يراعى فيه قدرات و امكانات النزلاء ، فإن البرامج المهنية تتطلب ذلك و بصورة أدق ، لأن البرامج المهنية يجب أن تلبي احتياجات السوق و رغبات النزلاء و امكانات مركز اعادة التربية الأمر الذي يولد صعوبة في تحقيق متطلبات تلك المعادلة .

3 : برامج التهذيب الديني و الخلقى :

إن التربية الدينية دورا كبيرا في تحديد سلوكيات الأفراد نحو الخير و الشر ، إذ أن معرفة الله و معرفة الفواصل بين الخير و الشر لها أثر فعال في ظاهرة الانحراف أو عدمها ، و لذلك تقوم برامج التوعية الدينية داخل مؤسسات اعادة التربية على تعليم الأحداث أمور دينهم اليومية و توزيع الأشرطة و الكتب التي تساعد على ذلك و الشرح العملي لطريقة الصلاة و الوضوء ، و الاجابة على جميع التساؤلات اليومية التي تهم الحدث في أمور دينه و دنياه . و تهدف برامج التربية الدينية إلى ارساء قواعد و أصول الدين الاسلامي الحنيف في نفوس الأحداث و ذلك من خلال تعويدهم على أداء شعائر دينهم في أوقاتها

¹ - محمد بن حمد بن محمد الفياض ، الرعاية المهنية في المؤسسات الأحداث و علاقتها بتقويم سلوك الحدث " دراسة ميدانية للأحداث الجانحين بدار الملاحظة بالرياض ، المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب ، الرياض ، 1994 ، ص 11 ، (رسالة ماجستير غير منشورة)

² - السيد رمضان ، رعاية و تاهيل المسجونين (الجريمة و الاعراف) ، دار المعرفة الجامعية للطبع و النشر ، الاسكندرية ، 2011 ، ص 128

، ولا شك أن هناك علاقة قوية بين ضعف الإيمان (الوازع الديني) و الانحراف ، كما أشارت الدراسة التي قام بها كل من (أبو الخير) و (العصردي) حول الأحداث المنحرفين المقدمين إلى المحكمة الاسكندرية حيث خلصت ، إلى أن علاقة بين انحراف الأحداث و تطبيق الفروض الدينية علاقة عكسية ، اي أن الانحراف يزيد كلما قلت ممارسة الفروض الدينية . و لا تقف التربية الدينية عند حدود العبادات و إقامة الشعائر الدينية المطلوبة ، بل إن الدور الذي يقوم به الدين يعتبر من أقوى العوامل التي تحقق التوافق في السلوك الاجتماعي ، و لذلك يلعب دورا هاما في عملية الضبط الاجتماعي و في اقرار النظام في المجتمع .

ومن خلال برامج التوعية الدينية يستطيع المرشد الاجتماعي تنمية الأحداث بأسلوب الترك والمنه و الزهد ، فيما ترغبه النفس و تهواه فهو أسلوب آخر من أساليب التربية لتقوية الإرادة ، لأن الحدث المنحرف لو كان قادرا منذ البداية على منع نفسه من تحقيق أهوائها لما سار في طريق الانحراف ¹.

4 : برنامج الرعاية الاجتماعية و الرعاية اللاحقة :

أ- برنامج الرعاية الاجتماعية : تعرف هيئة الأمم المتحدة الرعاية الاجتماعية " بانها نسق منظم للخدمات الاجتماعية ، و المؤسسات تنشأ لمساعدة الأفراد و الجماعات و المجتمعات لتحقيق مستويات ملائمة للمعيشة و الصحة و هي تستهدف العلاقات الشخصية و الاجتماعية ، التي تسمح للأفراد بتنمية أقصى قدراتهم و تحقيق تقدمهم ، حتى توافقا مع حاجات المجتمع " ²

أما داخل مؤسسات اعادة التربية فيقوم مفهوم الرعاية الاجتماعية على مساعدة الحدث المنحرف على التكيف داخل المؤسسة و توجيهه في حل مشاكله و تأهيله و إعداده للعودة إلى المجتمع مواطنا صالحا ، وذلك بتنمية روح الجماعة و اشراكه في البرامج و الأنشطة و اكتشاف ميوله و اتجاهاته و أنماط سلوكه لا اعداد الخطة المناسبة لعلاج ، على ضوء ذلك من قبل الأخصائيين الاجتماعيين و محاولة ربطه بأسرته و المجتمع .

¹ - المرجع السابق ، ص 88

² - عبد المحي محمود صالح و سيد رمضان ، أسس الخدمة الاجتماعية الطبية و التأهيلية ، دار العرفة الجامعية ، الاسكندرية ، 1999 ، ص 19

الفصل الخامس: مراكز إعادة التربية في الجزائر و دورها في رعاية الأحداث

حيث يقوم الاخصائيين الاجتماعيين بمساعدة الحدث على التغلب على الأسباب التي أدت إلى انحرافه ، أو التخفيف من آثارها و ذلك بملاحظة سلوكه و تسجيل تقارير يومية عن الحدث لتكشف جوانب شخصيته ، كما يقوم بدراسة بناء الأسرة التي ينتمي إليها ومدى تماسكها أو تفككها و تأثيرها على سلوكه و التعرف على حياة الحدث المدرسية ، وذلك بدراسة علاقته مع زملائه و أساتذته و تحصيله الدراسي، ونوع السلوك الذي كان يسلكه في المدرسة ، وكذلك التعرف على أصدقائه في الحي ، من حيث أعمارهم و طبقتهم الاجتماعية ، و مستوى الثقافي و العلمي لأسرهم .

وهذه الدراسة التي يقوم بها الأخصائي الاجتماعي حتى يتسنى له وضع خطة علاجية مناسبة للحدث تساعده على تحسين سلوكه وتقويمه ، و العودة إلى الحياة بصورة طبيعية .

و يقوم الأخصائيون الاجتماعيون بعدة مهام أخرى تتذكر منها ما يلي :

- تنمية الهوايات المختلفة بين الاحداث
- الاهتمام بالتربية الدينية ، عقيدة و ممارسة
- الالتزام بالبرنامج اليومي لإتمام عملية الرعاية و التقويم
- تخصيص ملف اجتماع لكل حدث
- الاحتفاظ بسجلات احصائية عن الاحداث و حالة كل واحد منهم
- الالتزام ببرنامج محدد للتغذية
- صرف مكافآت او مصروف للأبناء بمراكز اعادة التربية ، وذلك في مناسبات الأعياد
- انشاء صندوق للرعاية الاجتماعية للأبناء بهدف مساعدتهم ماديا
- تشجيع الادخار بين النزلاء الصغار
- وضع مقرر للملابس الشتوية و الصيفية و ما يشابه ذلك
- السماح لنزلاء الصغار بزيارة أسرهم طبقا لقواعد معينة .

كل هذه المهام توكل للأخصائيين الاجتماعيين حتى يتم رعاية الاحداث بشكل جيد ، وبصورة كاملة ¹.

ب- برنامج الرعاية اللاحقة:

وهي امتداد لعملية العلاج المؤسس و لكنها تتم في البيئة بعد طي متخرجي مؤسسات اعادة التربية ، وذلك بهدف إعادة تكيفهم الاجتماعي مع المجتمع الخارجي و حماية المجتمع من المشكلات المترتبة علة ظاهرة العود للانحراف ، و مساعدة هؤلاء الخرجين و الخريجات للتغلب على المشاكل التي تواجههم منذ عودتهم لبيئاتهم الطبيعية ، و تهدف الرعاية اللاحقة إلى تحقيق أفضل معايشة ممكنة للحدث مع بيئته الاجتماعية ، هذه المعايشة التي تتطلب اطلاق قدرات الحدث الايجابية لمواجهة الأفعال الناجمة عن عودته إلى بيئته الطبيعية بعد فترة من العزلة الاجتماعية ، و الممكن لبيئته لاستقبال الحدث وتفهم ظروفه.

ويقوم الاخصائيون الاجتماعيون بوضع خطة للرعاية اللاحقة تقوم على التدرج نحو ثلاث من المستويات .

- الاستقلال النفسي ، لتقبل الحدث و بيئته للإحباطات في حال الافراج عنه
- الاستقلال الاجتماعي لقبول علاقات جديدة بأقل قدر ممكن من الألم
- الاستقلال الاقتصادي لتكتمل للحدث قمة النضج الاجتماعي ².

أما مكانة الرعاية اللاحقة في المنظومة التشريعية الوطنية فغن النصوص و التشريعات لم تشر لها نظريا ، غير أنها أكدت عليها عمليا من خلال الأمر رقم (64-75) وذلك عندما عدت المراحل التي يمر بها الحدث سواء في مراكز الحماية أو مراكز إعادة التربية أو مراكز المتعددة الخدمات لوقاية الشبيبة ، حيث خصصت المرحلة الثالثة (مرحلة العلاج البعدي) لهيئة الحدث لتكيف مع الأوضاع الجديدة ، بعد نهاية التدبير المتخذ شأنه ، و كذلك الحال بالنسبة لقرار الصادر عن الوصاية ممثلة في وزارة الشبيبة و

¹ - غريب محمد سيد أحمد ، سامية محمد جابر .، علم إجتماع السلوك الانحرافي ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، 2003 ، ص 285

² - عبد الفتاح عثمان عبد الصمد ، نموذج العربي للرعاية اللاحقة للأحداث ، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب ، الرياض ، 1988 ، ص 37

الرياضة آنذاك بتاريخ 20 أكتوبر 1976 م ، و الخاص بالتنظيم الداخلي للمراكز المتخصصة في الحماية¹.

5 : برنامج الأنشطة الرياضية :

تهدف الأنشطة الرياضية إلى تكون اللياقة البدنية للأحداث من خلال مزولة التمرينات و الألعاب الرياضية على اختلافها بما يحقق اهدافا تربوية و اجتماعية ، و تعتبر الأنشطة الرياضية من أهم الأنشطة التي يقبل عليها الأحداث الجانحون ، كما تعد من أهم الوسائل لتنمية القدرات الجسمية و اشباع الحاجات البدنية ، وتدريب الحواس المختلف ، كما تعتبر من وسائل اكساب الفرد المهارات التي تؤدي غلى إلى اشباع بعض الحاجات النفسية للأحداث .

وهذه الأنشطة تسهم في تصريف الطاقة الزائدة لدى الأحداث المنحرفين و تساعدهم على التخلص من التوتر و القلق و تساهم في الثقة بالنفس و تأكيد الذات و تكوين العلاقات الاجتماعية الناجحة ، و تستخدم الأنشطة الرياضية كوسائل تحقيق عمليات علاجية عن طريق استفاد الطاقة الزائدة و تحرير الأحداث الجانحين من النزاعات العدوانية المكبوتة ، ولا شك على أن هذه الأنشطة تساعد على التأثير في النمو العضلي و النفسي و السلوكي للأفراد و الجماعات .

ويقوم مدرب التربية البدنية و الرياضية بالمهام التالية :

- مساعدة الأحداث على تنمية أجسامهم و إكسابهم اللياقة البدنية
- تدريب الأحداث على الألعاب الرياضية المختلفة
- مراقبة سلوك الأحداث خلال مزولة الألعاب و التمارين الرياضية و اعداد التقارير الخاصة بذلك
- التعاون مع الأخصائيين الاجتماعيين في تنفيذ بعض جوانب الخطة العلاجية من خلال البرنامج الرياضي².

6 : برنامج الأنشطة الثقافية:

¹ - عبد العزيز الجهمي ؛ واقع الرعاية الاجتماعية للأحداث الجانحين في المؤسسات المتخصصة الجزائرية تشريعا و ممارسة ، مجلة الشباب و المشكلات الاجتماعية ، العدد الأول ، جامعة 8 ماي 1945 قالمة ، جانفي / جوان 2013

، ص 108

² - محمد بن حمد بن محمد الفياض ، مرجع سابق ، ص 90

الفصل الخامس: مراكز إعادة التربية في الجزائر و دورها في رعاية الأحداث

يعمل على توفير الثقافة من خلال تطوير المعلومات الضرورية لتوسيع أفق التفكير ، وفتح آفاق جديدة امام الحدث وجعله ينظر إلى ما يجري في الدنيا، من أحداث تؤثر بصورة مباشرة او غير مباشرة في مجرى حياته الشخصية و حياة مجتمعه و بيئته ، بنظرة واقعية و منطقية وفيها من الرزانة و النضج ما يكف لفهمها ، و التكيف مع الظروف المتصلة بها .

حيث تراعي هذه الانشطة الثقافية لمستويات الأحداث الثقافية و العمرية ، و هذا الفرع من الأنشطة له وظيفة هامة في عملية تزويد الأحداث بالثقافة العامة و التوعية يشكل خاص مما ينعكس ايجابيا على تقوية الوازع الديني ، لديهم و الذي يعد أهم عناصر تكوين الضمير الذي يقوم بمهمة الرقابة الذاتية الأكثر فعالية على سلوك الافراد وعلاقتهم بالآخرين ، كما أنه الموجه للسلوك السوي و العلاقات السليمة.

ويقوم برنامج النشاط الثقافي بما يلي :

- إقامة حلقات تدريس القرآن الكريم
- إقامة المسابقات الثقافية الشفهية و التحريرية
- اصدار النشرات الداخلية و التي تحمل موضوعات هادفة و ارشادات تربوية
- عقد ندوات و المحاضرات ذات العلاقة بتوجيه و إصلاح و تقويم سلوك الأحداث
- اصدار الصحف الحائطية و مجلة الدار السنوية
- الزيارات الدورية للمكتبة
- اسناد تنفيذ فقرات الاذاعة الصباحية للأحداث بإشراف الاخصائيين
- رفع الآذان
- عقد مسابقات في الإلقاء
- عقد مسابقات في حفظ سور من القرآن الكريم و السنة النبوية الشريفة
- مسابقة حفظ مقطوعات شعرية و إقامة أمسيات شعرية
- توزيع الكتابات و النشرات الهادفة و النافعة على أولياء الاحداث
- إقامة دروس كاملة أو حلقات دراسية

■ تلخيص كتاب¹

عوامل التي تحقق التوافق في السلوك الاجتماعي ، و لذلك يلعب دورا هاما في عملية الضبط الاجتماعي و في اقرار النظام في المجتمع .

ومن خلال برامج التوعية الدينية يستطيع المرشد الاجتماعي تنمية الأحداث بأسلوب الترك والمنه و الزهد فيما ترغبه النفس و تهواه فهو أسلوب آخر من أساليب التربية لتقوية الإرادة ، لأن الحدث المنحرف لو كان قادرا منذ البداية على منع نفسه من تحقيق أهوائها لما سار في طريق الانحراف .² ويمكن القول أن كل هذه البرامج المعدة لرعاية الأحداث داخل مراكز إعادة التربية ، لا يمكن أن تأتي بنتيجة ايجابية إلا إذا قام بتنفيذها أخصائيين متمرسين و أصحاب كفاءة ، مراعين في ذلك مؤهلات الحدث و عمره و مستواه التعليمي و رغباته و ميولاته و احتياجاته المختلفة .

خامسا - فريق العمل القائم على رعاية الأحداث والمهام الموكلة إليهم و القواعد العامة التي تحكمهم:

1 : فريق العمل القائم على رعاية الأحداث والمهام الموكلة إليهم :

إن الحدث المنحرف يحتاج إلى رعاية خاصة داخل مؤسسات و مراكز إعادة التربية ، أو حتى مراكز حماية الطفولة ، و هذه الرعاية تشمل جميع جوانب شخصية الحدث و بيئته الاجتماعية ، أي رعاية نفسية و اجتماعية ، دينية و ترفيهية و رياضية.... إلخ ، حتى يتم اصلاح الحدث و تسوية سلوكه ، و إعادة ادماجه في المجتمع ، وهذا لا يتم إلا إذا أشرف على برامج رعاية الحدث أخصائيين في مختلف التخصصات مثل الأخصائي النفسي لتفسير الاضطرابات النفسية التي يعاني منها الحدث ، و كيفية علاجها و ارجاعه سويا ، الأخصائي الاجتماعي يعمل على دراسة حلة الحدث على مستواه الشخصي ، و على مستوى أسرته ، وبيئته الاجتماعية ، ومحيطه المدرسي ، وحالته الصحية... إلخ ، كما أن المرشد الديني يعمل على تهذيب خلق الحدث و تأديبه ، و بث الإيمان في قلبه من خلال الوعظ و الإرشاد و وممارسة الشعائر الدينية ، كما أن الحدث يحتاج إلى الترفيه و استغلال وقت فراغه من خلال البرامج

¹ - طارق محمد زياد الزهراني ، دور الأنشطة الثقافية و الرياضية في تأهيل الأحداث في الإصلاحات ، جامعة نابف

العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2004 ، ص ص (26-27) ، (دراسة ماجستير غي منشورة)

² - المرجع السابق ، ص 88

الفصل الخامس: مراكز إعادة التربية في الجزائر و دورها في رعاية الأحداث

الثقافية و الترفيهية التي يشرف عليها الأخصائي الاجتماعي ، أما الرياضية فيشرف عليها أخصائي التربية البدنية و الرياضية ، و سنقوم بالتفصيل في مهام المؤطرين في الفرق البيداغوجية كآلاتي :

أ- مهام مدير المؤسسة :¹

مهمته القيام بجميع الأعمال الادارية و التربوية و إعادة التربية و التنشيط و التنسيق و المراقبة ، وممارسة السلطة السلمية و التأديبية على جميع موظفي المؤسسة طبقا للأحكام التنظيمية المعمول بها ، و السهر على الاستعمال الأمثل للموارد البشرية و الوسائل المادية و المالية للمؤسسة ، كما يقوم بإعداد ميزانية لتسير و يأمر بصرفها و تنفيذها و إعداد الحساب الإداري ، وتمثيل المؤسسة في جميع أعمال الحياة المدنية .

ب- مهام المربي الرئيسي :

مهمته النيابة عن مدير المركز في الاجتماعات البيداغوجية و ضمان الإنابة لمدير المركز في حالة غياب المدير طبقا للتنظيم الاداري ، و يقوم بتمثيل السلطة الإدارية للمركز تجاه المستخدمين الديماغوجيين ، وإعداد البرامج البيداغوجية و تعديلها .

السهر على فتح و تسيير الملفات الإدارية و التربوية للأحداث طبقا للمادة 27 من الأمر 64/75 ، و الإشراف على تحضير الاجتماعات التربوية و السهر على مداولتها .

ج- مهام المراقب العام :

يعمل على مراقبة و وقاية و حفظ أمن الأحداث على المستوى هياكل الإيواء " الورشات ، المطعم ، تنظيم و الإشراف على التظاهرات الثقافية و الرياضية ، داخل و خارج المركز .

السهر على نظافة العامة لجميع مرافق المركز ، و على متابعة القرارات و الغيابات و اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها بالتنسيق مع المربي الرئيسي ، و المدير إذا لزم الأمر .

ضمان التنسيق بين المربين و أساتذة التكوين المهني و العيادة في مجال الترقية الصحية للأحداث .

د- مهام الأخصائي النفسي العيادي :

¹ - مدني سليمة ؛ الترابط القانوني و الاجتماعي لمراكز إعادة التربية بأولاد يعيش ، مرجع سابق ، ص 168

الفصل الخامس: مراكز إعادة التربية في الجزائر و دورها في رعاية الأحداث

يقوم باستقبال حالات الإيداع الجديدة لغرض فتح حوار تربوي إكلينيكي حول ظروفها العائلية و الصحية لإثبات سلامة قدرتها الفكرية و الجسدية ، يقوم بفتح ملف نفسي لكل حدث متعلق بالسلوك ، ومختلف الأنشطة و التكوين و التمهيين ، يعمل على تحضير الرحلات على الفرق البيداغوجية للدراسة و التوجيه و اقتراح التدابير الملائمة لها .

توجيه الأحداث للورشات تبعا لقدراتهم و ميولهم و رغباتهم ، و يهتم بعملية التنسيق مع مختلف أعضاء الفرقة البيداغوجية و أساتذة التكوين المهني .

هـ - مهام الأخصائي النفسي العيادي :

يقوم دوريا عن طريق الروايز ملائمة بتنسيق النتائج المحصل عليها و اقتراح التصحيحات الضرورية ، المشاركة في اجتماعات فرق التكفل المتعدد الاختصاصات و المشاركة في تقدير الاحتياجات من العتاد التربوي و في انجازه .

مساعدة موظفي التربية و إعادة التربية و التنشيط ، في تحضير و إعداد برامجها المختلفة .

و - مهام المساعد(ة) الاجتماعي (ة) :

يهتم بعملية الإدماج الاجتماعي للأحداث داخل المركز ، و إجراء البحوث الاجتماعية على مستوى عائلات الأحداث ، و المساهمة في إعادة الإدماج المهني للأحداث الذين هم في سن العمل ، إجراء زيارات ميدانية للأحداث في وسطهم العائلي ، و التنسيق في مجال إدماج الأحداث مع الأخصائي النفسي و المرابي الرئيسي ، والمراقب العام و مدير المركز إذا لزم الأمر .

ز - مهام المرابين في جميع الأصناف :

يقوم بضمان مراقبة الأحداث المتكفل بهم ، السهر على نظافة الأكل و الجسم و الملابس للأحداث المتكفل بهم ، و يهتم بتنظيم مرافق الإيواء للأحداث تبعا لتنظيم المعمول به ، تحضير البرامج و الوثائق البيداغوجية و متابعتها طبقا للتنظيم المعمول به .و التنسيق في مجال التربية و الإدماج مع كافة أعضاء التأطير الإداري و التربوي .

ح - مهام أساتذة التعليم المتخصص :

يقومون بمهام التعليم الموجه للتلاميذ المتمرنين في المؤسسات العمومية للتكوين المتخصص ، يشرفون على الاجتماعات التربوية و المداومات المنتظمة وفقا للجدول الدورية المقررة لهذا الغرض ، و تأطير التلاميذ المتمرنين و إلزامهم بحجم عملي قدره 18 ساعة .

ط- مهام اساتذة التكوين المهني :

مهمتهم تقديم التعليم النظري و التطبيقي في مختلف الورشات المنتدبة بالمركز ، و متابعة و تأطير الأحداث المترشحين للتنظيم التربوي الجاري المعمول به ، و تحفيز وسائل ووثائق العمل التربوي تبعا للتنظيم المعمول به .¹

و يمكن القول أن تكاتف جهود جميع المؤطرين في مختلف التخصصات بهدف إعادة تربية الحدث المنحرف ، و تسوية سلوكه ، تهذيب نفسه ، لا يؤتي ثماره و يمكن القول أن تكاتف جهود جميع المؤطرين في مختلف التخصصات بهدف إعادة تربية الحدث المنحرف ، و تسوية سلوكه ، تهذيب نفسه، لا يؤتي ثماره لا إذا تفاعل الحدث مع البرامج المسطرة من طرف المركز ، ولهذا يجب مراعاة ظروف و حاجات ورغبات الأحداث عند وضع البرامج حتى تكون فعالة في عملية الاصلاح ، و حتى يتمكن الحدث من تقبلها و التفاعل معها بشكل كبير .

ثانيا : القواعد العامة التي تحكم فريق العمل القائم على رعاية الأحداث المنحرفين :

يلعب الجهاز العامل بالإدارة و المؤسسات و مراكز إعادة التربية الخاصة بالأحداث ، دورا بارزا و أساسيا في تطبيق برنامج إعادة تربية الأحداث و إعادة إدماجهم في المجتمع ، ولقد تضاعف الدور الذي يؤديه هذا الجهاز في ظل الاتجاهات الإصلاحية المعاصرة ، حيث لم يعد يؤدي دورا تقليديا في التحفظ على النزلاء ، بل أصبح يقوم بعمليات تقييمية و تأهليه في غاية الصعوبة و التعقيد ، الأمر الذي جعله بحاجة إل عناصر فنية و تخصصية ذات مستوى عالي من الكفاءة ، إلى جانب العناصر الأخرى التي تتولى تسيير شؤون الادارية و الأمنية .

لذلك لا بد أن تتوفر فب العاملين في مؤسسات و مراكز إعادة التربية ، بعض الشروط للقيام بمهامهم على صعيد تنفيذ البرامج الإصلاحية ، فيكون لكل فئة من الفئات المحكوم عليهم ، معاملة خاصة

¹- نفس المرجع ؛ ص 168

تقتضيها ظروفهم ، وهذا يستلزم إعدادا خاصا لهؤلاء العاملين حتى يمكنهم من معالجة تلك الظروف ، ومن بين الشروط الواجب توفرها في العاملين القائمين على رعاية الأحداث داخل المركز ، التخصص ، التفرع و الصفة المدنية .

1- التخصص¹:

شرط التخصص تقتضيه طبيعة المعاملة العقابية الحديثة ، وهذا الشرط يستدع إعداد العاملين في مؤسسات و مراكز إعادة التربية من الناحية المهنية و ذلك بتدريبهم على العمل في مجال الأحداث ، و من ناحية أخرى أن يبدأ كل واحد منهم عمله من بداية السلم الوظيفي ثم يتدرج في الترقى إلى الوظائف الأخرى العليا ، فضلا عن ذلك يجب ألا يتولى المسؤولية في الادارة العليا شخص من غير العاملين فيها ، إلا إذا توافر له مؤهلات و خبرات استثنائية تبرر الخروج من شرط التخصص ، وقد يقتضي الأمر أن يكون التخصص فنيا دقيقا بالنسبة لبعض الفئات المحكوم عليهم الذين يتلقون معاملة خاصة ، لكي يتمكن هؤلاء الفنيون من تطبيق برامج على الوجه الصحيح .

ولقد أكدت القاعدة 47 من القواعد الحد الأدنى لزوم أن يكون موظفو السجون ب(صفة عامة) و من بينهم مراكز إعادة التربية الخاصة بالأحداث ، في مستوى مناسب من التعليم و الذكاء ، وأن يتلقوا قبل التحاقهم بالخدمة منجها و تدريبا عاما و تخصصيا ، وأن يتجاوز بنجاح الاختبارات النظرية و العملية .

كما أوصت الحلقة الأولى لمكافحة الجريمة التي نظمها المركز القومي للبحوث الاجتماعية و الجنائية ، في المدة من 2 إلى 5 يناير 1961 م ، على ضرورة العناية باختيار موظفي السجون (بصفة عامة) ، و تدريسهم ، و اعتبار الخدمة فيها مهنة تخصصية مستقرة مع توفير الضمانات اللازمة و تهيئة الوسائل اللازمة .

كما أوصى مؤتمر جنيف لعام 1955 م على ضرورة اعتبار العمل في السجون (بصفة عامة) من المهن المميزة و المتخصصة كمهنة الطب و الهندسة و التدريس .

2- التفرع :

¹ - كلانمر أسماء ؛ الآليات والأساليب المستخدمة لإعادة التربية و إدماج الاجتماعي للمحبوسين ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة بن عكنون الجزائر العاصمة ، 2011-2012 ، ص 46

يتعين أن يتفرع العاملون في مؤسسات و مراكز إعادة التربية الخاصة بالأحداث ، لعملهم ، فلا يجمعون بين عملهم وأي عمل آخر ، وذلك راجع لأهمية العمل في هذه المؤسسات و تشعب و تنوع الالتزامات المطروحة على القائم به ، مما يعني استغراقه كل وقته ، وبتضح أهمية هذا المبدأ بالنسبة لوظائف الادارية العليا ، كوظيفة مدير المركز و نوابه .

ولكن هذا المبدأ قد تطرأ عليه بعض الاستثناءات ، فقد يستعين المركز بمتطوعين من الخدمة الاجتماعية وهم يقدمون خدماتهم مجانا و لبعض الوقت فقط ، كما قد يضطر الموظفون الفنيون إلى قبول خدمات أشخاص يباشرون عملا آخر .

ولقد أكدت القاعدتين (46فقرة 3) أو (49 فقرة 2) من قواعد الحد الأدنى على مبدأ التفرع .

3- الصفة المدنية: ¹

سادت الروح و الطابع العسكري على العاملين في مؤسسات و مراكز إعادة التربية الخاصة بالأحداث ، في ظل النظرية التقليدية لوظيفتها و المتمثلة في التحفظ على المحكوم عليهم و اجهاض محاولات الهرب، ولذا كان اختبار هؤلاء العاملين يتم من بين رجال الشرطة أو الجيش على أساس أنهم أقدر من غيرهم على فرض النظام جبرا ومنع المحكوم عليهم من الهرب .

لكن النظرة غلى وظيفة العاملين في مؤسسات ومراكز إعادة التربية قد تغيرت ، فقد أصبحت النظرة إليها أنها وظيفة فنية تتطلب تخصص و بالإضافة إلى ذلك وظيفة التهذيب تقتضي عقلية خاصة و فهما معينا لفسية المحكوم عليهم ، وبالتالي يجب اعدادهم اعدادا حاصا ، لا يتوفر في اعداد رجال الشرطة أو الجيش ، على النحو يقتضي أن يختار العاملون من المدنيين ، فضلا عن ذلك فإن نجاح برنامج تأهيل المحكوم عليهم يقتضي بناء علاقة مميزة تقوم على الثقة ، بين العاملين و المحكوم عليهم ، وحتى مجرد حملهم لزي العسكري يخلق جو من عدم الثقة .ولقد استلزمت القاعدة 46 فقرة 3 من مجموعة قواعد الحد الأدنى أن يتم اختيار العاملين بالمؤسسات و مراكز إعادة التربية من موظفي الدولة المدنيين .

إن مؤسسات ومراكز إعادة التربية الخاصة بالأحداث تتطلب أن يتوفر بها عاملين متخصصين معدين أساسا لمثل هذا العمل ، متمرسين على مثل هذه الأجواء الخاصة ، و قادرين على تقديم البرامج المعدة

¹ - المرجع السابق ، ص 47

من طرف المركز بشكل فعال و بطريقة ناجحة ، تسمح بتوفير الجو المناسب للأحداث حتى يتمكنوا من التكيف مع هذه البيئة الجديدة و يتفاعلوا مع البرامج المقدمة إليهم .

سادسا: معوقات تواجه أهداف و غايات مراكز إعادة التربية:

تعمل الدولة الجزائرية على التركيز و الاهتمام بمراكز و مؤسسات حماية الأحداث الجانحين ، كمنظومة قانونية ذات بعد اجتماعي ، تهدف إلى اعادة تأهيل وادماج الأحداث الجانحين و حماية غير الجانحين منهم ، وهو ما يكرسه الاطار التشريعي و منظومة الهياكل و المؤسسات و المراكز المتخصصة بحماية الاحداث ، إلا أنه يعترض هذه الغاية عدة عوائق و اشكالات ، تؤثر على بلوغ الهدف المنشود ، وهذه النقائص و المعوقات ذات أبعاد قانونية و منها ما يخص الجانب المالي و التنظيمي و هي نقائص واقعية ، و يترتب عن هذه النقائص القانونية و الواقعية آثار سلبية تظهر على عملية التكفل بالحدث الجانح ، خاصة و أن فئة الأحداث تستلزم معاملة من نوع خاص ، يجب فيها الحرص على تطبيق القواعد و المبادئ القانونية في السياسة الجنائية الخاصة بالأحداث ، والتي تقوم برعاية الحدث و اصلاحه و حمايته و اعادة ادماجه اجتماعيا ، كل هذا يسند إلى مراكز و مؤسسات التي إما أن تكون أداة فاعلة و ناجحة لحماية الحدث ، أو في حالة العكس تتحول إلى أداة لعرقلة إدماج الحدث الجانح .

ولهذا يجب أن تتكامل و يتم تفعيل السياسة الاصلاحية و التهذيبية و عملية الإدماج الاجتماعي للأحداث ، من خلال سن قوانين جديدة و متكاملة ، وتحديد الغاية منها وفقا لمعايير و قواعد الأمم المتحدة الخاصة بمعاملة الأحداث الجانحين ، كم أن الأمر يتطلب منظومة مؤسسات و مراكز مؤهلة و ناجعة لحماية الأحداث .

1 : معوقات تتعلق بالنصوص :

لقد وضع المشرع الجزائري ترسانة من النصوص القانونية بهدف تحقيق الاندماج السلس للحدث في محطه الاجتماعي و الأسري ، ولكن نظرة المجتمع للحدث الجانح تبقى نظرة ريبية و تحقير ، لأنه لا توجد عملية توعية للمجتمع بكيفية احتواء الحدث الجانح بعد خروجه من مراكز أو مؤسسات اعادة التربية فالحدث يدخل إلى هذه المراكز أو المؤسسات اعادة التربية و يبقى فترة طويلة و لكنه يخرج كما دخل إليها دون اصلاح ، و تبقى النصوص و الاجراءات و التدابير القانونية و المؤسسات و المراكز المكلفة بالحدث متهمه بعرقلة إعادة تأهيله و اصلاح سلوكه .

إن النص القانوني الجامد غير محين ليستوعب التطورات و الظروف الجديدة في الواقع المعاش ، و يأخذ نفس حكم انعدام النص بما يعني الفراغ القانوني ، ذلك أن المحيط و الظروف الت كان يعيش فيها الحدث في سبعينيات القرن الماضي تختلف عنها الآن في عالم التكنولوجيا المتسارعة و الجريمة الالكترونية ، فيساهم النص الجامد في¹ خلق حالة عدم الانسجام بين النص من جهة و المؤسسات المراكز التي نشأت في ظلها من جهة ، وهذا واقع الكثير من النصوص الخاصة بحماية الأحداث الجانحين ، لأنه بمجرد انتهاء فترة الإقامة و التكفل بالحدث الجانح حتى يعود من جديد إليه و يصبح مقيم و نزير دائم و حالة جنوح مزممة ، عوض أن يسترجع الحدث الجانح وضعه الطبيعي بأن يتمكن من الاستفادة من التربية و تهذيب السلوك و الإصلاح و الاندماج من جديد في المجتمع .

- من جهة أخرى نجد ما هو مكرس في النصوص القانونية مثالي و يتجاوز واقع المؤسسات و المراكز المختصة بالأحداث الجانحين بكونها تعاني من واقع يتسم بقلّة الامكانيات البشرية المؤهلة و المرصودة للقيام بوظائفها، و هو ما يتخلق حالة عدم النجاعة في إعادة تأهيل وادماج الحدث اجتماعيا و أسريا

- كثرة النصوص و تشعبها ، وعدم وجود اطار قانوني موحد للأحداث الجانحين و غير الجانحين في الجزائر ، يخلق تشوش لدى العاملين و المواطنين المكلفين بإدارة حماية الأحداث من حيث تطبيق النصوص و يخلق تداخل و عدم وضوح .

- رغم كل النصوص القانونية الخاصة بالأحداث في الجزائر ، و المطبقة في مؤسسات و مراكز حماية الأحداث متكيفة بشكل مقبول مع قواعد الأمم المتحدة التي تسعى ، لإصلاح الحدث الجانح و حماية الحدث غير الجانح ، و هذا كرسه المشرع الجزائري من خلال النصوص الخاصة بالأحداث في خطر معنوي ، على سبيل الإشارة لا الحصر ، بحيث لا يعتبر الحدث مجرما و إنما ضحية مجني عليها ، يتم حمايتها و رعايتها ، فقد ركز قانون الأمر رقم 75-64 المرخ في 26 سبتمبر 1975 م ، المتضمن انشاء مؤسسات و مصلح المكلفة بحماية الطفولة و المراهقة ، وكذا مرسوم التنفيذي رقم 12-165 المؤرخ في 5 أبريل 2012 المتضمن تعديل القانون الأساسي النموذجي لمؤسسات المتخصصة في حماية الطفولة و المراهقة ، على كون الحدث ضحية و غرض القانون هو حمايتها ، وهذا واضح من آليات و المراكز المنشأة لهذا الغرض ، و أيضا طابع الحماية الصبغ بشكل واضح في النصوص الخاصة بحماية

¹ - يزيد عربي باعي ، قصوري فهيمة ؛ المؤسسات المتخصصة في حماية الطفولة و دورها في حماية الأحداث و إعادة ادماجهم ، الملتقى الوطني الأول حول جنوح الأحداث قراءات في واقع و آفاق الظاهرة و علاجها ، جامعة باتنة ،

الفصل الخامس: مراكز إعادة التربية في الجزائر و دورها في رعاية الأحداث

الأحداث الجانحين وغير الجانحين ، و لكن من ناحية التنظيم الهيكلي لهذه المؤسسات و المراكز ومن حيث انتشارها على المستوى الوطني ، توجد الكثير من النقائص و أيضا من حيث التكوين المتخصص للموظفين .

- وفقا للنصوص القانونية الدولية لا يحدد سن الحدث المسئول جنائيا بشكل قطعي غير متدرج ، بل يجب مراعاة مدى الرشد العقلي و الفكري و العاطفي للحدث ، بالنظر للتشريع الجزائري نجد أنه من حيث تحديد سن الرشد الجنائي مقبول 18 سنة و لكن ليس هناك ، تدرج واضح في هذه المسألة ، فالحدث الذي تجوز مساءلته من السن 13 سنة و 18 سنة كعتبة لسن الرشد الجنائي ، محددين بشكل قطعي دون تدرج يراعي النضج العقلي و العاطفي للحدث .

- حددت القوانين الوطنية الشروط الواجب توفرها في مراكز و مؤسسات حماية الأحداث مثل الأمر 64/75 ، وشروط الموظفين القائمين عليها لكن من حيث الشروط الواجب توفرها في المؤسسات و الموظفين ، تبقى النصوص قديمة و لا تراعى بشكل جيد التخصص و تحدد مستوى تأهيل منخفض مما يجعل هذه المراكز و المؤسسات تعني من نقص في التأطير النوعي و المؤهل رغم توفر الموظفين من حيث الكم .

- رغم أن النصوص القانونية تتضمن أحكاما واضحة ومحددة من حيث تصنيف الأحداث و تحجيج نوع المراكز و المؤسسة المختصة بكل حدث حسب وضعه النفسي و الاجتماعي ، إلا أنه عمليا و نظرا لنقص الامكانيات من جهة ، وعدم الانتشار الجيد لهذه المؤسسات على مستوى التراب الوطني ، أدى أنه عمليا في كثير من المراكز يتم التكفل بالأحداث الجانحين و غير الجانحين في نفس الأماكن ويكون بينهم اتصال مباشر و هذا غير مقبول تربويا ، نظرا لإمكانية تأثير الحدث الجانح على غير الجانح ، وخطورة يشكل خطورة عليه في بعض الأحيان ، و من حيث جنس الحدث ، فهناك نقص كبير و واضح في المراكز الخاصة بالأحداث الإناث ، مما يؤدي إلى وضعهم في مراكز أخرى غير محددة قانونيا لحالتهم الجنوحية ، كما يحددها القانون .

- فيما يتعلق بمرحلة التحقيق مع الحدث ، عمليا هناك فرق شرطية مخصصة للأحداث ، لكن هناك نقص تشريعي في القوانين الوطنية المتعلقة بالأحكام التفصيلية الخاصة بملاحقة الأحداث لدى مصالح الشرطة .

2 : معوقات تتعلق بالمؤسسات و المراكز :

وفقا لقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء ، توضع فئات الأحداث المختلفة في مؤسسات مختلفة أو جزاء مختلفة من المؤسسات المكلفة ، مع مراعاة جنسهم و عمرهم و سجل سوابقهم ، و أسباب احتجازهم و متطلبات معاملتهم ، ويفصل السجناء البالغين عن غير البالغين ، بمعنى أن فصل الأحداث الجانحين قاعدة جوهرية ، نظرا لعامل الخطورة و التأثير السلبي ، ومن حيث التطبيق العملي نجد عدم الفصل خاصة لدى فئة الإناث ، وذلك راجع لقلّة المراكز المختصة بهم ، فيتحتم وضع الجانحات مع غير الجانحات و على ذلك تكون مقاصد التصنيف

- أن يفصل عن الآخرين أولئك الأحداث الذين يرجع لديهم ماضي جنائي ، أ و شراسة في طباعهم أن يكونوا ذوي تأثير سيئ عليهم .

- أن يصنف الأحداث الجانحين في فئات ، بغية تسير علاجهم على هدف إعادة تأهيلهم الاجتماعي
- بوضع كل حدث محكوم عليه ، في أقرب وقت ممكن بعد وصوله ، وبعد دراسة شخصيته ، برنامج علاج يتم إعداده في ضوء المعلومات المكتسبة حول احتياجاته الفردية و قدراته و مزاجه النفسي .

- و تعتبر التدابير البديلة المتبعة في التعامل مع الأحداث الجانحين و سيلة هامة و ضرورية ، لكن هذه التدابير تظل غير ناجعة ما لم يراع في المؤسسات القائمة عليها ، ما نصت عليه المواثيق و الاعلانات الدولية بهذا الشأن .

- تحتاج القوانين و التشريعات المتعلقة بحقوق الأحداث الجانحين داخل مراكز و مؤسسات الاستقبال ، إلى تفصيل و إثراء أكثر و تزويد الأحداث بالمعلومات عن حقوقهم في الشكوى و التظلم عندما يكونون على درجة من النضج تمكنهم من الفهم .

- يزود كل حدث يكون على درجة من الوعي و النضج للفهم لدى دخوله المركز أو المؤسسة ، بمعلومات و شرح حول الأنظمة المطبقة على فئة من الأحداث و حول قواعد النظام ، و الطرق المرخص بها لطلب المعلومات و تقديم الشكاوى ، و حول أية مسائل أخرى تكون ضرورية لتمكنه من معرفة حقوقه وواجباته .

- إذا كان الحدث أميا و يجب أن تقدم له هذه المعلومات بصورة شفوية¹ .

3 : معوقات تتعلق بالجانب المالي و التنظيمي :

¹ - المرجع السابق ، ص 22

هناك نقص واضح في مراكز الحماية الخاصة بالأحداث الجانحين من جنس الإناث مما يتم وضعهم في مراكز بعيدة عن ولاياتهم .

هناك مشكلات واضحة في إجراءات التحويل إلى دور رعاية الأحداث ، فبعض الأحداث جاء بقرار من وزارة الشؤون الاجتماعية بناء على تقرير مراقب السلوك ، وبعضها جاء بقرار من جهاز الشرطة ، وبعضهم جاء بقرار من الجهة القضائية المختصة .

- هناك مشكلات واضحة في نظام التصنيف المتبع في مراكز حماية الأحداث الجانحين ، فقد ضمت هذه الدور أحداث جانحين و أحداث في خطر معنوي ، و لذلك من تعدت أعمارهم سن 18 سنة .

- تعاني مراكز حماية الأحداث من نقص في الكفاءات البشرية المؤهلة المتخصصة في شؤون الأحداث ، مع وجود عدد من الموظفين المؤقتين في هذه المراكز مما يؤثر على الأداء و نوعه .

4 : المعوقات المادية و المؤسساتية لإعادة الادماج:

إلى جانب المعوقات القانونية ، هناك جملة من المعوقات المؤسساتية و المرتبطة بازدواجية المؤسسات المشرفة على تفعيل سياسة الجنائية ، مراكز إعادة التربية التابعة لوزارة العدل من جهة ، ومراكز حماية الطفولة المتعددة و التابعة لوزارة التضامن الوطني من جهة أخرى ، ورغم تعدد هذه المراكز و المؤسسات فإنها بدرورها تعاني من عدة صعوبات و مشاكل ، وإما على مستوى البنية التحتية ، أو على مستوى الموارد البشرية و الأطر العاملة بها ، أو على مستوى الاعتمادات المالية المخصصة .

5 : معوقات تتعلق بالنزلاء أنفسهم :

هناك بعض العوائق و الصعوبات تتعلق بالنزلاء أنفسهم ، وذلك مثل عدم اقتناع بعض النزلاء بجدوى البرامج المقدمة من طرف مراكز إعادة التربية ، وعدم وعي النزيل بأهمية برامج التأهيل المهني او البرامج التعليمية ككل ، في مساعدته للعودة للمجتمع كفرد صالح متوافق اجتماعيا ، فالحدث الجانح يتكون لديه حاجز وهمي يشعره باستحالة تقبل المجتمع له بعد الخروج من المركز ، وعدم توظيفه حتى وإن كان ماهرا وذا كفاءة عالية ، و مرد هذه المعوقات غلى اضطرابات نفسية ، و التي قد يكون الحدث قد أصيب بها خلال تواجده بالمركز ، أو نتيجة لعوامل و أسباب فردية و شخصية خاصة به ¹.

¹- احسان مبارك طالب ؛ العمل الطوعي لنزلاء المؤسسات الإصلاحية ، مرجع سابق ، ص 164

6 : معوقات ترجع للمجتمع نفسه :

لا زال موضوع ادماج الأحداث المنحرفين في المجتمع و تفهمهم بعد الخروج من مراكز إعادة التربية ، يلاقي الرفض من بعض فئات المجتمع بحيث يتم رفض تشغيلهم و هذا ناتج في الغالب عن سوء فهم و التباس و غموض في أذهان أفراد المجتمع بطبيعة و أهداف تشغيل النزلاء .

و نشير هنا إلى معارضة النقابات العملية الفرنسية و معارضة العاطلين الفرنسيين لتشغيل نزلاء المؤسسات الإصلاحية عند تطبيق هذا المنهج في بداية القرن 20 ، على اعتبار أن تشغيل النزلاء فيه خطر على العمال العاديين ، وعلى اعتبار أنه وسيلة من طرف أرباب العمل و رجال السلطة لتخفيض أجور العمال أو التهديد بها ، ولكن أهم المعوقات الاجتماعية تبقى عدم تقبل المجتمع بصورة عامة للمفرج عنهم .

خلاصة :

يتضح لنا مما سبق بأن مراكز إعادة التربية الخاصة بالأحداث في الجزائر ليست بالمثالية و تتخللها نقائص و عراقيل متنوعة قد تتسبب في عدم استفادات الأحداث من البرامج المقدمة إليهم بشكل جيد ، وهذا ما قد يؤثر سلبا على عملية الإصلاح و التأهيل ، حيث يجد الحدث نفسه غير مؤهل للخروج و العيش في المجتمع الذي هو مليء بالسلبيات و الإيجابيات على حد سواء ، و السؤال المطروح هل الأحداث المفرج عنهم قادرين على التميز بين الجيد و السيء ؟ و هل هم قادرين على الابتعاد عن الانحراف خاصة إذا كان في محيطهم الاجتماعي ؟ . و هل هم قادرين على الحياة بشكل عادي مرة أخرى ؟ كل ما نستطيع قوله و حسب الدراسات النفسية التي أجريت على الأحداث ، و التي تؤكد على أن التغيير يبدأ من الذات ، أي عملية الإصلاح يجب أن تبدأ على مستوى الفكر ، حيث يتم تغيير نظرتهم للحياة و للمواقف التي يمرون بها و كيفية التعامل مع الظروف القاسية التي تواجههم و كيفية تخطيها أي باختصار تكوين شخصية مسؤولة وواعية لكل الافعال و السلوكات التي تقوم بها و كل ما يترتب عنها ، و بالتالي تفادي كل ما يضرها و يضر غيرها . فالإصلاح يبدأ من الداخل ثم ينتقل للخارج . لان الواقع المعاش بين انه لا يمكن القضاء على كل المنحرفين وتسوية سلوكهم ، و لا يمكن القضاء على الخمر و المخدرات نهائيا ، و لا يمكن القضاء على العنف و التحرش الجسدي و الجنسي بشكل تام و لا يمكن القضاء على الفقر و البطالة أي أن العوامل المؤدية للانحراف لا يمكن القضاء

الفصل الخامس: مراكز إعادة التربية في الجزائر و دورها في رعاية الأحداث

عليها نهائيا و لكن يمكن تقليل من حدة تأثيرها على الحدث ، من خلال تزويد الحدث بمهنة أو حرفة لكي يعيش منها ، تغير نظرتة للحياة ، تغير تفكيره السلبي و استبداله بالتفكير الايجابي ، ان يصبح قادر على الدفاع عن نفسه و عن حقوقه و يتعلم واجباته تجاه نفسه و غيره و تجاه مجتمعه " روح المسؤولية " .

الباب الثاني :

الإطار الميداني

الفصل السادس : الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية

تمهيد

اولا :مجالات الدراسة (المجال الجغرافي . المجال الزمني . المجال البشري)

ثانيا: المنهج المستخدم في الدراسة

ثالثا :الأدوات المستعملة في جمع البيانات

رابعا : عينة البحث وخصائصها السسيولوجية

خامسا - المعالجة الإحصائية

خلاصة

تمهيد :

إن تحديد الإجراءات المنهجية للدراسة وخصوصا في الدراسات السوسولوجية ، تدعيم لربط مختلف جوانب الموضوع وصولا إلى نتائج دقيقة وموضوعية تجيب عن التساؤلات المطروحة في المشكل محل الدراسة ، فالجانب الميداني هو امتداد للجانب النظري اعتمادا على منهجية سليمة تحقق الهدف العام للدراسة .

اولا :مجالات الدراسة (المجال الجغرافي - المجال الزمني - المجال البشري):

تتمثل الدراسة الميدانية في أبعادها الثلاثة التالية ، المجال الجغرافي ، المجال الزمني ، المجال البشري ، والتي ترتبط فيما بينها وفقا لطبيعة الموضوع المدروس ،وتتحدد انطلاقا من إشكالية الدراسة الميدانية .

1- المجال الجغرافي : ويقصد به المكان الذي يتم إجراء الدراسة فيه ، ولأن موضوع الدراسة هو " فعالية برامج مراكز اعادة التربية للأحداث المنحرفين في الجزائر دراسة ميدانية بمركز اعادة التربية و تأهيل الاحداث ولاية الشلف ذكور ، وولاية تبسة اناث " فإن مجال الجغرافي للدراسة المركز المتخصص لإعادة التربية ذكور ببوقادير ولاية - الشلف - ، المركز المتخصص لإعادة التربية بنات ولاية - تبسة -

أ- مركز المتخصص لإعادة التربية ذكور ببوقادير - الشلف :

يقع هذا المركز ببلدية بوقادير ولاية الشلف كان عبارة عن مركز التكوين المهني بمنطقة تسمى الدوايدية تم انشاء المركز المتخصص في اعادة التربية ذكور بمنشور الانشاء رقم 87/261 ، اي ان تاريخ بداية النشاط سنة 1987 ، ثم جاء قرار البعث رقم 1252 المؤرخ في 29/09/2007. وفقا للأمر 65/75 المؤرخ في 26/09/1975 و المتضمن انشاء مراكز استقبال الاحداث دون 18 سنة طبقا لأحكام المادة 444 من قانون الاجراءات الجزائية و الى غاية 19 سنة طبقا لأحكام القانون المدني .

***- مساحة الاجمالية للمركز : 7391 آر**

***- دور المؤسسة:** هو التكفل و اعادة تربية الاحداث في خطر معنوي و الذين يواجهون صعوبات مع العدالة كما ان المركز مؤهل لاستقبال 120 حدث ، و يستمر العمل به 24/24 ساعة دون انقطاع حتى في ايام العطلة و الاعياد الدينية و الوطنية .

***- التقسيم الهيكلي للمركز :**

يحتوي المركز على ثلاث أقسام و تتمثل في القسم الخاص بالجانب الإداري ، القسم الخاص بالجانب البيداغوجي ، القسم الخاص بالإقامة .

**** - القسم الخاص بالجانب الإداري :**

يحتوي على 8 مكاتب إدارية و قاعة للاجتماعات ، قاعة للانتظار ، يحتوي على التدفئة المركزية و مكيف الهواء ** - القسم الخاص بالجانب البيداغوجي :

يحتوي على قسمين للدراسة (مغلقة) ، 10 ورشات (تحتاج الى ترميم) ، مكتب بيداغوجي ، المكتبة (تحتاج الى ترميم) ، قاعة الالعاب (ملعب مانيكو يحتاج غلى ترميم) ، قاعة النشاطات ، قاعة اعادة التربية الوظيفية .الفضاء الخاص لاستقبال العائلات .

**** - القسم الخاص بالإقامة :**

يحتوي على 11 غرفة نوم ، غرفة خاصة بالمربي ، 3 غرف استحمام ، 3 مراحيض ، قاعة الانتظار ، المطعم .

ب- المركز المتخصص لإعادة التربية بنات - تبسة - :

***- التعريف بالمركز :** المركز المتخصص في اعادة التربية بنات تبسة هو احد المؤسسات المتخصصة المتواجدة على مستوى الولاية ، حيث يهتم بالشريحة الجانحة من سن 13 الى 18 سنة ، وهذا حسب القانون 15-12 المؤرخ في 15/07/2015 المتعلق بحماية الطفل .

يهدف المركز المتخصص في اعادة التربية بنات تبسة هو استقبال الأحداث الجانحات ، و هذا قصد إعادة ادماجهن في المجتمع باستغلال جميع الطرق و السبل التي يخولها القانون لتوجيه الحدث توجيهها صحيحا .

***- الموقع و المساحة :** يقع المركز المتخصص في اعادة التربية بنات تبسة بطريق قسنطينة يحده من الشمال 120 مسكن ، ومن الجنوب مركز التكوين المهني رقم 04 أما في الغرب فيحده مشروع بناء دار الحضانة تابعة لمدرية النشاط الاجتماعي ، ومن الشرق الملعب الرياضي 04 مارس ، تقدر مساحته 20079 متر مربع ، تقدر المساحة المبنية ب 2.777,67 متر مربع موزعة كما يلي :

✓ المرقد الجديد 330. متر مربع

✓ قاعة تغيير الملابس 46.17 متر مربع

✓ البنايات القديمة 1.851,50 متر مربع

✓ الملعب الجوّاري 550,00 متر مربع

- اما المساحة الشاغرة فهي عبارة عن مساحات خضراء تغطيها الاشجار فتقدر ب 17.301، 33 متر مربع .

*- مرسوم الانشاء :

تم انشاء المركز بناء على المرسوم رقم 03/466 المؤرخ في 01-12-2003 تم فتح ابوابه بشكل رسمي في 21/02/2005 بطاقة استيعاب نظرية تصل الى ستون (60) حدث تتراوح اعمارهن من 13 سنة الى غاية 19 بلوغ سن الرشد المدني حسب المرسوم التنفيذي رقم 165/12 المؤرخ في 13 جمادي الاول عام 1433 الموافق ل 05/04/2012 يتضمن تعديل القانون الاساسي النموذجي للمؤسسات المتخصصة في حماية الطفولة و المراهقة ، تخضع عملية وضعهن بالمركز الى امر بالوضع من طرف قضاة الاحداث قصد اعادة ادماجهن في المجتمع عن طريق التعليم و التكوين زيادة على الادماج الاجتماعي (زواج ، اسرة كافلة) كما يشرف على تأطريهن فريق بيداغوجي مختص .

*- التقسيم الهيكلي للمركز اعادة التربية بنات - تيسة -

يتكون المركز من البنايات التالية:

المبنى الاول : يمثل الادارة

المبنى الثاني : يمثل الورشات التي يدرسن فيها المقيّمات (ورشة الطبخ ، ورشة الاعلام الالي ، ورشة الحلاقة ، ورشة الاشغال اليدوية ، ورشة الخياطة و الرسم على القماش) ، قسم خاص بالتكوين المهني ، مرقد ، قاعة تلفاز و حمام تقليدي بتجهيزات عصرية .

المبنى الثالث : يمثل المطعم ، البياضة ، الصيانة ، المدفئة ، و المخازن ، المبنى الرابع يمثل المرقد الجديد ، المبنى الخامس : يمثل قاعة تغيير الملابس ،ملعب جوّاري .

المبنى السادس ، يمثل الحجابة الخاصة بالباب السفلي و الحجابة الخاصة بالباب العلوي و مرآب السيارة و الحافلة بالإضافة الى احتواء المركز على سكنين وظيفيين .

*- مهام الاعضاء العاملين بالمركز :

لكل مؤسسة ادارية رئيس يديرها و مساعدين يعملون على استمرار نشاط المؤسسة ، و يتجسد دور كل مهم كما يلي :

✓ الاخصائية النفسية : تتكفل بالأحداث عن طريق المقابلة عند دخولهم المركز لأول مرة ، وكذلك التعرف على ظروفهم الاجتماعية ، و الاسباب التي أدت بهم الى هذه الحالة ، ويستمر التكفل بالأحداث بالمركز ، وذلك بهدف حل مشاكلهم ؛ و تنظم الاخصائية النفسانية في كلا المركزين مقابلات مع الاحداث كلما دعت الضرورة ، و ذلك في الفترة الصباحية ، أما الفترة المسائية فبعضها مخصص لمقابلة الأولياء ، و ذلك لتحضيرهم لاحتضان ابنائهم بعد الخروج من المركز كما تعمل الاخصائية النفسانية على اجراء ملاحظات على مستوى الاقسام و الورشات .

✓ الأخصائية البيداغوجية : و يتمثل دورها ف توجيه الاحداث حسب المستويات بالنسبة للأقسام و الورشات مع المربين و المكونين ، تقسيم المستوى حسب النتائج التي تحصل عليها الحدث .

✓ المساعدة الاجتماعية : يتمثل دورها في الاشراف على المتابعة الاجتماعية للأحداث خارج المؤسسة ، للتعرف على ظروفهم و ذلك بالاتصال بعائلاتهم و المحكمة ، و التكفل باصطحاب الاحداث الى المستشفيات و الى مؤسسات التكوين المهني ، المحاكم ، مصالح الحالة المدنية لاستخراج الوثائق الخاصة بالحدث .

✓ المربية الرئيسية : و يتمثل دورها في الاشراف على مراقبة سير العمل بالأقسام و الورشات ، بالإضافة الى مراجعة ملفات الاحداث كل شهر للتعرف على مدى تطور سلوكهم ، تنسيق العمل بين ادارة المركز و بين المربيات الاقسام و الافواج .

✓ المربيات : و هما نوعين مربيات الاقسام و مربيات الأفواج

✓ * - مربيات الاقسام : تتكفل بمراقبة الاحداث اثناء تقديم الدروس ، و العمل على حضورهم دون تغيب

✓ * - مربيات الافواج : التكفل بالأحداث بعد الدراسة و التكوين عن طريق النشاطات المبرمجة الرسم مشاهدة التلفاز و مراقبة نظافة اللباس و الجسد .

✓ * - المكونون : يتمثل دورهم في التكفل المهني بالأحداث بمختلف التخصصات و ذلك في اطار الادمج الاجتماعي .

2- المجال الزمني : و يقصد به الفترة التي قضاها الباحث في اجراء الدراسة الميدانية بدء من اعداد الاطار المنهجي و جمع البيانات و تحليلها ، و صولا الى النتائج و التوصيات ، و عليه يمكن تقسيم فترة الدراسة الميدانية الى عدة مراحل :

أ- المرحلة الأولى : هي المرحلة التي فيها قبول الموضوع ، وذلك في أكتوبر 2015 ، و خلال هذه الفترة تم ضبط موضوع الدراسة مع الاستاذ المشرف ، و بعد ذلك تم الشروع في الجانب النظري لسم الخطة الميدانية .

ب- المرحلة الثانية : تمثلت هذه المرحلة في الدراسة الاستطلاعية و التي تم فيها جمع المعلومات الخاصة حول مركز المتخصص لإعادة التربية ذكور ببوقادير - الشلف - و كان ذلك في أواخر شهر فيفري 2018 ، حيث تم مقابلة مدير المركز و المساعدة الاجتماعية حتى نتمكن من التعرف على المركز .

كما تم اجراء دراسة استطلاعية بالمركز المتخصص لإعادة التربية بنات - تبسة - و كان ذلك في اواخر شهر أكتوبر 2018 حيث دخلت المركز و قابلت المدير و الطاقم البيداغوجي النفسي .

وكان هدف الدراسة الاستطلاعية :

- كشف الصعوبات التي قد تواجه الباحث أثناء اجراءات البحث .
- الملاحظة المباشرة لسلوكيات الاحداث و التعرف عليهم
- زرع الثقة بين الاحداث و الباحث و تعزيزها لجلب المعلومات فيما بعد .
- التحاور مع القائمين على تأطير الاحداث بالمركز ووضع خطة عمل لبيان كيفية اجراء المقابلات و توزيع الاستبيان .

ج- المرحلة الثالثة : و تخص التحضير للجانب الميداني ، بإعداد ادوات الدراسة المتمثلة في الاستبيان و المقابلة ، وتحكيمهما وتوزيعهما على عينة الدراسة ، حيث تم توزيع الاستبيان على عينة الدراسة المتمثلة في الاحداث المنحرفين المتواجدين بمركز المتخصص لإعادة التربية ذكور ببوقادير ذكور بولاية الشلف نهاية شهر فيفري 2018 ، حيث تم تقديم طلب للموافقة على اجراء الدراسة الميدانية الميداني (توزيع الاستبيان و اجراء المقابلات) لمدرية النشاط الاجتماعي بولاية الشلف بتاريخ 2018/02/24 ، و تم الحصول على الموافقة على الطلب يوم 2018/02/29 ، كما تم توزيع الاستبيان على الاحداث الموجودين بالمركز ، و اجراء المقابلات مع الطاقم البيداغوجي و النفسي من 2018/03/02 إلى 2018/04/23 .

- اما فيما يخص عينة الدراسة المتواجدة بمركز اعادة التربية بنات بولاية تبسة. حيث تم تقديم الطلب لمدرية النشاط الاجتماعي بتاريخ 2018/12/02 ولقد تم قبول الطلب بنفس اليوم حيث امضى مدير النشاط الاجتماعي على طلبي خاصة و انه عرف بأبني من ولاية أخرى ، وتم

توزيع الاستبيان على الفتيات بالمركز و اجراء المقابلات مع الطاقم البيداغوجي و النفسي من 2018/12/03 إلى 2019/01/02 ، لتختتم عملية جمع البيانات و تحليلها و تفسيرها نهاية شهر أوت 2019 .

3- المجال البشري : يتضمن المجال البشري عينة البحث أو المفردات التي شملتها الدراسة ، والمكونة للمجتمع الأصلي للبحث، واقتصرت حدود الدراسة البشرية ،على الاحداث المنحرفين المودعين بالمركز المتخصص لإعادة التربية ذكور ببوقادير - الشلف - و بالمركز المتخصص لإعادة التربية بنات - تيسة -

الأخصائيين العاملين بمركز اعادة التربية ذكور و مركز اعادة التربية بنات ، و بلغ عدد الطاقم البيداغوجي النفسي بمركز الذكور اربع اشخاص (مدير المركز، الاخصائية النفسية، المساعدة الاجتماعية ، المرابي) ، اما مركز بنات فقد بلغ عدد الطاقم البيداغوجي و النفسي 19 (مدير المركز ، المرابية الرئيسية و المرابات الاقسام 4 ، و مرابات الافواج 4 ، الاخصائية النفسية ، المكونين المهنيين 4، طبية و ممرضة ، المساعدة الاجتماعية ، المرشدة الدينية).

ثانيا : المنهج المستخدم في الدراسة :

وهو مجموعة من العمليات والخطوات التي يتبعها الباحث بغية تحقيق هدفه و بالتالي فالمنهج ضروري للبحث إذا هو ينير الطريق ويساعد الباحث في ضبط أبعاد ومساعي وأسئلة فروض البحث .¹ ، فالظواهر الاجتماعية على الرغم من تداخلها و تشابكها إلا أن لكل ظاهرة اجتماعية موضوعها الخاص ولكل موضوع منهج ، وأن طبيعة الموضوع هي التي تحدد طبيعة المنهج، ولهذا قد تم الاعتماد في دراستنا هذه على المنهج الوصفي للتمكن من وصف مجتمع البحث و تبيان خصائصه ؛ فالمنهج الوصفي هو طريقة من الطرق التحليل و التفسير بشكل منظم من اجل الوصول الى أغراض معينة في الدراسة.²

كما استخدمنا المنهج المقارن كأداة مساعدة لإجراء تناظر متقابل او مخالف لإجراء اوجه الشبه و الاختلاف بين حالتين او ظاهرتين او اكثر تحدثان في المجتمع .وسوف نستخدم انواع البرامج او كيفية تطبيقها كوحدة معيارية لتشكل قاعدة المقارنة ، و يعتبر المنهج المقارن من المناهج الرئيسية المستخدمة

1- رشيد زرواتي : التدريبات على منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية ، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع ، ط 1 ، عين مليلة

، الجزائر 2007 ، ص 199

2- محمد احمد محمود و عمار بحوس : مناج البحث العلمي و طرق لعداد البحوث ، الديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2001 ، ص 103

في العلوم الاجتماعية عامة و علم الاجتماع خاصة ، ولقد وصف العالم اميل دور كايم المنهج المقارن "بانه نوع من التجريب غير المباشر من المجتمع الواحد في فترة زمنية الى فترة زمنية اخرى " ، وقد تم اختيار هذا النوع من المنهج لتمكين من القيام بمقارنة (فعالية برامج مع اعادة التربية للأحداث المنحرفين في مركزين لإعادة التربية ذكور و الاخر اناث) و الكشف عن اوجه التشابه و الاختلاف بهذه الظاهرة ، و بالتالي تقديم تفسيرات اكثر قوة للظاهرة المدروسة .

ثالثا : أدوات جمع البيانات :

يتحدد نوع الأدوات المستخدمة في البحوث السوسولوجية ، تبعا لنوع المنهج المستخدم ولطبيعة الظاهرة المدروسة ، ولخصائص مفردات عينة الدراسة ، وعلى هذا الأساس فقد تم اختيار ثلاث أدوات في هذه الدراسة : استمارة المقابلة (الاستبيان) كأداة رئيسية لجمع البيانات و المقابلة و الملاحظة كأداتين مدعمتين (ثانوية).

1- استمارة المقابلة (الاستبيان) : ويعرف على أنه مجموعة من الأسئلة المرتبطة حول موضوع معين ،يجرى تسليمها باليد تمهيدا للحصول على أجوبة للأسئلة الواردة فيها، ترسل للأشخاص المعنيين بالبريد و بواسطتها يمكن التوصل إلى حقائق جديدة أو التأكد من معلومات متعارف عليها لكنها غير مدعمة بحقائق

تعد الأداة الأساسية التي اعتمدنا عليها في جمع المعلومات المتعلقة بالموضوع لأنها تسمح لنا بتصنيف هذه البيانات وجدولتها من أجل الحصول على إجابة عن التساؤل الرئيسي ، وجمع البيانات من المبحوثين باعتبارها نموذج يحتوي على مجموعة من الأسئلة توجه للأفراد بهدف الحصول على بيانات معينة،¹

وقد صمنا الاستبيان وفقا لفرضيات المطروحة ، وتم عرضها على الأساتذة من أجل تحكيمها ، وعليه قمنا بالتعديلات اللازمة بناءا على الملاحظات المقدمة إلى غاية الوصول إلى صورتها النهائية ، وفقا لفرضيات الدراسة ، وتمت عملية ملاءمة الاستمارة عن طريق طرح الأسئلة على المبحوثين (الاحداث المنحرفين : ذكور و اناث) ، وتلقي الإجابة منهم ، وتمت هذه العملية بمساعدة الأخصائية النفسية الموجودة بمركز اعادة التربية ذكور بيقادير ولاية الشلف وبمساعدة المربية المشرفة المتواجدة بمركز اعادة التربية بنات بولاية تبسة .حيث اشتملت على 46 سؤالا ، وقد قد صيغت الأسئلة بطريقة بسيطة ليتيسر على المبحوثين فهمها ، وضمت أربع محاور و هي كالآتي :

¹ - المرجع السابق ، ص 196

- المحور الأول : وتضمن 5 أسئلة تتعلق بالبيانات الشخصية ، مثل الجنس ، السن ، المستوى التعليمي الحالة الاجتماعية ، المستوى الاقتصادي ، عدد الايداع بمركز اعادة التربية ، و نوع التهم المنسوبة اليهم

- المحور الثاني : ويتضمن جملة من الأسئلة حول البرامج المقدمة للأحداث المنحرفين بمركز اعادة التربية و تبتدى من السؤال 1 إلى السؤال 9

- المحور الثالث : ويتضمن هو الآخر جملة من الأسئلة حول رضا الاحداث عن البرامج المقدمة اليهم بالمركز ، و تبتدى من السؤال 10 إلى غاية السؤال 46.

2- لمقابلة : تستخدم المقابلة في جمع البيانات مباشرة من المبحوث حيث تسمح بالحصول على معلومات دقيقة عن الظاهرة أو المشكلة المدروسة ، بمعنى أن المقابلة هي أسلوب للحصول على بيانات مفصلة عن أنماط السلوك الاجتماعي أو تفسيرات معينة لهذه الأنماط من السلوك ، وتعرف بأنها تبادل لفظي يتم بين القائم بالمقابلة والمبحوث فكثير من الأسئلة تستدعي ما يسمى بالمواجهة حتى تصل إلى الإجابة الدقيقة عمها ،¹

- وبهذا لقد اعتمدنا في دراستنا هذه على الاستمارة كأداة أساسية لجمع البيانات مع عينة الاحداث المنحرفين الموجودين بمركز اعادة التربية ذكور و الاخر اناث ، واستخدمنا المقابلة كأداة اساسية ايضا مع العاملين (الطاقم البيداغوجي و النفسي) بمركز اعادة التربية ذكور ببوقدير ولاية الشلف و مركز اعادة التربية بنات بولاية تبسة -وقد قمنا بعشر مقابلات ، اربع مقابلات مع جميع افراد الطاقم البيداغوجي النفسي بمركز اعادة التربية ذكور الاخصائية النفسية و المساعدة الاجتماعية ، المربي و مدير المركز ، و ستة مقابلات مع بعض افراد الطاقم البيداغوجي النفسي بمركز اعادة التربية بنات ، الاخصائية النفسية و رئيسة قسم والمربية ، المرشدة الدينية و المدرب المهني و مدير المركز و لقد اعتمدنا على المقابلة المقننة حيث يتراوح عدد الاسئلة في المقابلة ما بين 9 إلى 11 سؤال تتناول العناصر التالية :

- نقص المعدات و الادوات المستخدمة في برنامج التدريب الهني

- نقص المعدات و الادوات الطبية

¹ - فيروز مامي زارقة : محاضرات في علم الاجتماع التربية ، منشورات مكتبة اقرأ ، دار البهاء الدين لنشر والتوزيع ، ط 1 ، قسنطينة ، الجزائر ،

- نقص في الأدوات التربوية البيداغوجية
- نقص في الميزانية المالية المخصصة للأحداث المنحرفين .
- نقص في عدد المؤطرين القائمين على العملية التأهيلية و الإصلاحية بالمركز

3- الملاحظة : هي عبارة عن عملية مراقبة أو مشاهدة لسلوك الظواهر والمشكلات والأحداث ومكوناتها المادية والبيئية ومتابعة سيرها واتجاهاتها وعلاقتها بأسلوب علمي منظم ومخطط وهادف بقصد التفسير و تحديد العلاقة بين المتغيرات والتنبؤ بسلوك الظاهرة وتوجيهها لخدمة أغراض الإنسان وتلبية احتياجاته .¹

ولقد قمنا باستخدام الملاحظة البسيطة التي تقوم على معاينة الظواهر كما تحدث تلقائيا وفي الحالات العادية دون إخضاعها لعملية الضبط والتجريب ، وهي ملاحظة بدون مشاركة ، ووظيفتها تكميلية للاستمارة و المقابلة . بهدف التحقق من المعلومات المصرح بها في الاستمارة حول ، " فعالية برامج اعادة التربية للإحداث المنحرفين ، ومحاولة ربط تلك الملاحظات بفرضيات الدراسة ، وتعتمد الملاحظة على محاور ثلاث هي :

• **المحور الأول : البرامج المقدمة للإحداث داخل مركز اعادة التربية .**

- البرنامج المهني
- البرنامج الصحي
- البرنامج التعليمي و التربوي
- برنامج الرعاية النفسية
- برنامج الرعاية الاجتماعية
- البرنامج الترفيهي
- البرنامج الديني
- معاملة الطاقم الطبي

• **المحور الثاني : رضا الاحداث على البرامج المقدمة لهم بالمركز**

- الحضور بشكل دائم لحصة التدريب المهني و الاستفادة منها .
- الخضوع لفحص طبي شامل بشكل منتظم

¹-محمد ابو نصار و آخرون : منهجية البحث العلمي (القواعد و المراحل و تطبيقاتها) ، دار وائل للنشر ، عمان ، الاردن ، 1999 ، ص

- الحضور بشكل دائم للحصص التعليمية و الاستفادة منها .
- الخضوع لجلسات نفسية بشكل دوري داخل المركز
- التواصل بشكل مستمر مع الاخصائي الاجتماعي و الاستفادة من توجيهاته .
- الاستفادة من البرنامج الترفيهي
- الاستفادة من البرنامج الديني

المحور الثالث حول الصعوبات و العراقيل التي تواجه القائمين على تقديم البرامج بمراكز اعادة التربية

- نقص المعدات و الادوات المستخدمة في برنامج التدريب الهني
- نقص المعدات و الادوات الطبية
- نقص في لأدوات التربوية البيداغوجية
- نقص في الميزانية المالية المخصصة للأحداث المنحرفين .
- نقص في عدد المؤطرين القائمين على العملية التأهيلية و الاصلاحية بالمركز

رابعاً : مجتمع البحث و خصائصه السوسولوجية :

يقصد بمجتمع البحث جميع مفردات الظاهرة التي يدرسها الباحث. بمعنى "المجموعة الكلية من العناصر التي يسعى الباحث إلى أن يعمم عليها النتائج ذات العلاقة بالمشكلة المدروسة". وإذا اشتمل البحث مجتمع الدراسة كاملاً فيطبق البحث على كل مفردة من هذه المفردات سواءً بالمقابلة أو الملاحظة أو الاستبانة أو الاختبار.

1- مجتمع الدراسة : يتكون مجتمع الدراسة من فئتين :

- أ- الفئة الاولى : وهم الاحداث المنحرفون المتواجدون بمركز اعادة التربية ذكور ببوقادير - الشلف - و مركز العادة التربية بنات تبسة و عددهم 30 حدثاً .
- ب- الفئة الثانية : وهم الاخصائيين العاملين بمركز اعادة التربية ذكور ببوقادير - الشلف - بلغ عددهم أربع (04) ، في حين نجد أن الاخصائيين العاملين مركز اعادة التربية بنات - تبسة - بلغ عددهم (19) .

2- عينة البحث :

تألفت عينة الدراسة من مجموعتين هما : أ- عينة الاحداث المنحرفين : حيث استخدمنا اسلوب الحصر الشامل لجميع الاحداث المنحرفين المتواجدين بمركز اعادة التربية ذكور ببوقادير- الشلف ، و مركز اعادة التربية بنات- تبسة بلغ عدد افراد العينة 30 حدثا ، كما قمنا بتطبيق الاستبانة على جميع الاحداث المتواجدين بالمركزين خلال فترة الدراسة الميدانية .

ب- عينة الاخصائيين العاملين : و تألفت من جميع افراد الطاقم البيداغوجي النفسي المتواجد بمركز اعادة التربية ذكور ببوقادير - الشلف - (المدير ، المساعدة الاجتماعية ، الاخصائية النفسية ، المربي) اما فيما يخص مركز اعادة التربية بنات - تبسة لم نستطع ان نقوم بالمسح الشامل نظرا لكون المركز يعمل بدوامين (الدوام النهاري و الدوام الليلي) ، فلم يتمكن من اجراء مقابلات مع الأخصائيين العاملين ليلا ، ونظرا لكثرة انشغالات العاملين سمح لي المدير اجراء المقابلات مع 6 افراد وهم (مدير المركز ، الاخصائية النفسية ، رئيسة مصلحة المتابعة النفسية البيداغوجية و اعادة التربية و العلاج البعدي ، المسؤولة عن المربيات ، المرشدة الدينية ، المدرب المهني) . و بلغ عدد الاجمالي 10 مقابلات ، اما فيما يخص العدد الاجمالي لمجتمع البحث فبلغ 40 مبحوث .بعد عملية جمع البيانات والمعلومات المتعلقة بموضوع الدراسة ، لابد من تفرغ البيانات وتبويبها في جداول إحصائية لإضفاء الصبغة العلمية وتحليل المعطيات وتفسيرها في ضوء فرضيات الدراسة وصياغة النتائج النهائية لها ، ولهذا سنقوم بعرض الجداول مع التحليل كما يلي :

*-خصائص أفراد عينة الدراسة :

✓ خصائص عنة الاحداث المنحرفين

الجدول رقم (01) يمثل سن الاحداث الموجودين بالمركز حسب الجنس

الجنس	السن	التكرارات	النسبة %
ذكر	13 الى 14	1	3.33
	15 الى 16	3	10
	17 الى 18	11	36.66

الفصل السادس : الاجراءات المنهجية للدراسة الميدانية

6.66	2	13 الى 14	انثى
20	6	15الى16	
23.33	7	17الى18	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح لنا من خلال الجدول رقم (01) ، أن أغلبية المبحوثين الذكور بنسبة %36.33 ينتمون الى الفئة العمرية من (17 إلى 18 سنة) ، في حين نجد أن %10 من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أنهم ينتمون الى فئة العمرية من (15 إلى 16 سنة) و نجد أن % 3.33 من المبحوثين الذكور تتراوح أعمارهم (من 13 إلى 14 سنة) و هي تعد مرحلة المراهقة المبكرة .

في حين نجد أن %20 من المبحوثات الاناث ، أكدن على أن أعمارهن ما بين 17 إلى 18 سنة ، في حين نجد أن %23.33 من اجابات المبحوثات أكدت على أن أعمارهن تتراوح ما بين (15 إلى 16 سنة) و 6.66 % من اجابات المبحوثات أكدت على أن أعمارهن تتراوح ما بين 13 إلى 14 سنة .

يتضح من خلال الجدول أن هناك تشابه بين المبحوثين الذكور و الاناث من الناحية العمرية ، فأغلبية المبحوثين الذكور تتراوح اعمارهم ما بين 17 و 18 سنة ، و هذا ما أجابت به المبحوثات الاناث ، تليها الفئة العمرية ما بين 15 إلى 16 ، و بعدها فئة العمرية من 13 إلى 14 سنة.

نستنتج بأن أغلبية المبحوثين الذكور و الاناث من الفئة العمرية 17 إلى 18 سنة ، حيث تسمى هذه المرحلة عند علماء النفس أمثال العالم الفرنسي " فرويد" بمرحلة المراهقة الوسطى ، و تسمى أيضا بمرحلة التأزم ، حيث أن المراهق يعاني فيها من صعوبة فهم محيطه و تكيفه مع حاجات النفسية و البيولوجية و يجد أن كل ما يرغب في فعله ، يمنع باسم العادات و التقاليد و الدين ، و هذا ما يجعله سلوكاته غير متوازنة و مرتبكة ، و قد يقوم بسلوكات انحرافية نتيجة لهذا الاضطراب .

الجدول رقم (02) : يمثل الحالة الاجتماعية لأسرة الحدث حسب الجنس

النسبة %	التكرارات	الحالة الاجتماعية	الجنس
20	6	اسرة مفككة	ذكر
23.33	7	أسرة منسجمة	
6.66	2	يتيم	
6.66	2	اسرة مفككة	انثى

23.33	7	أسرة منسجمة ومتراپطة	
10	3	یتیم	
10	3	مشرّد	
100	30	المجموع الكلي	

یتضح من خلال الجدول رقم (02) ، أن أغلبية اجابات المبحوثین الذکور بنسبة % 23.33 ، أكدوا على أنهم يعيشون في أسرة مرتبطة ، تتكون من أب و أم و أخوة على حد قولهم أثناء اجراء الاستمارة بالمقابلة في حين نجد أن % 20 من إجابات المبحوثین الذکور تأكد على أنهم يعيشون في أسرة مفككة أي حدوث طلاق بين الزوجین ، أو أن الأب مسافر يعمل في مكان بعيد ، أو انه متزوج من امرأة أخرى أو أن أحد الوالدين مريض و طريح الفراش و لا يقوم بواجباته و مسؤولياته تجاه الاسرة ، في حين نجد أن % 6.66 من اجابات المبحوثین الذکور تأكد على أن الحدث یتیم (إما یتیم الأبوين ، أو انه یتیم الأم ، أو یتیم الأب) .

بينما نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات الاناث بنسبة % 23.33 أكدن على أنهن یتمنين إلى أسرة منسجمة (غير مفككة) في حين نجد أن % 10 من اجابات المبحوثات الاناث أكدن على أنهن مشرّدات ليس لديهن مؤوی يلجأن اليه ، و بنفس النسبة أي % 10 ايضاً اجابة المبحوثات على انهن یتيمات أما من طرف الأب أو الأم او كلاهما ، في حين نجد أن نسبة % 6.66 من اجابات المبحوثات أكدن على أنهن يعيشن في أسرة مفككة .

یتضح لنا من خلال البيانات أعلاه ، أنه هناك تشابه بين اجابات الاناث و الذکور فيما يخص انتمائهم إلى اسرة منسجمة حسب اجابات أغلبية الذکور و الاناث ، في حين نجد اختلاف بين الذکور و الاناث فيما يخص العيش في أسرة مفككة ، ما بالنسبة للاختیار الثاني فلقد اختلف الذکور و الاناث من حيث الاجابة فلقد أكد اغلبية الذکور انهم يعيشون في أسرة مفككة ، في حين نجد أن نسبة لا بأس بها من الاناث أكدن على أنهن بدون أشرة اي مشرّدات أو یتيمات .

نستنتج مما سبق أن التفكك الاسري و الیتيم و التشرّد ، تعد من بين أهم العوامل التي تدفع بالحدث إلى الانحراف ، فحسب قولهم أثناء اجراء الاستمارة بالمقابلة ، أكدوا على انهم لا يشعرون بانتمائهم الى الاسرة ، لانهم لم يعيشوا في أسرة مرتبطة و متفاهمة ، بل كانت مفككة و يسودها الاهمال و التهميش ، و حتى المبحوثین الذين أجابوا بأنهم یتمنون الى أسرة مرتبطة ، أكدوا على انها مرتبطة من حيث الشكل فقط أي أب و أن و أبناء ، في حين لا يوجد أي انسجام أو نفاهم من حيث المعاملات ،

و هذا ما تأكد عليه نظرية التفكك الاجتماعي و الذي يشمل التفكك الأسري و الذي يؤدي بالحدث الى الانحراف لأنه لا يجد الرعاية و الاهتمام و الحب الذي يحتاج ايه في هذه المرحلة الصعبة فينتجه الى البديل و هو الشارع الذي يتعلم منه السلوك الانحرافي .

جدول رقم (03) يمثل المستوى التعليمي للحدث (ذكر ، اناث)

النسبة %	التكرارات	المستوى التعليمي	الجنس
6.66	2	بدون مستوى	ذكر
16.66	5	مستوى ابتدائي	
23.33	7	مستوى متوسط	
3.33	1	مستوى ثانوي	
6.66	2	بدون مستوى	انثى
13.33	4	مستوى ابتدائي	
23.33	7	مستوى متوسط	
6.66	2	مستوى ثانوي	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح لنا من خلال الجدول (03) أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 23.33 % هم من أصحاب المستوى التعليم المتوسط ، في حين نجد ان 16.66% من اجابات المبحوثين الذكور لديهم المستوى التعليم الابتدائي أما بالنسبة للمبحوثين الذين ليس لهم مستوى تعليمي فتقدر نسبتهم ب 6.66% من اجابات المبحوثين الذكور ، و نسبة 3.33% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أن مستواهم التعليمي هو الثانوي .

أما بالنسبة للمبحوثات الاناث فلقد جاءت اغلبية اجابتهن بنسبة 23.33% بأنهن بمستوى التعليم المتوسط ، ثم تليهن نسبة 13.33% من اجابات المبحوثات اللاتي بمستوى التعليم الابتدائي ، في حين نجد أن نسبة 6.66% من اجابات المبحوثات أكدن على أنهن بمستوى التعليم الثانوي ، و بالنسبة من اجابات المبحوثات أكدن على أنهن بدون مستوى تعليمي .

يتضح من خلال البيانات أعلاه ، أن هناك تشابه بين الذكور و الاناث من ناحية المستوى التعليمي للأحداث المنحرفين ، حيث تصدر أصحاب المستوى التعليم المتوسط و التعليم الابتدائي عند كل من

الاناث و الذكور ، في حين نجد أن فئة الذكور الذين ليس لديهم مستوى تعليمي جاء في المرتبة الثالثة تليها فئة الذكور الذين بمستوى التعليم الثانوي ، في حين نجد العكس عند الاناث ، تأتي فئة الفتيات اللاتي بمستوى التعليم الثانوي ثم تأتي فئة الفتيات اللاتي بدون مستوى تعليمي .

نستنتج مما سبق أن أغلبية المبحوثين سواء كانوا ذكور أو اناث قد تسربوا من المدرسة بسن مبكر ، و هذا قد يؤثر عليهم من ناحية النضج الفكري و القدرة على تمييز بين الامور الصحيحة و الخاطئة ، و يجعلهم غير واعين بنتائج أفعالهم و باختياراتهم في الحياة ، وهذا ما قد يجعلهم يقعون في فخ الانحراف

جدول رقم (04) : يوضح المستوى الاقتصادي لأسر الأحداث (ذكور ، اناث)

الجنس	المستوى الاقتصادي	التكرارات	النسبة %
ذكر	فقيرة	6	20
	متوسطة	9	30
انثى	فقيرة	4	13.33
	متوسطة	11	36.66
المجموع الكلي		30	100

يتضح من خلال الجدول رقم (04) ، أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 30 % أكدوا على أنهم ينتمون الى أسرة مستواهم الاقتصادي متوسط ، في حين نجد أن 20 % من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أنهم ينتمون إلى أسر مستواهم الاقتصادي ضعيف (أسرة فقيرة) ، ولم نجد أي اجابة للمبحوثين الذكور التي تؤكد على أنهم ينتمون الى أسر غنية .

في حين نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات الاناث بنسبة 36.33% أكدن على أنهن ينتمين إلى أسر مستواهم الاقتصادي متوسط ، و بنسبة 13.33% من المبحوثات أكدن على أنهم من أسر فقيرة ، و لا توجد أي من المبحوثات التي تنتمي إلى أسرة غنية .

يتضح من خلال البيانات أعلاه ، أن هناك تشابه بين اجابات الذكور و الاناث من حيث انتمائهم إلى أسر متوسطة و فقيرة من حيث المستوى الاقتصادي ، كما أنه لا يوجد اي أحد من المبحوثين سواء الذكور أو الاناث الذين ينتمون الى أسر غنية .

نستنتج مما سبق أن العامل الاقتصادي يعد أحد العوامل الاساسية لانحراف الاحداث ، خاصة اذا كان الحدث ينتمي أسرة فقيرة لا توفر له أدنى شرط الحياة ، هذا قد يؤدي الى شعور الحدث بعدم الرضا عن الازواج الاقتصادية التي يعيش فيها ، و يحاول أن يلبي احتياجاته بطريقة أخرى قد تترجم في السلوك الانحرافي كسرقة مثلا او الاتجار بالمخدرات و غيرها من الافعال التي تجلب له المال ، و هذا ما أكد

عليه الاتجاه الاقتصادي الذي يرى بان للفقر دور في رفع معدلات السلوك الانحرافي خاصة في جرائم الأموال ، التسول ، التشرد ، و الدعارة .

جدول رقم (05): يوضح عدد مرات التي دخل الحدث فيها للمركز.

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
30	9	مرة واحدة	ذكر
10	3	مرتين	
10	3	اكثر من 3 مرات	
26.66	8	مرة واحدة	انثى
6.66	2	مرتين	
16.66	5	اكثر من 3 مرات	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (05) ، ان اغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 30% أكدوا على أنهم أول مرة يدخلون المركز المتخصص لإعادة التربية، في حين نجد أن 10% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أنهم دخلوا المركز مرتين ، فين نجد نفس النسبة من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أنهم دخلوا المركز المتخصص لإعادة التربية أكثر من ثلاث مرات .

في حين نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات الاناث بنسبة 26.66% أكدن على أنهم لأول مرة يدخلن المركز المتخصص لإعادة التربية و 16.66% من اجابات المبحوثات أكدن على أنهم دخلن المركز أكثر من ثلاث مرات ، في حين نجد أن 6.66 % من المبحوثات أكدن على أن هذه ثاني مرة لهن بالمركز المتخصص لإعادة التربية .

يتضح لنا من خلال البيانات ، أن هناك تشابه بين اجابات الذكور و الاناث فيما يخص دخولهم لأول مرة للمركز ، في حين نجد أن هناك اختلاف بالنسبة للاختيار الثاني فبالنسبة للإناث فلقد جاءت اجابتهن بأنهن دخلن المركز لأكثر من ثلاث مرات ، في حين نجد أن ذكور أجابوا بأن هذه ثاني مرة لهم بالمركز تأتي الاجابة الثالثة كون أنهم دخلوا أكثر من ثلاث مرات للمركز .

نستنتج من خلال ما سبق أن أغلبية المبحوثين ذكور و اناث ليس لهم سوابق عدلية بدليل أن هذه أول مرة تم القبض عليهم و ادخالهم للمركز المتخصص لإعادة التربية ، وهذا الامر قد يسهل على الطاقم البيداغوجي النفسي عملية اعادة تربية و تأهيل و ادماج الاحداث .

جدول رقم (06) :يوضح سبب دخول الأحداث (ذكور ، اناث) إلى المركز .

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
13.33	4	جحة ضرب و الجرح العمدي بالسلاح	ذكر
6.66	2	تعاطي المخدرات	
10	3	السرقه	
10	3	الفعل المخل بالحياء	
10	3	الخطر المعنوي	
3.33	1	الفعل المخل بالحياء	انثى
46.66	14	الخطر المعنوي	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح لنا من خلال الجدول رقم (06) ، ان أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 13.33% أكدوا على أن سبب دخولهم للمركز هو جحة الضرب و الجرح العمدي بالسلاح ، في حين نجد أن 10% من اجابات المبحوثين الذكور الذين أكدوا أن سبب دخولهم للمركز هو تهمة السرقة ، و بنفس النسبة السابقة من اجابات المبحوثين الذكور الذين قالوا بأنهم دخلوا المركز بسبب ممارسة الفعل المخال بالحياء وبنسبة 10% ايضا من المبحوثين الذكور الذين أجابوا بأن سبب دخولهم للمركز هو أنهم كانوا في خطر معنوي ، بينما نجد أن 6.66% من المبحوثين الذكور كان سبب دخولهم للمركز هو تعاطي المخدرات . في حين نجد ان أغلبية اجابات المبحوثات الاناث بنسبة 46.66% أكدن على أن سبب دخولهن للمركز أنهن كن بخطر معنوي ، في نجد أن 3.33% من المبحوثات الاناث أكدن على أن سبب دخولهن للمركز هو قيامهن بالفعل المخل للحياء .

يتضح من خلال البيانات أعلاه أنه لا يوجد تشابه بين اجابات الذكور و الاناث من حيث سبب الدخول للمركز، فأغلبية اجابات الذكور أكدت على أن سبب دخولهم للمركز هو الضرب و الجرح العمدي بالسلاح ، في حين نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات أكدت على أن السبب في دخولهن للمركز أنهن كن بخطر معنوي ، بينما نجد أنه تساوت نسبة الذكور الذين كان سبب دخولهم هو السرقة و القيام بالفعال المخلة للحياة و الذكور الذين بخطر معنوي ، في حين نجد أن هناك نسبة من الاناث اللاتي كان سبب دخولهن للمركز هو الفعل المخل للحياء .

الفصل السادس : الاجراءات المنهجية للدراسة الميدانية

نستنتج مما سبق أن هناك فرق بين الذكور و الاناث من حيث سبب الدخول للمركز المتخصص لإعادة التربية ، فنجد أن الذكور حسب اجابات هم أكثر انحرافا و عنفا من الاناث ، حيث تنوع أسباب دخول الذكور الى المركز بين السرقة و الضرب و الجرح بالسلاح و تعاطي المخدرات و الفعل المخل للحياء ، بنما نجد أن السبب الرئيسي حسب اجابات المبحوثات هو كونهن في خطر معنوي .

✓ خصائص عينة الإحصائيين العاملين

✓ الجدول رقم (07) : يوضح جنس المبحوثين و خبرتهم في العمل .

%	المجموع	ذكر		أنثى		الجنس مدة الخبرة
		%	ت	%	ت	
%100	10	% 00	00	%50	05	اقل من 10 سنوات
		%00	00	%20	02	10 سنوات
		%30	03	%00	00	اكثر من 10 سنوات
		%100	03	%100	07	المجموع

✓ يتضح من خلال الجدول رقم (07) : أكد أغلبية المبحوثين بنسبة 50% من الاناث ان مدة خبراتهم تقل عن 10 سنوات ، في حين نجد أن نسبة 20 % من المبحوثات الاناث أكدن على ان مدة خبراتهن هي 10 سنوات ، في حين نجد أن نسبة 30% من المبحوثين الذكور أكدوا على ان مدة خبراتهم تفوق 10 سنوات .

✓ نستنتج مما سبق أن أغلبية المؤطرين بالمركز المتخصص لإعادة التربية الاحداث المنحرفين هن من فئة الاناث بنسبة 70 % و تتراوح مدة خبرتهن من 10 سنوات فأقل ، في حين نجد ان نسبة الذكور قليلة مقارنة بالاناث ، وهذا يرجع لكون المرأة اصبحت تعمل في كل المجالات و من بينها مجال رعاية الاحداث المنحرفين ، و هي فئة حساسة و تحتاج للرعاية و المتابعة .

✓ الجدول رقم (08) : يوضح المستوى التعليمي للمبحوثين و فئة الاحداث المكلف بهم

%	المجموع	جامعي	بكالوريا + شهادة متخصص	المستوى التعليمي

		%	ت	%	ت	فئة الاحداث المكلف بهم
%100	10	%20	02	%20	02	الاحداث المنحرفين ذكور
		%50	05	%10	01	الاحداث المنحرفين اناث
		%100	70	%30	03	المجموع

✓ يتضح لنا من خلال الجدول أن نسبة 70 % من المبحوثين مستواهم التعليمي جامعي و مهمتهم رعاية الاحداث المنحرفين مهم 50% يهتمون برعاية الاحداث المنحرفين من فئة الاناث و 20% يهتمون برعاية الاحداث المنحرفين من فئة الذكور ، في حين نجد أن نسبة 30% من المبحوثين مستواهم التعليمي جامعي و مهمتهم رعاية الاحداث المنحرفين ، منهم 20% يهتمون برعاية الاحداث المنحرفين من فئة الذكور و نجد أن نسبة 10 % مهم يهتمون برعاية الاحداث المنحرفين من فئة الاناث .

خامسا - المعالجة الإحصائية :

بعد تجميع البيانات الميدانية وفرز المعطيات التي تم الحصول عليها من قبل أفراد لعينة، تم تحويل المعلومات والبيانات من الصيغة النوعية التي كانت عليها في الاستمارة و المقابلة و الملاحظة إلى صيغة كمية يمكن عرضها في جداول أو أشكال أو رسوم بيانية ، وتصبح خاضعة إلى إمكانية حسابها وإجراء الاختبارات الإحصائية عليها ، ولقد اعتمدنا في دراستنا هذه على طريقة التفريغ اليدوي .

خلاصة :

لقد تطرقنا في هذا الفصل الى مختلف خطوات المنهجية المتبعة لدراسة موضوعنا انطلاقا من مجالات الدراسة (الزماني - المكاني - البشري) ، ثم انتقلنا الى العينة المستخدمة في الدراسة و صولا الى المنهج المستخدم و ادوات جمع البيانات و المعالجة الاحصائية للدراسة .

فصل السابع : عرض وتحليل البيانات الميدانية وعرض النتائج

تمهيد

أولا - المحور الأول : (الفرضية 1)

ثانيا - المحور الثاني: (الفرضية 2)

ثالثا- المحور الثالث: (الفرضية 3)

خلاصة

تمهيد

بعد عملية جمع البيانات والمعلومات المتعلقة بموضوع الدراسة ، لابد من تفرغ البيانات وتبويبها في جداول إحصائية لإضفاء الصبغة العلمية وتحليل المعطيات وتفسيرها في ضوء فرضيات الدراسة وصياغة النتائج النهائية لها ، ولهذا سنقوم بعرض الجداول مع التحليل كما يلي :

أولا - تفرغ البيانات وجدولتها وتفسيرها :

المحور الأول : البرامج المقدمة للأحداث المنحرفين في مراكز إعادة التربية .

جدول رقم (07) : يوضح كيف كان الحدث يتصور المركز المتخصص لإعادة التربية قبل الدخول اليه

الجنس.	الاجابة	التكرارات	النسبة %
ذكر	مكان للعقوبة	5	16.66
	مكان للرعاية و الاصلاح	7	23.33
	مكان للعقوبة و الاصلاح	3	10
انثى	مكان للعقوبة	5	16.66
	مكان للرعاية و الاصلاح	5	16.66
	مكان للعقوبة و الاصلاح	5	16.66
المجموع الكلي		30	100

يتضح لنا من خلال الجدول رقم (07) ، أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة %23.33 أكدوا بأنهم كانوا يتصورون المركز المتخصص لإعادة التربية ، بأنه مكان للرعاية و الاصلاح ، في حين نجد أن %16.66 من المبحوثين الذكور أكدوا على أن تصورهم حول المركز كان بأنه مكان لعقوبة فقط ، في نجد أن %10 من المبحوثين الذكور قالوا بأنهم كانوا يتصورون المركز بأنه مكان للعقوبة و الاصلاح . أما بالنسبة للمبحوثات الاناث فنجد بأنه تساوت اجابتهن من حيث التصور المسبق للمركز نجد %16.66 منهن أكدن على أنهن كن ينظرن إلى المركز على أنه مكان للرعاية و الاصلاح و بالنسبة نفسها نجد ان اجابات المبحوثات تأكد على أن نظرتهم للمركز قبل الدخول اليه انه مكار للعقوبة و الاصلاح ، في حين

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

نجد 16.66% من اجابات المبحوثات تأكد على أنهم كن يتصورن المركز المتخصص لإعادة التربية على أنه مكان للعقوبة .

يتبين لنا من خلال البيانات أعلاه ، أن هناك اختلاف بين اجابات الذكور و الاناث من حيث تصورهم لطبيعة المركز قبل الدخول اليه ، فأغلبية الذكور أجابوا بأن تصورهم للمركز بانه مكان للرعاية و الاصلاح في حين نجد ان تصورات الاناث حول المركز كانت مختلفة بين انه مكان للعقوبة و بين أنه مكان للرعاية و الاصلاح و كون انه مكان للعقوبة و الاصلاح .

نستنتج بأن تصور طبيعة المركز المتخصص لإعادة التربية ، يختلف من حدث الى آخر ومن الذكر إلى الانثى ، باختلاف المعلومات و الاخبار التي تصل للحدث عنه من المحيط الاجتماعي الذي ينتمون اليه .

جدول رقم (08) : يوضح نظرة الحدث (ذكور، اناث) للمركز بعد الدخول إليه

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس	
23.33	7	تغيرت بالسلب	نعم	ذكر
26.66	8	تغيرت بالإيجاب		
33.33	10	تغيرت بالسلب	نعم	انثى
16.66	5	تغيرت بالإيجاب		
100	30	المجموع		

يتضح من خلال الجدول رقم (08) ، أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 26.66% أكدوا على أن نظرتهم للمركز تغيرت بالإيجاب ، حيث كانوا يعتقدون بان المركز قد يستعمل أسلوب القسوة كالضرب ، و لكن هذا لا يوجد اطلاقا ، في حين نجد بأن 23.33% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أن نظرتهم للمركز تغيرت بالسلب ، لأنهم كانوا يعتقدون بأن المركز به برامج و نشاطات قد تجعلهم يتقيدون و تساعدهم على اكتساب خبرات و مهارات جديدة ، فوجدوا غير ذلك .

في حين نجد ان أغلبية اجابات المبحوثات الاناث بنسبة 33.33% أكدن على أن نظرتهم تغيرت بالسلب حيث أنهم كن يعتقدن بأن المركز هو مكان للإيواء و تقيد الحرية فقط (أي عدم قدرتهن على الخروج من المركز إلا بعد انتهاء الفترة المحددة لبقائهن) في حين و جدن بأن المركز يسوده الانضباط و النظام ، و أنهن مكلفات بواجبات ومسؤوليات عليهن القيام بها و هذا لم يعجبهن لأنهن تعودن التسبب على حد قولهن اثناء اجراء الاستمارة بالمقابلة .في حين نجد بأن 16.66% من اجابات المبحوثات أكدن على أن نظرتهم

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

للمركز تغيرت بالإيجاب ، لأنهن و جدن الأمان و الاستقرار و الحماية خاصة الفتيات الاتي كن يعانين من التشرد .

يتضح لنا من البيانات اعلاه ، أن هناك اختلاف في الاجابة بين الذكور و الاناث من حيث تغير النظرة للمركز فأغلبية اجابات الذكور تأكد على أن التغيير نحو الإيجاب في حين نجد ان أغلبية إجابات الاناث تأكد بان التغيير نحو السلب .

نستنتج مما سبق هناك اختلاف بين الذكور و الاناث من حيث تقييمهم للأشياء والمواضيع ، فما يعتبره ذكرا ايجابيا قد تعتبره الأنثى سلبيًا وما يعجب الذكر من اشياء قد لا يعجب الأنثى ، وما يعتبره الذكر تقيدا للحرية قد تعتبره الأنثى أمانا و حماية ، فهناك اختلاف في التفكير و التقييم بين الذكر و الانثى .

جدول رقم (9) : يمثل الجو السائد في المركز بالنسبة للعلاقات و المعاملات

الجنس	الجو السائد بالمركز	التكرارات	النسبة %
ذكر	جو يسوده القسوة	2	6.66
	جو يسوده الانضباط	7	23.33
	جو يسوده التفاهم	6	20
انثى	جو يسوده القسوة	3	10
	جو يسوده الانضباط	7	23.33
	جو يسوده التفاهم	1	3.33
	اخرى تذكر	4	13.33
المجموع الكلي		30	100

يتضح من خلال الجدول رقم (09) أن أغلبية إجابات المبحوثين الذكور بنسبة 23.33 % على أن الجو السائد بالمركز بالنسبة للعلاقات والمعاملات هو الانضباط ، في حين نجد أن نسبة 20% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أن الجو السائد بالمركز هو التفاهم ، في حين نجد أن 10% من المبحوثين الذكور أجابوا بأن الجو السائد بالمركز يسوده القسوة .

في حين نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات الاناث بنسبة 23.33% أكدن على أن الجو السائد بالمركز هو الانضباط ، في حين نجد أن نسبة 13.33% من اجابات المبحوثات الاناث تأكد على أن الجوا السائد المركز بالنسبة للعلاقات والمعاملات هو الانضباط و التفاهم ،ومنهن من أجبن بأن الجو السائد هو الانضباط و القسوة في حين نجد أن 10 % من اجابات المبحوثات الاناث أكدن على أن الجو السائد

بالمركز هو القسوة في حين نجد أن 3.33 % من المبحوثات أكدن على أن المركز يسوده التفاهم بالنسبة للعلاقات و المعاملات .

يتضح من خلال البيانات أعلاه ، أن هناك تشابه بين اجابات الاناث و الذكور فيما يخص الجو السائد بالمركز ، فأغلبية الذكور أجابوا بأن المركز يسوده الانضباط من حيث العلاقات و المعاملات ، و هذا ما أكدت عليه المبحوثات الاناث ، مع أخذ بعين الاعتبار أن مركز المتخصص لإعادة التربية ذكور يختلف عن المركز المتخصص لإعادة التربية إناث من حيث الموقع الجغرافي ، و من حيث النظام الداخلي لكل مركز الطريقة المتبعة في معاملة الأحداث وفي تنفيذ البرامج المسطرة .

نستنتج من خلال ما سبق أن الجو السائد في مراكز المتخصصة اعادة التربية سواء ذكور أو اناث ، تعتمد على أسلوب الانضباط و النظام في عملية تربية و تأهيل الاحداث ، حتى يتعود الحدث على حياة الانضباط الجدية و تحمل المسؤولية بعدما كانوا يعيشون حياة يسودها الاهمال و اللامبالاة و الفوضى على حد قول المبحوثين أثناء اجراء استمارة المقابلة معهم . هذا ما أكدت عليه نظرية الضبط الاجتماعي حيث يرى هيرشي ان عملية الضبط لا تكون الا اذا التزم كل فرد بالقواعد و القوانين المسطرة في المجتمع عن طريق الارتباط و التعلق و تطوير الضمير الجمعي وهذا ما تقوم به مراكز اعادة التربية تضع قوانين و قواعد و تلزم الحدث باحترامها، كما ان الضبط الاجتماعي لا يتم الا اذا كان هناك انغماس اي القيام بالفعال الايجابية وهذا ما يتمثل في البرامج المسطرة بالمركز و التي تبعد الحدث عن الافكار السبية و السلوكات الانحرافية اما عملية الالتزام فيها ضرورية لتسوية سلوك الحدث .

جدول رقم (10):يوضح وجود المرافق من عدمها بالمراكز المتخصصة لإعادة التربية

النسبة %	التكرارات	الاجابة	لجنس
3.33	10	لا	ذكر
10	3	نعم	
6.66	2	نوعا ما	
3.33	1	لا	انثى
26.66	8	نعم	
20	6	نوعا ما	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (10) بأن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 10% أكدوا على أن المركز المتخصص لإعادة التربية غير مزود بالمرافق اللازمة لإنجاح عملية التربية و التأهيل ، في حين نجد بأن 6.66% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أن المركز مزود بالمرافق اللازمة لإنجاح عملية اعادة التربية 3.33% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أن المركز مزود نوعا ما ان بالمرافق الضرورية لإنجاح عملية اعادة التربية ،أي أن هناك مرافق موجودة بالمركز و هناك مرافق غير موجودة .

في حين نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات الاناث بنسبة 26.66% أكدن على المركز مزود بالمرافق اللازمة لإنجاح عملية اعادة التربية ، بنما نجد 20% من اجابات المبحوثات الاناث أكدن على أن المركز مزود نوعا ما بالمرافق الضرورية و اللازمة لإنجاح عملية التربية و التأهيل . في حين نجد أن 3.33% من اجابات المبحوثات الاناث أكدن على أن المركز المتخصص لإعادة التربية غير مزود بالمرافق اللازمة لإنجاح عملية اعادة التربية.

يتضح لنا من خلال البيانات أعلاه ، أنه لا يوجد تشابه بين اجابات المبحوثين الذكور و الاناث من حيث وجود مرافق اللازمة بالمركز لإنجاح عملية التربية و التأهيل ، فنجد أن أغلبية المبحوثين الذكور أجابوا بأن المركز غير مزود بالمرافق اللازمة لإنجاح عملية التربية و التأهيل ، في حين نجد أن أغلبية إجابات المبحوثات الاناث أكدن على أن المركز المتخصص مزود بالمرافق اللازمة لإنجاح عملية اعادة التربية نستنتج مما سبق أن المركز المتخصص لإعادة التربية ذكور الموجود ببوقادير - الشلف - غير مزود

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

بشكل كافي بالمرافق الضرورية للقيام بعملية اعادة التربية وهذا قد يعرقل عملية تطبيق أو تنفيذ البرامج المسطرة بالمركز ، في حين نجد أن المركز المتخصص لإعادة التربية بنات بتبسة ، مزود بالمرافق اللازمة الضرورية وهذا قد يسهل على الطاقم البيداغوجي النفسي والاجتماعي تطبيق البرامج المسطرة بالمركز و تحقيق الاهداف المرجوة من انشاء هذا النوع من المراكز هو اعادة تربية و تأهيل الحدث المنحرف .

جدول رقم (11) : يوضح انواع المرافق الموجودة بالمركز المتخصص لإعادة التربية

النسبة %	التكرارات	الاجابة	لجنس
7.69	15	توجد غرف نوم بالمركز	ذكر
7.69	15	يوجد مطعم بالمركز	
7.69	15	يوجد حمام بالمركز	
7.69	15	توجد قاعة للتلفاز بالمركز	
7.69	15	يوجد مصلى بالمركز	انثى
7.69	15	توجد غرف نوم بالمركز	
7.69	15	توجد ورش عمل بالمركز	
7.69	15	يوجد ملعب بالمركز	
7.69	15	يوجد مطعم بالمركز	
7.69	15	يوجد حمام بالمركز	
7.69	15	توجد قاعة للتلفاز بالمركز	
7.69	15	توجد قاعة للرياضة بالمركز	
7.69	15	توجد مكتبة بالمركز	
100	195	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (11) ، انه جاءت اجابات المبحوثين الذكور متساوية بالنسبة للمرافق الموجودة فعليا بالمركز حيث أكدوا بنسبة 7.69% بأن هناك غرف نوم و بنفس النسبة على أن هناك مطعم و حمام

قاعة تلفاز حيث أن عدد الاجابات جاءت أكبر من عدد المبحوثين لأن المبحوثين الذكور اجابوا بأكثر من اجابة واحد .

في حين نجد ان اجابات الاناث جاءت متساوية أيضا بالنسبة للمرافق الموجودة فعليا بالمركز ، حيث أكدت المبحوثات الاناث بنسبة 7.69% على أن هناك مصلى ، و بنفس النسبة على ان هناك مكتبة ، و مطعم و غرف نوم و وورش عمل و ملعب و قاعة رياضة و قاعة لمشاهدة التلفاز . و نلاحظ أن عدد الاجابات هو 195 وعدد المبحوثات الاناث هو 15 ، أي أن عدد الاجابات اكبر من عدد المبحوثات ، هذا راجع لكون المبحوثات أجابوا بأكثر من اجابة واحدة .

يتضح لنا من البيانات أعلاه ، أن هناك اختلاف بين اجابات الذكور و الاناث من حيث تحديدهم للمرافق الموجودة فعليا بالمركز ، حيث أن اغلبية اجابات الاناث أكدت على وجود مرافق متعددة ، في حين جاءت اجابات الذكور لتؤكد على أن المركز يقوم بعملية ايواء وليس تأهيل او ادماج ، لأنه يحتوي على غرف النوم و المطعم و الحمام و قاعة تلفاز و هذه المرافق لا تساعد على القيام بأي برنامج آخر سوى البرنامج الايوائي .

نستنتج مما سبق أن مركز المتخصص لإعادة التربية ذكور، لا يوجد به مرافق كثيرة ، اذ ان به غرف نوم أي مرافق و مطعم للأكل و قاعة للمشاهدة التلفاز و حمام، وهذه المرافق لا تساعد الطاقم البيداغوجي النفسي و الاجتماعي على تطبيق البرامج المسطرة بالمركز. في حين نجد ان المركز المتخصص بنات ، يتوفر به العديد من المرافق الهامة والتي تساعد الطاقم البيداغوجي النفسي و الاجتماعي على تطبيق البرامج المسطرة و من ابرزها برنامج التدريب المهني .

جدول رقم (12): يوضح توفر المرافق على الشروط اللازمة لإنجاح البرامج المسطرة بالمركز من عدمه

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
23.33	7	نعم	ذكر
26.66	8	لا	
33.33	10	نعم	انثى
16.66	5	لا	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (12) أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور أكدوا بنسبة 26.66% على أن البرامج الموجودة بالمركز لا تتوفر على الشروط اللازمة لإنجاح البرامج المسطرة . في حين نجد بنسبة مقارنة للأولى 23.33% من اجابات المبحوثين الذكور ، أكدوا على أن المرافق الموجودة بالمركز تتوفر على الشروط اللازمة لإنجاح البرامج المسطرة .

كما نجد بأن أغلبية اجابات المبحوثات الاناث بنسبة 33.33% ، أكدن على أن المرافق الموجودة بالمركز تتوفر بها الشروط اللازمة لإنجاح البرامج المسطرة ، في حين نجد أن نسبة 16.66% ، من المبحوثات الاناث أكدن على أن المرافق الموجودة بالمركز لا تتوفر على الشروط اللازمة لإنجاح البرامج المسطرة .

يتضح لنا من خلال البيانات أعلاه ، أنه لا يوجد تشابه بين اجابات الذكور و الاناث فيما يخص توفر المرافق على الشروط اللازمة لإنجاح البرامج المسطرة بالمركز ، فأغلبية اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أن المرافق الموجودة بالمركز لا تتوفر على الشروط اللازمة لإنجاح البرامج المسطرة ، في حين نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات الاناث أكدن على أن المرافق الموجودة تتوفر على الشروط اللازمة لإنجاح البرامج المسطرة بالمركز .

نستنتج مما سبق ، أن قلة المرافق و عدم توفرها على الشروط اللازمة لتجسيد البرامج المسطرة بالمراكز المتخصصة لإعادة التربية ، قد يصبح عائقا أمام المؤطرين و العاملين بالمركز لتحقيق الاهداف المرجوة.

جدول رقم (13) : يوضح استفادة الاحداث من برامج اعادة التربية بمركز إعادة التربية.

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
13.33	4	نعم	ذكر
36.66	11	لا	
30	9	نعم	انثى
10	3	لا	
10	3	نوعا ما	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (13) أن أغلبية إجابات المبحوثين الذكور بنسبة 36.66% أكدوا على أنهم لا يستفيدون من برامج اعادة التربية الموجودة بالمركز ، في حين نجد أن 13.33% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أنهم يستفيدون من برامج اعادة التربية الموجودة بالمركز .

في حين نجد أن اغلبية اجابات المبحوثات الاناث بنسبة 30% ، أكدن على انهن يستفدن من اعادة برامج التربية الموجودة بالمركز ، في حين نجد أن الاجابات المبحوثات قد تساوت بنسبة 10% لكل من أنهن استفدن نوعا ما من برامج التربية و التأهيل ، و بنفس النسبة تأكد على أنهن لم تستفدن من برامج اعادة التربية الموجودة بالمركز .

يتضح لنا من خلال البيانات أعلاه ، أن هناك اختلاف في اجابات المبحوثين الذكور و الاناث ، حيث نجد أن أغلبية المبحوثين الذكور أكدوا على أنهم لا يستفيدون من برامج التربية و التأهيل في حين نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات الاناث تأكد على أنهن يستفدن من برامج التربية و التأهيل الموجودة بالمركز .

نستنتج مما سبق ، أن هناك فرق بين المركز المتخصص لإعادة التربية ذكور و المركز المتخصص لإعادة التربية بنات من نوعية البرامج و كيفية تقديمها و القائمين على تقديمها .

جدول رقم (14) : يوضح انواع البرامج التي يستفيد منها الحدث داخل المركز المتخصص لإعادة التربية

النسبة: %	التكرارات	البرامج الموجودة بالمركز	الجنس
10.20	15	برنامج ترفيهي	ذكر
4.08	6	برنامج ثقافي	
10.20	15	برنامج اجتماعي	
10.20	15	برنامج نفسي	
10.20	15	برنامج ديني	
10.20	15	برنامج ترفيهي	انثى
10.20	15	برنامج مهني	
5.44	8	برنامج ثقافي	
8.84	13	برنامج صحي	
10.20	15	برنامج اجتماعي	
10.20	15	برنامج نفسي	
100	147	المجموع	

يتضح لنا من خلال الجدول رقم (14) ان اجابات المبحوثين الذكور قد تساوت فيما بينها فيما يخص نوع البرامج الموجودة بالمركز بنسبة 10.20% اكدوا على انهم يستفيدون من البرنامج الترفيهي ، و بنفس النسبة أكد المبحوثين الذكور أنهم يستفيدون من البرنامج النفسي ، و هذا ينطبق على البرنامج الاجتماعي في حين نجد أن نسبة 4.08% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أنهم يستفيدون من البرنامج الثقافي نلاحظ أن عدد اجابات المبحوثين الذكور هو اكبر من عدد المبحوثين الذكور هو 15 ، وهذا راجع لأن المبحوثين اجابوا بأكثر من اجابة واحدة .

في حين نجد أن نسبة اجابات المبحوثات تساؤلات أيضا اذ أن نسبة 10.20% من المبحوثات اكدن على أنهن يستفدن من البرنامج الديني و بنفس النسبة اكدن على انهن يستفدن من البرنامج الاجتماعي و الامر ينطبق على البرنامج النفسي و المهني والترفيهي في حين نجد أن نسبة 8.84% من المبحوثات الاناث

اكذن على انهن يستفدن من البرنامج الصحي و نسبة 5.44% من المبحوثات اكذن على انهن يستفدن من البرنامج الثقافي .

نلاحظ ايضا ان عدد اجابات المبحوثات اكبر بكثير من عدد المبحوثات و هذا يرجع لاختيار المبحوثات الاناث لأكثر من اجابة واحدة نظرا لطبيعة السؤال .

يتضح لنا من البيانات أعلاه أن هناك فرق بين نوع البرامج التي تقدم للذكور مقارنة بالإناث ، فالمبوثين الذكور يقدم لهم القليل من البرامج والتي تتمثل في البرنامج النفسي ، البرنامج الاجتماعي ، البرنامج الترفيهي البرنامج الثقافي في حين نجد أن المبحوثات الاناث تستفدن من برامج متنوعة ، كالبرنامج المهني ، البرنامج الديني ، البرنامج الترفيهي ، البرنامج الثقافي ، البرنامج الصحي ، البرنامج النفسي ، البرنامج الاجتماعي . نستنتج مما سبق أن تنوع البرامج المقدمة للأحدث الموجودون بالمراكز المتخصصة لإعادة التربية قد تلعب دورا أساسيا في اعادة تربيتهم و تأهيلهم و ادماجهم ، لأن تنوع البرامج يلبي احتياجات الاحداث المتنوعة من احتياجات روحية و جسدية و نفسية و عقلية فتحيط بكل نواحي الشخصية للحدث، وقله البرامج بالمراكز المتخصصة لإعادة تربية الاحداث قد ينعكس سلبا على عملية التربية و التأهيل و الادماج و تعرقل أهداف المركز هذا ما أكدت عليه الدراسة السابقة لمحمد بن حمد محد الفياض حيث توصل الى ان الرعاية المهنية و البرامج النفسية و الاجتماعية ، و الرعاية الدينية لها دور ايجابي في تقويم سلوك الحدث.

جدول رقم (15) : يوضح البرنامج المفضل لدى الحدث .

النسبة %	التكرارات	الاختيار	الجنس
23.33	7	ليس لدي برنامج مفضل	ذكر
6.66	2	برنامج الرعاية النفسية	
16.66	5	برنامج ترفيهي	
3.33	1	برنامج الاجتماعي	
16.66	5	برنامج ديني	انثى
3.33	1	ليس لدي برنامج مفضل	
23.33	7	برنامج ترفيهي	
6.66	2	برنامج مهني	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (15) ، ان أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 23.33% على أنهم ليس لديهم برنامج مفضل في حين نجد أن 16.66% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على انهم يفضلون البرنامج الترفيهي في حين نجد أن 6.66% من المبحوثين يفضلون البرنامج النفسي و 3.33% من اجابات المبحوثين الذكور يفضلون البرنامج الاجتماعي .

بما نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات الاناث بنسبة 23.33% يفضلن البرنامج الترفيهي ، في حين نجد 16.66% من المبحوثات الاناث أكدوا على ان البرنامج المفضل ليهن هو البرنامج الديني ، 6.66% من المبحوثات الاناث أكدت على أن البرنامج المهني هو البرنامج المفضل لديهن ، و في الاخير بنسبة 3.33% من اجابات المبحوثات الاناث ، أكدن على أنه ليس لديهن برنامج مفضل .

يتضح لنا من خلال البيانات أعلاه أن هناك فرق بين الذكور و الاناث من حيث الاجابات ، فأغلبية المبحوثين الذكور أكدوا على أن ليس لديهم برنامج مفضل ، وهذا يرجع على حد قولهم أثناء اجراء الاستمارة بالمقابلة الى افتقار المركز للبرامج التي يفضلونه كالبرنامج المهني ، في حين نجد ان أغلبية اجابات المبحوثات الاناث تشير على أن البرنامج المفضل لديهن هو البرنامج الترفيهي ، لأنه يسمح لهن بتغيير النمط الروتيني و الانضباطي و يسمح لهن باللعب و المزاح و الخروج من المركز بنزهة أو رحلة على حد قولهن وهذا ما أكدت عليه نسبة لا بأس بها من الذكور الذين أجابوا بأن البرنامج المفضل لهم هو البرنامج

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

الترفيهي ، في حين نجد أن ثاني برنامج مفضل لدى المبحوثات الاناث هو البرنامج الديني ، يليه البرنامج المهني .

نستنتج مما سبق أن عدم توفر برامج متنوعة بالمركز المتخصص لإعادة التربية ، جعل الاحداث المتواجدون بالمركز يختارون في اختيار البرنامج المفضل لهم ، لأنه لا يوجد بالأساس على حد قولهم ، بما تعدد الاختيارات و الأنواع يسمح للحدث باختيار البرنامج الذي يراه مناسباً له و يليه رغباته ، وهذا ما حدث بالنسبة لإناث .

جدول رقم (16) : يوضح قيمة البرامج المقدمة للحدث بالمركز هل هي مفيدة له ام لا

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
10	3	لا	ذكر
26.66	8	نعم	
13.33	4	إلى حد ما	
13.33	4	لا	انثى
20	6	نعم	
13.33	4	إلى حد ما	
3.33	1	بدون اجابة	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح لنا من خلال الجدول رقم (16)، أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 26.66% ، أكدوا على ان البرامج المقدمة له مفيدة ، في نجد أن 13.33% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أن البرامج المقدمة لهم غير مفيدة بالمرّة ، في نجد أن 10% من المبحوثين الذكور أجابوا بأن البرامج المقدمة لهم مفيدة الى حد ما بالنسبة اليهم و ليست بالشكل الكافي .

في حين نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات الاناث بنسبة 20% أكدن على أن البرامج المقدمة لهن مفيدة بنسبة لهن ، في حين نجد أن نسبة 13.33% من اجابات المبحوثات اكدت على أن البرامج المقدمة لهن مفيدة إلى حد ما بالنسبة اليهن و بنفس النسبة السابقة أكدت المبحوثات على أن البرامج المقدمة لهن غير مفيدة لهن .

يتضح لنا من البيانات أعلاه ، ان هناك تشابه بين الذكور و الاناث من حيث الاجابات ، فأغلبية الذكور أكدوا على أن البرامج المقدمة لهم مفيدة ، و هذا ما أكدت عليه أغلبية المبحوثات الاناث .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

نستنتج مما سبق أن قول المبحوثين الذكور بأنهم استفادوا من البرامج المقدمة لهم ، هذا يدل على أن اجاباتهم تنحصر على البرامج التالية ،البرنامج النفسي والبرنامج الاجتماعي و البرنامج الترفيهي و البرنامج الثقافي ، في حين أن البرنامج الصحي غير موجود و الديني و حتى المهني ، و بالتالي نقول أنهم حرموا من الاستفادة من هذه البرامج

في حين اذا قلنا الاناث استفادوا من البرامج فهذا يدل على أن اجابتهم نابعة من تعدد في البرامج وتنوعها .

المحور الثاني : رضا الأحداث المنحرفين عن البرامج المقدمة إليهم

جدول رقم (17) : يوضح ما اذا يتم فحص الاحداث عند دخولهم للمركز من طرف الطبيب .

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
33.33	10	لا	ذكر
16.66	5	نعم	
50	15	نعم	انثى
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (17) ، أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 33.33% أكدوا على أنه لم يتم فحصهم من طرف الطبيب عند دخولهم للمركز ، لأنه لا يوجد طبيب بالمركز على حد قولهم .في حين نجد أن نسبة 16.66% من إجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أنه تم فحصهم من طرف الطبيب عند دخولهم للمركز .

أما بالنسبة للمبحوثات الاناث فنجد أن 50% من إجابات المبحوثات أكدن على أنه تم فحصهن من طرف الطبيبة المعالجة الموجودة بالمركز عند دخولهن .

يتضح لنا من البيانات أعلاه ، أن هناك فرق في الإجابات بين الذكور و الاناث ، فنجد معظم اجابات المبحوثات الاناث تأكد على أنه تم فحصهن عند الدخول إلى المركز من طرف الطبيبة المعالجة ، في حين نجد أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على عدم فحصهم من طرف الطبيب أثناء دخولهم للمركز .

نستنتج مما سبق ان المركز المتخصص لإعادة التربية ذكور لا يوجد به طاقم طبي يعمل على حماية صحة الأحداث أثناء تواجدهم بالمركز، هذا ما أكدته دراسة "سمير الشمال حول دور مراكز رعاية الطفولة في اعادة ادماج الحدث الجانح بمركز عبد العزيز بن ادريس بالمغرب " حيث اثبتت احدى فرضياتها ان نقص اساليب

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

الرعاية الصحية يؤثر سلبا على الوظيفة التربوية و التأهيلية لنزلاء المركز و العكس صحيح ايضا ، في حين نجد أن المركز المتخصص لإعادة التربية بنات ، يوجد به طاقم طبي يقوم بالمهام الموكل له ، وهي الاعتناء بصحة الأحداث . وهذا ما يساعد الفتيات على القيام بواجباتهن داخل المركز و حضور البرامج التربوية و التأهيلية لأنه لا يوجد عائق صحي يمنعهن من ذلك .

جدول رقم (18) : يوضح وجود عيادة طبية داخل المركز من عدمها .

النسبة %	التكرارات	الجنس	
		لا	انثى
50	15	لا	
50	15	نعم	انثى
100	30	المجموع الكلي	

يتضح لنا من خلال الجدول رقم (18) ، أن اغلبية المبحوثين الذكور بنسبة 50% ، أكدوا على عدم وجود عيادة طبية بالمركز ، في حين نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات الاناث بنسبة 50% أكدن على وجود عيادة طبية بالمركز .

يتضح لنا من خلال البيانات أعلاه ، أن هناك فرق في الاجابات بين الذكور و الاناث ، فأغلبية اجابات الاناث تأكد على وجود عيادة طبية بالمركز ، في حين نجد أن المبحوثين الذكور نفوا وجود أي عيادة طبية بالمركز .

جدول رقم (19): يوضح توفر الأجهزة و المستلزمات الطبية اللازمة بالعيادة الطبية من عدمه .

النسبة %	التكرارات	الجنس	
		لا	نعم
50	15	لا	نعم
33.34	10	نعم	انثى
16.66	5	نوعا ما	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (19) ، أن أغلبية اجابت المبحوثين الذكور بنسبة 50% ، أكدوا على عدم وجود عيادة طبية و عدم وجود مستلزمات طبية ، ما عدا علب الاسعافات الأولية الموجودة بمكتب المدير التي تحتوي على بعض مطهرات الجروح فقط .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

في حين نجد أن نسبة 33.34% من اجابات المبحوثات الاناث ، أكدن على أن العيادة الطبية تحتوي على المستلزمات الطبية الضرورية للعلاج ، في حين نجد أن 16.66% من المبحوثات أجابت بأن العيادة الطبية تحتوي نوعا ما على المستلزمات الطبية الضرورية للعلاج .

يتضح لنا من خلال البيانات أعلاه أن هناك فرق في الاجابات بين الذكور و الاناث ، حيث نجد أن أغلبية المبحوثين الذكور اجزموا بعدم وجود عيادة طبية مزودة بالمستلزمات الطبية الخاصة بالعيادة ، في حين جد أن أغلبية اجابات المبحوثات الاناث ، أكدن على أن هناك عيادة طبية وبها المستلزمات الضرورية للقيام بعملية العلاج .

نستنتج مما سبق أن عدم وجود عيادة طبية بمستلزماتها ، و عدم وجود طاقم طبي بمؤهل ، يدل على أنه لا يوجد برنامج صحي مقدم للأحداث ، وهذا قد يؤثر سلبا على الأهداف المسطرة بالمركز ، فالاهتمام بصحة الحدث و معالجته من كل الآفات كالتدخين و المخدرات و الكحوليات ، تمكنه من التعافي و تمنحه القدرة على الاستيعاب والفهم لكل المعلومات و الخبرات و المهارات التي تقدم اليه بالمركز .

جدول رقم (20) :يوضح كيفية التعامل مع الحالات خطيرة و مستعجلة بالمركز .

النسبة %	التكرارات	الاجابات	الجنس
20	6	اسعاف المصاب بسرعة	ذكر
23.33	7	التباطء في تقديم المساعدة	
6.66	2	الاهمال و اللامبالاة	
30	9	اسعاف المصاب بسرعة	انثى
20	6	التباطء في تقديم المساعدة	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (20) ، اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 23.33% ، أكدوا على انه يتم تقديم المساعدة الطبية ببطء في حالة وجود اصابات خطيرة أو حوادث داخل المركز ، في حين نجد أن 20% من المبحوثين الذكور أجابوا بأنه يتم اسعافهم بسرعة ، كما نجد أن نسبة 6.66% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على انه يتم اهمالهم و عدم المبالاة بحالتهم أثناء حدوث جروح أو اصابات .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

في حين نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات الاناث بنسبة 30%، أكدن على أنه يتم اسعافهن بسرعة لأن العيادة الطبية موجودة بالمركز في حين نجد أن 20% من المبحوثات الاناث ، أجبن بأنهن يتم اسعافهن ببطء من طرف الممرضات المتواجدات بالمركز .يتضح لنا من خلال البيانات أعلاه ، أن هناك فرق في الاجابات بين الذكور والاناث حيث نجد أن أغلبية الذكور أكدوا على انه يتم اسعافهم ببطء وهذا راجع لعدم وجود طاقم طبي بالمركز وعدم وجود المستلزمات الطبية الضرورية في حين نجد أن اغلبية اجابات المبحوثات الاناث أكدن على انه يتم اسعافهن بسرعة، وهذا راجع لكون المركز به عيادة طبية مزودة بالمستلزمات الضرورية للسعاف المصابين ، و توجد الطاقم الطبي بالمركز يعد أكرا مهما جدا في عملية تقديم المساعدات الطبية .

نستنتج مما سبق أن للبرنامج الصحي دور هام في حماية الحدث ووقايته من الأمراض ، و الاعتناء بصحته وهذا يعتبر حق من حقوق الانسان عامة و الطفل خاصة ، و التي يجب ان تجسد واقعا في مراكز اعادة التربية الخاصة بالأحداث .

جدول رقم (21): يوضح نوع العلاقة التي تجمع الحدث بالطبيب المعالج

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
26.66	8	لا توجد علاقة بيننا	ذكر
6.66	2	علاقة جيدة	
16.66	5	علاقة عادية	
10	3	لا توجد علاقة بيننا	انثى
10	3	علاقة جيدة	
30	9	علاقة عادية	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (21) ، أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 26.66% ، أكدوا على أنه لا توجد علاقة بينهم و بين الطبيب لأنه لا يوجد طبيب بالمركز ، في حين نجد أن 16.66% من اجابات المبحوثين أكدوا على أن علاقتهم بالطبيب المعالج عادية، ويقصدون هنا الطبيب الذي يعالجهم بالمستشفى في حالة نقلهم اليه .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

في حين نجد أن 6.66% من المبحوثين أكدوا على أن علاقتهم جيدة بالطبيب المعالج وهذا لأنه يعاملهم بلطف أثناء فحصهم بالمستشفى .

بنما نجد أن اغلبية اجابات المبحوثات الاناث بنسبة 30% ، أكدن على أن علاقتهم بالطبيبة عادية ، في حين نجد أن 10% من اجابات المبحوثات أكدت على أن علاقتهم بالطبيبة المعالجة جيدة ، في حين نجد نفس النسبة من الاجابات المبحوثات تؤكد على أنه لا علاقة بينهن و بين الطبيبة .

يتضح من خلال البيانات أعلاه ، أن هناك فرق في الاجابات بين الذكور و الاناث ، فأغلبية المبحوثين الذكور أكدوا على عدم وجود علاقة بينهم و بين الطبيب المعالج لأنه لا يوجد طبيب بالمركز ، في حين نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات الاناث أكدت على أن علاقتهن بالطبيبة المعالجة عادية ، تسودها الجدية و المهنية .

نستنتج من خلال ما سبق أن علاقة الأحدث بالطبيب هي علاقة عادية لأنها تقوم على الجدية و المهنية و ليس على الصداقة و العواطف .

جدول رقم (22): يوضح مدى رضا الحدث عن البرنامج الصحي المقدم له

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
33.33	10	غير راضي	ذكر
6.66	2	كل الرضا	
10	3	نوعا ما	
23.33	7	غير راضي	انثى
16.66	5	كل الرضا	
10	3	نوعا ما	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح لنا من خلال الجدول رقم (22) ، أن اغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 33.33% أكدوا على عدم رضاهم عن البرنامج الصحي المقدم لهم ، في حين نجد ان 10% من المبحوثين الذكور اجابوا بأنهم راضون نوعا ما عن البرنامج الصحي المقدم لهم ، في حين نجد أن نسبة 6.66 % من المبحوثين الذكور راضون كل الرضا عن البرنامج الصحي المقدم لهم .

في حين نجد أن 23.33% من اجابات المبحوثات الاناث ، اكدن على أنهن غير راضيات على البرنامج الصحي المقدم لهن ، في حين نجد أن 16.66% من المبحوثات الاناث أكدن على أنهن راضيات كل

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

الرضا عن البرنامج الصحي ونجد بان 10% من المبحوثات الاناث هن راضيات نوعا ما عن البرنامج الصحي المقدم لهن .

يتضح لنا من خلال البيانات أعلاه أن هناك تشابه بالنسبة للإجابات بين الذكور و الاناث ، فأغلبية الذكور أكدوا عدم رضاهم على البرنامج الصحي المقدم لهم و هذا ما اكدت عليه المبحوثات الاناث رغم توفر عيادة طبية و طاقم طبي ومستلزمات طبية ... إلخ ، الا أنهم أجابوا بعدم رضاهم مفسرين ذلك بكون الطاقم الطبي يقوم بمعاملتهن بجدية أكثر من اللازم وهذا ما أزعجهن .

نستنتج مما سبق أن هناك اختلاف بين الذكور و الاناث من حيث عدم رضاهم عن البرنامج الصحي ، وهذا الاختلاف نابع من اختلاف اسباب عدم الرضا ، فعدم رضا الذكور سببه عدم وجود طاقم طبي و عيادة طبية بالمركز ، في حين نجد عدم رضا الاناث يرجع سببه إلى المعاملة .

جدول رقم (23) : يوضح وجود أخصائي نفسي بالمركز من عدمه .

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
50	15	نعم	ذكر
50	15	نعم	انثى
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (23) أن اغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 50% أكدوا على وجود الاخصائي النفسي بالمركز 50% من المبحوثات الاناث أكدن على وجود الاخصائي النفسي بالمركز .

جدول رقم (24) : يوضح قيام الاخصائي النفسي بإجراء جلسات نفسية مع الحدث من عدمه.

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
13.33	4	لا	ذكر
36.66	11	نعم	
3.33	1	لا	انثى
46.66	14	نعم	

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
13.33	4	لا	ذكر
36.66	11	نعم	
3.33	1	لا	انثى
46.66	14	نعم	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (24) ، أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 36.66% أكدوا على أنه يتم اخضاعهم لجلسات نفسية من طرف الاخصائي النفسي في حين نجد أن 13.33% من اجابات المبحوثين الذكور على عدم خضوعهم لجلسات نفسية من طرف الاخصائي النفسي .

بينما نجد أن أغلبية اجابات المبحوثين الاناث بنسبة 46.66% أكدن على أنهن خضعن لجلسات نفسية مع الاخصائية النفسية ، بينما نجد أن 3.33% من اجابات المبحوثين الاناث أكدن على عدم خضوعهن لجلسات نفسية مع الأخصائية النفسية .

يتضح لنا من البيانات أعلاه ، أن هناك تشابه في الاجابات بين الذكور و الاناث ، فأغلبية المبحوثين الذكور أجابوا بأنهم يخضعون لعلاجات نفسية مع الاخصائية النفسية ، و ما أكدت ما أكدت عليه أغلبية المبحوثات الاناث .

نستنتج مما سبق أن كل من المركز المتخصص لإعادة التربية ذكور و المركز لإعادة التربية اناث ، يوجد به اخصائي نفسي بهدف تجسيد البرنامج النفسي والذي يعد من أهم البرامج التي تهدف إلى اعادة تسوية شخصية وسلوك الحدث .

جدول رقم (25) : يوضح عدد الجلسات النفسية التي أجراها الاخصائي النفسي مع الحدث

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
10	3	جلسة واحدة	ذكر
13.33	4	جلستان	
26.66	8	أكثر من ثلاث جلسات	
3.33	01	جلسة واحدة	انثى
46.66	14	أكثر من ثلاث جلسات	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم(25) ، أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 13.33% ، أكدوا على أنهم قد خضعوا للجلسات نفسية لأكثر من ثلاث مرات في حين نجد أن نسبة 10% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أنهم استفادوا من جلستين مع الاخصائية النفسية ، بينما نجد أن 20% من المبحوثين الذكور أجابوا بأنهم خضعوا لجلسة علاج واحدة مع الأخصائية النفسية .

في حين نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات الاناث بنسبة 46.66% أكدن على انهن خضعن لجلسات العلاج النفس لأكثر من ثلاث مرات مع الاخصائية النفسية في حن نجد أن 3.33% من اجابات المبحوثات الاناث أكدن على أنهن خضعن لجلسة علاج واحدة فقط .

يتضح لنا ان هناك تشابه في الاجابات بين الذكور و الاناث ، حيث أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور، أكدوا على أنهم قد خضعوا لجلسات النفسية لأكثر من ثلاث مرات ، و هذا ما أكدت عليه المبحوثات الاناث نستنتج مما سبق ، أن هناك تفاوت في عدد اجراء الجلسات النفسية مع المبحوثين سواء ذكور ام اناث وهذا قد يرجع لعدة اسباب وهي ، اختلاف في مدة بقاء الاحداث داخل المركز ، عدم تجاوب بعض الاحداث ورفضهم للقيام بجلسات نفسية ، قلة الاخصائيين النفسيين الموجودين بالمركز ، وهذا يعرقل من فعالية البرنامج النفسي .

جدول رقم (26) : يوضح تحسن حالة الحدث النفسية بعد إجراء الجلسة من عدمه

النسبة %	التكرارات	الجنس	
		لا	نعم
23.33	7	لا	نعم
16.66	5	نوعا ما	نوعا ما
10	3	نوعا ما	نوعا ما
43.33	13	نعم	نعم
6.66	2	نوعا ما	نوعا ما
100	30	المجموع الكلي	

يتضح لنا من خلال الجدول رقم (26) أن أغلبية المبحوثين الذكور بنسبة 23.33% أكدوا على أنهم لم يشعروا بتحسن بعد اجراء الجلسة النفسية ، في حين نجد أن 16.66% من المبحوثين الذكور أجابوا بأنهم يشعرون بالراحة النفسية بعد اجراء الجلسة النفسية العلاجية ، بينما نجد أن نسبة 10% من اجابات المبحوثين الذكور ، أكدوا على أنهم شعروا بنوع من الراحة النفسية بعد اجراء الجلسة النفسية العلاجية . في حين نجد أن أغلبية المبحوثات الاناث بنسبة 43.33% أكدن على أنهم يشعرون براحة نفسية بعد اجراء الجلسة النفسية العلاجية ، كما أكدت 6.66% من اجابات المبحوثات على أنهم شعروا بنوع من الراحة النفسية بعد اجراء الجلسة النفسية العلاجية .

يتضح لنا من خلال البيانات أعلاه ، أن هناك اختلاف بين الذكور و الاناث من حيث الاجابات ، إذ نجد أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور، أكدوا على عدم شعورهم بالراحة النفسية بعد اجراء الجلسة النفسية العلاجية ، حيث قالوا بأنهم أثناء اجراء الجلسة النفسية مع الأخصائية النفسية يشعرون بأنهم يتكلمون مع شخص عادي و ليس خبير في علم النفس ، فينتابهم الملل و الرغبة في انهاء الجلسة بسرعة لكي يرجعوا إلى غرفهم حسب ما قالوه أثناء اجراء استمارة المقابلة معهم . في حين نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات الاناث ، اجبن بأنهن شعرن بالراحة النفسية بعد اجراء الجلسة النفسية ، لأنهن حسب ما قالته المبحوثات يرتاحون للأخصائية النفسية خاصة لأنها امرأة وليست رجل هذا يسهل عليهن قول ما يردنه حيث يخرجن كل مكبوتاتهن وكل ما يزعجهن أثناء الجلسة . حيث تستخدم الاخصائية النفسية أسلوب العلاج بالموسيقى هذا يعجبهن .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

نستنتج مما سبق ، ان الاخصائية بمركز اعادة التربية ذكور لا تستخدم إلا أسلوب الحوار المباشر ، و لا تعمل بالطرق العلاجية النفسية الأخرى ، في حين نجد أن الاخصائية النفسية بالمركز المتخصص لإعادة التربية بنات ، تستخدم طرق علاجية مختلفة و متنوع ، كالجلسات الفردية ، العلاج بالموسيقى ، العلاج النفسي الجماعي ، حسب ما قالته المبحوثات أثناء اجراء مقبليتي معهن . وهذا ما يحتاجه الأحداث لمساعدتهم على حل مشكلاتهم النفسية من خلال استخدام طرق نفسية متنوعة حسب متطلبات كل حالة .

جدول رقم (27) : يوضح قيام الأخصائي النفسي بمساعدة الحدث على تخطي بعض المشكلات النفسية

لديه من عدمه

النسبة %	التكرارات	الجنس	
		لا	نعم
26.66	8	لا	ذكر
10	3	نعم	
13.33	4	نوعا ما	
10	3	لا	انثى
23.33	7	نعم	
16.66	5	نوعا ما	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح لنا من خلال الجدول رقم (27) ، أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 26.66 % ، أكدوا على أنهم لم يتلقوا أي مساعدة من طرف الاخصائية النفسية ، في حين نجد أن نسبة 13.33% من اجابات المبحوثين أكدوا على أن الاخصائية النفسية ساعدتهم نوعا ما على تخطي بعض المشكلات النفسية التي يعانون منها ، بنما نجد 10% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أن الاخصائي النفسية ساعدته على تخطي المشكلات النفسية التي واجهتهم .

أما فيما يخص المبحوثات الاناث ، فنجد أن نسبة 23.33 % أكدن على أن الاخصائية النفسية قد قامت بمساعدتهن على تخطي بعض المشكلات النفسية التي كن يعانين منها ، في حين نجد أن نسبة 16.66% من المبحوثات اجابت بأن الاخصائية النفسية قد ساعدتهن نوعا ما على تخطي بعض المشكلات النفسية التي كانت تعيقهن في الحياة ، و نجد نسبة 10% من المبحوثات أكدن على عدم تقديم الاخصائية النفسية لأي مساعدة نفسية بهدف حل بعض المشكلات النفسية التي تواجههن .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

يتبين من خلال البيانات أعلاه ، أن هناك فرق في الاجابات بين الذكور و الاناث ، حيث نجد أغلبية المبحوثين الذكور أكدوا على عدم تلقيهم أي مساعدة نفسية من طرف الاخصائية النفسية ، في حين نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات الاناث أكدن على أن الاخصائية النفسية قد قدمت لهن مساعدات نفسية بهدف حل بعض المشكلات النفسية التي تعيقهن على الحياة بشكل عادي .

نستنتج مما سبق، ان هناك تجاوب من طرف المبحوثات الاناث مع الاخصائية النفسية ، بدليل أن اغليبتهن قد تقبلوا الحلول التي تقدمها الاخصائية النفسية لهن و قد افادتهن ، في حين نجد أن المبحوثين الذكور لم يتجاوبوا للأخصائية النفسية لأنهم يرون بأنه لا داعي من هذه الجلسات النفسية لأنها بلا فائدة بالنسبة لهم في مضيعة للوقت و تثير الملل و الضجر حسب قولهم .

جدول رقم (28) : يوضح نوع العلاقة التي تجمع الحدث (ذكر ، أنثى) بالأخصائي النفسي

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
13.33	4	لا توجد علاقة بيننا	ذكر
26.66	8	علاقة جيدة	
10	3	علاقة عادية	
26.66	8	علاقة جيدة	
23.33	7	علاقة عادية	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح لنا من خلال لجدول رقم (28) ، أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 26.66% أكدوا على أن علاقتهم بالأخصائية النفسية جيدة ، في حين نجد أن نسبة 13.33% من اجابات المبحوثين أكدوا على أنه لا توجد علاقة بينهم و بين الاخصائية النفسية ، بينما نجد أن 10% من المبحوثين الذكور أجابوا بأن علاقتهم بالأخصائية النفسية عادية .

أما فيما يخص المبحوثات الاناث فنجد أن نسبة 26.66% من اجابتهن أكدت على علاقتهن بالأخصائية النفسية جيدة ، في حين نجد أن 23.33% من المبحوثات أكدن على أن علاقتهن بالأخصائية النفسية عادية .

يتضح لنا من البيانات أعلاه ، أن هناك تشابه في الاجابات بين الذكور والاناث اذ نجد أن أغلبية الذكور أكدوا على أن علاقتهم بالأخصائية النفسية جيدة ، و هذا ما أكدت عليه اجابات المبحوثات الاناث ، وهذا

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

راجع لكون الاخصائي النفسي له معاملة خاصة مع الحالات التي يشرف على متابعتها علاجيا ، مما يجعل علاقة الاخصائية النفسي مع حالات التي يشرف عليها جيدة .
نستنتج مما سبق ، ان الاخصائي النفسي و بحكم تخصصه العلمي الذي يسمح له بمعرفة النفس البشرية ، كيفية التعامل مع الشخصيات المختلفة باختلاف مزاجها و انفعالاتها ، هذا يجعله قادرا على كسب احترام وود الحالات التي يشرف على متابعتها نفسيا، وهذا ما اكد عليه كل من الذكور والاناث الموجودين بالمراكز المتخصصة لإعادة التربية .

جدول رقم (29) يوضح مدى رضا الحدث عن البرنامج النفسي الذي تلقاه

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
30	9	كل الرضا	ذكر
13.33	4	غير راضي	
6.66	2	نوعا ما	
30	9	كل الرضا	انثى
20	6	نوعا ما	
100	30		المجموع الكلي

يتضح لنا من خلال الجدول رقم (29) أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 30% راضون كل الرضا عن البرنامج النفسي المقدم اليهم بالمركز، في حين نجد أن نسبة 13.33% من المبحوثين الذكور أكدوا عدم رضاهم عن البرنامج النفسي المقدم لهم بالمركز ،بينما نجد أن نسبة 6.66% من اجابات المبحوثين الذكور، أكدوا على أنهم راضون نوعا ما عن البرنامج النفسي المقدم لهم بالمركز .
بينما نجد أن أغلبية المبحوثات الاناث بنسبة 30% أكدن على أنهن راضيات كل الرضا عن البرنامج النفسي المقدم بالمركز في حين نجد أن 20% من المبحوثات هن راضيات نوعا ما عن البرنامج النفسي المقدم بالمركز المتخصص لإعادة التربية .

يتبين لنا من خلال البيانات أعلاه ، أن هناك تشابه في الاجابات بين الذكور و الاناث ، حيث نجد أن أغلبية المبحوثين الذكور أكدوا على رضاهم الكلي عن البرنامج النفسي المقدم بالمركز و هذا ما كدت عليه اغلبية اجابات المبحوثات الاناث .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

نستنتج مما سبق أن هناك رضا عن البرنامج النفسي المقدم بالمركز المتخصص لإعادة التربية ذكور و حتى المركز الخاص بالإناث لأن للبرنامج النفسي دور مهم جدا في تعديل سلوك الحدث و اعادة تأهيله نفسيا حتى يصبح قادرا على مواجهة المجتمع من جديد بشخصية أكثر قوة ووعيا.

جدول رقم (30) : يوضح وجود أخصائي اجتماعي بالمركز و يقوم بإجراء جلسات مع الاحداث من عدمه

النسبة %	التكرارات	الجنس	
43.33	13	نعم	ذكر
6.66	02	لا	
46.66	14	نعم	انثى
3.33	01	لا	
100	30	المجموع	

يتضح من خلال الجدول رقم (30) أن 43.33% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أ، هناك أخصائية اجتماعية بالمركز في حين نجد أن 6.66% من اجابات المبحوثين الذكور نفوا وجود أخصائية اجتماعية .

اما بالنسبة للفتيات فان 46.66% من اجابات المبحوثات أكدت على ان هناك أخصائية اجتماعية بالمركز ، في حين نجد أن 3.33% من اجابات المبحوثات اكدت على عدم وجود الاخصائية بالمركز يتضح من بيانات السابقة أن هناك تشابه بين اجابات المبحوثين الذكور و اجابات الاناث ، من حيث وجود الاخصائية الاجتماعية بالمركز ، و هذا يساعد على تطبيق البرنامج الاجتماعي ، فالدور الذي يلعبه الاخصائي الاجتماعي مهم جدا بالنسبة للحد بحيث يساعده على تخطي المشكلات التي واجهته يساعده على تنمية قدراته و طاقاته، كما يساعد على تكيف الحدث في وسطه الاجتماعي .

جدول رقم (31) يوضح نوع المساعدة التي يقدمها الاخصائي الاجتماعي للحدث .

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس	
10	3	ساعدك على تحسين علاقتك بأسرتك	نعم	ذكر
3.33	1	ساعدك على تنمية ارادتك و التغلب على نفسك		
10	3	دعمك و ساندك معنويا		

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

23.33	7	المجموع		
26.66	8	لا		
16.66	5	ساعدك على تحسين علاقتك بأسرتك	نعم	انثى
3.33	1	ساعدك على تقوية شخصيتك		
3.33	1	ساعدك على تغيير بعض السلوكات السلبية لديك		
13.33	4	دعمك و ساندك معنويا		
36.66	11	المجموع		
13.33	4	لا		
100	30	المجموع الكلي		

يتضح من خلال الجدول رقم(31) أن أغلبية المبحوثين الذكور بنسبة 26.66% أكدوا على أن الاخصائية الاجتماعية لم تقدم أي مساعدة لهم اثناء فترة تواجدهم بالمركز ، في حين نجد أن نسبة 23.34% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أن الاخصائية الاجتماعية قد قدمت لهم مساعدات تتمثل فيما يلي 10% من اجاباتهم أكدت على أن نوع المساعدة هي مساندهم معنويا ، و بنفس النسبة أكد المبحوثون الذكور على أن المساعدة التي تلقوها هي تحسين علاقتهم بأسرهم ، في حين نجد 3.33% من المبحوثين أكدوا على أن الاخصائي الاجتماعي ساعدهم على تنمية شخصيتهم و التغلب على أنفسهم .

في حين نجد أن أغلبية المبحوثين الاناث بنسبة 36.66% ، أكدن على أن الاخصائية الاجتماعية قد قدمت لهن مساعدات تتمثل فيما يلي : 16.66% من المبحوثات أكدن على أن المساعدة التي تلقينها هي تحسين علاقتهم بأسرهن و 13.33% من المبحوثات كانت اجابتهن بأن الاخصائية الاجتماعية قامت بمساندتهن معنويا في حين نجد أن 3.33% من اجابتهن أكدت على أن المساعدة تتمثل في تغيير بعض السلوكات السلبية لديهن و بنفس النسبة أكدت المبحوثات على أن المساعدة التي تلقينها من الاخصائية الاجتماعية هي تقوية شخصيتهن بينما نجد أن 13.33% من اجابات المبحوثات أكدت على أن الاخصائية الاجتماعية لم تقدم لهن أي مساعدة .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

يتضح من خلال البيانات اعلاه أن هناك فرق في الاجابات بين الذكور و الاناث ، فأغلبية اجابات الذكور أكدت على أن الاخصائية الاجتماعية لا تقدم مساعدات لهم ، في حين نجد أن أغلبية المبحوثات الاناث أكدن على أن الاخصائية الاجتماعية قد قدمت لهن المساعدة .

من حيث أنواع المساعدات تشابهت اجابات الذكور مع الاناث ، حيث اجاب الذكور بأن المساعدة التي تلقوها هي تحسين علاقتهم بأسرهم ، وهذا ما أجابت به المبحوثات الاناث ، وهناك انواع اخرى من المساعدات كتنوية الشخصية و المساندة المعنوية .

نستنتج مما سبق ان هناك نقص في تقديم البرنامج الاجتماعي الذي تقدمه الاخصائية الاجتماعية بالمركز المتخصص لإعادة التربية ذكور ، لأن اغلبية الذكور أكدوا على عدم تلقيهم أي مساعدة من الاخصائية الاجتماعية ، في حين أن دور الاخصائي الاجتماعي هو تقديم المساعدة للأحداث باستخدام ثلاث اساليب : الاسلوب العلاجي ، الاسلوب الوقائي ، و الاسلوب الانمائي لكل حدث موجود بالمركز .بينما نجد ان الاخصائية الاجتماعية بالمركز المتخصص لإعادة التربية بنات تبذل جهدا أكبر لتنفيذ البرنامج الاجتماعي حسب اجابات المبحوثين .

جدول رقم (32) : يوضح نوع العلاقة التي تجمع الأخصائي الاجتماعي بالحدث

النسبة%	التكرارات	الجنس	
16.66	5	علاقة جيدة	ذكر
33.33	10	علاقة عادية	
23.33	7	علاقة جيدة	انثى
26.66	8	علاقة عادية	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (32) أن أغلبية المبحوثين الذكور بنسبة 33.33% أكدوا على علاقتهم بالأخصائية الاجتماعية عادية في حين نجد أن 16.66% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أن علاقتهم بالأخصائية الاجتماعية جيدة .في حين نجد أن اغلبية المبحوثات الاناث بنسبة 26.66% أكدن على أن علاقتهن بالأخصائية الاجتماعية عادية ، في حين نجد أن 23.33% من المبحوثات الاناث أكدن على أن علاقتهن الأخصائية الاجتماعية جيدة .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

يتضح لنا من خلال البيانات أعلاه على أن هناك تشابه بين الذكور والاناث من حيث الاجابات فأغلبية الباحثين الذكور أكدوا على أن علاقتهم بالأخصائية الاجتماعية علاقة عادية وهذا ما أكدت عليه المبحوثات الإناث .

جدول رقم (33) : يوضح مدى رضى الحدث عن البرنامج الاجتماعي المقدم اليه .

النسبة%	التكرارات	الاجابة	الجنس
16.66	5	غير راضي	ذكر
16.66	5	كل الرضا	
16.66	5	نوعا ما	
13.33	4	غير راضي	انثى
20	6	كل الرضا	
16.66	5	نوعا ما	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح لنا من خلال الجدول رقم (33) أن هناك تساوي بالنسبة لنسب الاجابات نجد أن نسبة 16.66% من اجابات المبحوثين أكدوا على أنهم راضين كل الرضا عن البرنامج الاجتماعي المقدم لهم بالمركز ، و بنفس النسبة أجاب المبحوثون الذكور على أنهم غير راضين عن البرنامج الاجتماعي المقدم بالمركز ، و من المبحوثين من اجابوا بأنهم راضين نوعا ما عن البرنامج الاجتماعي المقدم لهم بالمركز .

في حين نجد أن نسبة 13.33% من اجابات المبحوثات الاناث ، أكدن على أنهن راضيات كل الرضا عن البرنامج الاجتماعي المقدم لهن بالمركز، في حين نجد أن 20% من المبحوثات أكدن على أنهن راضيات نوعا ما عن البرنامج الاجتماعي الموجود بالمركز ، بينما نجد أن نسبة 16.66% من اجابات المبحوثات الإناث ، أكدن على أنهن غير راضيات عن البرنامج الاجتماعي المقدم لهن بالمركز .

يتضح لنا من البيانات أعلاه ، ان هناك فرق بين الذكور و الاناث من حيث الاجابات ، فلقد تساوت اجابات المبحوثين الذكور حول درجة رضاهم عن البرنامج الاجتماعي الموجود بالمركز بين الرضا وعدم الرضا و الرضا الجزئي في حين نجد أن أغلبية المبحوثات الإناث أكدن على أنهن راضيات كل الرضا عن البرنامج الاجتماعي .

نستنتج مما سبق أن هناك تذبذب في تقديم البرنامج الاجتماعي للأحداث الذكور ، وهذا ما أدى إلى عدم اتفاق المبحوثين الذكور حول اجابة واحدة في حين نجد ان المركز المتخصص لإعادة التربية بنات ، يحاول

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

تقديم برنامج اجتماعي يفيد الفتيات بالمركز ، بدليل ان أغلبية المبحوثات راضيات عن البرنامج الاجتماعي الذي يساعدهن لرجوع إلى أسرهن ، ومنهن من تتزوج و تغادر المركز على حد قولهن ، وهذا يسمى الادمج الاجتماعي عن طريق الزواج .

جدول رقم (34): يوضح فرصة مواصلة التعليم داخل المركز المتخصص ونوع هذا التعليم ان وجد

النسبة%	التكرارات	نوع التعليم	الجنس
50	15	لا	ذكر
50	15	لا	انثى
100	30	المجموع	

يتضح الجدول رقم (34) ، أن أغلبية المبحوثين الذكور بنسبة 50% أكدوا على أنهم لا يتلقون أي نوع من التعليم في مركز المتخصص لإعادة التربية ، وهذا ما أكدت عليه اجابات المبحوثات بنسبة 50% على أنهم لم يتقن أي نوع من التعليم بالمركز .

يتضح لنا من خلال البيانات أعلاه ، أنه لا يوجد البرنامج التعليمي بالمركز المتخصص لإعادة التربية ذكور وحتى إناث ، وهذا قد يرجع لعدة اسباب ، كون الأحداث ليسوا في سن واحدة و لا في مستوى تعليمي واحد فهناك من الأحداث الذين بدون مستوى تعليمي ، وهناك الذين بالمستوى الابتدائي ، وهناك من في المستوى المتوسط ، ومنهم من في المستوى الثانوي ، وهذا يجعل التعليم الموحد أمر مستحيلا .

جدول رقم (35): يوضح وجود أقسام و الوسائل التعليمية الكافية لتنفيذ البرنامج التعليمي من عدمها

النسبة %	التكرارات	الجنس	
50	15	لا	انثى
6.66	02	نعم	
43.33	13	لا	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (35) أن نسبة 43.33% من اجابات المبحوثات الاناث أكدت على عدم وجود اقسام للدراسة بالمركز في حين نجد أن 6.66% من اجابات المبحوثات أكدت على وجود أقسام لدراسة بالمركز ؛اما بالنسبة للمبحوثين الذكور فقد أجمعوا على عدم وجود اقسام للدراسة .
جدول رقم (36) : يوضح قيام الأساتذة بتنفيذ البرنامج التعليمي داخل المركز .

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
36.66	11	لا	ذكر
13.33	4	عدم الاجابة	
43.33	13	لا	انثى
6.66	2	نعم	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (36) ، ان أغلبية البحوثين الذكور بنسبة 36.66% أكدوا على عدم وجود اساتذة يقومون بتدريسهم بالمركز في حين نجد ان 13.33% من المبحوثين الذكور لم يجوبوا لأنه لا يوجد برنامج تعليمي بالمركز .

في حين نجد أن 43.33% من اجابات المبحوثات الاناث أكدن على عدم وجود أساتذة يقومون بتدريسهم بالمركز بنما نجد أن 6.66 من اجابات المبحوثات الاناث أكدن على وجود أساتذة يقومون بتدريسهم حجتهم في ذلك هو أستاذ الاعلام الآلي .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

يتضح من خلال البيانات أعلاه ، أن هناك تشابه بين الذكور و الاناث من حيث الاجابات ، حيث نجد أغلبية المبحوثين الذكور أكدوا على عدم وجود أساتذة يشرفون على تدريسهم ، وهذا ما أكدت عليه أغلبية اجابات المبحوثين الاناث .

نستنتج مما سبق أن عدم وجود برنامج تعليمي بالمركز المتخصص لإعادة التربية ، هذا يبين أن الاهداف التي وضع من أجلها المركز منقوصة ، لأن البرنامج التعليمي يعد من بين أهم البرامج التي تسهل عملية ادماج الاحداث بعد الخروج من المركز ، وتجعله أكثر وعيا و قدرة على التكيف في المجتمع . هذا ما أكدت عليه دراسة سمير شمال ، حيث توصل الى ان نقص البرنامج التربوي و التعليمي يؤدي الى وجود صعوبات في قيام المؤسسة بوظيفتها على احسن وجه

جدول رقم (37) : يوضح مدر رضا الحدث عن البرنامج التعليمي بالمركز.

النسبة%	التكرارات	الجنس	
46.66	14	غير راضي	ذكر
3.33	1	نوعا ما	
43.33	13	غير راضي	انثى
6.66	2	نوعا ما	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (37) ، ان أغلبية المبحوثين الذكور بنسبة 46.66% غير راضين عن البرنامج التعليمي الموجود بالمركز، في حين نجد أن 3.33% من المبحوثين الذكور أكدوا على أنهم راضين نوعا ما عن البرنامج التعليمي بالمركز ، في حين نجد أن 43.33% من اجابات المبحوثات الاناث قد أكدن على عدم رضاهن عن البرنامج التعليمي ، في حين نجد أن 6.66% اجابات المبحوثات أكدت على أنهن راضيات نوعا ما عن البرنامج التعليمي بالمركز المتخصص لإعادة التربية وهذا لكونهن يستفدن من حصص الاعلام الآلي .

يتضح من البيانات أعلاه أن هناك تشابه بين الذكور و الاناث من حيث الاجابات ، فأغلبية اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على عدم رضاهن عن البرنامج التعليمي لأنه غير موجود فعليا ، وهذا ما أكدت عليه المبحوثات الاناث .

جدول رقم (38) :يبين تدريب الحدث على مهن معينة بالمركز ان وجدت .

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
50	15	لا	ذكر
50	15	نعم	انثى
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (38) ، أن أغلبية المبحوثين الذكور بنسبة 50% أكدوا على عدم تدريبهم على أي مهنة بالمركز ، في حين نجد أن أغلبية المبحوثات بنسبة 50% أكدن على أنهن يتدرين على مهن مختلفة بالمركز .

يتضح لنا من خلال البيانات أعلاه أن هناك فرق بين الذكور و الاناث من حيث الاجابات ، فأغلبية المبحوثين الذكور نفوا تلقيهم لأي تدريب مهني بالمركز ، في حين نجد أن أغلبية المبحوثات الاناث قد أكدن على تدريبهن لمهن مختلفة بالمركز .

نستنتج مما سبق ان المركز المتخصص لإعادة التربية ذكور لا يوجد به برنامج مهني حتى يقدمه للأحدث هذا الامر لا يخدم مصلحة الحدث و لا يليب رغباته و احتياجاته فالبرنامج المهني يؤثر بشكل ايجابي على شخصية الحدث و يكسبه مهارات و خبرات تساعده على الاندماج في المجتمع بعد الخروج من المركز و عدم وجود البرنامج المهني قد يؤثر سلبا على عملية التربية و التأهيل و الادمج هذا ما اكدت عليه "دراسة سمير الشمال حيث توصل الى نتيجة مفادها أن نقص البرنامج المهني يؤدي الى وجود صعوبات في قيام المؤسسة بوظيفتها على احسن وجه " ، في حين أن المركز المتخصص لإعادة التربية بنات ، يدرجون البرنامج المهني ضمن البرامج المسطرة بالمركز وهذا شيء ايجابي لأن البرنامج المهني يعد من بين أهم البرامج التي تساعد الحدث على الاندماج بالمجتمع بعد الخروج منه ، كما تساعده على تجديد ثقته بنفسه و تكييفه في محيطه الاجتماعي وحتى المهني .

جدول رقم (39) : يوضح المهن التي يتدرب عليها الاحداث (ذكور ، اناث) بالمركز

الاناث		الذكور		المهنة
%	ت	%	ت	
18.52	15	00	00	أتدرب على الحلاقة
18.52	15	00	00	اتدرب على الخياطة
18.52	15	00	00	اتدرب على الأشغال اليدوية
18.52	15	00	00	اتدرب على الاعلام الألى
18.52	15	00	00	أتدرب على الطبخ
7.40	6	00	00	مهن اخرى تذكر
100	81	00	00	المجموع الكلي

يتضح لنا من خلال الجدول رقم (39) ، أن أغلبية اجابات المبحوثين اكدوا على عدم وجود برنامج مهني بالمركز المتخصص لإعادة التربية ذكور ، ومنه لا يوجد تدريب مهني بالمركز ، في حين نجد أن أ اجابات المبحوثات الاناث قد تساوت فيما بينها ، بنسبة 18.52 % لكل مهنة من المهن التالية ، (حلاقة ، خياطة ، أشغال يدوية ، اعلام آلي ، الطبخ) ، لأغلبية اجابات المبحوثين الاناث أكدن على أنهم يتدربون على مهن مختلفة وكان اختيارهن متساوي لأن البرامج تتسم بالإلزامية ، فهي واجبة على كل فتاة بالمركز ، في حين نجد أن نسبة 7.40 % من اجابات المبحوثات أكدن على أنهم يمارسون البستنة .

يتضح لنا من خلال البيانات أعلاه أن هناك فرق بين الذكور و الاناث من حيث الاجابات ، فأغلبية اجابات الذكور أكدت عدم ممارستهن لأية مهنة بالمركز ، في حين نجد اغلبية اجابات المبحوثات الاناث أكدن على ممارستهن لمهن مختلفة كالحلاقة و الخياطة و الاشغال اليدوية و الاعلام الآلي و البستنة وغيرها من المهن الأخرى و القيام بالتدريب المهني الزامي على الفتيات بالمركز .

نستنتج مما سبق ، أن عدم وجود ببرنامج مهني بالمركز المتخصص لإعادة التربية ، هذا الامر قد يحد من فعالية العملية التربوية و التأهيلية و الإدماج التي أنشأ من أجلها المركز . فالبرنامج المهني يعد من بين أهم البرامج التي تساعد إعادة تأهيل الحدث مهنيا و اجتماعيا و تسهل عليه عملية الادماج بعد الخروج من المركز ، لأنه يصبح قادر على العمل بالمهن التي تعلمها و تبعده عن الانحراف ثانية ، في حين اذا كان البرنامج المهني غير موجود هذا يدل على ضعف في البرنامج المسطر بالمركز و في الفعالية أيضا .

جدول رقم (40) : يوضح مدى استفادة الحدث من الحصص التدريبية التي يتلقاها من طرف المدربين بالمركز

النسبة %	التكرارات	الحصص التدريبية مفيدة	الجنس
50	15	عدم الاجابة	ذكر
6.66	2	لا	انثى
26.66	8	نعم	
13.33	4	إلى حد ما	
46.66	14	المجموع	
3.33	1	عدم الاجابة	
50	15	المجموع	
10	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (40) ، هو عدم اجابة المبحوثين الذكور لعدم وجود برنامج مهني فعليا بالمركز المتخصص لإعادة التربية ذكور ، في حين نجد أن نسبة 26.66% اجابات المبحوثات الاناث أكدن على عدد الحصص التدريبية التي تلقونها من قبل المدربين المهنيين مفيدة وكافية بالنسبة اليهن ، في حين نجد أن نسبة 13.33% من المبحوثات أكدن على أن الحصص التدريب المهني كافية و مفيدة إلى حد ما ، بينما نجد أن 6.66% من اجابات المبحوثات أكدن على أن الحصص التدريب المهني غير كافية و أنها ليست مفيدة بالنسبة اليهن .

نستنتج مما سبق ان الاحداث الموجودون بالمركز المتخصص لإعادة التربية محرومون من البرنامج المهني الذي يعد من بين اهم البرامج التي تساعد الحدث على الالتزام و الانضباط و تمضية وقته في عمل مفيد الذي يساعده على شهادة التكوين المهني و بذلك تفتح له أبواب العمل و تربطه بمحيطه الاجتماعي بعد الخروج من المركز .على عكس الاناث اللواتي أتاحت لهن فرصة التدريب على مهن مختلفة متنوعة ، وهذا ينعكس ايجابيا على حياتهن المهنية و الاجتماعية بعد الخروج من المركز .

جدول رقم (41) : يوضح مدى رضی الحدث عن البرنامج التدريب المهني .

النسبة %	التكرارات	الجنس	
46.66	14	غير راضي	ذكر
3.33	1	نوعا ما	
3.33	1	غير راضي	انثى
36.66	11	كل الرضا	
10	3	نوعا ما	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (41) ، ان أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 46.66 % هم غير راضون عن البرنامج التدريب المهني لأنه غير موجود فعليا بالمركز بينما نجد أن نسبة 3.33 % من المبحوثين الذكور أكدوا على أنهم راضون نوعا ما عن برنامج التدريب المهني .

في حين نجد ان أغلبية اجابات المبحوثات الاناث بنسبة 36.66% هن راضيات كل الرضا عن البرنامج التدريب المهني حيث نجد ان نسبة 10% من إجابات المبحوثات الاناث أكدن على أنهم راضيات نوعا ما على برنامج التدريب المهني ، بينما نجد أن نسبة 3.33% من المبحوثات غير راضيات عن برنامج التدريب المهني .

يتضح لنا من البيانات أعلاه ، أن أغلبية المبحوثات لإناث راضيات كل الرضا عن برنامج التدريب المهني لأنهن استفدن من المهن التي يتم تقديمها لهن من طرف المدربين المهنيين ، والذين هم يعملون فعليا بمركز التكوين المهني ، ويستخدمون نفس البرنامج الذي يستفيد منه المتكويين العادين ، و في نهاية التدريب المهني يتم تقديم شهادة التكوين المهني للفتيات .

نستنتج مما سبق ان عدم وجود برنامج مهني بالمركز المتخصص لإعادة التربية ذكور جعل معظمهم غير راضون تماما عن هذا الامر لأنهم كانوا يرغبون في ممارسة التدريبات المهنية المختلفة هذا ما يتفق مع ما توصلت ايه دراسة عبد العزيز بن شعلان القرني حيث توصل الى أن معظم عينة الاحداث الجانحين الذكور غير راضين عن خدمات التدريب المهني لأنه لا يفي بحاجاتهم .

جدول رقم (42) : يبين وجود مرشد ديني بالمركز المتخصص لإعادة التربية من عدمه.

النسبة %	التكرارات	الجنس	
50	15	لا	ذكر
3.34	1	لا	انثى
36.66	14	نعم	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (34) ، أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 50% أكدوا على عدم وجود مرشد ديني بالمركز ، بينما نجد أن اغلبية المبحوثات الاناث بنسبة 36.66% أكدن على وجود مرشد ديني و نجد 3.34% من المبحوثات أجبن بعدم وجود مرشد ديني بالمركز المتخصص لإعادة التربية . يتضح لنا من خلال البيانات أعلاه ، أن هناك فرق بين الذكور و الاناث من حيث الاجابات ، فأغلبية المبحوثين الذكور أكدوا على عدم وجود مرشد ديني بالمركز ، في حين نجد أن اغلبية اجابات المبحوثات الاناث أكدن وجود مرشد ديني بالمركز .

نستنتج مما سبق ، أن وجود مرشد ديني بالمركز المتخصص لإعادة التربية ، يساهم ويشكل كبير على تقديم برنامج ديني منظم ، يعتمد على قيام الأحداث بالفرائض و السنن ، حيث يتم تعليمهم كيفية الوضوء و الصلاة الصحيحة ، قراءة القرآن و حفظه ، يتم تقديم الدروس و المحاضرات الدينية و التي تستند إلى القصص من التاريخ الاسلامي و قصص الانبياء و الصحابة و الصالحين وهذا ما توصلت ايه دراسة محمد بن حمد محمد الفياض حيث اكدت على ان هناك علاقة ايجابية بين الرعاية الدينية للأحداث الجانحين و تقويم سلوكهم ، و عدم وجود برنامج ديني يؤثر سلبا على تقويم سلوك الاحداث .

جدول رقم (43) : يوضح استفادة الحدث من المحاضرات والدروس الدينية ان وجدت .

النسبة%	التكرارات	الاجابة	الجنس
13.33	4	نعم	ذكر
36.66	11	لا	
46.66	14	نعم	أنثى
3.33	1	لا	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (43) ، ان اغلبية المبحوثين الذكور بنسبة 36.66% أكدوا على انه لم يقدم لهم اي محاضرات أو دروس دينية بالمركز ، في حين نجد أن 13.33% من المبحوثين الذكور أكدوا أنه قدم لهم محاضرات و دروس دينية بالمركز من طرف جمعيات خيرية قامت بزيارتهم و توعيتهم دينيا . في حين نجد أن نسبة 46.66% من اجابات المبحوثات الاناث ، قد اكدن على أن المرشدة الدينية الموجودة بالمركز تقوم بتقديم محاضرات و دروس دينية لهن ، في حين نجد أن 3.33% من المبحوثات أكدن على عدم تلقيهن لأي محاضرات أو دروس دينية بالمركز .

يتضح لنا من خلال البيانات أعلاه ، أن هناك فرق بين الذكور و الاناث من حيث الاجابات ، فأغلبية المبحوثين الذكور أكدوا على أنه لم يقدم لهم محاضرات و دروس دينية ، في حين نجد أن أغلبية اجابات الاناث أكدت على انه يتم تقديم المحاضرات و الدروس الدينية من قبل المرشدة الدينية بالمركز . نستنتج مما سبق أن المركز المتخصص لإعادة التربية ذكور لا يوجد به برنامج ديني ، هذا حسب اجابات المبحوثين الذكور ، وما تم تقديمه من محاضرات أو دروس دينية فهي اجتهادات لبعض الجمعيات الخيرية التي تحاول تنمية الوازع الديني لدى الاحداث. وعدم وجود برنامج ديني بالمركز قد يؤثر سلبا على عملية التربية و التأهيل التي يهدف إلى تحقيقها المركز ، فتنمية الوازع الديني يعد من بين اهم الاساليب التربوية التي تعتمد على تهذيب النفس من خلال غرس القيم الاخلاقية الحميدة و التي ترجع إلى الدين الاسلامي هذا ما يدخل في الجانب الروحي للحدث .و الذي يساعده على تقويم سلوكه و الابتعاد عن عالم الانحراف و هذا ما تشير اليه نظرية الضبط الاجتماعي حيث تأكد على أن الاعتقاد و الايمان هو جزء من تكوين

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

شخصية الفرد ، و كلما كان الايمان بالمعتقدات و الاخلاق قويا كلما زاد التزام الفرد بالقوانين و القيم و يبتعد عن الانحراف ، وهذا ما يهدف اليه البرنامج الديني .

جدول رقم (44) : يوضح مدى فهم و استفادة الحدث من الدروس الدينية التي تقدم اليه

النسبة %	التكرارات	الجنس	
75	3	نعم	ذكر
25	1	لا	
93,3	14	نعم	انثى
6,7	1	لا	
100	19	المجموع الكلي	

يتضح لنا من خلال الجدول رقم (45) ، ان أغلبية المبحوثين الذكور بنسبة 75% أكدوا على أنهم يفهمون و يستفيدون من الدروس الدينية المقدم لهم ، في حين نجد أن نسبة 25% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على عدم فهمهم و استفادتهم من الدروس الدينية المقدمة لهم .

بينما نجد أن نسبة 93.3% من اجابات المبحوثات الاناث ، أكدن على أنهن يفهمن و يستفدن من الدروس الدينية المقدمة لهن من طرف المرشدة الدينية ، بينما نجد أن 6.7% من المبحوثات اكدن على أنهن لم تفهمن و تستفدن من الدروس الدينية المقدمة بالمركز المتخصص لإعادة التربية .

يتضح لنا من البيانات اعلاه ، أن هناك تشابه بين الذكور و الاناث من حيث الاجابات ، فأغلبية المبحوثين الذكور أكدوا على فهمهم و استفادتهم من الدروس الدينية التي قدمت لهم ، وهذا ما أكدت عليه المبحوثات الاناث والتي أجابت نفس اجابة الذكور .

نستنتج مما سبق أن المركز المتخصص لإعادة التربية ذكورا يوجد به مرشد ديني يقوم بتنفيذ البرنامج الموكل له ، وهذا ما جعل الأحداث الذكور يحرمون من المحاضرات و الدروس الدينية التي تساعدهم على تهذب سلوكهم و تنمي الوازع الديني لديهم ، وما تم تقديمه من دروس و محاضرات هو من اسهامات الجمعيات الخيرية فقط .نستطيع ان نقول عدم وجود برنامج ديني قد يؤثر سلبا على عملية تربية و تأهيل وادماج الاحداث وتحد من فعاليتها .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

على عكس المركز المتخصص لإعادة التربية بنات ، فهو يقدم برنامجه الديني بطريقة ممنهجة و بشكل مستمر مع الزامية حضور الدروس و المحاضرات الدينية من قبل الفتيات الموجودات بالمركز .

جدول رقم (46) : يبين اذا كانت المحاضرات والدروس الدينية على تحسين سلوكه و التقرب الى الله

الجنس	التكرارات	النسبة %
ذكر	1	5.25
	3	15.78
انثى	14	73.68
	1	5.25
المجموع الكلي	19	100

يتضح من خلال الجدول رقم (46) أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 15.78% أكدوا على أن الدروس الدينية المقدم لهم ساعدتهم على تحسين سلوكهم و التقرب إلى الله ، في حين نجد أن نسبة 5.2525% من المبحوثين الذكور أكدوا على أن الدروس الدينية و المحاضرات المقدمة لهم لم تحسن سلوكهم و لم تقربهم إلى الله .

في حين نجد أن نسبة 73.68% من المبحوثات الاناث أجبن بأن الدروس و المحاضرات الدينية التي قدمت لهن من طرف المرشدة الدينية قد ساعدتهن على تحسي سلوكهن و التقرب إلى الله ، بينما نجد أن نسبة 5.25% من المبحوثات الاناث قد أكدن على أن الدروس و المحاضرات الدينية التي قدمت لهم من طرف المرشدة الدينية لم تساعدهن على تحسي سلوكهن و التقرب إلى الله .

يتضح من خلال البيانات أعلاه ، ان هناك تشابه بين الذكور و الاناث من حيث الاجابات ، فنجد أن أغلبية إجابات المبحوثين الذكور من الذين اجابوا بأنهم يقدم لهم محاضرات و دروس دينية ، على أن هذه الدروس ساعدتهم على تغيير سلوكهم و التقرب إلى الله ، وهذا ما أكدت عليه أغلبية المبحوثات الاناث.

نستنتج مما سبق أن وجود مرشد ديني بالمركز المتخصص لإعادة التربية بنات ، ساعد على استفادة اكبر عدد ممكن منن من المحاضرات و الدروس الدينية ، و تطبيق البرنامج الديني بشكل منظم مع الانضباط و الالزامية في حين نجد أن عدم وجود مرشد ديني بالمركز المتخصص لإعادة التربية ذكور ، جعل قلة قليلة منهم يحضرون دورس الدينية التي تقدمها لهم الجمعيات الخيرية ، وقد تكون مرة أو مرتين في السنة فقط ،

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

و لكن ليس بشكل مستمر وفق برنامج موضوع من طرف المرشد الديني و ادارة المركز المتخصص لهذا فإن فعالية البرنامج لا تكون بالشكل المرغوب به .

جدول رقم (47) : يوضح ان كان الاحداث يقومون بنشاطات دينية بالمركز ونوع هذه النشاطات .

الجنس	الاجابة	التكرارات	النسبة%
ذكر	لا	14	46.66
	نعم	1	3.33
انثى	مسابقات دينية	9	30
	مدائح دينية	1	3.33
	تحفيظ القرآن	4	13.33
	حلقات الذكر	1	3.33
المجموع الكلي		30	100

يتضح من خلال الجدول رقم (47) أن أغلبية المبحوثين الذكور بنسبة 46.66% أكدوا على عدم وجود نشاطات دينية بالمركز في حين نجد أن نسبة 3.33% من المبحوثين أكدوا على وجود أنشطة دينية تتمثل في حلقة الذكر التي قدمتها الجمعية الخيرية .

في حين نجد أن اغلبية المبحوثات الاناث بنسبة 30% أكدوا على وجود نشاطات دينية وتتمثل في المسابقات الدينية ، في حين نجد أن 13.33% من المبحوثات أكدن على وجود نشاطات دنية تتمثل في تحفيظ القرآن و نسبة 3.33% من المبحوثات أكدن على انهن يقمن بالمدائح الدينية ، و بنفس النسبة السابقة أكدت المبحوثات على أنهن يقمن بنشاط ديني وهو حلقات الذكر .

يتضح من خلال البيانات أعلاه، أن هناك فرق بين الذكور و الاناث من حيث الاجابات ، فأغلبية اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على عدم وجود نشاطات دينية بالمركز ، في حين نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات أكدن على وجود نشاطات دينية بالمركز وهي عديدة ومتنوعة كتحفيظ القرآن و حلقات الذكر و المسابقات الدينية و المدائح الدينية ..إلخ .

نستنتج مما سبق أن النشاطات الدينية تلعب دورا هاما جدا في تنمية روح الجماعة بين الاحداث ، و تربية وتهذيب النفس خاصة حفظ القرآن يقوي و ينمي الوازع الديني ، المسابقات الدينية تزيد من ثقافة الحدث

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

الدينية و تجعله مطلعاً أكثر عن دينه، المدائح الدينية تريح النفس من الضغوط و تهدئها ، فالبرنامج الديني مهم جدا بالنسبة للحدث بشكل عام. هذا ما يؤكد الاتجاه الاسلامي ، فالتقرب الى الله و القيام بالفرائض و العبادات يهذب سلوك الفرد و يجعله مسالماً و لا يقوم بالأفعال و الاقوال التي تسيء الى غيره ، فيكون اكثر عقلانية و يبتعد عن الجريمة و الانحراف

جدول رقم (48) : يوضح مدى رضى الحدث عن البرنامج الديني المقدم له

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
40	12	غير راضي	ذكر
3.33	1	كل الرضا	
6.66	2	نوعا ما	
46.66	14	كل الرضا	
3.33	1	نوعا ما	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح لنا من خلال الجدول رقم (48) ، أن اغلبية المبحوثين الذكور بنسبة 40% غير راضون على البرنامج الديني المسطر بالمركز ، في حين نجد أن 6.66% من المبحوثين الذكور هم راضون نوعا عن البرنامج الديني المقدم لهم ، و نسبة 3.34% من المبحوثين أجابوا بانهم راضون كل الرضا على البرنامج الديني المقدم لهم بالمركز .

بينما نجد أن نسبة 46.66% من اجابات المبحوثات الاناث أكدن على أنهن راضيات كل الرضا عن البرنامج الديني المقدم لهن بالمركز من طرف المرشدة الدينية في حين نجد أن نسبة 3.34% من اجابات المبحوثات الاناث أكدن على أنهن راضيات نوعا ما عن البرنامج الديني المقدم لهن بالمركز . يتضح من خلا البيانات أعلاه ، أن هناك فرق بين الذكور و الإناث من حيث الاجابات ، فأغلبية اجابات المبحوثات الذكور أكدوا على عدم رضاهم عن البرنامج الديني لأنه غير موجود فعليا في حين نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات الاناث أكدن على أنهن راضيات مل الرضا عن البرنامج الدين المقدم لهن بالمركز من طرف المرشدة الدينية .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

نستنتج مما سبق أن هناك فرق بين المركز المتخصص لإعادة التربية ذكور و المركز ، المتخصص لإعادة التربية بنات ، من حيث تنفيذ البرامج المسطرة في النظام الداخلي للمركز ، بدليل أنه لا يوجد برنامج ديني بمركز الذكور وهذا يعد تقصيرا و انقاصا من عملية التربية و التأهيل و الادمج التي أنشأ من أجله المركز المتخصص باعتبار أن البرنامج الديني يساهم في تربية الحدث و اعادة تأهيله نفسيا و اجتماعيا ، على العكس فإن المركز الخاص بالبنات أكثر جدية في تنفيذ البرامج المسطرة بالنظام الداخلي بالمركز ، وهذا يسهل الوصول إلى النتائج و الهداف المرجوة من بقاء الاحداث بالمركز .

جدول رقم(49) : يوضح ان كان الحدث يستفيد من الأنشطة الترفيهية بالمركز .

الجنس	الاجابة	التكرارات	النسبة%
ذكر	نعم	14	46.66
	لا	1	3.34
انثى	نعم	15	50
المجموع الكلي		30	100

يتضح من خلال الجدول رقم (49) ان اغلبية المبحوثين الذكور بنسبة 46.66% أكدوا على أنهم يستفيدون من الأنشطة الترفيهية في حين نجد أن 3.34% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أنهم لم يستفيدوا من الأنشطة الترفيهية بالمركز .في حين نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات الاناث بنسبة 50% أكدن على أنهم يستفدن الانشطة الترفيهية بالمركز .

يتضح لنا من البيانات أعلاه أن هناك تشابه بين الذكور و الاناث في الاجابات ، ؛حيث نجد أغلبية اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أنهم يستفيدون من الأنشطة الترفيهية و هذا ما أكدت عليه أغلبية المبحوثات الاناث .

نستنتج مما سبق أن هناك برنامج ترفيهي بكل من المركزين المتخصصين في اعادة التربية ذكور و اناث ، فالبرنامج الترفيهي هو وسيلة للترويح عن النفس ، و اخراج المكبوتات و الضغوطات ، و كسب الطاقة الايجابية، خاصة الرياضة و الرحلات ...إلخ ، فهي تفيد الحدث على تهذيب السلوك و استغلال أوقات الفراغ فيما يفيد الجسم و القلب و الروح .

جدول رقم (50) : يوضح الانشطة الترفيهية التي يستفيد منها الحدث داخل المركز

الاناث		الذكور		الجنس الانشطة الترفيهية
%	ت	%	ت	
15.48	13	10.91	6	حفلات موسيقي
17.86	15	25.45	14	مباريات رياضية
16.66	14	7.27	4	مسابقات ثقافية
14.28	12	10.91	6	مسرحيات
17.86	15	18.18	10	رحلات
17.86	15	27.27	15	مشاهدة التلفاز
100	84	100	55	المجموع الكلي

يتضح من خلال الجدول رقم (50) ، أن اقلية المبحوثين الذكور بنسبة 27.27 % أكدوا على أنهم يشاهدون التلفاز ، بينما نجد أن 25.45% من المبحوثين الذكور أكدوا على أنهم يشاركون في المباريات الرياضية ن بينما نجد أن نسبة 18.18% من المبحوثين الذكور يستفيدون من رحلات خارج المركز ، كم نجد أن 10.91% من المبحوثين الذكور ينظمون حفلات موسيقية ، و بنفس النسبة أكد المبحوثون الذكور على أنهم يشاركون في تأدية مسرحيات ، و في الاخير نسبة 7.27% من المبحوثين الذكور يقومون بمسابقات ثقافية .

ينما نجد أن اقلية المبحوثات الاناث متساوية في النسب ، فنجد 17.86% منهن أكدن على أنهن يشاهدن التلفاز و بنفس النسبة نجد انهن يستفدن من رحلات خارج المركز ، و بنسبة نفسها نجد أن المبحوثات الاناث يشاركن في مباريات رياضية ، في حين نجد أن نسبة 16.66% من المبحوثات يشاركن في مسابقات ثقافية و 15.48% منهن ينظمن حفلات موسيقية ، في حين نجد أن نسبة 14.28% من اجابات المبحوثات أكدن على أنهن يقمن بمسرحيات بالمركز .

يتضح من خلال البيانات أعلاه ، أن هناك تشابه بين الذكور و الاناث من حيث الاجابات ، فأقلية اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أنه يخصص لهم وقت لمشاهدة التلفاز ، وهذا ما أكدت عليه اقلية إجابات المبحوثات الاناث ، كما أن المبحوثين الذكور يشاركون في مباريات رياضية ، وهذا ما تقوم به المبحوثات الاناث ، كما يشاركون في رحلات و المسابقات الثقافية و الحفلات الموسيقية إلخ .

جدول رقم (51) : يوضح ان كانت الاوقات المخصصة للأنشطة الترفيهية كافية لملأ الفراغ

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
40	12	لا	ذكر
3.34	1	نعم	
6.66	2	نوعا ما	
3.34	1	لا	انثى
33.33	10	نعم	
13.33	4	نوعا ما	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (51) ، أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 40% أكدوا على أن الأنشطة الترفيهية الموجودة بالمركز غير كافية لملأ أوقات الفراغ ، في حين نجد أن نسبة 6.66% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أن الانشطة الترفيهية كافية نوعا ما لملأ أوقات الفراغ ن بينما نجد أن 3.34% من المبحوثين الذكور أكدوا على أن الأنشطة الترفيهية الموجودة بالمركز كافي لملأ أوقات الفراغ بينما نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات الاناث بنسبة 33.33% أكدن على أن الانشطة الترفيهية المقدمة بالمركز كافية لملأ وقت الفراخ لأنها تخضع لبرنامج محدد و لها حصصها و أوقاتها .، في حين نجد ان نسبة 13.33% من المبحوثات الاناث أكدن على أن الانشطة الترفيهية الموجودة بالمركز كافية نوعا ما لملأ أوقات الفراغ ، في حين نجد أن 3.34% من المبحوثات الاناث أكدن على أن الانشطة الترفيهية الموجودة بالمركز غير كافية لملأ أوقات الفرغ .

يتضح لنا من خلال البيانات اعلاه أن هناك اختلاف بين الذكو و الاناث من حيث الاجابات ، فأغلبية اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أن الانشطة الترفيهية غير كافي لملأ أوقات الفراغ ، في حين نجد أن أغلبية اجابات المبحوثين الاناث أكدن على أن الأنشطة الترفيهية كافية لملأ أوقات الفراغ الموجودة بالمركز نستنتج مما سبق أن الانشطة الترفيهية الموجودة بالمركز المتخصص ذكور ، يتم القيام بها بشكل عشوائي وليس بشكل منظم وفق برنامج خاض لحصص معينة ، تلتزم بالوقت و بالانضباط و الحضور ، لذلك فإنها غير كافية لملأ الفراغ ، في حين نجد أن الانشطة الترفيهية الموجودة بالمركز المتخصص بنات ، تخضع لبرنامج محدد والحضور اليه الزامي فهناك وقت للعب في القاعة الرياضة، وهناك وقت محدد للعب بالملعب

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

المعشوشب اصطناعيا وهناك وقت للقيام بالرحلات ، وهناك وقت للقيام بالمسابقات الثقافية ، في الاعياد لدينية و الوطنية ، وهناك وقت لمشاهدة التلفاز ... إلخ ، كل نشاط من الانشطة الترفيهية محدد بزمان ومكان محدد ، والحضور اليها الزامي .

جدول رقم (52) : يبين ان كان بالمركز الامكانات اللازمة لمزاولة الأنشطة الترفيهية المختلفة.

النسبة %	التكرارات	الجنس	
6.66	2	لا	ذكر
36.66	11	نعم	
6.66	2	نوعا ما	
16.66	5	لا	انثى
30	9	نعم	
3.34	1	نوعا ما	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح لنا من خلال الجدول رقم (52) ان أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 36.66% أكدوا على وجود الامكانات اللازمة لمزاولة الأنشطة الترفيهية المختلفة بالمركز في حين نجد ان نسبة 6.66% ن اجابات المبحوثين الذكور اكدوا على عدم وجود الامكانات اللازمة للقيام بالنشاطات الترفيهية المختلفة ، بنفس النسبة من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا عل أن هناك امكانات لمزاولة الانشطة الترفيهية و لكن ليس بشكل كافي .

في حين نجد ان أغلبية اجابات المبحوثات الاناث بنسبة 30% أكدن على أن هناك الامكانات اللازمة للقيام بالأنشطة الترفيهية المختلفة ، بينما نجد ان نسبة 16.66% من المبحوثات الاناث أكدن على عدم وجود الامكانات اللازمة للقيام بالأنشطة الترفيهية المختلفة ، في حين نجد أن نسبة 3.34% من المبحوثات الاناث أكدن على أن هناك الامكانات للقيام بالأنشطة الترفيهية ولكنها ليس بالشكل الكافي .

يتضح لنا من خلال البيانات أعلاه ، أن هناك تشابه بين الذكور و الاناث من حيث الاجابات ، فأغلبية اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أن هناك الامكانات اللازمة للقيام بالأنشطة الترفيهية المختلفة ، وهذا ما أكدت عليه المبحوثات الاناث ، حيث احبن بان هناك الامكانات اللازمة للقيام بالأنشطة الترفيهية المختلفة .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

نستنتج مما سبق أن البرنامج الترفيهي يحتاج الى مرافق مختلفة وامكانات متعدد ، فالرياضة تحتاج إلى ملعب أو قاعة رياضة ، المسرحيات تحتاج إلى قاعة للمسرح ، مشاهدة التلفاز تحتاج إلى وجود قاعة خاصة لمشاهدة التلفاز ، حفلات الموسيقى تحتاج قاعة لتنظيم الحفلات و اجهزة الآلات الموسيقية ..إلخ للقيام بهذا البرنامج يحتاج إلى الامكانات اللازمة لذلك .

جدول رقم (53) : يوضح مدى رضی الحدث عن الانشطة الترفيهية المقدمة بالمركز .

النسبة %	التكرارات	الجنس	
6.66	2	غير راضي	ذكر
33.33	10	كل الرضا	
10	3	نوعا ما	
6.66	2	غير راضي	انثى
26.66	8	كل الرضا	
8.33	5	نوعا ما	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح لنا من خلال الجدول رقم (53) ، أن أغلبية المبحوثين الذكور بنسبة 33.34% أكدوا على أنهم راضون كل الرضا عن البرنامج الترفيهي ، في حين نجد أن 10 % من اجابات المبحوثين الذكور اكدوا أنهم راضون نوعا ما عن البرنامج الترفيهي الموجود بالمركز ، بينما نجد أن 6.66% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أنهم غير راضون عن البرنامج الترفيهي الموجود بالمركز .

في حين نجد أن أغلبية اجابات المبحوثات الإناث بنسبة 26.66% أكدن على أنهن راضيات كل الرضا عن البرنامج الترفيهي الموجود بالمركز في حين نجد أن 8.33% من اجابات المبحوثات الاناث أكدن على أنهن راضيات نوعا ما عن البرنامج الترفيهي الموجود بالمركز بينما نجد أن 6.66% من اجابات المبحوثين الاناث أكدن على أنهن غير راضيات عن البرنامج الترفيهي الموجود بالمركز .

يتبين لنا من البيانات أعلاه : أن هنا تشابه بين الذكور و الاناث من حيث الاجابات ، فأغلبية اجابات المبحوثين الذكور اكدوا على انهم راضون على البرنامج الترفيهي الموجود بالمركز، وهذا ما أكدت عليه المبحوثات الاناث بأنهن راضيات كل الرضا عن البرنامج الترفيهي الموجود بالمركز .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

نستنتج مما سبق ، أن للبرنامج الترفيهي دور مهم جدا في عملية التربية و التأهيل ، فهو يساعد الحدث على تنمية روح الجماعة واكتساب المهارات وتنمية القدرات التي تساهم في إعادة بناء شخصية الحدث بالشكل الايجابي.

جدول رقم (54) : يوضح توفر الاغطية و الاسرة اللازمة لمبيت الحدث من عدمه

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
50	15	نعم	ذكر
50	15	نعم	انثى
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول ان المبحوثين الاناث و المبحوثين الذكور اجمعوا على وجود الاغطية و الاسرة اللازمة بالمركزين

جدول رقم (55) : يبين مدى توفر و نظافة الاغطية و الاسرة لميت الاحداث

النسبة %	التكرارات	الجنس	
3.33	1	لا	ذكر
46.66	14	نعم	
50	15	نعم	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (55) ، أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 46.66% أكدوا على أن الأغطية و الاسرة الموجودة بالمركز بهدف المبيت نظيفة و كافية ، في حين نجد أن نسبة 3.33% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أن الأغطية و الأسرة الموجودة بالمركز غير كافية و غير نظيفة . بينما نجد أن نسبة 50% من اجابات المبحوثات الاناث أكدن على أن جميع الأغطية و الأسرة الموجودة بالمركز نظيفة وهي كافية أيضا لجميع الفتيات الموجودات بالمركز . يتضح لنا من البيانات أعلاه أن هناك تشابه بين الذكور و الاناث من حيث الاجابات ، لأغلبية الذكور أكدوا على ان الأغطية و الأسرة كافية و نظيفة ، وهذا ما أكدت عليه اجابات المبحوثات الاناث .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

نستنتج مما سبق أن عملية ايواء الاحداث بالمركز المتخصص لإعادة التربية ، تعد من بين البرامج المهمة بالمركز والتي تهدف إلى حماية و ابعاد الحدث عن البيئة الانحرافية التي كانت تحيط به ، و جميع العوامل التي كانت تدفعه للانحراف ، حيث يوفر للحدث المبيت و الأكل و الشرب و الاستحمام ... إلخ . و بهيأة القاعدة الأولى لعملية التربية و التأهيل و بعدها الادماج الاجتماعي .

ثلاث جدول رقم (56) : يوضح عدد وجبات الحدث داخل المركز

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
50	15	نعم	ذكر
50	15	نعم	انثى
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (56) ، أن أغلبية المبحوثين الذكور و حتى المبحوثات الاناث أكدوا على أنهم يتناولون ثلاث وجبات غذائية باليوم .

جدول رقم (57) : يبين مدى جودة الوجبات للحدث من حيث اللذة و الوفرة .

النسبة %	التكرارات	الاجابة	الجنس
3.34	1	لا	ذكر
46.66	14	نعم	
50	15	نعم	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح لنا من خلال الجدول رقم (57) ان أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 93.3% أكدوا على أن الوجبات المقدمة بالمركز لذيدة و كافية للإشباع الحدث . حيث أن التغذية السليمة تساعد الحدث على سلامة الحدث من الأمراض و تعطيه القوة الجسدية و العقلية أيضا و تمكنه من القيام بجميه المهام الموكل له بالمركز .

جدول رقم (58): يوضح مدى رضى الحدث عن البرامج المقدمة له بالمركز

النسبة %	التكرارات	الجنس	
16.66	5	غير راضي	ذكر
10	3	كل الرضا	
23.33	7	نوعا ما	
13.33	4	غير راضي	انثى
16.66	5	كل الرضا	
20	6	نوعا ما	
100	30	المجموع الكلي	

يتضح من خلال الجدول رقم (58) أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 23.33% أكدوا على أنهم غير راضون على البرامج المقدمة بالمركز المتخصص لإعادة التربية ، في حين نجد ان 16.66% من المبحوثين الذكور أكدوا على أنهم راضون نوعا ما عن البرامج المقدمة بالمركز ، كما أن نسبة 10% من اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أنهم راضون كل الرضا عن البرامج المقدمة بالمركز .

أما فيما يخص المبحوثات لإناث فنجد ان نسبة 20% من اجاباتهم أكدن على أنهم راضيات نوعا ما عن البرامج المقدمة بالمركز في حين نجد أن 13.33% أكدن على أنهم راضيات كل الرضا عن البرامج المقدمة بالمركز و 16.66% من المبحوثات الاناث غير راضيات عن البرامج المقدمة بالمركز .

يتبين لنا من خلال البيانات أعلاه أن هناك تشابه بين الذكور و الاناث من حيث الاجابات ، حيث جد أن أغلبية اجابات المبحوثين الذكور أكدوا على أنهم راضون نوعا ما عن البرامج المقدمة بالمركز وهذا ما أكدت عليه اجابات المبحوثات الاناث اللاتي أجابن بأنهن راضيات نوعا عن البرامج المقدمة بالمركز .

نستنتج مما سبق ، أنه رغم الاختلال بين المركز المتخصص لإعادة التربية ذكور عن مركز الاناث ، من حيث أنواع وتعدد البرامج ومن حيث المؤطرين و الطاقم البيداغوجي و النفسي ، ومن حيث النظام الداخلي ، إلا أن هناك تشابه من حيث الذكور و الاناث من حيث الرضا عن البرامج .

عرض و تحليل المقابلات :

الجدول رقم (59) : مقابلة مع الاخصائية الاجتماعية بالمركز المتخصص لإعادة التربية ذكور - بوقادير (ولاية الشلف .

الأسئلة	الاجوبية
س5	هو مركز متخصص لإعادة التربية و التأهيل الحدث المنحرف ، الذي يبلغ عمره من 13 إلى 18 سنة ، أي بلوغ السن الجنائي
س6	الهدف من تواجد الأحداث في هذا المركز ، هو اصلاحهم و إعادة ادماجهم في المجتمع من جديد و تخليصهم من السلوكات السيئة و تحسين اخلاقهم و رفع الوعي لديهم
س7	الأساليب التي أستخدمها في البرنامج الاجتماعي ، تتمثل في دراسة حالة الحدث من خلال تكوين ملف كامل خاص لكل حدث ، به معلومات عن جوانب حياته المختلفة (الاجتماعية و الاقتصادية ، الصحية ، التعليمية ، النفسية) أي ما يسمى بتاريخ الحالة ثم أقوم بتشخيص حالة الحدث وبعدها يتم العلاج وفق الخلل الموجود لدى الحدث . كما نعتمد على الاسلوب الوقائي و العلاجي و الانمائي لتقديم المساعدة للحدث
س8	في الحقيقة أحاول أن أقدم للأحداث المساعدات وفق امكانيات المركز ، أما بالنسبة لنوعها قد تكون اجتماعية كتحسين علاقة الحدث بأسرته ، و قد تكون مساعدة لتخفيف الحكم على الحدث ، و ذلك بتقديم تقرير للقضاء يفسر حالة الحدث و يساعد على تخفيف الحكم عليه ، وقد تكون مساعدات مادية ... إلخ
س9	في الحقيقة لا أستطيع أن أقول أن هناك تجاوب 100% من طرف الاحداث للبرنامج الذي أقدمه ، ولكن هناك فئة من الاحداث ليها القابلية لتحديث معي و الالتزام بكل النصائح و الارشادات التي أقدمها ، و هناك فئة التي ترفض تماما التعامل معي و لا تقبل التحديث و تفضل الانطواء
س10	نعم توجد الكثير من المعوقات التي تحد من فعالية البرنامج الاجتماعي
س11	تتمثل في معوقات بشرية ، وأخرى مادية ، معوقات مع شخصية الحدث نفسه بالنسبة لتجاوز هذه المعوقات يمكن أن نتجاوزها وذلك بتوفير الامكانيات اللازمة للقيام بالبرنامج الاجتماعي على أكمل وجه
س12	للقضاء على هذه المعوقات يجب ما يلي : توفير المؤطرين المتخصصين في مجال رعاية الاحداث ، من الناحية الكمية و الكيفية

توفير الامكانيات المادية اللازمة من معدات ووسائل و توفير الورشات و الاقسام للقيام بالعملية التربوية و التأهيلية ، كما يجب أن تكون هناك رعاية لاحقة للحدث بعد الخروج من المركز

تحليل المقابلة : من خلال مقابلتنا مع الاخصائية الاجتماعية بالمركز المتخصص لإعادة التربية ذكور ببوقادير ولاية الشلف ، يوم 2018/05/204 على الساعة 11:00 إلى الساعة 12:00، صباحا بالمكتب المخصص للأخصائية النفسية و الاخصائية الاجتماعية الموجد بالمركز .حيث طرحنا عليها مجموعة من الأسئلة التي تخدم فرضية الدراسة الحالية و المتعلقة بالمعوقات التي تواجه المؤطرين بمركز إعادة التربية ، كانت الاجابة على الاسئلة مباشرة ، حيث أكدت الأخصائية الاجتماعية على أن المركز الذي تعمل به كتخصص في اعادة التربية و اهيل الحدث المنحرف و الذي ينحصر سنه من 13 سنة إلى غاية 18 سنة و هو سن الرشد الجنائي .

أما بالنسبة للهدف من تواجد الأحداث بهذا المركز فقالت : هو اصلاحهم و اعادة ادماجهم في المجتمع من جديد و تخليصهم من السلوكات السيئة كتعاطي المخدرات و السرقة وغيرها من الأفعال المرفوضة مجتمعا و قانونيا و تحسين أخلاقهم و توعيتهم بخطورة الأفعال التي يقومون بها و النتائج المترتبة عنها ، و كيف ستحطم مستقبلهم سواء الشخصي أو المهني .

كما أكدت الأخصائية الاجتماعية أنها تستخدم عدة أساليب مع الحدث ، الأسلوب الوقائي و يتمثل في وقاية الحدث من العودة إلى الانحراف من خلال التوعية المستمرة للحدث بمخاطر السلوك الانحرافي على شخصيتهم و على علاقتهم بمحيطهم الاجتماعي ، و على نظرة المجتمع اليهم (الوصم الاجتماعي) .

ما تستخدم الاسلوب العلاجي و فيه يتم معالجة الحالة من المشاكل الاساسي الذي دفع بالحدث للانحراف و الدخول إلى المركز ، وذلك لا يتم إلا اذا قمنا بدراسة حالة الحدث وفق خطوات تتمثل فيما يلي ، الاطلاع على تاريخ الحالة و تعرف على جميع جوانب حياته ، بعدها تكون مرحلة التشخيص الحالة و بعدها يتم تقديم العلاج المناسب لكل حالة حسب ما تحتاج من مساعدة ، هذه العملية لا تتم إلا اذا كان الحدث باقي في المركز لمدة طويلة أما اذا كان سيبقى لمدة أسبوع او 10 أيام فلا داعي للقيام بهذه العملية .

اما بالنسبة للأسلوب الانمائي أو التنموي ، فيه أحاول أن اشجع الحدث معنويا على متابعة الدراسة بعد الخروج من المركز ، أو أن يقوم باكتساب مهنة معينة تساعده على العمل ، و أن يحرر نفسه من الأفكار القديمة و المترسبة و يحاول أن يعتمد على قدراته و مهاراته و التي ستساعده على تخطي المصاعب و التكيف مع الحياة مرة بعد الخروج من المركز .

- أكدت الأخصائية الاجتماعية على أنها تحاول أن تقدم المساعدة للأحداث المتواجدين بالمركز قدر الامكان ووفق الامكانيات المتوفرة ، و التي على حسب قولها انها قليلة جدا ، أما فيما يخص نوع المساعدة فلقد أجابت الاخصائية بأنها قد تكون مساعدة اجتماعية من خلال تحسين علاقة الحدث بأسرته ، حتى يتمكن الحدث من العودة إلى المنزل بعد الخروج من المركز ، وقد تكون المساعدة تتمثل في تخفيف الحكم على الحدث ، خاصة اذا كان الحدث لديه ظروف صحية أو نفسية حادة ، دفعت بالحدث إلى ارتكاب السلوك الانحرافي ، وذلك بتبيان حالة الحدث للقضاء من خلال دراسة الحالة التي أجريت بالمركز .
- وقد تكون المساعدة معنوية بتخفيف الضغوطات على الحدث من خلال الاستماع اليه و الى مشاكله و محاولة تقديم المساعدة له ، ومن خلال أيضا تنظيم الرحلات و الخراجات حتى يتمكن الحدث من الترويح عن نفسه و تحسين معنوياته .
- بالنسبة لتجاوب الأحداث مع البرنامج الاجتماعي ، فلا يمكن أن أقول أن هناك تجاوب 100% للأحداث معي و لكن يمكن القول أن لكل حدث مزاجه وشخصيته الخاص به ، و التي تتكون نتيجة للتنشئة الاجتماعية التي تلقاها في أسرته و محيطه الاجتماعي الذي ينتمي اليه ، و لذلك فإن عملية التجاوب تختلف من شخص لآخر ، فهناك فئة من الاحداث الت تتجاوب معي و مع البرنامج الذي أقدمه و هناك فئة أخرى تكون رافضة للوضع و لا تتجاوب مع البرنامج و تفضل الوحدة و الانطوائية .
- بالنسبة للمعوقات ، هناك معوقات كثيرة و كثيرة جدا بهذا المركز ، سأتكلم عن المعوقات الخاصة بالبرنامج الاجتماعي ، لا يوجد المؤطرين المتخصصين بالمركز بالشكل الكافي ، فأنا وحدي أعمل كأخصائية اجتماعية أو المصطلح العملي (وسيط اجتماعي) بالمركز ولا يوجد من يساعدني لتفعيل البرنامج الاجتماعي كما يجب ، في حين يجب أن يكون هناك طاقم بيداغوجي نفسي اجتماعي صحي ، للقيام بعملية التربية و التأهيل و الادمج ، باختصار نقص العامل البشري يعتبر سبب اساسي في ضعف فعالية البرنامج الاجتماعي .
- لا توجد الامكانيات المادية اللازمة و الكافية لإنجاح البرامج المسطرة بالمركز ، فلا توجد مكتبة للمطالعة ، و لا يوجد ورش لتدريب المهني فمعظمها مغلقة و غير مرمة لا تحتوي على الوسائل و المعدات اللازمة ، لا يوجد ملعب للقيام بالرياضة و الترفيه بل هناك ساحة أو فناء فقط ، لا يوجد

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

عيادة طبية ، حتى التلغاز الموجود فهو قديم و يحتاج الى تصليح... إلخ ، لا توجد الميزانية المالية الكافية للقيام بالرحلات .

- و يوجد معوقات مع الحدث نفسه ، وذلك يتمثل في عدم تجاوب الحدث مع البرنامج الاجتماعي ، التمرد و القيام ببعض اعمل العنف و الشغب .. إلخ
- يمكن تجاوز هذه المعوقات من خلال توفير الامكانيات البشرية و المادية اللازمة ، يجب أن يكون هناك طاقم بيداغوجي نفسي اجتماعي صحي كامل لتفعيل البرامج المسطرة ، يجب ان يكون هناك مدربين مهنيين لتدريب الاحداث على المهن ، و يجب أن يكون هناك مرشد ديني لإرشاد الحدث و اصلاحه . استطيع القول أنه يجب العناية بكل جانب من جوانب الحدث حتى تتم عملية التأهيل و بها الادماج كما يجب أن يستقدم المركز معدات ووسائل حديثة لوصول الحدث بمحيطة الاجتماعي، يجب ترميم الورشات ، وفتح المكتبة و تخصيص قاعة للحصص الدينية ، و توفير عيادة داخل المركز ، هذا كي يتم تفعيل البرامج المسطرة بشكل صحيح .

الجدول رقم (60) : مقابلة مع الاخصائية النفسية بالمركز المتخصص لإعادة التربية ذكور ببقاير ولاية - الشلف -

الاجوبة	الأسئلة
هو مركز متخصص لإعادة التربية و تأهيل الحدث المنحرف و ادماجه في المجتمع من جديد	س5
اصلاح الحدث و اعادة ادماجه في المجتمع ، و تنمية الوعي لديه ، و محاولة تحصينه لكي لا يقع في الانحراف مرة أخرى ، و تهذيب سلوكه	س6
استخدام علاجات نفسية ، و اختبارات الاسقاطية ، الجلسات الفردية و الجلسات الجماعية	س7
نعم يوجد تجاوب كبير خلال الجلسات العلاجية	س8
نعم هناك الكثير من المعوقات ، تكمن في نقص الامكانيات المادية و البشرية (المعدات والاجهزة و الادوية و عدم وجود غرفة خاصة للعلاجات النفسية ، عدم وجود أخصائيين نفسانيين آخرين بالمركز... إلخ) ، صعوبة التنقل لأسر الاحداث لتعرف أكثر على واقع الحدث	س9
نعم يمكن تجاوز هذه المعوقات و التغلب عليها من خلال مجموعة من الاجراءات التي تتخذها ادارة المركز	س10

س11	الاجراءات التي يجب أن تتخذها إدارة المركز هي : تزيد المركز بطاقم بيداغوجي و نفسي اجتماعي متكامل ، وكافي من حيث العدد ، توفير المقاييس النفسية ، و الادوية الخاصة بالعلاج النفسي ، توفير غرفة خاصة بالعلاجات النفسية مزودة بالمعدات و الاجهزة اللازمة ، تسهيل عملية التنقل لأسر الاحداث
-----	--

تحليل المقابلة الثانية مع الاخصائية النفسية بمركز إعادة التربية ذكور " بيوقادير " ولاية - الشلف - يوم 2018/05/28 على الساعة 10:00 صباحا و حتى الساعة 11:30 - في المكتب الخاص بالأخصائية الاجتماعية و الاخصائية النفسية الموجود بالمركز ، و كانت اجابتها على الاسئلة مباشرة .
حيث أكدت الأخصائية النفسية على أن المركز متخصص في اعادة التربية ذكور من سن 13 إلى 18 سنة ، ويهدف هذا المركز إلى اصلاح الحدث المنحرف و تنمية الوعي لديه و محاولة تحصينه من العودة إلى الانحراف ، و تهذيب و تسوية سلوكه ، حتى يتمكن من الاندماج في المجتمع مرة أخرى بعد خروجه من المركز .

- الاساليب التي أستخدمها في برنامجي النفسي و هي تتمثل في : علاجات نفسية منها الفردية كأن أقوم بإجراء جلسة نفسية مع الحدث حتى أتمكن من معرفة ما يفكر به و ما يدور في خاطره من عواطف و مشاعر مختلفة ك(الغضب ، الحزن ، الخوف ، الغيرة ، الحب ، التقاتل) ، ومحاولة التعرف على أكثر شيء يزعجه و يعتبره أكبر مشاكله ، وبعدها أحاول أن أفكك هذا المشكل و تحجيمه و تصغيره في ذهن الحدث حتى يستطيع التغلب عليها و بعدها يجد احله و يتخلص من المشكل النفسي الذي كان يزعجه .

- وهناك جلسات نفسية جماعية ، ي استخدم فيها الارشاد النفسي الجماعي ، أحاول أن ادمج بين الاحداث و أشركهم في الحديث مع بعضهم البعض ، حتى يتمكنوا من ان يستفيدوا من تجارب بعضهم في الحياة و يبتعدوا عن الانحراف الذي كان سببا في دخولهم إلى المركز ، و محاولة اعطائهم النصائح و الارشادات بهدف توعيتهم و تقويتهم و اعطائهم بعض الدافع المعنوي للبدء من جديد و الابتعاد عن عالم الانحراف .

- كما اكدت الاخصائية النفسية على أنها تستخدم أسلوب الاسقاط النفسي من خلال الرسم او التعبير عن الصور .. إلخ حتى أتمكن من معرفة شخصية الحدث اكثر .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

- و اجابت الاخصائية النفسية قائلة أن هناك تجاوب من طرف الاحداث للبرنامج النفسي الذي أقدمه ، وهذا من خلال تفاعلهم معي و مع الاسئلة التي أطرحها عليهم ، و رغبتهم الكبيرة في التغيير نحو الأفضل .

- و أكدت الاخصائية النفسية على أن هناك معوقات تحد من فعالية برنامجها النفسي و تتمثل في نقص المؤطرين المتخصصين في علم النفس الاكلينيكي و علم النفس الطفل و علم النفس التربوي ، فلا يوجد بالمركز سوايا أن أعمل كأخصائية نفسية و هذا لا يكفي لتكفل النفسي بجميع الاحداث الموجودين بالمركز ،

مما يجعل فعالية البرنامج النفسي محدودة ، فالحدث لا يستفيد من الحصص او الجلسات النفسية بشكل مستمر ، فاذا قدمت جلسة نفسية للحدث فلا يستفيد من الجلسة الثانية إلا بعد 15 أو 20 يوم على الأقل . عدم وجود مقاييس نفسية و التي تساعد على معرفة شخصية الحدث أكثر ، عدم وجود الادوية الطبية المخصصة للعلاجات النفسية ، عدم وجود غرفة خاصة بالعلاج النفسي بكامل تجهيزاتها و يمكن القول عدم وجود الشروط اللازمة للقيام بالبرنامج النفسي على أكمل وجه .

و أجابت الاخصائية النفسية أنه يمكن تجاوز هذه العراقيل و الصعوبات التي تحد من فعالية البرنامج النفسي و ذلك من خلال القيام بالإجراءات التالية :

استقدام المؤطرين المتخصصين في علم النفس و بعدد كافي حتى يتم التكفل النفسي بالأحداث دون تقصير

توفير المقاييس النفسية اللازمة ، تخصيص غرفة لعلاج النفسي مجهزة بالمعدات و الوسائل اللازمة .

تمكين الاخصائي النفسي و مساعديه من التنقل إلى اسر الاحداث للتعرف على بيئة الحدث و واقعه المعيشي .

جدول رقم (61) يوضح مقابلة مع المربي بالمركز المتخصص لإعادة التربية ذكور -ببوقاير- ولاية الشلف -

الاجوبة	الأسئلة
هو مركز متخصص في إعادة التربية و إدماج الحدث المنحرف في المجتمع من جديد حيث يستقبل الأحداث الذين يتراوح أعمارهم ما بين 13 إلى 18 سنة أي سن الرشد	س5

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

الجنائي	
6س	الهدف من تواجد الأحداث لدينا ، هو تسوية سلوكهم السلبي و إعادة تأهيلهم من جديد وفق القيم و المعايير الاجتماعية الصحيحة ، و ابعادهم عن كل ما يدفعهم إلى الانحراف مرة أخرى . وتربيتهم و تهذيب سلوكهم من خلال تعليمهم الاخلاق الحميدة و بعدها يتم ادماجهم في المجتمع مرة أخرى
7س	لا يوجد برنامج تعليمي أو مهني بالمركز
8س	للأسف قبل سنوات قليلة ماضية كان بالمركز طاقم بيداغوجي نفسي واجتماعي متكامل و كان العدد كافي ، و لكن بدأ العدد يتناقص تدريجيا حتى لم يبق بالمركز إلا الاخصائية النفسية و الاخصائية الاجتماعية و أنا اعمل كمربي مهتمتي مراقبة الاحداث و حمايتهم من المخاطر ، حتى لا يفتعلوا المشاكل و المشاجرات فيما بينهم
9س	في الحقيقة وكما قلت سابقا لا يوجد برنامج تعليمي بالمركز ، و حتى الاحداث لا توجد لديهم الرغبة في التعليم فاعلهم ترك المرسنة مبكرا ، و ليس لديهم النية للرجوع للدراسة
10س	نعم توجد معوقات كثيرة ، منها المعوقات التي تتعلق بالجانب البشري ، ومنها ما يتعلق الجانب المادي ، ومنها ما يتعلق بالحدث نفسه
11س	الاجراءات التي يجب اتخاذها للقضاء على المعوقات ، ادماج الحدث مباشرة بعد الدخول إلى المركز في المؤسسات التعليمية ، أي ايجاد أقسام خاصة بهم داخل المؤسسات التربوية . استقدام فرق بيداغوجي نفسي اجتماعي مؤهل و متكامل حتى تتم عملية التربية و التأهيل و الادماج بشكل فعال

تحليل المقابلة الثالثة : من خلال مقابلتنا مع المرب بمركز المتخصص لإعادة التربية ذكور - ببوقادير - ولاية الشلف - ، يوم 2018/05/16 من الساعة 11:00 إلى 12:00 في فناء المركز ، وطرحنا عليه مجموعة من الاسئلة المباشرة ، حيث أكد على ان المركز متخصص لإعادة التربية ذكور ، يهدف إلى التكفل بالأحداث الذين تتراوح اعمارهم ما بين 13 إلى 18 سنة اي سن الرشد الجنائي ، وهم أحداث في خطر معنوي و يواجهون صعوبات مع العدالة ، و يهدف المركز إلى تسوية سلوكياتهم السلبية و إعادة تأهيلهم من جديد وفق القيم و المعايير الاجتماعية الصحيحة التي يقبلها المجتمع ولا تعارض القانون ، كما يتم ابعادهم عن كل ما يؤدي بهم إلى الانحراف ، كما

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

يهدف المركز إلى تربيتهم و تهذيب سلوكهم من خلال تعليمهم الاخلاق الحميدة و بعدها تأتي المهمة الاخيرة وهي ادماجهم في المجتمع .

- كما أكد المربي على أنه لا يوجد برنامج تعليمي او مهني بالمركز ، و استرسل في الكلام قائلاً أن المركز منذ سنوات قليلة ماضية كان به طاقم بيداغوجي نفسي اجتماعي و بالعدد الكافي ، و لكن بدأ العدد يتناقص شيئاً فشيئاً لأسباب مختلفة ، حتى اصبح بالمركز سوى الاخصائية الاجتماعية و الاخصائية النفسية و أنا أعمل كمربي . حيث كانت الورشات مفتوحة و كان الاحداث يستفيدون من البرامج التدريب المهني ، ولكن حالياً الورشات مغلقة و تحتاج إلى ترميم ، و اصبح الاحداث يقضون وقتهم اما في غرفهم أو جالسين في فناء المركز اي الفراغ القاتل .

- بالنسبة للمعوقات أكد المربي على ان هناك معوقات كثيرة و التي تحد من فعالية البرامج المسطرة بالمركز ، و التي تعيقنا للوصول للأهداف المرجوة اي التربة و التأهيل و الادماج .

- أهم هذه المعوقات نقص العامل البشري ، لا يوجد مؤطرين و مربين و مهنيين متخصصين في رعاية الاحداث ، وهناك معوقات مادية حيث لا توجد اقسام للتعليم لا توجد ورشات للتدريب المهني ، لا توجد مكتبة للمطالعة ، لا توجد الشروط اللازمة للقيام بالبرنامج التعليمي . وهناك معوقات تتعلق بالحدث نفسه لديهم الرغبة في التعليم فغالبيهم تسربوا من المدرسة في سن مبكر ، وليس لديه أي ميل لإكمال تعليمهم لأنهم يعتقدون بأنهم لا يملكون الذكاء الكافي للدراسة .

- كما اشار إلى ان هذه المعوقات يمكن تجاوزها إذا تم تفعيل البرامج المسطرة بالمركز و تجسيدها في الواقع ، لأنها حالياً حبر على الورق و الاحداث لا يستفيدون من برامج التربية و التأهيل كاملة ، بل يتم ايوائهم و مراقبتهم فقط ، و لا أنسى جهود الاخصائية النفسية و الاخصائية الاجتماعية و لكنها ليست كافية لتحقيق الاهداف المرجوة .

- أما بالنسبة للإجراءات التي يتخذها المركز للقضاء على المعوقات فهي : يجب ادماج الاحداث مباشرة في المؤسسات التعليمية لإكمال تعليمهم ، وذلك بإنشاء اقسام خاصة بهم ، يجب ان يكون هناك طاقم بيداغوجي نفسي اجتماعي متكامل و كافي من حيث العدد ، يجب اعادة ترميم الورشات و الاقسام و فتحها لكي يستفيد الاحداث من البرامج المختلفة ، يجب ان يكون هناك المعدات و الوسائل الضرورية و الكافية لتفعيل البرامج .

الجدول رقم (62) : يوضح مقابلة مع مدير المركز المتخصص لإعادة التربية ذكور - ببوقادير - ولاية

الشلف -

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

الأسئلة	الاجوبة
س5	هذا المركز تخصص في اعادة تربية الاحداث الذكور الذين هم في خطر معنوي و يواجهون صعوبات مع العدالة و تتراوح أعمارهم ما بين 13 إلى 18 سنة
س6	هدف المركز هو اعادة تربية الأحداث المنحرفين و مراقبتهم و توفير الايواء لهم حتى يكملوا فترة المكوث بالمركز
س7	للأسف لا توجد اساليب يتبعها المركز لتربية و تأهيل و ادماج الاحداث ، فلا يوجد بالمركز الطاقم البيداغوجي المتخصص لكي يقوم بتفعيل البرامج يقتصر عمل هذا المركز على ايواء و مراقبة الاحداث حتى قضاء فترة العقوبة
س8	لا توجد برامج بالمركز ما عدا البرنامج النفسي و الذي تقوم به اخصائية في علم النفس الاكلينيكي و البرنامج الاجتماعي الذي تقوم به الاخصائية الاجتماعية
س9	بما انه لا تجد برامج كثيرة فاستطيع القول انه لا يوجد تفاعل ، ما عدا في البرنامج النفسي و البرنامج الاجتماعي و لكن هذا التفاعل متفاوت من حدث لآخر
س10	نعم توجد معوقات كثيرة و التي تحد من فعالية البرامج المسطرة ، منها ما يتعلق بالجانب البشري ومنها ما يتعلق بالجانب المادي ومنها ما يتعلق بالحدث نفسه ، ومنها ما يتعلق بأسر الاحداث
س11	الاجراءات التي يجب اتخاذها هي ، تزويد المركز المؤطرين و المتخصصين في رعاية الاحداث و بالعدد الكافي ، زيادة في الميزانية المالية حتى نتمكن من ترميم المركز و اعادة فتح الاقسام و الورشات و فتح المصلى و المكتبة و انشاء عيادة طبية ، و شراء المعدات و الوسائل اللازمة للقيام بالبرامج . يجب ان يكون هناك رعاية لاحقة للأحداث بعد الخروج من المركز حتى نجسد عملية الادماج فعليا

تحليل المقابلة الرابعة : من خلال مقابلة مع مدير المركز المتخصص لإعادة التربية ذكور -ببوقادير- ولاية الشلف - يوم 2018/05/14، على الساعة 10:00 إلى 11:00 صباحا في مكتبه الموجود بالمركز ، حيث طرحنا عليه مجموعة من الاسئلة و التي تخدم الفرضية الثالثة للدراسة الحالية وكانت الاجابة على الاسئلة مباشرة .

حيث اكد على ان هذا المركز كتخصص لإعادة التربية ذكور ، وهم الاحداث الذين في خطر معنوي و لديهم صعوبات مع العدالة و تتراوح أعمارهم ما بين 13 إلى 18 سنة و هو سن الرشد الجنائي ، و يهدف المركز إلى اعادة تربية الأحداث المنحرفين و ايوائهم و مراقبتهم لضمان سلامتهم حتى تكتمل فترة العقوبة .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

- كما أكد مدير المركز على عدم وجود أساليب يتبعها حاليا المركز لتأهيل و ادماج الاحداث ، حيث صمت قليلا ثم قال أن جد متأسف لكون المركز لا يحتوي على طاقم بيداغوجي متكامل و بالعدد الكافي حتى يفعل البرامج المسطرة ، وكل ما هو موجود هو ايواء الأحداث و مراقبتهم و ضمان سلامتهم فقط .
- وأكل الحديث قائلا لا يوجد برامج بالمركز ماعدا البرنامج النفسي و التي تقوم به اخصائية في علم النفس الاكلينيكي و برنامج اجتماعي تقوم به الاخصائية الاجتماعية ، ولكن لنكن صراء لا تستطيع الاخصائية النفسية لوحدها متابعة الاحداث نفسيا لوحدها لأن هذه العملية تحتاج للوقت و تحتاج إلى مساعدين متخصصين في علم النفس و إلى مربيين ايضا ، و نفس الشيء بالنسبة للأخصائية الاجتماعية لا تستطيع التكفل بجميع الاحداث لوحدها ، أما باقي البرامج فلا توجد .
- يمكن القول لا توجد برامج فلا يوجد تفاعل للأحدث هذا أمر منطقي ، ماعدا فيما يخص البرنامج النفسي و البرنامج الاجتماعي فيمكن القول أن التفاعل يختلف من حدث لآخر حسب درجة تقبله لهذا النوع من البرامج .
- أكد مدير المركز على وجود الكثير من المعوقات وذكرها كما يلي :
- المعوقات المتعلقة بالجانب البشري ، نقص فادح في عدد المؤطرين و المتخصصين في رعاية الاحداث ، نقص في الجانب المادي و تتمثل في عدم وجود المعدات و الوسائل للقيام بالبرامج المسطرة كالبرنامج التعليمي و البرنامج المهني ، هناك كمعوقات تتعلق بالمركز نفسه فهو قديم و يحتاج إلى الترميم فمعظم الورشات و الاقسام مغلقة و غير مجهزة، المكتبة مغلقة أيضا ، عدم وجود ملعب أو قاعة رياضية للممارسة الرياضة .
- وهناك معوقات تتعلق بالحدث نفسه ، فأغلبية الأحداث حسب خبرتي الطويلة في مجال رعاية الاحداث المنحرفين يمكن القول أن ليس لديهم الرغبة في التعليم فهم يميلون إلى اكتساب مهارات حرفية أكثر من التعليم ، كما أن معظمهم انطوائيين يميلون إلى العزلة و عدم التفاعل مع الآخرين .
- وهناك معوقات تتعلق بأسر الأحداث حيث أنهم لا يستجيبون لتعليمات و نصائح الاخصائية النفسية و الاجتماعية ، و ليس لديهم الوعي الكافي لاحتواء أبنائهم في هذا الظروف ، وكل ما يجيدونه هو تحضير المأكولات و الملابس النظيفة لأبنائهم فقط ، و لا يتعاونون مع المركز باتباع الإرشادات و النصائح التي ستساعد أبنائهم لتخلص من السلوكات الانحرافية .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

- كما اكد مدير المركز على أنه يجب اتخاذ اجراءات للقضاء على هذه المعوقات تتمثل فيما يلي :
- توفير المؤطرين و المربين و المتخصصين في رعاية الاحداث و بالعدد الكافي ، يجب ان يكون بالمركز مرشد ديني حتى يتم توعية الاحداث دينيا و غرس القيم الخلقية فيهم ، يجب ترميم المركز و اعادة فتح الورشات المغلقة و تعيين مدرسين مهنيين و مربين ، و فتح المكتبة و تعيين مكتبي يساعد الاحداث على تنمية حب المطالعة فيهم ، يجب اعادة تهيئة الملعب و تعيين مدرب رياضي ليقوم بتدريب الاحداث و تنفيذ البرنامج الترفيهي ، و يجب فتح عيادة طبية و تعيين طبيب و ممرضين لتنفيذ البرنامج الصحي .
- يجب ادماج الاحداث في المؤسسات التعليمية وذلك بإنشاء أقسام خاصة بهم حتى يتم مساعدة الاحداث على اكمال دراستهم
- كما يجب أن يتبع المركز ادماج الاحداث بما يسمى بالرعاية اللاحقة ، لأنها مهمة جدا لدمج الحدث مع وسطه الاجتماعي و دمج في العمل و الدراسة أيضا .

جدول رقم (63) : مقابلة مع الاخصائية الاجتماعية بالمركز المتخصص لإعادة التربية بنات - ولاية تبسة -

الاجوبة	الأسئلة
هو مركز متخصص لإعادة التربية بنات - الجانحات و المعرضات لخطر معنوي و المسعفات و الاجنبيات	س5
هو التكفل بالفتيات المنحرفات من خلال الادماج الفعلي بالتكوين المهني أو ادماجهن مع أسرهن ، أو ادماجهن بتزويجهن ، ايضا يهدف إلى تسوية سلوكهن و اعادة تربيتهن على القيم الاخلاقية	س6
الأساليب المستخدمة هي : التكفل النفسي حسب الحالة ، اما استخدام الجلسات النفسية الفردية أو الجلسات النفسية الجماعية أي ديناميات الجماعة ، و جلسات التفريغ الانفعالي ، و الرسم الحر بالإضافة إلى استخدام الترفيه كعامل لتحسين نفسية الفتيات	س7
في الحقيقة يوجد تجاوب من الفتيات مع البرنامج النفسي ، لأنه يساعدهن على تفريغ الشحنات السالبة ، بالتكلم على الأمور التي تزعجهن و محاولة مساعدتهن للتغلب على معانتهن و تقوية شخصيتهن و ارادتهن و ذلك من خلال تشجيعهن على	س8

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

اكتساب خبرات و مهارات مهنية تسمح لهن بالعمل خارج المركز	
<p>نعم توجد بعض المعوقات التي تحد من فعالية البرنامج النفسي تتمثل في اكتظاظ المركز بالأحداث .</p> <p>تتوع فئات الاحداث بالمركز (الجانحات ، في خطر معنوي و المسعفات و الاجنبيات) وتحتاج كل فئة إلى رعاية خاصة تختلف عن فئة الاخرى . هناك بعض النقص في العامل البشري .</p> <p>عناك معوق يتعلق باسر الفتيات لا يأتين لزيارتهم بانتظام و هذا يآثر على نفسية الفتيات</p> <p>يوجد بعض النقائص في الجانب المادي</p>	س9
<p>نعم يمكن تجاوز هذه العراقيل و المعوقات من خلال اتخاذ مجموعة من الاجراءات و هي :</p> <p>زيادة في عدد المؤطرين المتخصصين في رعاية الاحداث حتى يتناسب مع عدد الفتيات الموجودات بالمركز .</p> <p>زيادة في الميزانية المالية حتى يتمكن المركز من تطوير امكاناته أكثر و يكون بالمعايير اللازمة لتحقيق الفعالية المرجوة .</p>	س10

تحليل مقابلة رقم (65) مع الأخصائية النفسية بالمركز المتخصص لإعادة التربية بنات - ولاية تبسة - يوم 2018/12/21 في مكتب الاخصائية النفسية من الساعة 10:30 صباحا إلى 12:00 زوالا ، حيث طرحنا عليها مجموعة من الاسئلة ،التي تخدم الفرضية الثالثة للدراسة الحالية ن وكانت اجابتها على الأسئلة مباشرة .

حيث أكدت الأخصائية النفسية على أن هذا المركز متخصص في إعادة التربية بنات ، حيث أنشأ بهدف رعاية الجانحات و لكنه اليوم يقوم باستقبال أربعة فئات من الفتيات و هي : الجانحات ، الفتيات في خطر معنوي ، المسعفات و الاجنبيات . حيث تتروح أعمارهم من 6 سنوات إلى 18 سنة و هو سن الرشد الجنائي ، و لكن توجد حالات خاصة قد يسمح فيها للفتات البقاء حتى 19 سنة .

يهدف هذا المركز إلى حماية الفتيات من أنفسهن ومن المجتمع حتى لا يقعن مرة أخرى في مستنقع الانحراف ، حيث يتم توفير خدمات الايواء المختلفة من أكل و شرب و نوم و استحمام ...إلخ

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

الهدف الثاني : هو تهذيب سلوك الفتيات من خلال اعادة تربيتهن على القيم الاخلاقية ، و ترك الكلام البذيء و الحركات الهمجية و الاقلاع عن الممارسات السلبية كتعاطي المخدرات و الكحوليات و التدخين و الرزيلة .

حيث يساعدهن على ذلك البرنامج الديني الذي يسعى إلى تنمية الوازع الديني لهن و التقرب إلى الله بحفظ القران الكريم الذي يهذب الروح .

الهدف الثالث : هو تأهيل الفتيات مهنيا و اجتماعيا و ذلك بتدريهن على المهن المختلفة التي تساعدهن على العمل بعد الخروج من المركز ، و ربطهم بالمجتمع من خلال المعارض و المشاركة في الاعياد الوطنية و الدينية بالمسرحيات و الاكلات الشعبية و الالبسة التقليدية ...إلخ

الهدف الرابع : ادماج الفتيات بعد الخروج من المركز وذلك باتباع ثلاثة حلول وهي :

الادماج العائلي: أي اعادة تحسين علاقة الفتيات بأسرتهن حتى تتمكن من العودة إلى المنزل بعد الخروج من المركز .

الادماج بالزواج : يسعى المركز إلى تزويج الفتيات و اعادة ادماجهن في الحياة الاجتماعية من جديد حتى يتحملن المسؤولية .

الادماج المهني : يسعى المركز إلى توفير العمل للفتيات بعد الخروج من المركز و تحصلهن على شهادة التكوين المهني و ذلك بالتنسيق مع الجمعيات الخيرة التي تساعدهن على ايجاد العمل لهن .

أما بالنسبة للأساليب النفسية المستخدمة بالمركز فهي ، نستخدم الجلسات النفسية الفردية و الجلسات النفسية الجماعية أو ما يسمى ديناميات الجماعة حسب ما يقتضيه الموقف و تقتضيه الحالة ، حيث يتم من خلالها اكتشاف كل ما يزعجهن و يسبب لهن القلق ، فتتشارك الفتيات قصصهن و تجاربهن في الحياة و اسباب التي أدت بهن للانحراف ، هذا الاسلوب يساعد الفتيات على المشاركة و التغلب على الالم النفسي الداخلي .

الاسلوب الاخر هو جلسات التفريغ الانفعالي حيث تقوم الفتيات بالغناء أو الرسم الحر فكل فتات تقوم بمسك القلم و الالوان و ترسم كل ما تشعر به وترغب في اظهاره و التعبير عنه ، و هذا الاسلوب يساعد على اخراج المكبوتات .

استخدم الاسلوب الترفيهي في مساعدة الفتيات على تغيير نمط حياتهن الروتيني و اخراج الطاقة السالبة وتحسين مزاجهن و جعل الفتيات أكثر مشاركة مع بعضهن و تماسكا ، وذلك من خلال الرحلات و الخرجات و المسابقات الترفيهية الرياضية ..إلخ

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

- نعم يوجد تجاوب من طرف الفتيات للبرنامج النفسي ، لأنهن يشعرن بالراحة النفسية في الكلام و التعبير عن أنفسهن و حياتهن خاصة لأن جنس الاخصائية النفسية هي أنثى فيجدين راحتهن في التكلم هذا من جهة

من جهة أخرى ان الفتيات يخضعن لبرنامج نفسي مقيد بوقت و بحصص محددة ، فكل فتاة بالمركز تعتبر حالة بالنسبة للأخصائية النفسية ، حيث يتم وضع ملف دراسة الحالة لكل فتاة ، حتى نستطيع متابعة تطورات النفسية لكل حالة، و نسجل كل الايجابيات و السلبيات و نحاول حل المشكلات النفسية لهن .

ونتيجة للمتابعة المستمرة تتكون علاقة جيدة بيني كأخصائية نفسية و بين الفتيات باعتبارهن حالات وهذا يساعد على تجاوبهن للبرنامج بسرعة .

- أما فيما يخص المعوقات التي قد تحد من فعالية البرنامج النفسي فيمكن القول ، أن أهم هذه المعوقات نقص المؤطرين النفسانيين بالمركز و المربيات ، لان المركز يستقبل أربع فئات كما قلنا سابقا (الجانحات - في خطر معنوي - المسعفات - الاجنبيات) و كل فئة من هذه الفئات تحتاج الى برنامج نفسي خاص بكل فئة و يحتاج إلى اخصائيين نفسانيين و لان المركز يستقبل أربع فئات كما قلنا سابقا (الجانحات - في خطر معنوي - المسعفات - الاجنبيات) و كل فئة من هذه الفئات تحتاج الى برنامج نفسي خاص بها وهذا يتطلب عدد أكبر من الاخصائيين النفسانيين و المربيات .

- هناك معوقات تتعلق بأسر الفتيات ، فأغلبية أسر الفتيات لا يزرن بناتهن بانتظام و بشكل مستمر و هذا يؤثر على الحالة النفسية للفتيات ، وهذا راجع لكون المركز بعيد جدا عن مكان اقامتهن .

- و اكدت الاخصائية النفسية على أنه يمكن تجاوز هذه المعوقات و العراقيل باتخاذ مجموعة من الاجراءات التالية :

- ان يتم مراكز أخرى تتكفل بالفتيات المسعفات و أخرى تتكفل بالأجنبيات ، و بقى بالمركز سوى الفتيات الجانحات .

- ان يستقبل المركز الفتيات الجانحات من ولاية تبسة فقط ولا يستقبل الفتيات من ولايات أخرى لأن هذا يسبب الاكتظاظ و الضغط في العمل و يصعب التكفل بجميع الفتيات .

- زيادة في المؤطرين المتخصصين من أخصائيين نفسانيين و اجتماعيين و مربيات .

- زيادة في الامكانيات المادية حتى يتطور المركز أكثر و يظهر هذا في تحسين نوعية البرامج فتزيد فعاليتها .

جدول رقم (64) : مقابلة مع رئيسة مصلحة المتابعة النفسية البيداغوجية و اعادة التربية و العلاج البعدي ، بالمركز المتخصص لإعادة التربية بنات - ولاية تبسة - .

الأسئلة	الاجوبة
س5	الاساليب المستخدمة تتمثل في الأسلوب الوقائي و الاسلوب العلاجي و الاسلوب الانمائي
س6	هناك عدة برامج بالمركز : هناك البرنامج النفسي و البرنامج الاجتماعي و البرنامج الترفيهي و البرنامج الصحي و البرنامج الديني و البرنامج المهني
س7	نعم هناك معوقات تقف كعائق أمام فعالية البرامج المسطرة بالمركز : هناك معوقات تتعلق بالجانب البشري ، و هناك معوقات تتعلق بالجانب المادي ، و هناك معوقات تتعلق بالأحداث أنفسهم ، و هناك معوقات تتعلق بأسر الاحداث
س8	الإجراءات المتبعة للقضاء على هذه المعوقات وتتمثل فيما يلي : زيادة في عدد المؤطرين و المربين و العاملين بالمركز ، زيادة في الميزانية المالية ، يجب أن يكون هناك برنامج تعليمي بالمركز و ادماج الفتيات في المؤسسات التعليمية .

تحليل المقابلة رقم (7) : مع رئيسة مصلحة المتابعة النفسية و البيداغوجية و اعادة التربية و العلاج البعدي بالمركز المتخصص لإعادة التربية بنات - ولاية تبسة - من الساعة 10 صباحا إلى الساعة 11:00 يوم 2018/12/20 بمكتبها الخاص الموجود بالمركز ، حيث طرحنا عليها مجموعة من الاسئلة التي تخدم الفرضية الثالثة للدراسة الحالية و كانت الاجابة مباشرة .

حيث أكدت على أن هذا المركز هو مركز متخصص لإعادة التربية بنات ، أنشأ من اجل استقبال الفتيات الجانحات و لكن نظرا لقلّة المراكز ، تم الحاق فئة الاجنبيات و المسعفات و الفتيات بخطر معنوي إلى هذا المركز ، و تتراوح أعمارهن ما بين 6 إلى 18 سنة ، وقد تتجاوز إلى سن 19 سنة في حالات خاصة .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

يهدف المركز إلى اعادة التربية الفتيات من الناحية الاخلاقية و اعادة تأهيلهن نفسيا من خلال المتابعة النفسية ، و تأهيلهن اجتماعيا من خلال البرنامج الاجتماعي ، و تأهيلهن مهنيا من خلال البرنامج المهني ادماجهن في المجتمع بعد الخروج من المركز ، من خلال تمكينهن من العمل وهذا بمساعدة بعض الجمعيات الخيرية ، ادماجهن من خلال تزويجهن ، أو اعادتهن إلى اسرهن حتى لا يعدن إلى الانحراف .

أما بالنسبة للأساليب المستخدمة لإعادة تربية و تأهيل و ادماج الفتيات فهي كما يلي :

الاسلوب الوقائي : وذلك يتم من خلال الحملات التوعوية التي تقام بالمركز ، و التي تتحدث عن مخاطر الانحراف و سلبياته و كيفية التخلص من السلوك الانحرافي و البدء من جديد ، و يساعد في عملية التوعية كل من المرشدة الدينية و الاخصائية النفسية و الاخصائية الاجتماعية .

الاسلوب العلاجي : حيث يتم علاجهن من الاضطرابات و المشكلات النفسية اللاتي تعانين منها ، ومن خلال حل المشكلات الاجتماعي التي تواجه الفتيات خاصة ما يتعلق بعلاقتهن بأسرهن ، و علاجهن من الناحية الجسدية من كافة الامراض وتخليصهم من الآفات كالمخدرات و السجائر و الكحوليات .

الاسلوب الانمائي : حيث يتم تنمية قدرات و مهارات الفتيات المتواجرات بالمركز ، من خلال قيامهن بمجموعة من الانشطة كالرسم ، الخياطة و الطرز ن الحلاقة ، البستنة ، الموسيقى ..قدرات و مهارات الفتيات المتواجرات بالمركز ، من خلال قيامهن بمجموعة من الانشطة كالرسم ، الخياطة و الطرز ن الحلاقة ، البستنة ، الموسيقى ..إلى كل هذه النشاطات تبرز مواهب و قدرات الكامنة عند الفتيات مما تساعدهن على تطوير مهارتهن و تقوية شخصيتهن و الاعتماد على أنفسهن .

الاسلوب الردعي : يتم اتباع هذا الاسلوب في حالة قيام الفتيات بالتمرد أو العصيان أو القيام بأفعال عنيفة داخل المركز ، يتم اتباع الخطوات الردعية التالية :

- حرمان الفتاة المتمردة من التحلية و الفواكه ، و من الخرجات و الرحلات ، ومن ممارسة الرياضة و النشاطات الترفيهية المحببة اليها مع المرافقة النفسية و الاجتماعية لها لمعرفة أسباب التمرد و العصيان .

- في حالة افتعال الشغب و تحريض باقي الفتيات بالعصيان يتم تحويلها إلى المجلس التأديبي و الذي يقضي بإبقائها منفردة دون الاختلاط بباقي الفتيات.

- في حالة بقاء الفتاة على سلوكها العدوانى يتم رفع المشكلة للقضاء بهدف حل المشكلة .

كما أكدت ايضا على أن هناك عدة برامج بالمركز وهي كالتالي : البرنامج النفسي ، البرنامج الصحي ، البرنامج الاجتماعي ، البرنامج المهني ، البرنامج الترفيهي ، البرنامج الديني .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

اما فيما يخص المعوقات فهناك العديد منها و التي تحد من فعالية البرامج المسطرة بالمركز وتتمثل فيما يلي معوقات تتعلق بالجانب البشري ، حيث أن هناك نقص في عدد المربيات و الاخصائيين في علم النفس و في الرعاية الاجتماعية ، هناك معوقات تخص الجانب المادي ، فهناك نقص في الأدوات و أجهزة و خاصة في الورشات كأدوات الحلاقة و الخياطة و الطرز و الاشغال اليدوية ، ولتطوير المركز أكثر لتفعيل البرامج المختلفة . كما ان هناك معوقات تتعلق بالأحداث أنفسهم حيث نجد أن لديهم الاستعداد للتمرد و عصيان القوانين الداخلية للمركز ، وذلك برفض الحضور لحصص التدريب المهني أو رفهم لتنظيف غرفهم و ساحة المركز إلخ وهذا يعتبر معوقا في حد ذاته .

كما أن هناك معوقات تتعلق باسر الأحداث اذ أنهم لا يتجاوبون مع ارشادات و نصائح الاخصائية الاجتماعية و المربيات بالمركز ، حتى أن هناك مشكل آخر يتمثل فقلة زيارتهم لبناتهن وهذا يؤثر سلبا على معنويات الفتيات بالمركز .

كما أكدت المبحوثة على أنه يمكن تخطي هذه المعوقات باتخاذ الاجراءات التالية :

*- زيادة في المؤطرين المتخصصين في مجال رعاية الاحداث المنحرفين ، زيادة في الميزانية المالية حتى يتمكن المركز من تطوير امكانياته و تحسينها باستقدام الات و أجهزة و معدة جديدة تتعلق بالبرنامج المهني و البرنامج الترفيهي ... و باقي البرامج الاخرى حتى يتم تفعيل البرامج بشكل احسن من السابق ، يجب أن يخصص المركز لفتيات الجانحات فقط و لا يتم ادماج الفتيات الجانحات و المسعفات مع هذه الفئة حتى يتم وضع برنامج واحد قادر على التكفل بهذه الفئة على أكمل وجه .

جدول المقابلة رقم (65) : مع المدرب المهني بالمركز المتخصص لإعادة التربية -بنات - بولاية تبسة .

الأسئلة	الاجوبة
س5	مركز متخصص لإعادة تربية الأحداث (بنات) ، حيث يستقبل الفتيات الجانحات و المسعفات و الاجنبيات و الفتيات في خطر معنوي
س6	الهدف من تواجد الفتيات بهذا المركز هو توفير الايواء لهن و حمايتهن من التشرذ أو العودة الى الانحراف ، اعادة تربيتهن وفق لقيم و معايير المجتمع الصحيحة ووفق القانون الدولية
س7	بالنسبة لتجاوب الفتيات مع البرنامج المهني ، يمكن القول ان هناك ثلاث أنواع من التجاوب . هناك فئة من الاحداث يتجاوبون بسهولة للبرنامج المهني ، وهناك الفئة الثانية والتي

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

	تتجاوب مع البرنامج المهني بعد فترة من الزمن ، و الفئة الثالثة التي تتجاوب مع البرنامج المهني مرغمة لأنها تنفذ القانون الداخلي للمركز
س8	نعم هناك معوقات تحد من فعالية البرنامج المهني ، أبرزها قلة المربيات و التي تساعدن المدرب المهني على انجاز عمله
س9	نعم يمكن تجاوز هذه المعوقات و الصعوبات باتخاذ المركز للإجراءات المناسبة لحل مثل هذه الصعوبات

تحليل المقابلة رقم (65) : مع المدرب المهني بمركز اعادة التربية بنات -بولاية تبسة - يوم 2018/12/27 كم الساعة 10:27 دقيقة إلى الساعة 12:00 في مكتب الخاص بالمربيات ن حيث طرحنا عليها مجموعة من الاسئلة التي تخدم الفرضية الثالثة للدراسة الحالية ، وكانت اجابتها مباشرة .

أكدت المدربة المهنية على أن هذا المركز متخصص لإعادة تربية الفتيات ، وحيث يضم هذا المركز أربع فئات من الاحداث ، فئة الجانحات ، فئة المسعفات ، فئة الاجنبيات ، فئات المعرضات لخطر معنوي . و التي يتراوح أعمارهن من 6 سنوات إلى 18 سنة سن الرشد الجنائي ، و في بعض الحالات يمكن ان تتجاوز ليصل الى سن 19 .

يهدف هذا المركز إلى ايواء الفتيات و حمايتهن من التشرذ و العودة إلى الانحراف ، كما يهدف إلى اعادة تربيتهن من خلال غرس القيم الاخلاقية الصحيحة ، وهذا ما تسعى المرشدة الدينية للقيام به و الطاقم البيداغوجي النفسي و الاجتماعي ، و يهدف المركز إلى ادماج الفتيات بعد الخروج من المركز اما بإدماجهن مع اسرهن الحقيقية أو اسر بديلة ، أو ادماجهن بتزويجهن ، او بتوفير عمل لهن بمساعدة الجمعيات الخيرية .

كما أكدت على أن المدربين المهنيين المتواجدين بالمركز يعملون على تطبيق البرنامج المهني بجدية و مهنية ، حيث يوجد بالمركز عدة ورشات في كل ورشة يتم تدريب فيها مهنة معينة كالحلاقة او الخياطة و الطرز ، الطبخ ، الرسم على القماش ، الاعمال اليدوية ، الاعلام الالي .

اما بالنسبة لتجاوب الفتيات مع البرنامج المهني ، فأجابت على ان هناك ثلاث انواع من التجاوب، فهناك فئة من الفتيات يتجاوبن مع البرنامج المهني بكل سهولة لأنهن يرغبن في التدريب ، في حين نجد الفئة الثانية من الفتيات اللاتي تتجاوبن مع البرنامج و لكن بعد مرور مدة من الزمن اي يصبح البرنامج المهني

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

عادة بالنسبة اليهن ، و هناك الفئة الثالثة من الفتيات اللاتي لا يرغبن في البرنامج المهني و لكنهن يتجاوين معه مرغبات لأنهن يطبق القانون الداخلي للمركز و الي يقضي بالزامية حضور حصص التدريب المهني . نعم توجد معوقات تحد من فعالية البرنامج المهني و ابرز هذه المعوقات ، نقص في المربيات اللاتي تساعدن المدرسين المهنيين على انجاز العمل على أكمل وجه . وهناك بعض نقص في الوسائل الخاصة بالحلاقة و الخياطة و الطرز و الطبخ و غيرها من الوسائل المهمة و اللازمة لتفعيل البرنامج المهني . نعم يمكن تجاوز هذه المعوقات من خلال القيام بالإجراءات التالية : زيادة في عدد المربيات حتى يكون التكفل بالفتيات أفضل و بفعالية اكبر ، استقدام المعدات و الوسائل اللازمة ز الضرورية و الاعداد الكافية للقيام بالبرنامج المهني على أكمل وجه .

الجدول رقم (66) : يوضح مقابلة مع المربية بالمركز المتخصص لإعادة التربية بنات - بولاية تبسة -

الأسئلة	الاجوبية
س5	هو مركز متخصص لإعادة التربية بنات - الجانحات و المعرضات لخطر معنوي و المسعفات و الاجنبيات التي يبلغن من العمر 6 سنوات حتى 19 سنة
س6	الحقيقة الهدف الرئيسي من تواجد الفتيات بهذا المركز هو اعادة تربيتهن على القيم الاخلاقية و تهذيبهم من خلال تطبيق البرنامج البيداغوجي المسطر بالمركز بكل انضباط و نظام
س7	الدور الذي أقوم به أنا و زميلاتي المربيات ، يتمثل في مراقبة الفتيات بالمرقد ، حمايتهن و الحفاظ على سلامتهن و الزاميتهن بالبرامج المسطرة ، و الاستماع الى شكاوى و رفعها الى المدير لحلها .
س8	تستخدم المربيات ثلاث اساليب : اسلوب اللين في المعاملة، اسلوب الانضباطي ، الاسلوب الردعي
س9	نعم توجد بعض المعوقات التي تعرقل مهام المربيات، تتعلق بصعوبة التعامل مع الفتيات و معوقات تتعلق بقة المربيات
س10	نعم يمكن تجاوز هذه العراقيل و المعوقات من خلال اتخاذ مجموعة من الاجراءات و هي : زيادة في عدد المؤطرين المتخصصين في رعاية الاحداث حتى يتناسب مع عدد الفتيات الموجودات بالمركز .

تحليل المقابلة رقم (8) مع مربية بالمركز المتخصص لإعادة التربية - بنات - بولاية تبسة - يوم 2018/12/27 من الساعة 11:00 إلى الساعة 12:00 بمكتب المربيات الموجود بجناح الفتيات ، حيث طرحنا مجموعة من الأسئلة التي تخدم الفرضية الثالثة للدراسة الحالية ، وكانت اجابتها على الأسئلة مباشرة .

أكدت المربية على أن المركز متخصص في اعادة تربية الفتيات و يضم أربع فئات (الفتيات الجانحات ، الفتيات المسعفات ، الفتيات في خطر معنوي ، الاجنبيات) تتراوح أعمارهن من السن السادسة إلى السن 18 و هو سن الرشد الجنائي .و يهدف المركز إلى اعادة تربية الفتيات أخلاقيا ، و تهذيب سلوكهن وذلك لا يتم إلا إذا تم تطبيق البرنامج البيداغوجي بكل انضباط و تنظيم .

أكدت المربية على أن دورها هي وزميلاتها يتمثل في ما يلي : مراقبة الفتيات و مرافقتهن في المرقد ، فهناك فوجين من المربيات الفوج الصباحي و الفوج الليلي حتى تتم عملية التكفل بشكل جيد ، حيث نعمل على حمايتهن و الحفاظ على سلامتهن ، و الاستماع إلى انشغالاتهن و مشاكلهن و رفعها إلى المدير بهدف حلها .

نعمل على حل الخصومات و النزاعات التي تقع بين الفتيات في الجناح الخاص بهن و تهدئة الاوضاع ، فالمربية تعمل على تطبيق القانون بشكل صارم ، فمهمتها ايقاظ الفتيات صباحا على الساعة 7:30 للإفطار ، ثم يقمن بتنظيم وترتيب غرف النوم و تنقية الحديقة و الفناء من الاوساخ ، على الساعة 9:00 صباحا تبدأ حصص التدريب المهني المختلفة ، فتدخل الفتيات لحصة الطرز و الخياطة ، و حصة الحلاقة ، و حصة الطبخ ، و حصة الرسم على القماش ، حصة الاشغال اليدوية ، و حصة الاعلام الألي ، حصة حفظ القرآن... إلخ ، بعدها يتناولن الغداء على الساعة 12:30 و يكملن نشاطاتهن المختلفة ، في المساء يعدن إلى جناحهن فيه غرفهن ويقمن اما بمشاهدة التلفاز ، او الاستلقاء في غرفهن ، أو الاستحمام وغيرها من الافعال .. إلخ . وبعدها يتناولن وجبة العشاء على الساعة 8:00 ليلا . وحضور حصص التدريب المهني او حصة المرشدة الدينية فهي الزامية الحضور و الغياب مرفوض .

أما بالنسبة للأساليب التي تتبعها المربيات مع الفتيات بالمركز فهي ما يلي :

أسلوب اللين : وذلك يتم من خلال الاستماع إليهن و إلى انشغالاتهن و احتياجاتهن المختلفة ، محاولة مساعدتهن وذلك بسداء النصيحة لهن ومحاولة حل مشاكلهن الواقعة داخل المركز .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

الاسلوب الانضباطي : حيث تستخدم المربيات أسلوب الانضباط و النظام أثناء قيام الفتيات بالبرامج المختلفة ، فكل واحدة من الفتيات يجب أن تلتزم بالقانون الداخلي للمركز ، و تقوم بجميع مسؤولياتها .

الاسلوب الردعي : حيث تقوم المربيات باستخدام الردع في حالة حدوث عصيان و تمرد للفتيات على القوانين ، و رفضهن للقيام بواجباتهن داخل المركز ، فيتم حرمان الفتاة من التحلية و الفواكه ، ومن الرحلات و خرجات التنزه ، او ممارسة الرياضة و اللعب و مشاهدة التلفاز و حرمانها من مقابلة أهلها .

أما فيما يخص تجاوب الفتيات مع المربيات فيمكن القول أن هناك نوعان ، النوع الاول هي الفتيات اللاتي تتجاوب بسهولة و تستجبن للقوانين المركز و تعملن بجدية ، النوع الثاني وهي الفتيات اللاتي ترفضن القيام بمسؤولياتهن و تحاولن التمرد و التنصل من واجباتهن وهذا النوع يستخدم معه أسلوب الردع ، حتى يتعلمن الانضباط و النظام و المسؤولية ، و الابتعاد عن التهور و لامبالاة .

أكدت المربية على أن هناك معوقات التي تواجهها هي وزميلاتها أثناء القيام بعملهن تتمثل فيما يلي :

صعوبة التعامل مع الفتيات و التحكم بهن ، لأنهن يرفضن ان يتحكم في تصرفاتهن أي احد ، و يملن الى الحرية و القيام بكل ما يرغبن به ، وهذا مخاف لقوانين المركز ، فالانضباط و النظام و الاحترام هو اساس التعامل داخل المركز بين المربيات و الفتيات . و هناك صعوبة أخرى تتمثل في نقص في عدد المربيات مقارنة بعدد الفتيات .

نعم يمكن تجاوز المعوقات من خلال الإجراءات التالية : زيادة في عدد المربيات حتى تتم رعاية الفتيات بشكل أكثر فعالية . انشاء مراكز أخرى خاصة بالفتيات الأجنيات و المسعفات حتى يقل الاكتظاظ على المركز و بتالي يسهل تقديم البرامج المختلفة و بفعالية اكبر . و يتم التحكم في الفتيات اكثر لأن العدد يقل .

جدول رقم (67) يوضح مقابلة مع مدير المركز التخصص لإعادة التربية بنات - بولاية تبسة -

الأسئلة	الاجوبة
س5	هو مركز متخصص لإعادة التربية بنات - الجانحات و المعرضات لخطر معنوي و المسعفات و الاجنبيات التي يبلغن من العمر 6 سنوات حتى 19 سنة
س6	الحقيقة الهدف الرئيسي من تواجد الفتيات بهذا المركز هو حمايتهن من أنفسهن ومن المجتمع ، اعادة تربيتهن على القيم الاخلاقية الصحيحة ، تأهيلهن نفسيا ، اجتماعيا ، مهنيا ، و في الاخير ادماجهن في المجتمع

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

س7	<p>الاساليب التي يستخدمها المركز لتحقيق الاهداف المرجوة هي اتباع خطة نفسية (المعالجات النفسية) اتباع خطة اجتماعية (ربطهم بالمجتمع و حل مشكلاتهم) خطة دينية (تهذيب سلوكهم و تربيتهم على قيم الدين الاسلامي) خطة تتعلق بالجانب الصحي (صحة اجسامهم و تخليصهم من تعاطي المخدرات و السجائر و الكحول خطة التفتح على المحيط الخارجي (المشاركة في الاعياد الوطنية و الدينية) كما نعتمد على التربية الاعتيادية مثل الزي الموحد للفتيات ، المحافظة على النظافة ، احترام الاخرين ولك بتهديب افعالهم و اقوالهم</p>
س8	<p>برامج المركز كثير ومتنوعة : هناك البرنامج النفسي ، البرنامج الصحي، البرنامج المهني ، البرنامج الترفيهي ، البرنامج الديني ، البرنامج الاجتماعي</p>
س9	<p>نعم نعم هناك معوقات قد تحد من فعالية البرامج ، وهي نقص المؤطرين المتخصصين في مجال رعاية الاحداث ، نقص في الجانب المادي ، وصعوبة تتعلق بشخصية الحدث نفسه</p>
س10	<p>نعم يمكن تجاوز هذه العراقيل و المعوقات من خلال اتخاذ مجموعة من الاجراءات و هي : زيادة في عدد المؤطرين المتخصصين في رعاية الاحداث حتى يتناسب مع عدد الفتيات الموجودات بالمركز . انشاء مركز اخرى خاصة بفئة الفتيات المسعفات و الاجنبيات .</p>

تحليل المقابلة رقم الثامنة : من خلال مقابلتان مع مدير مركز اعادة التربية - بنات - ولاية تبسة - يوم 2018/12/31 من الساعة 9:15 دقيقة إلى الساعة 11:30 ، في مكتبه الخاص الموجود بالمركز حيث طرحنا عليه مجموعة من الاسئلة التي تخذ الفرضية الثالثة للدراسة الحالية ، و كانت إجاباته على الاسئلة مباشرة .

حيث اكد على ان المركز الذي يشرف على ادارته هو مركز متخصص لإعادة التربية بنات ، و يهتم بتكفل بالفتيات الجانحات و الفتيات المسعفات و الاجنبيات و الفتيات في خطر معنوي ، حيث تتراوح اعمارهن من سن السادسة إلى سن الثامنة عشر .

يهدف المركز إلى حماية الفتيات من أنفسهن لا نهن لسن راشدات و بكامل وعيهن لذلك فهن يتبعن رغباتهن و نزواتهن لذلك فبقاهن بالمركز يضمن ابتعادهن عن السلوكات المنحرفة ، و حمايتهن من المجتمع حتى لا يمتد الانحراف إلى فئات اخرى .

محاولة تربيتهن و توجيههن من خلال بناء شخصية قوية و تعتمد على نفسها ، و من خلال تقويم السلوكات السلبية ، محاولة ادماجهن على مستوى الاسرة و المجتمع ، على مستوى الاسرة بإدماجهن مع اسرهن الحقيقية او البديلة ، و بتزويجهن و تكوين اسرة خاصة بهن ، ادماجهم في المجتمع من خلال تكوينهم و تأهيلهم للعمل بعد الخروج من المركز و توفير عمل لهن بمساعدة الجمعيات الخيرية .

و أكد المدير على المركز يستخدم اساليب متعددة حتى يتمكن من تربية و تأهيل و ادماج الحدث و فق خطة شاملة تتفرع إلى خطط ثانوية تتمثل فيما يلي "

خطة نفسية و ذلك يتم من خلال التكفل النفسي بكل حالة على حدى ، و تتم العملية بدراسة حالة الحدث و من ثم تشخيص مشكلته النفسية و بعدها يتم تحديد العلاج المناسب لكل حالة . كالعلاجات النفسية الفردية و الجماعية ، العلاج الانفعالي و العلاج بالرسم إلخ .

خطة دينية و تتمثل في اعادة تقويم سلوك الفتيات وذلك بتنمية الوازع الديني لهن و الاهتمام بالجانب الروحي و الذي يعتمد على الصلاة و الطاعات المختلفة حفظ القرآن الكريم و الذكر إلخ

خطة تتعلق بالجانب الصحي : حيث يحرص المركز على الاعتناء بالفتيات و علاجهن من الامراض و الآفات التي تضر بصحتهن كالمخدرات و التدخين و الكحوليات ، و من خلال التغذية السليمة ايضا .

يستخدم المركز التربية الاعتيادية: حيث تتعود الفتيات على اللباس المحتشم و الموحد ، و على النظام و الانضباط في حصص التدريب المهني او الحصص الاخرى ، التعود على التعامل الجيد مع الاخرين و الذي يظهر في انتقاء الكلام المهذب و القيام بالأفعال المفيدة .

خطة التفتح على المحيط الخارجي : وذلك يتم من خلال الرحلات و خرجات التنزه ، و المشاركة في المعارض و في المسابقات في الاعياد الوطنية او الدينية .

وأكد مدير المركز على ان هناك برامج عديدة و متنوعة و هي كما يلي : البرنامج النفسي ، البرنامج الاجتماعي، البرنامج الصحي ، البرنامج الترفيهي ، البرنامج الديني ، البرنامج المهني ... إلخ

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

و بالمركز ورشات مختلفة ورشة الطبخ ، ورشة الخياطة و الطرز، و ورشة الرسم على القماش ، و ورشة الحلاقة ، ورشة الاعلام الألي ، ورشة الاشغال اليدوية ..إلخ ويتم فيها التدريب على المهن المختلفة و بعد اتمام مدة التكوين تحصل كل فتاة على شهادة التكوين المهني . كم ا، بالمركز ملعب معشوشب اصطناعيا للعب و قيام بمباريات في كرة القدم أو السلة او كرة اليد ، هناك قاعة مغلقة للرياضة كالجماز و الأيروبيك و غيرها من الالعاب ...إلخ ، هناك حديقة مجهزة بالالعاب .

نحن يوجد معوقات قد تحد من فعالية البرامج المسطرة بالمركز نذكر منها ما يلي :

صعوبة التعامل مع الاحداث انفسهم ، نقص في الطاقم البيداغوجي النفسي و الاجتماعي ، نقص في الامكانيات المادية ، كم اشار على انه يمكن التخلص من هذه المعوقات و لكن من خلال اتخاذ الاجراءات التالية :

زيادة في عدد الطاقم البيداغوجي النفسي و الاجتماعي ، انشاء مراكز أخرى خاصة بإعادة تربية الحداث بنات في الولايات المجاورة ، لأن المركز يستقبل فتيات من ولايات اخرى من شرق ووسط الوطن ، و تخصيص هذا المركز للفتيات الجانحات فقط ، دون خلط فئات اخرى مع هذه الفئة ، زيادة في الميزانية المالية حتى يتم تفعيل البرامج بشكل أفضل .

الجدول رقم (68) : يوضح مقابلة مع المرشدة الدينية بمركز إعادة التربية بنات - بولاية تبسة -

الأسئلة	الاجوبة
س5	الدور الذي اقوم به داخل الرکز هو ارشاد و توجيه الفتيات للتقرب إلى الله سبحانه و تعالى أي تنمية الوازع الديني لديهن ، وهذا يدخل في عملية اعادة التربية
س6	النشاطات الدينية التي تقوم بها هي : تحفيظ القران الكريم ، حلقات الذكر و التسبيح ، دروس ومحاضرات دينية ، نقوم بمسابقات دينية خاصة في شهر رمضان و نقد جوائز و هدايا للفتيات في حالة اتجاهاهن بشكل جيد للبرنامج
س7	في الحقيقة يمكن القول أن الانسان يولد على مفطور على الخير ، لذلك فإن الفتيات لديهن رغبة كبير في تعلم دينهن و التقرب إلى الله و تغيير سلوكهن إلى الاحسن
س8	في الحقيقة لا توجد معوقات تحد من فعالية البرنامج الديني كل الظروف ملائمة ، ولكن يمكن ذكر نقص واحد هو قلة المربيات بالمركز
س9	الاجراءات التي يجب اتخاذها هو زيادة في عدد المربيات حتى يصبح التكفل بالفتيات أكثر فعالية

تحليل مقابلة رقم (10) : من خلال مقابلتنا مع المرشدة الدينية بمركز اعادة التربية بنات - بولاية تبسة - يوم 20/12/2018 بمكتب المربيات حيث طرحنا عليها مجموعة من الاسئلة التي تخدم الفرضية الثالثة للدراسة الحالية ، وكانت الاجابة على الاسئلة مباشرة .

أكدت المرشدة الدينية على أن الدور الذي تقوم به هو تربية و ارشاد و توجيه الفتيات الى الطريق الصحيح ، من خلال تقريبنهن من الله ، وذلك بتعليمهن الصلاة و كيفية الذكر و حفظ القرآن الكريم و الدروس الدينية ، التي تنمي لديهن الوعي بخطورة السلوكات الانحرافية التي كن يمارسها ، ارشادهن إلى الصواب من خلال العبر الموجودة بقصص القران و قصص من واقعنا الحالي ، كما نحاول تربيتهن على الحياء و الاحتشام في اللباس و الكلام و كيفية التعامل مع الآخرين .

أما فيما يخص النشاطات الدينية التي نقوم بها فتتمثل فيما يلي : تحفيظ القرآن الكريم للفتيات ، القيام بحلقات الذكر و الابتهاال خاصة في شهر رمضان الكريم ، المحاضرات و الدروس الدينية التي أقدمها أو يتم استدعاء احد الشيوخ و الامة لتقديم المحاضرات . وهذا لكي يتم غرس الاخلاق الحميدة فيهن ، ويصبحن أكثر وعيا ودراية بمخاطر الانحراف شرعا و قانونا وحتى عرفا . نقوم بمسابقات دينية مرفقة بجوائز للفتيات حتى يتم تحفيزهن أكثر للاجتهاد في الحفظ القرآن .

كم أكدت المرشدة الدينية على أنه هناك اقبال كبير للفتيات على البرنامج الديني ، فهن يرغبن في التقرب إلى الله و التغيير من انفسهن ودليل على ذلك رغبتهن في التعلم و الانصات في المحاضرات و أثناء الدروس الدينية بكل جدية و اهتمام .

اما فيما يخص المعوقات التي تحد من فعالية البرنامج الديني ، يمكن القول أنه يوجد معوق واحد هو لا يوجد من يساعدني على تنفيذ هذا البرنامج فأنا أقوم بالعمل لوحدي بالمركز (اي نقص العامل البشري بالمركز) ، اما غير ذلك فالمركز يوفر جميع الشروط اللازمة للقيام بالبرنامج الديني و انجاحه . الاجراءات التي يجب ان يتخذها المركز لزيادة فعالية البرنامج الديني و القضاء على المعوقات هو زيادة في عدد المربيات بالمركز .

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

الملاحظة البسيطة :

جدول رقم :69 إجراء ملاحظات على الاحداث المنحرفين بمركز اعادة التربية و التأهيل ذكور ببوقادير -

الشلف - ابتداء من يوم 2018/05/14 إلى غاية 2018/05/24

الأيام	مدة الملاحظة	مكان الملاحظة	الملاحظات
اليوم الأول /05/14 2018	من 9:00 إلى غاية 12:30	ساحة المركز و مكتب الاخصائية النفسية	أول شيء لاحظته : أن الاحداث لم يستيقظوا من النوم ولم يخرجوا من غرفهم حتى الساعة 10:45 صباحا . لا يوجد مربين او العاملين بالمركز تشعر وكأنه خالي من البشر ، لا يوجد سوى الحارس و الاخصائية النفسية و الاخصائية الاجتماعية في مكتب واحد و المدير بمكتبه ، و موظفة بإدارة المركز و مربى وحيد جالس معهم . الهدوء التام . عدد العاملين بالمركز قليل جدا مقارنة بعدد الاحداث. مكتب الاخصائية النفسية لا يحتوي على الشروط و الوسائل اللازمة الخاصة بالعلاجات النفسية ، و لكن مكتب اداري فقط
اليوم الثاني 2018/05/17	9:30 إلى غاية 12:00 صباحا	بساحة المركز ثم بمكتب الاخصائية النفسية	لاحظت بان ورشات التدريب المهني كلها مغلقة و غير مستخدمة خرج الاحداث إلى الساحة للعب على الساعة 10:30 صباحا . لا يوجد ملعب معشوشب أو قاعة للرياضة بل يلعبون مباراة كرة القدم في ساحة المركز . - لا يوجد برنامج عمل يقوم به الاحداث فهم يشعرون بالملل و الفراغ . - جاء احد الاحداث الى مكتب الاخصائية الاجتماعية ليشتكي من ان التلفاز لا يعمل فقد تلف
اليوم الثالث 2018/05/19	من الساعة 9:30 إلى غاية 11:45 صباحا	بساحة المركز ثم مكتب الاخصائية النفسية	لاحظت عدم وجود مصلى لأداء الصلاة ، وعندما سألت الاخصائية الاجتماعية اكدت لي ذلك . على الساعة 11:20 صباحا جاء احد الاحداث ولقد اصيب في راسه بعدما ارتطم بالنافذة حسب ما قاله ، لا يوجد طبيب او ممرض بالمركز ، و لا توجد عيادة طبية . جاء المدير ومعه علبه صغير للإسعافات الأولية وقام بغسل الجرح للحدث المصاب

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

<p>لا حظت بان الاحداث يحترمون مدير المركز و هذا راجع للمعاملة الحسنة التي يعاملهم بها .</p> <p>كما لاحظت بان المريي يجلس معهم و يراقبهم فقط ، ولا يقومون بأي نشاط مفيدة،</p> <p>لاحظت بان الاخصائية الاجتماعية لا تقوم بجلسات مع الاحداث ، فكلما دخلت الى المكتب و جدت الاخصائية الاجتماعية و الاخصائية النفسية بالمكتب تقمان بأعمال الادارية .</p>	<p>في ساحة المركز ثم في مكتب الاخصائية الاجتماعية</p>	<p>10:00 صباحا إلى غاية 12:00</p>	<p>اليوم الرابع 2015/05/22</p>
<p>لاحظت بان لا توجد امكانات مادية و بشرية بالمركز لا توجد غرفة علاج خاصة بالأخصائية النفسية .</p> <p>كما لاحظت بأن مكتبة المركز مغلقة أيضا و هذا ما أكدته لي الاخصائية النفسية .</p> <p>- عند استدعاء حدثين للقيام بقبالة معهما لا حظت بأن أحدهما يقوم بفرك يديه بشكل مستمر ، و لونه شاحب و كانه مريض و لكن بعدما سألت الاخصائية النفسية علمت بانه مدمن على المخدرات .</p> <p>ولكن لم يتم ارساله إلى مركز لمعالجة الادمان او ان يقوم طبيب بمتابعة حالته .</p>	<p>في مكتب الاخصائية الاجتماعية و النفسية</p>	<p>10:30 صباحا إلى 13:15 دقيقة</p>	<p>اليوم الخامس 2018/05/24</p>

يتضح لنا من خلال الملاحظات البسيطة التي قمنا بها بمركز اعادة التربية ذكور ببوقادير ولاية الشلف ، أن عدد العاملين بالمركز و القائمين على عملية تربية و تأهيل الاحداث عددهم جد قليل مقارنة بعدد الاحداث الموجودين بالمركز وهذا يعرقل و يحد من فعالية البرامج التي تقدم اليهم وهذا ما اكده لي مدير المركز اثناء قيامنا بمقابلة معه و الذي يؤكد الجدول رقم (63) ، كما أن المركز لا يحتوي على الامكانات المادية اللازمة للقيم بتنفيذ البرامج المسطرة بالمركز ، فكل ورشات التدريب المهني مغلقة ، و المكتبة مغلقة ايضا المركز عندما تدخله تشعر وكأنه مهجور لا حياة فيه ، لا يوجد ملعب معشوشب او قاعة رياضة للقيام بالبرنامج الرياضي لا تجد مصلى للقيام بالعبادات و الاهتمام بالجانب الروحي ، عدم وجود عيادة طبية تهتم بالجانب الصحي للأحداث يقضي الاحداث معظم وقتهم في غرفهم او في فناء المركز يشعرون بالملل و الضجر و الفراغ وهذا يؤثر عليهم من الناحية النفسية وهذا ما اكده الاخصائية النفسية اثناء اجراء

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

مقابلة معها ، تكاد برامج اعادة التربية و التأهيل تكون منعدمة بهذا المركز ، سوى البرنامج النفسي و الذي يفترق الى الامكانات و الوسائل التي تستخدم في العلاجات النفسية ، البرنامج الاجتماعي و الذي يفترق الى السيولة المالية التي تساهم في مساعدة الحدث ماديا معنويا ، البرنامج الترفيهي ولكن الوسائل قديمة فتلفاز المركز كان معطل و نادرا ما تكون هناك مسابقات ترفيهية أو ثقافية ، يلعبون مباريات كرة القدم في ساحة المركز بكرة قديمة تكاد تكون غير صالحة للعب .

فنقص الإمكانيات المادية و البشرية يؤدي الى قلة او انعدام برامج التربية و التأهيل و هذا يعتبر عائقا حقيقيا لتحقيق الاهداف التي انشأ من اجلها المركز و تتمثل في تربية الاحداث و تأهيلهم نفسيا و اجتماعيا ومهنيا و اعادة دمجهم في المجتمع من جديد .

جدول رقم :70 إجراء ملاحظات على الاحداث المنحرفين بمركز اعادة التربية و التأهيل بنات - تبسة -

ابتداء من يوم 2018/12/26 إلى غاية 2018/12/30

الأيام	مدة الملاحظة	مكان الملاحظة	الملاحظات
اليوم الأول 2018/05/26	من 9:30 إلى غاية 12:30	ساحة المركز و مكتب سكرتيرة المدير	أول شيء لاحظته : تصميم المركز جد جميل ، به حديقة جميلة بها الكثير من الاشجار المقلمة بطريقة فنية و تحتوي على الالعب ، كما ان المركز نظيف جدا و منظم . كما لاحظت انا الفتيات يرتدين لباس محتشم و موحد و يقومون بتنظيف غرفهم و الورشات و حديقة المركز . - قام احد الاولياء بزيارة ابنتهم بالمركز وتم استقبالهم من طرف الأخصائية النفسية في قاعة الزيارة
اليوم الثاني 2018/12/20	9:30 إلى غاية 12:30 صباحا	ورشات المركز	لاحظت بان الفتيات يحضرن حصص التدريب المهني و اطلعت على الورشات وهي ورشة الخياطة و تحتوي على وسائل وادوات الخياطة ، ورشة الطبخ و بها مستلزمات الطبخ ، ورشة الاشغال اليدوية ، ورشة الاعلام الالي ، ورشة الحلاقة .قاعة

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

<p>لحصة الارشاد الديني . يوجد ملعب معشوشب اصطناعيا ، و قاعة رياضة مغلقة ، بها العديد من الرياضات ، و قاعة يوجد بها العاب . baby foot. ما لاحظته بان عدد المربيات قليل نوعا ما مقارنة بعدد الفتيات الموجودات بالمركز 5 مريبات في الدوام النهاري و 5 مريبات في الدوام الليلي . وعدد الفتيات 16 منحرفات ، و 4 أجنبيات و 14 مسعفات .</p>			
<p>لاحظت بأن غرف الفتيات نظيفة و تحتوي على الاغطية و الاسرة ، غرفة مشتركة بين فتاتين ، جناح الفتيات به قاعة للاستراحة يوجد بها تلفاز من الحجم الكبير للمشاهدة البرامج و الحصص التلفزيونية ، يوجد مكتب للمريبات يتوسط الغرف النوم ، يوجد حمامين ، حمام في جناح الايمن و حمام في الجناح الايسر . عندما دخلت الى المطعم وجدت بان هناك قاعة كبية جدا بها موائد وكراسي مزينة و تلفاز كبير جدا ، حيث يقوم الفتيات بتنظيم ووضع الطعام على الطاومات بشكل نظم . وجبة الغداء كانت كاملة ، دجاج و بطاطا بالفرن ، سلطة و فواكه وعصير . دخلت الى المطبخ وجدته نظيف و الطاهيتان كنتا ترتدين زي الطبخ وكان نظيف جدا تشرف عليهم المسؤولة على المربيات و هي جد منظمة و منضبطة في عملها .</p>	<p>بغرف الفتيات و المطعم</p>	<p>من الساعة 9:30 إلى غاية 12:00 صباحا</p>	<p>اليوم الثالث 2018/12/24</p>

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

<p>لا حظت بان هناك مصلى خاص بالعبادة ، و ان الفتيات يقمن بحفظ القران الكريم . لاحظت وجود عيادة طبية خاص بعلاج الفتيات او اي عامل بالمركز . ووجدت بان الفتيات يحضرن لمسرحيات و اغاني وهذا بمناسبة العيد الامازيغي و لباس التقليدي يخططن لتحضير المأكولات الشعبية و الحلويات للمشاركة في مسابقة بين المركز اعادة التربية حول القطر الوطني بمناسبة يناير راس السنة الامازيغي .</p>	<p>جولة حول المركز</p>	<p>9:30 صباحا إلى غاية 12:00</p>	<p>اليوم الرابع 2015/12/25</p>
<p>لاحظت بان مدير المركز جد منظم و منضبط وصارم . يشرف على كل صغيرة و كبيرة بالمركز . قمت بمشاهدة فيديوهات لحفل زفاف اكثر من فتاة بالمركز . و العرس يتم بالمركز بحضور اولياء فتاة و والي ولاية تبسة و بعض الجمعيات الخيرية و امام مسجد الكبير شيخ العربي التبسي ، و اهل العروس و العريس . بمساهمة الجمعيات الخيرية و اهل الخير ، تجهز العروس و يتم شراء المجوهرات لها من الذهب و ، كما تأخذ منها الاجهزة الكهرو منزلية ، و غرفة النوم و صالون الضيوف ...إلخ و بعدها تسلم العروس الى عريسها و تخرج من المركز نهائيا . كما شاهدت فيديوهات للمسابقات الدينية التي تقام بشهر رمضان وكيف تسلم الجوائز للفتيات التي يقمن بحفظ القران الكريم ، بحضور الأمة و مدير المركز و بعض الشخصيات الناشطة في مجال رعاية الاحداث</p>	<p>في مكتب المدير</p>	<p>9:30 صباحا إلى صباح 12:00</p>	

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

يتضح لنا من خلال الملاحظات البسيطة التي اجريناها بمركز اعادة التربية بنات بولاية تبسة ، أن المركز يتوفر على الشروط اللازمة للتفعيل برامج اعادة التربية ، فالمركز يحتوي على مرافق متنوعة منها غرف النوم المجهزة و النظيفة و بها حمامين ، يوجد قاعة لمشاهدة التلفاز و الاستراحة بها ، يحتوي المركز حسب ملاحظاتي على عدة ورشات (ورشة خياطة ، حلاقة ، طبخ ، اعلام الي ، اشغال يدوية ..إلخ) هذا ما يساعد المؤطرين القائمين على عملية التربية و التأهيل للقيام بواجباتهم على أكمل وجه الجدول ، المركز يحتوي على ملعب معشوشب اصطناعيا يتم الالعاب فيه و ذلك تحت اشراف مدرب رياضة ، و هناك قاعة رياضة مغلقة يتم ممارسة رياضة كرة اليد و السلة و الطائرة ، كما يحتوي المركز على قاعة للعب بابي فوت ، يوجد بالمركز حديقة جميلة بها ألعاب متنوعة ، يسود المركز جو من الانضباط و الاحترام المتبادل بين المؤطرين و الفتيات الموجودات بالمركز . هذا ما يؤكد الجدول رقم (11) و (12)

كما يحتوي المركز على عيادة طبية يوجد بها طبيبة و ممرضتنا ، يعملون على الاهتمام بصحة الفتيات بالمركز هذا ما يؤكد الجدول رقم (18) ، تقوم الفتيات بتنظيف غرفهن و ساحة و حديقة المركز يوميا لذلك تجد بأن المركز نظيف جدا ، .

يسمح للأولياء من زيارة بنتهن تحت اشراف الاخصائية النفسية ، كما تقوم الفتيات بنشاطات مختلفة منها الدينية ومنها الثقافية ، كحفظ القران الكريم وذلك بإشراف المرشدة الدينية ، مما يقومون بنشاطات ثقافية (التحضير لعيد الامازيغي يناير) مسرحيات ، اغاني و تحضير لباس التقليدي و الاطعمة و الحلويات ...إلخ . هذا مت يؤكد عليه الجدول رقم (50)

يقوم المركز بمساعدة الفتيات ماديا وذلك بمساهمة الجمعيات الخيرية ، فعند تزويج فتاة بالمركز يتم تجهيزها و شراء المجوهرات و الأجهزة الكهرو منزلية و غرفة النوم و صالون و غيرها من المشتريات بهدف ادماج الفتيات اجتماعيا .

كما يقوم المركز على تكريس مبدأ الاحتشام في الملبس و السلوك ، فتجد بأن الفتيات يلبسن لباس موحد ومحشتم جدا .

من اهم الصعوبات التي لاحظتها و هي قلة المربيات مقارنة مع عدد الفتيات الموجودات بالمركز وهذا يمثل عقبة تحد من نشاط و فعاليات المربيات .

جدول رقم (71) : مقارنة بين مركز ببوقادير بالشلف ومركز الاناث لتبسة

الرقم	الموضوع	مركز بوقدير للذكور	مركز تبسة للإناث	ملاحظة
01	مصلى + مرشد ديني	لا يوجد	يوجد	أهمية الدين في تكوين الفرد: ✓ مركز ببوقادير للذكور لا يحتوي على مصلى مما يسمح بأداء فريضة الصلاة و التقرب الى الله، و لا يوجد به مرشد ديني و هذا قد يآثر سلبا على الحدث، لان الوازع الديني و الجانب الروحي امران مهم جدا في تغيير سلوك الفرد و تحسينه . ✓ مركز تبسة للإناث يوجد به مصلى ومرشدة دينية وهذا قد يؤثر ايجابا على سلوك الفتيات من خلال تعلم قيم الاخلاقية الموجودة في الدين الإسلامي

يتضح من خلال العنصر رقم (01) أهمية الدين في حياة الفرد ، اذ يعتبر الدين احد العناصر الاساسية لثقافة المجتمعات ، و تدخل في هوية الفرد وشخصية ، لذلك فان اعتماد البرنامج الديني بمراكز اعادة التربية امر مهم جدا للأحداث ، بحيث يساعدهم على التخلص من العادات السيئة و السلوكات المرفوضة من القبل المجتمع و القانون ، و يعلمه السلوكات الصحيحة المستمدة من الدين الاسلامي ، وعدم وجود برنامج ديني و الذي يشرف عليه مرشد ديني متخصص في توعية الافراد و وقايتهم من الوقوع في الاخطاء ، و الدخول في عالم الانحراف و الجريمة .

فانحراف الحدث حسب النظرية التحليل النفسي و التي يتزعمها "فرويد" ، ترى بان هذا الانحراف ناتج عن اضطراب في تكوين الأنا عند الحدث ، لأنه انسان لم يستطع أن ينمي قدرا كافيا من القيم في شخصيته ، بحيث لا يستطيع السيطرة على نزعاته الغريزية ، و لذلك فإن من أهم العناصر التي تقوي شخصية الحدث

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

و الأنا عنده ، و تقوي ضميره ايضا ، هو الجانب الروحي و الذي يتمثل عند المسلمين في التقرب الى الله من خلال العبادات ، و ترك المعاصي ، ومنه فان وجود مصلى و مرشد ديني بمراكز اعادة تربية الاحداث ، يساعد على تنمية شخصية الحدث ، و يجعله قادرا على التميز بين الخطأ و الصواب ، و انعدامه يؤدي الى بقاء حالة الحدث على حالها ، بل قد تتدهور أكثر.

اما بالنسبة "لإميل دوركايم" فهو يرى بان انحراف الاحداث هو نتيجة لاختلال المعايير الاجتماعية و صراعها ، مما يجعل الأفراد غير قادرين على التمييز بين السلوك السوي و السلوك المنحرف ، وهذا ما ينطبق على الاحداث المنحرفين ، و لإعادة غرس القيم و المعايير الاجتماعية السليمة عند الاحداث ، لا بد من التركيز على الجانب الديني باعتبار ان الدين

الاسلامي هو احد مكونات الثقافة في المجتمع الجزائري و احد مكونات الهوية ايضا ، لذلك فان وجود برنامج ديني يشرف عليه مرشد ديني امر مهم جدل بالنسبة للأحداث ، فهو يساعدهم على تهذيب سلوكهم و الترك العادات السيئة ، وانعدامه هو مؤشر على ضعف في فعالية البرامج المقدمة .

اما بالنسبة للنظرية التفاعلية الرمزية ، فيرى " جورج هيربرت ميد " ان الذات تتكون لدى الفرد من خلال التفاعل مع الجماعات ، ومنه فان انا الحدث تتكون لديه من خلال تفاعله مع زملائه و العاملين بالمركز ، ومن خلال تفاعله مع الأنشطة و البرامج المقدمة له ، فكل برنامج يقدم له ينمي فيه قيمة معينة ، ووجود البرنامج الديني بمركز اعادة التربية ، يساعد الحدث على تعلم القيم الدينية و الاخلاقية ، و هذا من خلال مجموع التفاعلات بينه و بين المرشد الديني ، ذلك من خلال رموز معينة مثل (التحية عند الدخول الى مكان ، نبد الكلام الفاحش ، طريقة اللبس و المعاملة " كلها رموز تساعد على تعديل سلوكه و اصلاحه . و عدم وجود البرنامج الديني يؤثر على ذات الحدث ، و قد تأثر سلب على شخصيته .

الموضوع	مركز بوقدير للذكور	مركز تبسة للإناث	ملاحظة
02 ورش عمل + مدربين مهنيين	لا يوجد	يوجد	اهمية التكوين المهني في اكتساب مهارات وخبرات للفرد: عدم وجود ورشات عمل ومدربين مهنيين بمركز بوقادير يعني عدم وجود ✓

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

برنامج مهني و هذه قد يؤثر سلبا على تكوين و تأهيل الاحداث.				
✓ وجود ورشات عمل ومدربين مهنيين بمركز اعادة التربية بنات يساعد على تطبيق البرنامج المهني وهذا قد يؤثر ايجابا على تكوين و تأهيل واكتساب ثقة في النفسية بالنسبة للأحداث				

اما بالنسبة للعنصر (02) فهو يبين اهمية التكوين المهني في اكتساب مهارات وخبرات للفرد، ومن الملاحظ اعلاه : أن هناك ورش عمل و مدربين مهنيين بمركز اعادة التربية بنات بالتبسة ، و عدم وجوده بمركز بوقادير للذكور ولاية - الشلف - ؛ يمكن القول ان للتكوين المهني دور كبير جدا في اكساب الاحداث لمهارات و خبرات جديدة ، و التي تساعدهم على التكيف و الاندماج في المجتمع من جديد .

فمن اهم عوامل انحراف الأحداث (الفقر و ضعف المستوى المعيشي) ، هذا ما فسرتة النظرية الاقتصادية ، و التي ترى بأن الفقر و ضعف المستوى المعيشي يؤثر سلبا على حياة الطفل و على شخصيته و يجعله مضطربا ، لأنه يطمح لتحقيق رغباته و احتياجاته و لا يستطيع ، هذا ما يدفعه الى القيام بالسلوكات منحرفة كالسرقة ، و بيع المخدرات و العمل بالدعارة و غيرها... الخ . و دور مراكز اعادة التربية هو ابعاد الحدث عن الانحراف من خلال تعليمه مهارات و خبرات مهنية تساعده على كسب المال بطريقة شرعية بعد الخروج من المركز ، وهذا الامر يقوي شخصيته و يجعله يتمتع بالمسؤولية .

فالتدريب المهني بمراكز اعادة التربية يجعل الحدث المنحرف يكتسب مهارات التواصل مع الجماعة و يتعلم اساليب التحكم في انفعالاته الزائدة و غير المرغوبة ، لان هذه التدريبات تملأ اوقات فراغه و تجعله منهمكا بالعمل فيصبح اكثر هدوء و انسجاما مع الجماعة .

ملاحظة	مركز تبسة للإناث	مركز بوقادير للذكور	الموضوع	
اهمية الرياضة في تحسين سلوك الفرد. ✓ عدم وجود ملعب ومدرب التربية البدنية بمركز	يوجد	لا يوجد ملعب	ملعب +قاعة	03

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

رياضية + مدرب التربية البدنية			ببوقادير قد يؤثر سلبا على الاحداث، لان الرياضة تنمي الانسان وتطوره من الناحية الجسدية والفكرية و النفسية و تملء اوقات الفراغ. ✓ وجود ملعب معشوشب اصطناعيا و قاعة للرياضة و مدرب خاص بالتربية البدنية يؤثر ايجابا على صحة و نفسية و سلوك الحدث
--	--	--	---

- أما بالنسبة للعنصر رقم (03) فهو يبين أهمية الرياضة في تحسين سلوك الفرد ، حيث نجد أن مركز اعادة التربية بنات بتبسة يوجد به ملعب و قاعة رياضة و مجهز بكامل الوسائل اللازمة للقيام بالنشاطات الرياضية ، كما يشرف عليهم مدرب التربية البدنية ، في حين نجد ان مركز الذكور ببوقادير الشلف ، لا يتوفر على هذه الشروط تماما.

و يمكننا القول ان عدم الاهتمام بالرياضة في عملية تربية و اصلاح الاحداث يؤثر ايجابا على شخصية الاحداث و سلوكياتهم ، فهي تعمل على تنمية روح الجماعة بين الافراد ، تنمي لغة التواصل و المشاركة ، تهذب سلوك الافراد ، تروح عن النفس و تخلصها من المكبوتات و الطاقة السالبة ، هذا ما أكدت عليه دراسة " مخلوفي عبد الصمد و مباركي محمد اسلام " حيث قاما بدراسة دور التربية البدنية و الرياضية في ادماج الاجتماعي للمراهق الجانح ، و توصلت الدراسة الى ان التربية البدنية و الرياضية لها دور كبير في نسج العلاقات بين الافراد .¹

نظرا لأهمية التربية البدنية و الرياضية في تقليل او الحد من مشكل انحراف الاحداث ، فهي تساعد الحدث على تعديل السلوك العدوانى عنده خاصة و انه في فترة مراهقة حيث يتميز بالاندفاع الشديد و الحيوية الزائدة التي قد يستخدمها في العنف ، كما ان وجود مدرب التربية البدنية يساعد على الارتقاء بمستوى الاحداث المنحرفين الى المستوى المطلوب لأنه يعمل وفق استراتيجية علمية . ام عدم الاهتمام بالرياضة كبرنامج او نشاط يقوم به الاحداث اسبوعيا هذا قد يؤثر سلبا على سلوك الحدث .

¹- عتوتي نور الدين : أهمية حصة التربية البدنية و الرياضية للاحداث المنحرفين بمراكز اعادة التربية ، المجلة العلمية لعلوم و تقنيات الأنشطة البدنية و الرياضية ، العدد الثامن العشر ، ديسمبر 2011 ، ص 188

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

- أما بالنسبة للعنصر رقم (03) فهو يبين أهمية الرياضة في تحسين سلوك الفرد ، حيث نجد أن مركز اعادة التربية بنات بتبسة يوجد به ملعب و قاعة رياضة و مجهز بكامل الوسائل اللازمة للقيام بالنشاطات الرياضية ، كما يشرف عليهم مدرب التربية البدنية ، في حين نجد ان مركز الذكور ببوقادير الشلف ، لا يتوفر على هذه الشروط تماما.

و يمكننا القول ان عدم الاهتمام بالرياضة في عملية تربية و اصلاح الاحداث يؤثر ايجابا على شخصية الاحداث و سلوكياتهم ، فهي تعمل على تنمية روح الجماعة بين الافراد ، تنمي لغة التواصل و المشاركة ، تهذب سلوك الافراد ، تروح عن النفس و تخلصها من المكبوتات و الطاقة السالبة ، هذا ما أكدت عليه دراسة " مخلوفي عبد الصمد و مباركي محمد اسلام " حيث قاما بدراسة دور التربية البدنية و الرياضية في ادماج الاجتماعي للمراهق الجانح ، و توصلت الدراسة الى ان التربية البدنية و الرياضية لها دور كبير في نسج العلاقات بين الافراد .²

نظرا لأهمية التربية البدنية و الرياضية في تقليل او الحد من مشكل انحراف الاحداث ، فهي تساعد الحدث على تعديل السلوك العدوانى عنده خاصة و انه في فترة مراهقة حيث يتميز بالاندفاع الشديد و الحبوية الزائدة التي قد يستخدمها في العنف ، كما ان وجود مدرب التربية البدنية يساعد على الارتقاء بمستوى الاحداث المنحرفين الى المستوى المطلوب لأنه يعمل وفق استراتيجية علمية . ام عدم الاهتمام بالرياضة كبرنامج او نشاط يقوم به الاحداث اسبوعيا هذا قد يؤثر سلبا على سلوك الحدث .

ملاحظة	مركز تبسة للإناث	مركز بوقدير للذكور	الموضوع	
الإيواء والإطعام بالمركزيين: الاطمئنان من اهم الاحتياجات الانسان التي يحتاجها حسب سلم ماسلو للحاجات .	يوجد	يوجد	الايواء + الاطعام	04

²- عتوتي نور الدين : أهمية حصة التربية البدنية و الرياضية للاحداث المنحرفين بمراكز اعادة التربية ، المجلة العلمية لعلوم و تقنيات الأنشطة البدنية و الرياضية ، العدد الثامن العشر ، ديسمبر 2011 ، ص 188

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

و الايواء و السكن يعتبر احد احتياجات التي يجب ان يوفرها المركز للحدث				
--	--	--	--	--

اما فيما يخص العنصر رقم (04) الذي يبين برنامج الايواء و الاطعام بالمركز ، نلاحظ ان كلا المركزين ذكور و بنات ، يوفران الايواء و الاطعام للأحداث المقيمين هناك .

فالحدث يحتاج الى الشعور بالاطمئنان لأنه يعتبر من أهم احتياجات الانسان حسب سلم ماسلو للحاجات ، و استفادة الحدث من الايواء و الاطعام و ابتعاده عن البيئة السيئة التي كان فيها ، و عن التشرذ و التسول ، يمهد الطريق لتقبل الاحداث للبرامج المقدمة لهم . ، فمن بين أهم أهداف المركز هو تحقيق تكيف الاحداث مع البيئة الداخلية للمركز ، حتى تسهل عملية التربية و التأهيل و الادمج ، فحسب نظرية بارسون "متطلبات النسق" ، فان من اهم المتطلبات التي يجب ان يحققها النسق هو عملية التكيف ، و لهذا يعمل المركز على توفير الايواء و الاطعام للأحداث ، بهدف حمايتهم من المحيط الخارجي الذي كان سببا في انحرافهم . و تكيفهم مع المحيط الداخلي للمركز .

ملاحظة	مركز تبسة للإناث	مركز بوقدير للذكور	الموضوع	
الترفيه يساعد على تحسين مزاج الفرد: ✓ عدم وجود تلفاز هذا يدل على ان الاحداث بالمركز لا يحصلون على ادنى وسائل الترفيه العادية ، وهذا قد يؤثر سلبا على سلوكهم . ✓ وجود تلفاز بمركز تبسة للإناث ، يبين بان الفتيات يرفهن على انفسن بمشاهدة البرامج المسموح بها وهذا يساعد الترويح عن انفسهن وملاء اوقات الفراغ	يوجد	توجد ، ولكن التلفاز معطل	قاعة للتلفاز	05

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

يشير العنصر رقم (05) الى دور الترفيه في تحسين مزاج الحدث ، حيث نلاحظ من خلال الجدول ان مركز اعادة التربية بنات يوفر وسائل الترفيه من بينها التلفاز ، في حين مركز ببوقادير يوجد تلفاز و لكنه معطل لا يفي بالغرض .

حيث يعتبر التلفاز من بين الوسائل الترفيهية و التي تحسن مزاج الحدث وترتبطه بالعالم الخارجي من خلال البرامج و حصص التلفزيونية التي تبث على القنوات الفضائية ، كما ان للتلفاز وظيفة ثقافية و تعليمية اذا تم مشاهدة البرامج التعليمية و التنقيفية ، كما ان التلفاز يقدم محتوى ترفيهي من خلال ما يعرضه من افلام و مسلسلات و مسرحيات ، و برامج فكاهية الخ ، كما يساعد على زيادة المعرفة خاصة ما يتعلق بميولات الاحداث الاناث و الذكور ، فالإناث يرغبون في مشاهدة برامج التجميل و خياطة و الحلاقة ، و اخبار المشاهير من الفنانين و ممثلين و غيرهم ، اما الذكور فيميلون الى مشاهدة مباريات كرة القدم ، و برامج التي تعرض موديلات السيارات و الدرجات النارية ... الخ

يمكن القول ان عدم و جود ادنى وسائل الترفيه بمراكز اعادة التربية هذا قد يزيد من ضغوط النفسية الموجودة لدى الاحداث ، يصبح لديهم اوقات فراغ كبيرة لا يتم استغلالها ، كما قد تأثر على تجاوب الاحداث مع باقي البرامج المقدمة لهم .

ملاحظة	مركز تبسة للإناث	مركز ببوقادير للذكور	الموضوع	
المطالعة تساعد على تنمية الوعي لدى الفرد :	يوجد	لا توجد	مكتبة	06
✓ عدم وجود مكتبة بمركز ببوقادير تعني ان عدم وجود برنامج ثقافي بالمركز ، لان مطالعة الكتب تنمي الوعي و القدرة على الفهم و التفكير الصحيح				

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

العنصر رقم (06) يبين دور المطالعة في تنمية الوعي لدى الحدث ، يتضح من خلال الجدول ان مركز اعادة التربية بنات يحتوي على مكتبة ، في حين مركز ذكور ببوقادير لا يحتوي عليها . و عدم وجود المكتبة بمركز اعادة التربية هذا يدل على عدم الاهتمام بالجانب الفكري و الثقافي للحدث ، و هذا يؤثر سلبا على شخصية الحدث ، حيث يبقى بأفكاره القديمة و الخاطئة و التي ادت به الى الانحراف ، فالمطالعة تنمي الوعي لدى الحدث المراهق ، وتكسبه معارف و معلومات جديدة تفيده في حياته ، بحيث يصبح قادر على التمييز بين الخطاء و الصواب ، هذا ما اكدته دراسة الباحث " سمير شمال " و المعنونة ب " دور مراكز حماية الطفولة في اعادة ادماج الحدث الجانح بمركز عبد العزيز بن ادريس بفاس المغربية " حيث توصل الى نتيجة مفادها ان نقص البرامج المهنية و التربوية و الترفيهية يؤدي الى وجود صعوبات في قيام المؤسسة بوظيفتها على احسن وجه .

كما ان تالكوت بارسونز في نظرية متطلبات النسق ، اشار الى متطلب التكامل ، اي ان مراكز اعادة التربية يجب ان يتكامل البرنامج النفسي مع الاجتماعي و الصحي و الثقافي و المهني حتى تحقق الهدف الحقيقي هو اصلاح الاحداث و تربيتهم و اعادة و ادماجهم اجتماعيا . وعدم الاهتمام بالمطالعة كأحدى نشاطات الثقافية و الترفيهية هذا يؤثر على اهداف المركز .

ملاحظة	مركز تبسة للإناث	مركز بوقدير للذكور	الموضوع	
العناية الصحية بالمركزين: العناية بالصحة تمكن الفرد من القيام بالأعمال الجسدية والذهنية على حد سواء. ✓ عدم وجود عيادة طبية وطبيب بمركز ببوقادير يؤثر سلبا على صحة الاحداث . ✓ وجود عيادة طبية و طبيب بمركز تبسة للبنات يساعد على تطبيق البرنامج الصحي الذي يهتم بصحة	يوجد	لا يوجد	عيادة طبية + طبيب	07

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

و سلامة الحدث داخل المركز .				
-----------------------------	--	--	--	--

فيما يخص العنصر رقم (07) فيشير الى العناية الصحية بالمركز ، يتضح من خلال الجدول ان مركز اعادة التربية بنات يحتوي على عيادة طبية استلزمتهما و طبيب ، في حين ينعلم وجودها بمركز الذكور ببوقادير .

يعتبر البرنامج الصحي من اهم برامج التي يجب على مراكز اعادة التربية تقديمها للأحداث ، فالبرنامج الصحي ليس علاج الاحداث من الامراض او الكسور و الاصابات فقط ، بل تعديل سلوك غير صحي للحدث ، وذلك من خلال التوعية الصحية بمخاطر السجائر و المخدرات و الكحول و غيرها من العقاقير المخدرة و المهلوسة و التي تترك اثار جسدية و نفسية خطيرة ، فهي تضعف مناعة الجسم مما تجعله عرضة لاى امراض اخرى ، كالسرطان و فيروس C ، و الإيدز و السل وغيرها من الامراض الخطيرة

البرنامج الصحي يساعد على تنمية الثقافة الصحي لدى الاحداث ، و تساهم في تحسين مستوى الحدث جسديا و معنويا حيث يصبح قادر على التجاوب مع البرامج الاخرى المقدمة بالمركز

ملاحظة	مركز تبسة للإناث	مركز بوقادير للذكور	الموضوع	
الطاقم البيداغوجي المتوفر لدى المركزين: ✓ الافتقار الشديد للمؤطرين بمركز ببوقادير للذكور يؤثر سلبا على تطبيق برامج التربية والتأهيل، ورعاية الاحداث بشكل فعال. ✓ وجود طاقم بيداغوجي مكتمل بمركز تبسة للإناث يساعد على تفعيل البرامج المسطرة بالمركز الخاصة	عدد الطاقم البيداغوجي 19 شخص ، المربيات 10 ، الاختصاصية النفسية + المساعدة الاجتماعية ، المسؤولة على المربيات ، مدربة الخياطة ، مدربة الحلاقة ، مدربة الطبخ و الحلويات ، مدربة الرياضة ، المرشدة الدينية ،	عدد الطاقم البيداغوجي اربع ، المدير و الاختصاصية النفسية و الاختصاصية الاجتماعية و المربي	الطاقم البيداغوجي	08

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

بالتربية والتأهيل والادماج الاجتماعي.	المدرية الاشغال اليدوية . + الطبيب + مدرب الاعلام الالي			
---------------------------------------	---	--	--	--

كما يشير العنصر رقم (08) الى الجانب البشري المتمثل في الطاقم البيداغوجي المتوفر لدى المركزين ، حيث يظهر من خلال الجدول ان مركز الذكور ببوقادير يعاني من فقر شديد في الجانب البشري فلا يحتوي المركز سوى على اربع افراد من الطاقم البيداغوجي (الاختصاصية النفسية ، الاختصاصية الاجتماعية ، المربي ، المدير) ، مقارنة بعدد الاحداث المتواجدين بالمركز ، في حين نجد ان مركز الاناث بالتبسة يتوفر على ثلاث اضعاف عدد افراد الطاقم البيداغوجي المتواجد بمركز الذكور .

فالافتقار او قلة المؤطرين و العاملين بمراكز اعادة التربية يؤثر سلبا على عماية تجسيد البرامج المسطرة و تحقيق الاهداف المرجوة من تواجد الاحداث هناك ، حيث يعجز الطاقم البيداغوجي على التكفل بجميع الاحداث نفسيا واجتماعا ، تربيويا و مهنيا ، صحيا و ترفيهيا ... الخ ، بشكل عادل و كافي و مستمر ، فتقل فعالية البرامج لان الخلل يتعلق بمن يقدم البرامج اي (الجانب البشري) وهنا تكمن الصعوبة ، و يتحول المركز من مكان لإعادة التربية و التأهيل و الادماج الى مؤوى للأحداث ، و يفقد لقدرة على تحقيق متطلبات النسق التي طرحها بارسونز في نظريته متطلبات النسق (التكيف ، التكامل ، الهدف) .

ملاحظة	مركز تبسة للإناث	مركز بوقادير للذكور	الموضوع	
اهتمام تزيين البيئة الداخلية بالمركزين:	تصميم جميل به حديقة جميلة و منسقة و ملعب معشوشب اصطناعيا ، يوجد به ساحة كبيرة ، جناح الخاص بالمبيت جميل و نظيف ،	لتصميمه يشبه السجن ، علما انه كان مركز للتكوين المهني	الناحية الجمالية للمركز	09
✓ مركز ببوقادير للذكور اشبه بسجن ، وهذا قد يؤثر سلبا على الحالة				

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

النفسية للحدث . ✓ مركز تبسة للإناث جميل ونظيف و تصميمه رائع ، به جميع شروط اللازمة للعيش	الجناح الخاص بالورشات ايضا جميل ومرتب ، مطعم نظيف و مجهز بالوسائل			
---	--	--	--	--

يشير العنصر رقم (09) الى الاهتمام بالزينة البيئية الداخلية للمركزين ، يتضح لنا من خلال الجدول ، ان مركز اعادة التربية بنات يهتم بالجانب الجمالي للمركز ، وهذا يتجلى في تصميم المركز و الوانه ، و نظافته ، و وجود المساحات الخضراء به ، و الديكور الخ ، هذا يساعد الحدث على تكيف بسرعة مع المركز ، و يشعر بالراحة و الاطمئنان لأنه يشبه البيوت العادية ، في حين نجد ان مركز اعادة التربية ذكور ، لا يهتم ابدا بالناحية الجمالية فهو يشبه السجن ، خالي من المساحات الخضراء ، قديد غير مرمم ، يخلو من الالوان ، يقع في منطقة معزولة و بعيدة عن السكان ، هذا ما يؤثر سلبا على نفسية الاحداث يجعلهم يشعرون بالملل و العزلة و القلق لأنه اشبه بسجن حقيقي .

الموضوع	مركز بوقدير للذكور	مركز تبسة للإناث	ملاحظة
10	لا يوجد	ادماج الفتيات عن طريق تزويجهن ، او اعادتهن لأسرهن ، ادماجهن في العمل بعد خروجهن من المركز بمساعدة الجمعيات الخيرية بعد الحصول على شهادة التكوين المهني	كيفية إدماج الاحداث بين المركزين: ✓ مركز بوقادير مهمته حماية و ابواء الحدث اثناء اتناء تواجده بالمركز ، بعد خروجه لا توجد رعاية لاحقة . ✓ مركز تبسة للبنات تم ادماج الفتيات بتزويجهن ، يوجد ثلاث فتيات مخطوبات و يحضرن للزواج ، ✓ ادماجهن مع اسرهن بعد الخروج من المركز

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

✓ ادماجهم في عمل بعد الحصول على شهادة التكوين المهني بمساعدة الجمعيات الخيرية .				
---	--	--	--	--

يوضح العنصر رقم (10) كيفية ادماج الأحداث بالمركزين ، حيث نلاحظ أن مركز اعادة التربية بنات يسعى لتقديم ثلاث انواع من الادمج و هي : الادمج الاسري اي ارجاع الفتاة الى اهلها او الى اسرة بديلة ، ادمج الفتاة بتزويجها ، ادمج الفتاة بتوفير عمل لها من خلال شهادة التكوين المتحصل عليها من المركز ، وهذا ما اشار اليه تالكوت بارسونز في نظرية متطلبات النسق ، و هي التكيف ، التكامل ، الهدف ، حيث سعى مركز اعادة التربية الى تكيف الاحداث مع مجتمعهم و ذلك بربطهم بمحيطهم الخارجي ، من خلال اعادة ادماجهم اساريا و عمليا ، كما ان المركز كنسق يسعى لتحقيق الهدف المتمثل في اعادة تربية و تأهيل و ادمج الاحداث ، و يعتبر هدف ادمج الاحداث من أهم الاهداف المسطرة ، لأنها تعيد ربط الحدث بالمحيط الخارجي الذي سيعيش فيه ، و لا يمكن ان تتحقق هذه الاهداف الا اذا كان هناك تكامل في ادوار العاملين بالمركز .

كما نلاحظ ان عملية ادمج الاحداث بمركز الذكور "ببوقادير" تنحصر في الادمج الاسري فقط ، هذا ما يوضح قصور المركز عن اداء الوظائف المنوط به ، و عدم قدرته على تحقيق الاهداف المرجوة منه .

الموضوع	مركز ببوقادير للذكور	مركز تبسة للإناث	ملاحظة
11 البرامج المقدمة للأحداث	توجد ثلاث برامج (النفسي ، الاجتماعي ، الترفيهي)	توجد برامج متعددة النفسية ، الاجتماعي ، الصحي ، الترفيهي ، المهني ، الديني (البرامج المقدمة للأحداث ✓ افتقار مركز ببوقادير (ذكور) الى برامج التربية والتأهيل قد يؤثر على عملية الاصلاح و التكوين و التأهيل و الادمج وهي اهداف المرجوة من المركز . ✓ توفر العديد من برامج التربية والتأهيل

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

بمركز تبسة (اناث) هذا قد يؤثر ايجابا على عملية اصلاح الحدث و تأهيله اجتماعيا و عمليا و ادماجه فيما بعد				
--	--	--	--	--

يوضح العنصر (11) البرامج المقدمة بالمركزين : حيث نجد ان مركز اعادة التربية بنات - تبسة - يقدم العديد من البرامج منها (النفسية ، الاجتماعية ، الصحية ، الدينية ، الترفيهية ، المهنية .. الخ) ، في حين نجد ان مركز الذكور ببوقادير ، لا يقدم سوى البرنامج النفسي ، الاجتماعي ، الترفيهي .

ان اساس عملية التربية و التأهيل و الادماج ، هي وجود برامج مهمة بالنسبة لاحتياجات الحدث و متطلباته المجتمع و الى كفاءة العاملين و القائمين على انجاز هذه البرامج ، و تحقيق اهداف المركز ، و التي تمثل عند "بارسونز " عملية تماثل القيم و المعايير الاجتماعية من قبل الاحداث الموجودين بالمركز ، حيث تصبح مراكز اعادة التربية وسيطا بين النسق الثقافي و نسق الت لدى الاحداث ، و عندما يحدث التماثل و الترابط ، فان مفهوم الذات لدى الاحداث يمكن أن يصبح ايجابيا ، مما يؤكد الرغبة في التعاون و التواصل العاطفي ، و الذي ينتج عنه التضامن الاجتماعي ، وهذه الامور اللازمة تحقيق التكامل و منع الوقوع في الانحراف .

و يرى جورج هيربرت ميد " ان العاملين يقدمون البرامج بوعي لأهمية هذه البرامج في حياة الحدث ، و تكون بطريقة محببة و سهلة بالنسبة لهم ، و ذلك من خلال رموز ثقافية ايجابية تحل محل الاتجاهات السلبية التي تعلمها الحدث في بيئته الخارجية ، قبل الدخول للمركز ، ومن هنا تتكون لدى الفرد الذات من خلال تفاعل الحدث مع البرامج المقدمة له من طرف العاملين ، كنشاط اجتماعي يسمح له باكتساب قيم و معايير جديدة تساعده على تعديل سلوكه . إيجابيات وسلبيات المركزين في تحقيق أهداف فعالية برامج مراكز اعادة التربية للأحداث المنحرفين:

الموضوع	سلبيات	إيجابيات
	مركز بوقادير للذكور	مركز تبسة للإناث
01	لا يوجد	يوجد
02	لا يوجد	يوجد
	ورش عمل + مدربين مهنيين	

الفصل السابع : عرض و تحليل البيانات الميدانية و عرض النتائج

03	ملعب +قاعة رياضية + مدرب التربية البدنية	لا يوجد ملعب	يوجد
05	قاعة للتلفاز	توجد ، ولكن التلفاز معطل	يوجد
06	مكتبة	لا توجد	يوجد
07	عيادة طبية + طبيب	لا يوجد	يوجد
08	الطاقم البيداغوجي	عدد الطاقم البيداغوجي اربع	عدد الطاقم البيداغوجي 19 شخص ، المريبات 10 ،
09	الناحية الجمالية للمركز	لتصميمه يشبه السجن .	تصميم جميل به حديقة جميلة و منسقة و ملعب معشوشب اصطناعيا ، يوجد به ساحة كبيرة .
10	كيفية ادماج الاحداث	لا يوجد	ادماج الفتيات عن طريق تزويجهن، او اعادتهن لأسرهن ، ادماجهن في العمل بعد خروجهن من المركز بمساعدة الجمعيات الخيرية بعد الحصول على شهادة التكوين المهني
11	البرامج المقدمة للأحداث	توجد ثلاث برامج (النفسي، الاجتماعي، الترفيهي)	توجد برامج متعددة النفسي، الاجتماعي، الصحي، الترفيهي، المهني، الديني)
	نتيجة التحقيق	فعالية برامج مراكز اعادة التربية للأحداث المنحرفين تأثرت بالجانب السلبي بسبب عدم توفر الموارد المادية والبيداغوجية والبشرية والبيئية	فعالية برامج مراكز اعادة التربية للأحداث المنحرفين حققت أهدافها بالجانب الإيجابي بسبب توفر الإمكانيات المادية والبيداغوجية والبشرية والبيئية.

الفصل الثامن : مناقشة نتائج الدراسة

تمهيد

أولا - نتائج الدراسة في ضوء الدراسات السابقة

ثانيا - نتائج الدراسة في ضوء الفرضيات (الأولى - الثانية - الثالثة)

ثالثا - نتائج الدراسة في ضوء الفرضية العامة

رابعا - صعوبات الدراسة

خلاصة

تمهيد :

بعد تعرضنا للجانب الأول من مناقشة و تحليل نتائج الدراسة و المتعلق بالبرهنة على مدى صدق الفرضيات ، و التأكيد من صدق الفرضية العامة و ثباتها ميدانيا ، سوف نتعرض في هذا السياق الى مناقشة و تحليل نتائج الدراسة الراهنة في ضوء الدراسات المشابهة و في ضوء الفرضيات و الفرضية العامة .

اولا : مناقشة و تحليل النتائج في ضوء الدراسات السابقة :

الجدير بالذكر أنه برغم من اسهامات الدراسات السابقة في فهم ابعاد ظاهرة انحراف الاحداث ،اسبابها وعواملها ومظاهرها وكيفية التقليل أو الحد من هذه الظاهرة ،الا ان الدراسة الراهنة لم تحاول فهم الاسباب أو العوامل بل حاولت الكشف عن عملية اعادة تربية و تأهيل و ادماج الاحداث بمراكز اعادة التربية ، ومدى فعالية البرامج المقدمة للأحداث في تقويم سلوكهم و تسوية شخصيتهم و تأهيلهم من جديد حيث سلطت الضوء على ثلاث محاور اساسية هي : وجود برامج التربية و التأهيل و تعددها رضا الاحداث عن هذه البرامج، والكشف عن العراقيل و الصعوبات التي تواجه المؤطرين و العاملين بالمركز و الت قد تحد من فعالية هذه البرامج .

اذا رجعنا الى الدراسات السابقة التي تناولتها و ما توصلت اليه من نتائج ، نجد أن دراسة " كمسون هارر kamson herard " و التي تمحورت حول التدابير الادارية التي اتخذتها الدولة الهايتية من اجل اعادة تأهيل الحدث المنحرف في مجتمعهم غير فعالة و تحافظ على استدامة المشكلة " . تشابهت نتائجها نوعا ما مع نتائج الدراسة الراهنة ، اذ اكدت هذه الدراسة على ان مراكز اعادة تأهيل الاحداث المنحرفين تواجه صعوبات و عراقيل خاصة بالعاملين و المربين و الاخصائيين النفسانيين ، هذا اثر سالباً على فعالية البرامج المقدمة بالمركز .

وضعف التدابير و الاجراءات لإدارية التي تستخدمها مراكز اعادة تأهيل تعرقل تأهيل الحدث المنحرف هذا ما أكدت عليه الدراسة الراهنة : أن هناك عراقيل و صعوبات تواجه القائمين على تقديم البرامج المقررة بمراكز اعادة التربية و التي تحد من فعاليتها ؛ و العراقيل الموجودة بمراكز اعادة التربة كثيرة و متنوعة ، منها ما يتعلق بالجانب البشري و منها ما يتعلق بالجانب المادي و منها ما يتعلق بالجانب المعنوي .

فكلما كانت مراكز اعادة التربية مزودة بالوسائل المادية ، و بالموارد البشرية الكافية و المؤهلة كلما زادت فعالية البرامج المقدمة للأحداث ، لأنها تتوفر على شروط اللازمة لتحقيق اهداف المركز .

كما اهتمت الدراسة العنونة ب " الرعاية المهنية في المؤسسات الاحداث وعلاقتها بتقويم سلوك الحدث دراسة ميدانية للأحداث الجانحين بدار الملاحظة بالرياض " .

حيث سلطت هذه الدراسة الضوء على الرعاية المهنية وعلاقتها بتسوية سلوك الاحداث الجانحين و توصلت الى نتيجة مفادها: ان هناك علاقة ايجابية بين الرعاية المهنية للأحداث الجانحين و تقويم سلوكهم ، و هذا ما يتفق في جانب معين مع الدراسة الراهنة ، التي أكدت على ان وجود برامج متعددة متنوعة تساعد على تسوية سلوك الاحداث و تأهيلهم و ادماجهم اجتماعيا ، و يعد البرنامج المهني احد البرامج المقدمة بمراكز اعادة التربية وله دور كبير في تسوية سلوك الحدث و تقوية شخصيته وادماجه بالمجتمع .

- لقد تعززت نتائج الدراسة الراهنة بالتطابق في الجزء المتعلق برضا الاحداث المنحرفين على البرامج المقدمة لهم بمراكز اعادة التربية ، مع دراسة " عبد العزيز بن شعلان القرني " و التي تحمل عنوان " مدى رضا الأحداث الجانحين عن خدمات الرعاية الاجتماعية المقدمة لهم في دار الملاحظة الاجتماعية بالمملكة العربية السعودية ، دراسة تطبيقية بدور الملاحظة بالرياض و الدمام " .

حيث توصلت هذه الدراسة الى أن الخدمات الفعلية التي تقدمها دور الملاحظة الاجتماعية للأحداث الجانحين المودعين بها ، هي متمثلة في البرامج التعليمية و المهنية و الدينية و الرياضية و الترويحية و الصحية و النفسية .

كما توصلت الى أن هناك نقصيرات تؤدي الى عدم استفادة الأحداث الجانحين من الخدمات المقدمة لهم المتمثلة في النمط الاداري و عدم مرونة في تحقيق رغباتهم؛ بحيث كل برنامج له دور معين في عملية التربية والاصلاح فمثلا البرنامج النفسي يساعد على تسوية سلوك الاحداث و اعادة تأهيلهم نفسيا ، وهذا ينطبق على باقي البرامج الاخرى ، التي تترايط و تتكامل من اجل تحقيق اهداف مراكز اعادة التربية .

- اما بالنسبة لدراسة " سمير شمال " المعنونة ب " دور مراكز حماية الطفولة في اعادة ادماج الحدث الجانح بفاس المغربية " حيث أكدت على أن هناك نقص في البرامج المهنية و التربوية و الترفيهية يؤدي الى وجود صعوبات في قيام المؤسسات بوظيفتها على أحسن وجه ، كما توصلت هذه الدراسة الى أن المؤسسة و أطرها تعاني من مجموعة من المعوقات المادية و المعنوية التي تؤثر سلبا على أدائها للأدوار المنوطة بها .

- كما توصلت الى أن نقص في أساليب الرعاية الصحية و النفسية و الاجتماعية يؤثر سلبا على الوظيفة التربوية والتأهيلية لنزلاء المركز هذا ما يتفق مع نتيجة الدراسة الراهنة و التي تؤكد على أن هناك عراقيل

و صعوبات تواجه القائمين على تقديم البرامج المقررة بمراكز اعادة التربية و التي تحد من فعاليتها ، من بين هذه العراقيل نقص اساليب الرعاية الصحية و النفسية و الاجتماعية .

- و في هذا الصدد فان الدراسة التي أجرتها الباحثة " مدني سليمة" المعنونة ب " ترابط القانوني و الاجتماعي لمراكز اعادة التربية بالجزائر ، دراسة حالة بمركز اعادة التربية بأولاد يعيش البلدة " .

توصلت الى نتيجة مقارنة مع النتيجة التي توصلت لها الدراسة الراهنة ، حيث كثرت على أن مؤسسات اعادة التربية فشلت في تحقيق أهدافها (التأهيل ، عادة ادماج اجتماعي لنزلاء) هذا راجع حسب الدراسة الراهنة الى عدة اسباب تتمثل في الصعوبات و العراقيل التي تواجه العاملين من مربين و أخصائيين نفسانيين و اجتماعيين و اداريين تجعلهم غير قادرين على تقديم البرامج بشكل فعال .

حيث أن هذه العراقيل كثيرة و متنوعة منها : الادارية و منها المعنوية و منها البشرية ، لذلك فان تطبيق هذه البرامج المقررة قانونيا لا يتم بالشكل المطلوب في الواقع ، هذا يؤثر على تحقيق الاهداف المسطرة بمراكز اعادة التربية .

ما ينبغي التأكيد عليه في هذا الاطار ، أن الدراسة الحالية قد انفردت الى حد كبير عن باقي الدراسات السابقة سواء الاجنبية ، العربية أو المحلية و ذلك من خلال محاولة الكشف عن فعالية البرامج المقدمة للأحداث المنحرفين ، بالتطرق الى ثلاث جوانب : الجانب الاول يتعلق بالبرامج المتنوعة و دورها في تأهيل و ادماج الاحداث ، الجانب الثاني يتعلق برضا الاحداث عن البرامج المقدمة لهم ، الجانب الثالث يتعلق بالعراقيل و صعوبات تواجه القائمين على تقديم البرامج المقررة بمراكز اعادة التربية و التي تحد من فعاليتها ؛ الامر الذي يجعل الدراسة الراهنة شاملة لجوانب الثلاثة ، في حين نجد أن الدراسات السابقة بعضها ركز على تنوع البرامج ، منها من ركز على رضا الاحداث ، و منها من ركز على الصعوبات التي تواجه مراكز اعادة التربية .

اما من حيث المناهج فمن المتعارف عليه منهجيا ، أن أية دراسة علمية ميدانية ، يتحدد المنهج فيها بناء على الاطار النظري و المفاهيمي التي اعتمدت عليه ، كما أن يتحدد أيضا على اساس الأهداف الموضوعية للدراسة ، و عليه فان المناهج المستخدمة في الدراسات السابقة تتشابه الى حد ما مع بعض الدراسات و ان اختلفت من حيث استخدامها و ادواتها .

و يمكن القول بأن لكل دراسة خصوصيتها ، سواء في اختيار الموضوع أو في مجالات الدراسة و في اختيار المنهج و الادوات .

ثانيا : عرض و تفسير النتائج في ضوء الفرضيات :

عرض النتائج يعني الوقوف على مجمل المعلومات الواردة في مجتمع البحث ، و التي جمعت عن طريق أدوات جمع البيانات ، المقابلة ، الملاحظة ، الاستمارة ، التي لها علاقة مباشرة بمؤشرات الفرضيات و أهداف البحث ، و سنتطرق فيما يلي الى عرض النتائج المتحصل عليها و فقا لفرضيات الدراسة .

نتائج الدراسة في ضوء الفرضية الاولى :

تقوم مراكز اعادة التربية بتقديم برامج متنوعة تعمل على تربية و تأهيل و ادماج الأحداث المنحرفين (ذكور ، اناث) .

اتضح من خلال التحليل الاحصائي لإجابات المبحوثين الذكور بنسبة 23.33% كانوا يتصورون أن المراكز اعادة التربية هو مكان للرعاية و الاصلاح ، و يعني ذلك ان الاحداث الذكور لديهم انطباع جيد حول مراكز اعادة التربية ، هذا ما يؤكد الجدول رقم (08)، حيث أكد المبحوثين الذكور أن نظرتهم للمركز تغيرت بالإيجاب لأنهم كانوا يعتقدون بأن المركز يستخدم اسلوب القسوة كالضرب بهدف التربية والاصلاح اما فيما يخص الجو السائد بالمركز بالنسبة للعلاقات و المعاملات فأكد المبحوثين الذكور بأن الانضباط هوما يسود المركز حسب ما يشير اليه الجدول رقم (09) اذ نجد أن 23.33% من المبحوثين الذكور أكدوا على ذلك. فالانضباط يعد من أهم عوامل فرض النظام و الالتزام و الاحترام ، حيث يتم السيطرة على زمام الامور، و يتم تفادي وقوع الفوضى و التسبب داخل المركز .

نجد ان مركز اعادة التربية ذكور ببوقادير - الشلف - غير مزود بالمرافق اللازمة لإنجاح عملية التربية والتأهيل ، هذا ما يشير ايه الجدول رقم (10) ، و هذا ما أكده المبحوثين الذكور بنسبة 10%. اذ انه لا يتوفر على المرفق التالية (مصلى ، قاعة رياضة ، ملعب ، مكتبة ، ورش عمل ، مصلى ، عيادة طبية) حسب ما جاء به الجدول رقم (11)، في حين يتوفر على المرافق الخاصة بالإيواء كالمرقد و المطعم و الحمام... الخ .

كما أن المرافق الموجودة لا تتوفر على الشروط اللازمة لإنجاح البرامج المسطرة هذا ما اشار ايه الجدول رقم (12) و أكد عليه اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 53.33% ، فورشات العمل مغلقة و غير مرممة قاعة اللعب والمكتبة ايضا، هذا ما يؤدي الى عرقلة عملية سير البرامج بالمركز، لأن الامكانيات المادية غير متوفرة .

يتضح من خلال الجدول رقم (13) أن الاحداث الذكور المتواجدين بمركز بوقادير - الشلف - لا يستفيدون من برامج التربية و الهيل و الادماج المقررة بالمركز ، هذا ما اكدته اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 36.66%

فهم يستفيدون من برنامج الايواء و الاطعام ، و لا يستفيدون من باقي البرامج الأخرى ، و التي لها اهمية كبيرة بالنسبة للحدث ، كالبرنامج المهني مثلا .

كما أكد الاحداث الذكور المتواجدون بمركز بوقادير - الشلف- أنه يوجد برنامج نفسي و اجتماعي و ترفيهي فقط ، اما بقي البرامج فهي غير موجودة ، كالبرنامج الصحي او الديني ، المهني و التعليمي ... الخ . هذا ما يشير ايه الجدول رقم (14) .

الامر الذي جعل معظم المبحوثين الذكور بنسبة 23.33% لا يوجد لديهم برنامج مفضل ، لأنهم و ببساطة لا يستفيدون من البرامج التي يرغبون بها و التي تلبي حاجاتهم المختلفة كالبرنامج المهني و البرنامج الديني مثلا .

يشير الجدول رقم (16) أن البرامج التي يقدمها مركز بوقادير - الشلف- و المتمثلة في البرنامج النفسي ن البرنامج الاجتماعي و البرنامج الترفيهي مفيدة بالنسبة لهم حسب ما اكدته اجابات المبحوثين الذكور بنسبة 26.66%.

النتيجة العامة للفرضية الاولى : من خلال التحليل و التفسير الموضوعي و المنطقي للنتائج الجزئية للفرضية الاولى و اطلاقا من النسب ذات العلاقة الدالة ، نتوصل الى نتيجة مفادها .

لا يقوم مركز اعادة التربية ذكور (بوقادير) - الشلف - بتقديم برامج متنوعة تعمل على تربية و تأهيل و ادماج الأحداث .

يتضح من خلال التحليل الاحصائي لإجابات المبحوثات الاناث الموجودات بمركز اعادة التربية بولاية تبسة ، بنسبة 33.33 % تساوت اجاباتهم المختلفة ، فمهن من ترى بأنه مكان للإصلاح و الرعاية ، و مهن من ترى بأنه مكان للعقوبة و الاصلاح ، وهذا راجع لعدم وجود اي معرفة مسبقة حول مهام و دور هذه المراكز .

لكن بعد الدخول الى المركز تغيرت نظرتهم له بالسلب ، هذا ما يشير له الجدول رقم (08) لأنهن كن يعتقدن بأن الدور المركز يتمحور في تقييد الحرية فقط ، فوجدن بأن هناك انضباط و نظام ، وواجبات و التزامات تتعلق بحضور البرامج بشكل يومي و بتوقيت محدد هذا ما ارهقهن كما انه يخالف الحياة التي تعودن عليها ، حياة التسيب و اللامبالاة .هذا ما اكدت عليه اجابات المبحوثات بنسبة 16.66% ، كما أن الجو السائد بالمركز من حيث العلاقات و التعاملات قائم على الانضباط التام الامر الذي يجعل الحياة بالمركز منظمة و تخضع الى عامل الحزم هذا ما يشير ايه الجدول رقم (09) .

كما أن مركز اعادة التربية (بنات) بولاية تبسة مزود بالمرافق اللازمة لإنجاح عملية التربية و التأهيل و الادمج هذا ما يشير اليه الجدول رقم (10) اذ أن 26.66% من المبحوثات اكدن على ذلك ، فالمركز مزود بالمرافق التالية (مصلى ، مكتبة ، ورش عمل ، ملعب ، قاعة رياضة ، عيادة طبية ، قاعة عرض (التلفاز) بالإضافة الى المرافق الخاصة بالإيواء (المرقد ، المطعم ، الحمام) هذا ما يشير له الجدول رقم (11) و الجدول رقم (70) الخاص بالملاحظات كما ان هذه المرافق تتوفر على الشروط اللازمة لإنجاح البرامج المسطرة بالمركز هذا ما يشير له الجدول رقم (12) و ما أكدت عليه إجابات المبحوثات بنسبة 33.33% .

الامر الذي جعل نسبة 60% من المبحوثات يستقندن من برامج التربية و التأهيل و الادمج ، هذا ما يشير له الجدول رقم (13) ، و تتمثل هذه البرامج فيما يلي : البرنامج النفسي ، البرنامج الاجتماعي ، البرنامج الصحي، البرنامج الديني ، البرنامج المهني ، البرنامج الترفيهي ، برنامج الايواء و الاطعام ، هذا ما يشير اليه الجدول رقم (14) ، و الجدول رقم (70) الخاص بالملاحظات .

اما فيما يخص البرنامج المفضل لدى المبحوثات الاناث فنجد بأن 16.66% مهن يفضلن البرنامج الترفيهي لأنه يسمح لهن بالترويح عن أنفسهن من خلال مشاهدة التلفاز وممارسة الرياضة ، القيام برحلات و مسابقات ثقافية متنوعة منها الدينية خاصة في شهر رمضان المعظم والمشاركة في فعاليات

الاحتفال بالأعياد الوطنية و الدينية وذلك بتحضير المأكولات الشعبية و الحضور باللباس التقليدي بالإضافة الى المشاركة بمسرحيات والجدول رقم (15) يشير الى ان 26.66% من المبحوثات اكدن على أنهن يستفدن من البرامج المقدمة لهن بالمركز لأنها تلبي حاجاتهن المختلفة .

النتيجة العامة للفرضية الاولى :

يقوم مركز اعادة التربية بنات - تبسة - بتقديم برامج متنوعة تعمل على تربية و تأهيل وادماج الاحداث (بنات)

- نتائج الدراسة في ضوء الفرضية الثانية :

الاحداث المنحرفون المتواجدون بمركز اعادة التربية راضون نوعا ما عن البرامج المقدمة لهم .

يتضح لنا من خلال التحليل الاحصائي لإجابات المبحوثين الذكور أن 33.33% أكدوا على عدم فحصهم من طرف الطبيب عند خولهم للمركز لأنه لا يوجد طبيب هناك وهذا الامر قد يعرض الحدث للخطر قد يتعدى لزملائه اذ أنه يمكن أن يكون الحدث مريض بفيروس سي و هو مرض معدي ، او السل خاصة وأن الاحداث المنحرفين بعضهم يكون مشردا بدون مؤوى قد يصاب بأمراض معدية و خطيرة عدم فحص الحدث عند الدخول الى المركز يعد تقصيرا مهنيا ، فقد يكون الحدث مدمنا على العقاقير المخدرة و يحتاج الى مصح لعلاج الادمان فتركه على حاله قد يعرضه للخطر و يعرض زملائه ايضا هذا ما يشير ايه الجدول رقم (17) و (18) و يؤكد عليه الجدول رقم (69) الخاص بالملاحظات لا يوجد بالمركز عيادة طبية مجهزة بالمعدات و الوسائل اللازمة لتقديم الرعاية الصحية للأحداث ، يوجد سوى علية اسعافات اولية و هي غير كافية لتغطية حاجات الاحداث الصحية .هذا ما يشير اليه الجدول رقم (19) .

حيث يتم اسعاف الحالات الخطيرة و اصابات الحوادث ببطء و هذا راجع لعدم تواجد الطبيب بالمركز فيتحتتم على احد العاملين بالمركز ايصال الحدث الى المستشفى و هذا يستغرق وقت طويل ، قد يؤدي الى حدوث مضاعفات للمصاب هذا ما اكد عليه 23.33% من اجابات المبحوثين الذكور ويشير اليه الجدول رقم (20)

اما فيما يخص علاقة الحدث بالطبيب المعالج فلا توجد وهذا راجع الى عدم وجود برنامج صحي يقوم بتنفيذه طبيب مختص في مجال رعاية الاحداث هذا ما اشار اليه الجدول رقم (21) هذا ما أكد عليه 26.66% من اجابات المبحوثين الذكور .اما فيما يخص رأي الاحداث حول البرنامج الصحي فهم غير راضون تماما ، فهو لا يلبي حاجاتهم الصحية و هذا راجع لنقص الامكانيات المادية المتمثلة في الوسائل المعدات و الادوية الطبية من جهة ونقص الإمكانيات البشري و المتمثلة في عدم وجود طبيب او ممرض بالمركز يسهر على تقديم الرعاية الصحية اللازمة للأحداث هذا ما يشير له الجدول رقم (22) .

اما فيما يخص البرنامج النفسي فهو موجود بمركز اعادة التربية ذكور و يجري لهم جلسات نفسية هذا ما اكد عليه المبحوثين الذكور بنسبة 50% وما اشار له الجدول رقم (23) و (24) ، كما ان الاحداث الذكور قد خضعوا لجلسات نفسية أكثر من ثلاث مرات للحدث الواحد خلال تواجدهم بالمركز ، و لكن مدة بقاء الاحداث بالمركز تختلف من حدث الى اخر فمنهم من يبقى لأسبوع واحد و منهم من تطول مدة بقاءه هذا ما يشير اليه الجدول رقم (25) وما اكد عليه 26.66% من المبحوثين الذكور ؛ لكن رغم وجود الاختصاصي النفسي و اجراء الجلسات النفسية الى أنه لا يوجد تحسن في نفسية الاحداث هذا ما اكد عليه الاحداث بنسبة 46.7% هذا ما اشار اليه الجدول رقم (26) ، و عدم وجود نتائج ايجابية في نفسية الاحداث راجع الى عدم تقبل الاختصاصية النفسانية ، و عدم التجاوب معها ومع ارشاداتها ، لعدم وجود ثقافة صحية لدى الاحداث ، و اعتبار ما تقوم به الاختصاصية النفسية هو تضييع وقت و لا فائدة منه ، و يشير الجدول رقم (27) الى ان الاختصاصية النفسية لم تقدم اي مساعدة للأحداث في حالة وجود مشاكل نفسية لديهم ، هذا ما اكده المبحوثين الذكور بنسبة 23.33% ، هذا راجع لقلّة الامكانيات المادية المتعلقة بالوسائل و المعدات الخاصة بالعلاجات النفسية ، بالإضافة لقلّة الأخصائيين النفسانيين المساعدين فوجود اختصاصية واحدة بالمركز تضعف من فعالية البرنامج النفسي لأنها غير قادة على التكفل بجميع الحالات الموجودة بالمركز لوحدها . هذا ما يشير اليه الجدول (69) الخاص بالملاحظات . فيما يخص العلاقات و المعاملات فهناك علاقة جيدة بين الاحداث المتواجدين بالمركز و الاختصاصية النفسية هذا راجع الى المعاملة الجدية التي يتلقاها الاحداث منها ، لان الاختصاصية النفسية دارسة للنفس البشرية تعرف كيف تتعامل مع الاحداث هذا ما يشير اليه الجدول رقم (28) ، و ما اكد عليه 26.66% من المبحوثين الذكور و 30% من الاحداث المتواجدين بالمركز راضون عن البرنامج النفس و حاجتهم في ذلك المعاملة الجدية التي يتلقونها من طرف الاختصاصية النفسية، هذا ما يشير اليه الجدول رقم (29) .

اما فيما يخص الأخصائية الاجتماعية فهي موجودة بمركز اعادة التربية ذكور حسب ما يشير اليه الجدول رقم (30)، ولكنها لم تقدم للأحداث اي مساعدة هذا ما اكد عليه 23.33% من المبحوثين الذكور وما اشار اليه الجدول رقم (31) ، مما جعل علاقتهم بها عادية هذا ما اكد عليه 33.34% من المبحوثين الذكور و ما شار اليه الجدول رقم (32)، اما فيما يخص رضا الاحداث عن البرنامج الاجتماعي فوجد ان 16.66% من اجابات المبحوثين الذكور اكدوا على عدم رضاهم عن البرنامج ، و هناك من المبحوثين الذكور من هم راضون عن البرنامج الاجتماعي بنسبة 16.66% و مهم من اكد على انهم راضون كل الرضا البرنامج و يرجع اختلاف اراء المبحوثين حول مسألة الرضا يرجع الى شخصية الاحداث و موقفهم من الاخصائية الاجتماعية .

اما فيما يخص البرنامج التعليمي فهو غير موجود بمركز اعادة التربية ذكور ، و هذا يعود الى عدم وجود اقسام دراسية و سائل تعليمية وعدم وجود معلمين قائمين على البرنامج التعليمي هذا ما يشير اليه الجدول رقم (35) و (36) و (37) و هذا ما اكد عليه 50% من المبحوثين الذكور . هذا ما جعل نسبة 93.33% من الذكور غير راضون عن البرنامج التعليمي لأنه غير موجود اصلا . هذا ما اشار اليه الجدول رقم (38) اما فيما يخص البرنامج المهني فهو غير موجود بمركز اعادة التربية ذكور هذا ما جعل الاحداث لا يستفيدون من التدريب المهني على الخياطة و الحلاقة ، الطبخ ، الاعلام الالي و غيرها من المهن المطلوبة على مستوى سوق العمل ، مما جعل الاحداث الذكور لا يتلقون اي حصص تدريبية من طرف المدربين المهنيين هذا ما اشار اليه الجدول رقم (39) (40) (41) ، مما جعل نسبة 46.66% من المبحوثين الذكور غير راضين عن البرنامج المهني لأنه غير موجود و لا يلبي حاجاتهم ورغباتهم .

اما فيما يخص البرنامج الديني فيشير الجدول رقم (43) الى عدم وجود مرشد ديني بمركز اعادة التربية ذكور ، الامر الذي منع الاحداث من الاستفادة من المحاضرات و الدروس الدينية ، فلم تساعدهم على تحسين سلوكهم و لم تقربهم الى الله ، كما حرما من القيام بالنشاطات الدينية المختلفة كحفظ القرآن ، و حلقات الذكر والمسابقات الدينية ، و المدائح الدينية ... الخ هذا ما اشار اليه الجدول رقم (44) (45) (46) (47) ادى عدم وجود برنامج ديني بمركز اعادة التربية ذكور الى شعور الاحداث بعدم الرضا هذا ما اكد عليه 40% من المبحوثين الذكور .

اما فيما يخص البرنامج الترفيهي ، فنجد نسبة 46.66% من المبحوثين الذكور اكدوا على انهم يستفيدون من الانشطة الترفيهية مثل الحفلات الموسيقية ، المباريات الرياضية ، المسابقات الثقافية ، مسرحيات ، رحلات ومشاهدة التلفاز وهذا ما اشار اليه الجدول (50) ، لكن رغم وجود البرنامج الترفيهي الى ان نسبة 40% من المبحوثين الذكور اكدوا على ان هذه النشاطات لا تغطي اوقات الفراغ لأنها لا تكون بشكل يومي او اسبوعي ، بل من الحين الى الاخر ، هذا ما اشار اليه الجدول رقم (51) ، اما الجدول رقم (52) فهو يشير الى وجود الامكانيات اللازمة للقيام بالبرنامج الترفيهي هذا ما اكد عليه 36.66% من المبحوثين الذكور ، اما عن رأي المبحوثين عن البرنامج الترفيهي فهم راضون كل الرضا عنه هذا ما اكدته 33.33% من المبحوثين الذكور لانهم يروحوون عن انفسهم خلال اللاعب واجراء المسابقات و المسرحيات و الرحلات حتى و لو كانت قليلة و لان المركز يعاني من نقص كبير في البرامج مما جعل الاحداث يقبلون و يرضون بالقليل .

كما ان مركز اعادة التربية ذكور يقدم برنامج الايواء و الاطعام ، اما من حيث الايواء فتوجد غرف النوم مزودة بالأغطية و الافرشة النظيفة و الكافية هذا ما يشير اليه الجدول رقم (54) ، حيث اكد 46.66% من المبحوثين الذكور على ذلك كما يستفيد الاحداث الذكور من وجبات الغذاء الثلاثة (فطور، غداء عشاء) الوجبات الغذائية كافية و لذلة بالنسبة لهم هذا ما اشار اليه الجدول رقم (56)(57) .

اغلبية المبحوثين الذكور بنسبة 23.33 % اكدوا على انهم غير راضين البرامج المقدمة بالمركز لأنها لا تلبي حاجاتهم و رغباتهم المختلفة و ميولناهم هذا ما اشار اليه الجدول رقم (58)

النتيجة العامة للفرضية الثانية :

من خلال التحليل و التفسير الموضوعي و المنطقي لنتائج الجزئية للفرضية الثانية ، و انطلاقا من النسب ذات العلاقة الدالة ، نتوصل الى نتيجة مفادها .

- الاحداث المنحرفون المتواجدون بمركز اعادة التربية ذكور غير راضون عن البرامج المقدمة لهم

نتائج الدراسة في ضوء الفرضية الثانية :

يتضح من خلال التحليل الاحصائي لإجابات المبحوثات الاناث المتواجدات بمركز اعادة التربية بولاية تبسة على انه تم فحصهن من طرف الطيبين عند دخولهن للمركز هذا ما اكدت عليه نسبة 50 % من اجابتهن

هذا ما اشر اليه الجدول رقم (17) لان المركز يحتوي على عادة طبية مجهزة بالمستلزمات الطبية اللازمة و القدرة على تقديم الرعاية الصحية للفتيات هذا ما اشار اليه الجدول رقم (18) (19) . حيث يتم تقديم المساعدات الطبية بشكل سريع للحالات الخطيرة و الاصابات الحرجة الناتجة عن الحوادث ، لان هناك طبية معالجة تسعى لتقديم المساعدات الطبية لمن يحتاجها . هذا ما يشير اليه الجدول رقم (20) .

اما فيما يخص العلاقة القائمة بين الطبية والفتيات بالمركز فهي علاقة عادية تقوم على الاحترام في اطار مهني فقط هذا ما اكدت عليه اجابات المبحوثات بنسبة 30 % و ما اشار اليه الجدول رقم (21) رغم ان مركز اعادة التربية بنات يقدم البرنامج الطبي حيث توجد الطبية المختصة و توفر العيادة الطبية المجهزة الا ان المبحوثات الاناث غير راضيات عن هذا البرنامج و هذا راجع حسب المبحوثات الى المعاملة الجدية لطبيبة معهن الامر الذي ازعجهن .

أما فيما يخص الاخصائي النفسي فلقد اكدت المبحوثات الاناث على وجودها بالمركز ، فهي تقوم بإجراء جلسات نفسة معهن ، هذا ما اكدت عليه 46.66% من اجابات المبحوثات ، حيث انهن خضعن لأكثر من ثلاث جلسات نفسية خلال فترة بقائهم بالمركز ، هذا ما يشير اليه الجدول رقم (24) (25) ، حيث ان الجلسات النفسية أثرت بشكل ايجابي على نفسية الفتيات و جعلتهن يشعرن بتحسن و راحة نفسية ، هذا ما اكدت عليه 43.33% من المبحوثات الاناث و ما اشار له الجدول رقم (26) ، فالأخصائية النفسية ساعدت الفتيات على حل بعض المشكلات النفسية لدى الفتيات ، هذا ما اكدت عليه 46.7 % من اجابات المبحوثات و ما اشار له الجدول رقم (27) ، كما ان علاقة الاخصائية النفسية بالفتيات جيدة لان الاخصائية تهتم لأمر الفتيات و تحاول مساعدتهم على تخطي الازمات النفسية التي يعانون منها بسبب سوء الظروف التي عيشنها، هذا ما اكدت عليه 53.3% هذا ما اكدت عليه اجابات المبحوثات و اشار اليه الجدول رقم (28) . و يشير الجدول رقم (29) الى ان 30% من اجابات المبحوثات اكدن على نهن راضيات عن البرنامج النفسي المقدم لهن .

توجد بمركز اعادة التربية بنات اخصائية اجتماعية تعمل على اجراء جلسات علاجية مع الفتيات هذا ما اكدت عليه نسبة 46.66 % من المبحوثات الاناث ، كما تقدم مساعدات مختلفة منها ما يهدف الى تقوية شخصية الفتيات ، ومنها ما يساعدهن على تغيير سلوكيات السلبية كالتدخين و شرب الكحول و غيرها من العادات السيئة ، كما تعمل على رفع معنويات الفتيات و تساهم في تحسين علاقتهم بأسرهن

حتى يتمكن من العودة الى المنزل بعد الخروج من المركز و هذا يسمى (الادمج الاسري) هذا ما اكدت عليه 36.66% من اجابات المبحوثات ، اما فيما يخص علاقة الأخصائية الاجتماعية بالفتيات داخل المركز فهي عادية ، لان الاخصائية الاجتماعية تعاملهن في اطار مهني فقط و لا تسمح بتطور علاقتها معهن الى صداقة حميمة ، هذا ما اشار اليه الجدول رقم (32) و ما اكدت عليه نسبة 26.66 % من اجابات المبحوثات ، كما ان الفتيات راضيات كل الرضا عن البرنامج الاجتماعي المقدم لهن ، هذا ما اكدت عليه 20 % من اجابات المبحوثات و ما اشار اليه الجدول رقم (33) .

فيما يخص البرنامج التعليمي فهو لا يوجد بمركز اعادة التربية بنات هذا ما اشار اليه الجدول رقم (35) فلا توجد اقسام خاصة بالتدريس و لا توجد وسائل تعليمية تساعد على تطبيق البرنامج التعليمي هذا ما أكدت عليه نسبة 56.66% من اجابات المبحوثات ولا يوجد معلمين متخصصين يعملون على تقديم البرنامج التعليمي للفتيات هذا ما اشار اليه الجدول رقم (36) وما اكدت عليه نسبة 43.33% من اجابات المبحوثات ، حيث ان الفتيات بالمركز غير راضيات على البرنامج التعليمي هذا ما اكدت علي نسبة 43.33 % من اجابات المبحوثات وما اشار اليه لجدول رقم (37) .

يوجد بمركز اعادة التربية بنات برنامج التدريب المهني ، حيث ان الفتيات يتدرن على مهن مختلفة هذا ما اشار اليه الجدول رقم (39) ، وما اكدته نسبة 50% من المبحوثات ، تتمثل هذه مهن في (الحلاقة ، الخياطة ، الطرز ، الطبخ ، الحلويات ، الاشغال اليدوية ، الإعلام الالي ...) هذا ما يشير اليه الجدول رقم (40) والفتيات اكدن على أن الحصص التدريبية مفيدة و كافية بالنسبة لهن هذا ما اشار اليه الجدول رقم (41) و ما اكدت علي اجابات المبحوثات بنسبة 53.33% . حيث ان الفتيات بالمركز راضيات كل الرضا عن البرنامج المهني المقدم لهن هذا ما اكدت عليه 73.3% من المبحوثات الاناث و ما اشار اليه الجدول رقم (42) .

كما يوجد بمركز اعادة التربية مرشدة دينية مختصة في الوعظ و الارشاد هذا ما يشير اليه الجدول رقم (43) وما اكدت عليه نسبة 46.66% من اجابات المبحوثات ، حيث تقدم لهن دروس و محاضرات دينية حيث انهن يستفدن من هذه الدروس الدينية التي تقدم لهن هذا ما اشر اليه الجدول رقم (44) (45) كما ان لهذه الدروس و المحاضرات الدينية اثر ايجابي على سلوك الفتيات بحيث تقربهن الى الله هذا ما اشار اليه الجدول رقم (46) و الذي اكدت عليه اجابات المبحوثات بنسبة 46.66% ، فالفتيات بالمركز يزاولن نشاطات دينية مختلفة تتمثل في (المسابقات الدينية ، المدائح الدينية ، حفظ القران و

ترتيبه ، حلقات الذكر) هذا ما اشار اليه الجدول رقم (47) ؛ و استفادة الفتيات من البرنامج الديني جعلهن راضيات كل الرضا عن البرنامج الديني المقدم لهن بالمركز كما هو موضح بالجدول رقم (48) . يوجد بمركز اعادة التربية بنات برنامج ترفيهي يقدم للفتيات من خلال مجموعة من الانشطة الترفيهية المختلفة و متنوعة مثل (الحفلات الموسيقية ، المباريات الرياضية ، المسرحيات ، الرحلات ، مشاهدة التلفاز ...) هذا ما اشار اليه الجدول رقم (50) ، بحيث ان البرنامج الترفيهي يساعد على ملأ الفراغ في مزاولة النشاطات المختلفة هذا ما اكدت عليه نسبة 33.33% من المبحوثات . كما ان المركز يحتوي على الامكانيات اللازمة للقيام بهذه الانشطة الترفيهية هذا ما اكدت عليه نسبة 30% من اجابات المبحوثات لإناث و ما اشار اليه الجدول رقم (52) اذ ان نسبة 26.66 % من اجابات المبحوثات اكدن على انهن راضيات كل الرضا عن البرنامج الترفيهي ، لأنه يروح عنهن و يساعدهن على تغيير مزاجهن الى الاحسن هذا ما اشار اليه الجدول رقم (53) .

اما فيما يخص برنامج الايواء و الاطعام بمركز اعادة التربية بنات ، فهو موجود بحيث يوفر المركز للفتيات مرآد للنوم وهي تحتوي على الاسرة و الاغطية و الافرشة النظيفة و الكافية ، هذا ما اشر اليه الجدول رقم (54) ، كما تستفيد الفتيات من الاطعام و الذي يشمل الوجبات الثلاثة (الفطور ، غداء ، العشاء) و هذه الوجبات كافية و لذيذة بالنسبة للفتيات .

يشير الجدول رقم (58) الى ان الفتيات راضيات نوعا ما عن البرامج المقدمة لهن بالمركز هذا ما اكدت عليه نسبة 20% من اجابات المبحوثات .

النتيجة العامة للفرضية الثانية :

من خلال التحليل و التفسير الموضوعي و المنطقي لنتائج الجزئية للفرضية الثانية ، و انطلاقا من النسب ذات العلاقة الدالة ، نتوصل الى نتيجة مفادها .

- الاحداث المنحرفون المتواجدون بمركز اعادة التربية بنات راضون نوعا ما عن البرامج المقدمة لهم .

الفرضية الثالثة : التعليق على الفرضية الثالثة .

توجد صعوبات و عراقيل تواجه القائمين على تقديم البرامج بمراكز اعادة تربية الاحداث و التي تحد من فعاليتها .

معظم المبحوثين اكدوا على ان الهدف الاساسي من انشاء مراكز اعادة تربية الاحداث ، هو ابعادهم عن بيئتهم الاجتماعية التي كانوا فيها ، و عزلهم عن رفقاء السوء و المنحرفين ، و محاولة تسوية سلوكهم من خلال اعادة تربيتهم و تأهيلهم اجتماعيا و نفسيا و مهنيا و من ثم دمجهم في المجتمع من جديد . هذه العملية لا تتم الى من خلال البرامج المختلفة و المتنوعة و التي تمس جميع جوانب الحدث (نفسيا و جسديا ، روحيا ، اجتماعيا و مهنيا ...) فكل برنامج يعمل على معالجة مشكل معين لدى الحدث ، فمثلا البرنامج النفسي يهدف الى معالجة الحدث نفسيا و اعادة تأهيله من خلال تقوية شخصيته و تغلبه على سلبياته ، و هذا الامر ينطبق على البرامج الاخرى .

كما ان معظم اجابات المبحوثين المتخصصين كالأخصائي النفسي و الاخصائي الاجتماعي ، و المربين و المدربين المهنيين و المرشد الديني و المدير و غيرهم من العاملين بالمركز ، اكدوا على ان هناك عراقيل و معوقات سواء بمركز الذكور بوقادير او بمركز البنات بتبسة ، تحد من فعالية تقديم البرامج المسطرة بالمركز .

تعاني مراكز اعادة التربية من معوقات تتعلق بالجانب البشري ، اذ ان هناك نقص في بعض المراكز و افتقار شديد في مراكز اخرى ، في عدد المؤطرين القائمين على عملية التربية و التأهيل ، من أخصائيين نفسانيين و اجتماعيين و مربيين و اطباء و مدربين مهنيين و اساتذة ...) ، مما يجعل التكفل بالأحداث بشكل كامل و كافي و مستمر غير ممكن . مما يؤدي الى عدم تقديم البرامج في وقتها للأحداث ، و يتم تقليص ساعات الحصص ، كما قد يتم الاستغناء عن بعض البرامج اذا لم يكن هناك من يقدمها ، كما هو الحال في مركز اعادة التربية بوقادير -الشلف - لا يحتوي على البرنامج الديني و الصحي و المهني لأنه لا يوجد العامل البشري الذي يقوم بذلك .

كما تعاني مراكز اعادة التربية من معوقات تتعلق بالجانب المادي ، فنقص او انعدام الوسائل و المعدات المادية الخاصة ببرامج التربية و التأهيل يآثر على فعاليتها في تحسين و تنمية قدرات و مهارات الحدث المختلفة .فقلة الادوية و الوسائل و المعدات الطبية بمراكز اعادة التربية يحد من فعالية البرنامج الصحي هذا ان وجد ، و قلة الوسائل التعليمية و اماكن الدراسة كالقسام يحد من فعالية البرنامج التعليمي

الفصل الثامن : مناقشة نتائج الدراسة

و يعيقه ، كما عدم وجود مرافق للترفيه كالملاعب و قاعة الرياضة و قاعة العرض (مشاهدة التلفاز) ، و مكتبة يجعل يحد من فعالية البرنامج الترفيهي و الثقافي . هذا ما ينطبق على مركز اعادة التربية ذكور بيوقادير - الشلف - يكاد ينعدم فيه الجانب المادي .

و يوجد معوقات تتعلق بالبرامج المقدمة للأحداث بحيث تختلف من مركز الى اخر ، هناك مراكز تتوفر على برامج عديدة و متنوعة تعمل على التكفل بالأحداث من جوانب مختلفة بهدف تنمية قدراتهم و مهارتهم و حل مشكلاتهم و جعلهم يتغلبون عليها ، كما هو الحال في كمركز اعادة التربية بنات بولاية تبسة ، في حين نجد ان هناك مراكز تعاني من فقر على مستوى البرامج فلا يوجد بها الى القليل و لا يقدم بالشكل المطلوب ، كما هو الحال بمركز اعادة التربية ذكور بيوقادير - الشلف - .

كما توجد معوقات تتعلق بالأحداث انفسهم ، اذ انهم يرفضون تقبل تواجدهم بالمركز و تقيد حريتهم ، و الزامهم بواجبات و مسؤوليات تتعلق بالمحافظة على النظام و الانضباط داخل المركز ، الاحترام و النظافة الشخصية و الخارجية ، و عدم تجاوبهم لنصائح و ارشادات العاملين بالمركز و القائمين على تقديم البرامج ، بحيث تكون لديهم نوع من الممل و اللامبالاة في القيام واجباتهم و التعامل و التفاعل مع حصص التدريب و التأهيل . و تمردهم على قواعد المركز ، مما يؤدي الى الحد او التقليل من فعالية البرامج المقدمة لهم .

وهناك معوقات تتعلق باسر الاحداث اذ انهم لا يتجاوبون مع تعليمات و ارشادات العاملين بالمركز و التي تقيد في تحسين سلوك الحدث و تقوي شخصيته ، فعدم الالتزام بزيارة الحدث في موعده يؤثر سلبا على شخصية الحدث و يجعل معنوياته تنخفض و يشعر بالوحدة و القلق ، و ادخال الأشياء الممنوعة الى المركز كالسجائر و المخدرات يؤدي الى انتكاس العلاج النفسي و الاجتماعي و حتى الصحي للحدث ، رفض الاولياء التفاهم مع ابنائهم و استقبالهم في المنزل بعد الخروج من المركز يؤدي الى رجوع الحدث الى الانحراف و فشل كل المجهودات التي بذلت من اجل تغييره للأحسن ، معاملة الحدث بالعنف سواء مادي او المعنوي عند الزيارة بالمركز يؤثر على الحدث نفسيا مما قد دفعه الى عدم التجاوب مع البرامج المقدمة له .

النتيجة العامة للفرضية الثالثة : من خلال التحليل و التفسير الموضوعي و المنطقي لنتائج الجزئية للفرضية الثالثة و تتوصل الى نتيجة مفادها .

- توجد صعوبات وعراقيل تواجه القائمين على تقديم البرامج المقررة بمراكز إعادة تربية الأحداث و التي تحد من فعاليتها .
الاستنتاج العام للدراسة :
- من خلال تناولنا لموضوع فعالية برامج مراكز اعادة التربية للأحداث المنحرفين بالجزائر ، دراسة ميدانية بمراكز اعادة التربية و تأهيل الاحداث ولاية (الشلف) - ولاية (تبسة) ، تم التوصل الى النتائج العلمية التالية :
- تنوع البرامج و تعددها بمراكز اعادة التربية (ذكور و اناث) يساعد على تأهيل و ادماج و تسوية سلوك الاحداث .
- وجود البرنامج المهني بمراكز اعادة التربية يساعد على التأهيل المهني للأحداث ، و يسهل عملية الادماج في المجتمع .
- وجود البرنامج الترفيهي بمراكز اعادة التربية يساعد على تربية الاحداث و تسوية سلوكياتهم و ادماجهم مع المجتمع .
- وجود البرنامج الصحي بمراكز اعادة التربية يساعد على تأهيل الاحداث بدنيا و ينمي الوعي الصحي لدى الحدث بتجنب العقاقير المخدرة و كل ما يضر بالصحة .
- وجود البرنامج النفسي بمراكز اعادة التربية يساعد على تسوية سلوك الاحداث و تقوية شخصيتهم
- وجود البرنامج الاجتماعي بمراكز اعادة التربية يساعد على تأهيل الاحداث اجتماعيا و ادماجهم من جديد في المجتمع .
- وجود البرنامج الديني بمراكز اعادة التربية يساعد على تربية و تهذيب و تسوية سلوك الاحداث .
- وجود البرنامج التعليمي بمراكز اعادة التربية يساعد على تأهيل الاحداث علميا و يساعد على ادماجهم في المجتمع
- قلة العامل البشري المتخصص و المؤهل بمراكز اعادة التربية يضعف من فعالية البرامج المقدمة للأحداث .
- قلة الورشات و معدات التدريب المهني او انعدامها يضعف من فعالية البرنامج المهني المقدم للأحداث.
- قلة او المعدات و الوسائل الطبية او انعدامها يضعف من فعالية البرنامج الصحي المقدم بالمركز .

- عدم وجود مصلى ومرشد ديني يضعف من فعالية البرنامج الديني بمراكز اعادة التربية .
- قلة و سائل و اساليب الترفيه بمراكز اعادة التربية يضعف من فعالية البرنامج الترفيهي المقدم للأحداث .
- ضعف اساليب و طرق الرعاية الاجتماعية بمركز اعادة التربية يضعف من فعالية البرنامج الاجتماعي المقدم للأحداث .
- قلة برامج اعادة التربية و الهيل و عدم تنوعها يمنع الوصول او تحقيق الاهداف المرجوة من انشاء مراكز اعادة تربية الاحداث .
- ويمكن القول ان فعالية برامج اعادة التربية للأحداث المنحرفين تختلف من مركز الى اخر حسب الإمكانيات المادية والبيداغوجية و البشرية و الإدارية الموجودة بالمركز .

رابعا - صعوبات الدراسة :

اهم الصعوبات التي واجهت الباحثة ما يلي :

- قلة عدد افراد العينة التي تتوفر فيهم شروط الدراسة بالمركزين .
- دخول الاحداث الى مراكز اعادة التربية و خروجهم بوقت قصير جدا ، مما لا يسمح بإجراء المقابلة معهم .
- عدم تجاوب المبحوثين بسهولة مع اسئلة الباحثة ، و هذا يتطلب جهد فكري و نفسي كبير و صبر حتى يكتمل جمع البيانات .
- صعوبة فهم الاسئلة من طرف المبحوثين و محاولة تبسيط لغة الحوار الى العامية .
- صعوبة التنقل الى المركزين ، فالمركز الذكور ببوقادير ، يقع في منطقة بعيدة و منعزلة يصعب الوصول اليها ، تحتاج الى مال و الجهد . و الامر ينطبق على مركز البنات بالتبسة ايض

خاتمة :

لقد حاولنا من خلال هذه الدراسة تسليط الضوء على "فعالية برامج اعادة التربية للأحداث المنحرفين بالجزائر"، وذلك بالتركيز على البرامج التي تقدمها مثل البرنامج النفسي و البرنامج الاجتماعي، البرنامج الصحي و البرنامج الديني، البرنامج المهني والبرنامج الترفيهي ، البرنامج الثقافي... الخ ، و كيف تساعد هذه البرامج في اعادة تربية الاحداث و تأهيلهم و ادماجهم من جديد في المجتمع ؛ وللكشف عن هذه الفعالية حاولنا التعرف عن ما اذ كانت هذه البرامج المتنوعة ، موجودة ومطبقة فعلا بمراكز اعادة التربية كما حاولنا الكشف عن مدى رضا الأحداث عن البرامج المقدمة لهم ، حسب نوعية البرامج و مدى تلبيتها لاحتياجاتهم المختلفة ، و حاولنا الكشف عن الصعوبات و العراقيل التي تواجه القائمين على تقديم البرامج و كيف تحد من فعاليتها .

فوجدنا بأن مراكز اعادة التربية الخاصة بالأحداث المنحرفين (ذكور ، اناث) تختلف في تقديمها و تنوعها للبرامج من مركز الى آخر و من ولاية الى أخرى ، وهذا يرجع الى الإمكانيات المادية والبيداغوجية و البشرية و الإدارية المتوفرة بها ، فالمراكز التي يتوفر بها حجرات الدراسة المجهزة بمعدات والوسائل التربوية او المهنية ، و توفر بها مرافق المختلفة كالعيادة الطبية و المصلى ، المكتبة غيرها من المرافق الاخرى و يكون بها عدد كافي من المؤطرين ذوي كفاءة مهنية ، تستطيع أن تقدم برامج متنوعة تلبي حاجات و رغبات الاحداث و تكسب رضاهم و تحقق اهداف المسطرة بالمركز و التي تتمثل في اصلاح الاحداث و تربيتهم و تهذيب سلوكهم و اعادة تأهيلهم نفسيا و اجتماعيا و مهنيا و بعدها ادماجهم في المجتمع من جديد.

كما وجدنا بأن مراكز اعادة تربية الاحداث (ذكور، اناث) لا زالت تعاني في الجزائر من نقائص كثيرة تعيقها عن تقديم البرامج بشكل فعال، يرضي الاحداث و يساعد على اصلاحهم و تأهيلهم من جديد، هناك مراكز تستغني عن بعض البرامج لأنها لا تملك الامكانيات المادية و البشرية اللازمة لها ، و قد تكون النتيجة سلبية فالحدث سيبقى بنفس سلوكاته و افعاله التي دخل بها الى المركز ، لأنه لم يجد الرعاية الكافية و الجديرة بتغييره نحو الافضل . الى من يرجع الحدث اذا لم تعتني به الدولة الجزائرية لأبنائها ؟

قائمة المراجع :

أولاً : المراجع باللغة العربية

- 1- القرآن الكريم و الحديث الشريف.
- الكتب :
- 2- ابراهيم عثمان : مقدمة في علم الاجتماع ، دار شروق للنشر و التوزيع ، الاردن ، 1999.
- 3- ابراهيم عبد الرحمان الطخيس : دراسات في علم الاجتماع الجنائي ، دار العلوم للطباعة و النشر ، الرياض 2010.
- 4- ابراهيم بن عبد الله ابراهيم بن عمار : سياسة الوقاية و المنع من الجريمة في عهد عمر بن الخطاب ، المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب ، الرياض ، 2005.
- 5- ابراهيم لطفي طلعت ، كمال عبد الحميد الزيات : النظرية المعاصرة في علم الاجتماع ، ط 1 ، دار غريب القاهرة ، د س.
- 6- ابراهيم صالح الصنيع : التأهيل الاسلامي لعلم النفس ، دار المعارف الجامعية ، مصر ، 1998
- 7- أحسن مبارك طالب : العمل الطوعي للنزلاء المؤسسات الإصلاحية ، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2000.
- 8- احسان محمد الحسن : النظريات الاجتماعية المتقدمة ، ط1، دار وائل للنشر ، عمان ، 2005
- 9- أحسن مبارك طالب : الجريمة و العقوبة في المؤسسات الإصلاحية ، دار الطليعة للطباعة و النشر ، بيروت ، 2002.
- 10- السيد علي الشتا : علم الاجتماع الجنائي ، مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ، 1994
- 11- السيد رمضان ، رعاية و تاهيل المسجونين (الجريمة و الاعراف) ، دار المعرفة الجامعية للطبع و النشر ، الاسكندرية ، 2011.
- 12- السيد رمضان : الجريمة و الانحراف ، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، 1985
- 13- إدريس الكتاني : ظاهرة انحراف الأحداث (دراسة اجتماعية للطفولة المنحرفة في المغرب) ، مطبعة التومي المغرب ، إصدار 1976.
- 14- ادريس الكتاني : دور المؤسسات الإصلاحية في الحيلولة دون عودة الحدث للإجرام ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ، الرياض ، 1993

- 15- امتثال زين الدين : النظريات الحديثة في التنشئة النفسية الاجتماعية ، دار المنهل اللبناني ، بيروت ، 2006
- 16- أنور محمد الشراوي : انحراف الأحداث ، دار الثقافة للطباعة و النشر ، القاهرة ، 1977.
- 17- بدرة معتصم ميموني : اضطرابات نفسية و العقلية عند المراهقين ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2011.
- 18- . تماضر زهري حسون : جرائم الأحداث الذكور في الوطن العربي ، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب ، الرياض ، 1994
- 19- جعفر علي محمد : الأحداث المنحرفون ، المؤسسة الجامعية لدراسات و النشر و التوزيع ، بيروت ، 1984.
- 20- جعفر علي محمد: الأحداث المنحرفون, دراسة مقارنة , ط3 ، بيروت المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع, 1996
- 21- جلال الدين عبد الخالق ، السيد رمضان ، الجريمة و الانحراف من منظور الخدمة الاجتماعية ، المكتب الجامعي الحديث ، الأزريطية ، الإسكندرية، 2001.
- 22- حسن طالب : سيبولوجيا الجريمة و العقوبة و المؤسسات الإصلاحية ، دار الطليعة ، بيروت ، 2002.
- 23- حمد نجمي صبحي نجم : أصول علم الإجرام و العقاب ، دار الثقافة للنشر و التوزيع ، عمان ، 2006
- 24- خالد بن سعود البشر : المصطلحات المستخدمة في أجهزة العدالة الجنائية المعاصرة ، دار جامعة نايف للنشر ، الرياض ، 2016
- 25- خالد بن عثمان العمير ، التعليم في المؤسسات الإصلاحية ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2004
- 26- خيرى خليل الجميري : الخدمة الاجتماعية لأحداث المنحرفين ، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، 1986.
- 27- رشيد زرواتي : التدريبات على منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية ، دار الهدى للطباعة و النشر و التوزيع ، ط 1 ، عين مليلة ، الجزائر 2007.

- 28- سامية جابر : الانحراف الاجتماعي " بين نظرية علم الاجتماع و الواقع الاجتماعي " ، دار المعارف الجامعية ، الاسكندرية ، 1998.
- 29- سامية محمد جابر : الانحراف و المجتمع ، محاولة لنقد نظرية علم الاجتماع و الواقع الاجتماعي ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، 1998.
- 30- سامية حسن الساعاتي ، علم الاجتماع الجنائي (بحوث و دراسات) ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 2005
- 31- سعود بن ضحيان الضحيان ، البرامج التعليمية و التأهيلية في المؤسسات الإصلاحية ، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ، 2001.
- 32- سليم نعامة : سيكولوجية الانحراف ، ط1 ، مكتب الخدمات للطباعة ، دمشق ، 1985
- 33- سمير اسماعيل : التأهيل الاجتماعي و المهني للأحداث الجانحين (أساليب معالجة الأحداث الجانحين في المؤسسات الإصلاحية) ، المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب ، لرياض ، 1410هـ
- 34- . سمير نعيم أحمد : الدراسة العلمية للسلوك الاجرامي و مقالات في المشكلات الاجتماعية و الانحراف ، مكتبة سعيد رافت ، القاهرة ، 1989.
- 35- سلمان موسى : الاجراءات الجنائية لأحداث الجانحين ، دار المطبوعات الجامعية ، الاسكندرية، 2008.
- 36- سلمان بن محمد الرشودي : فعالية برامج الوقاية من الانحراف بالمملكة العربية السعودية ، دراسة ميدانية في دار التوجيه الاجتماعي بمدينة ، المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب ، 1993
- 37- . صالح بن محمد أرفيع العمري : العود إلى الانحراف في ضوء العوامل الاجتماعية ، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2002.
- 38- صالح بن نحمد آل رفيع العمري : العود إلى الانحراف في ضوء العوامل الاجتماعية ، مركز الدراسات و البحوث جامعة نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2002.
- 39- صالح بن رمح الريميح : البرامج التأهيلية و الإصلاحية المقدمة للأحداث بداخل دور الملاحظة (واقفها و سير تطورها) ، دراسة ميدانية على مستوى المملكة العربية السعودية ، مركز النشر العلمي ، 2004 ، ص 33

- 40- طارق كمال : الانحراف الاجتماعي الأسباب و المعالجة ، مؤسسة شباب الجامعة ، مصر ، 2008
- 41- طارق كمال : الانحراف الاجتماعي ، الأسباب و المعالجة ، مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ، 2008
- 42- طه أبو الخير و منير عصرة : انحراف الأحداث في التشريع العربي المقارن ، ط1 ، منشأة المعارف الاسكندرية ، 1961
- 43- عادل يحي : مبادئ علم العقاب ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2005.
- 44- عبد القادر عودة : التشريع الجنائي الاسلامي مقارنة بالقانون الوضعي ، مكتبة دار الحديث ، القاهرة.2009 ،
- 45- عبد الله ناصر السدحان : وقت الفراغ و علاقته بانحراف الأحداث ، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب ، الرياض ، 1994.
- 46- عبود السراج : بحث على القواعد الدولية المتعلقة بجنوح الأحداث ومدى ملائمتها للواقع العربي ، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب بالرياض ، 1989.
- 47- عبد المحي محمود صالح و سيد رمضان ، أسس الخدمة الاجتماعية الطبية و التأهيلية ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، 1999.
- 48- عبد الفتاح عثمان عبد الصمد ، نموذج العربي للرعاية اللاحقة للأحداث ، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب ، الرياض ، 1988
- 49- عبد الفتاح خضر : السجون مزاياها و عيوبها من وجهة نظر الإصلاحية " تطور مفهوم السجن ووظيفته " ، الناشر مركز العربي للدراسات الامنية و التدريب.1984
- 50- عبيدة رؤوس : أصول علم الاجرام و العقاب ، دار الجيل للطباعة ، ط1 ، مصر ، 1998.
- 51- عدلي السمري ، تقديم محمد الجوهري : السلوك الانحرافي ، دراسة في الثقافة الخاصة الفرعية ، دار المعارف الجامعية ، مصر ، 1992..
- 52- عدنان الدوري و أحمد محمد أصبعية : أصول علم الاجرام ، العلاقة بين الجريمة و السلوك الاجتماعي ، ط1 ، 1998.
- 53- علي محمد جعفر : الاجرام و سياسة المكافحة ، دار النهضة للطباعة و النشر ، بيروت ، 1993.

- 54- علي مانع : عوامل جنوح الأحداث في الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1997.
- 55- علي مانع : جنوح الأحداث و التغيير الاجتماعي في الجزائر المعاصرة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1996.
- 56- علي بن سلمان بن ابراهيم الحناكي : الواقع الاجتماعي لأسر الأحداث العائدين إلى الانحراف ، المركز العربي للتدريب و الدراسات الأمنية ، الرياض ، 2006
- 57- عثمان عبد الفتاح : خدمة الفرد في المجالات النوعية ، مكتبة الانجلو المصرية ، القاهرة ، 1980.
- 58- غريب محمد سيد أحمد ، سامية محمد جابر .، علم إجتماع السلوك الانحرافي ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، 2003.
- 59- غريب محمد سيد احمد : الانحراف و المجتمع ،دراسات في علم الاجتماع القانوني ،المكتب العلمي للكمبيوتر و النشر و التوزيع ، الاسكندرية
- 60- فاروق عبد السلام : العود إلى الجريمة من منظور علم نفس الاجتماعي ، المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريبية ، الرياض 1990.
- 61- فيروز مامي زرارقة : محاضرات في علم الاجتماع التربوية ، منشورات مكتبة اقرأ ، دار البهاء الدين لنشر و التوزيع ، ط1 ، قسنطينة ، الجزائر ، 2008
- 62- فيروز مامي زرارقة : الاسرة و الانحراف " بين النظرية و التطبيق " ، دار الأيام للنشر و التوزيع ، عمان الأردن ، 2014
- 63- فوزية عبد الستار : مبادئ علم الاجرام و علم العقاب ، دار النهضة العربية ، بيروت.1985
- 64- فوزي محمد جليل : الصحة النفسية و السيكلوجية ، المكتبة الجامعية ، الاسكندرية ، 2000.
- 65- محمد أبوا العلاء عقيدة : أصول علم الإجرام ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1994.
- 66- محمد احمد محمود و عمار بحوس : مناج البحث العلمي و طرق لعداد البحوث ، الديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر
- 67- محمد ابو نصار و أخرون : منهجية البحث العلمي (القواعد و المراحل و تطبيقاتها) ، دار وائل للنشر ، عمان ، الاردن ، 1999
- 68- محمد سيد فهمي : أسس الخدمة الاجتماعية ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، 2013.

- 69- محمد سلامة غباري : الانحراف الاجتماعي و رعاية المنحرفين ، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، 1989
- 70- محمد عيسى طلعت و آخرون : الرعاية الاجتماعية للأحداث المنحرفين ، مكتبة القاهرة ، القاهرة ، 1963.
- 71- محمد عاطف غيث : قاموس علم الاجتماع ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، 1979
- 72- محمد محمود الجوهري : دراسات علم الاجتماع ، دار المعارف ، القاهرة ، 1981.
- 73- محمد مبارك آل شافي : التفكك الأسري و انحراف الأحداث " دراسة مسحية على الأحداث المنحرفين في المجتمع القطري " ، جامعة نايف لعلوم الأمنية ، الرياض ، 2006.
- 74- محمد عارف : الجريمة و المجتمع ، نقد منهجي لتفسير السلوك الاجرامي ، القاهرة ، مكتبة الأنجلو المصرية ، 1981.
- 75- محمد علي بن ضيف لهي بن علي المالكي : أثر اطلاق على انحراف الأحداث ، المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب بالرياض ، السعودية ، 1989.
- 76- محمد بن المدني بوساق : اتجاهات السياسة الجنائية المعاصرة و الشريعة الاسلامية ، المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب ، الرياض ، 2002.
- 77- محمد عبد القادر قواسمية: جنوح الاحداث في التشريع الجزائري ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1992
- 78- مصطفى العوجي : التأهيل الاجتماعي في المؤسسات العقابية ، بحسون للنشر ، بيروت ، 1993
- 79- مصطفى خلق عبد الجواد : نظرية علم الاجتماع المعاصر ، دار المسير للنشر و التوزيع و الطباعة ، 2011
- 80- مصطفى حجازي : الاحداث المنحرفون دراسة ميدانية نفسانية اجتماعية ، دار الطباعة بيروت ، 1995 ،
- 81- منير عصرة : رعاية الأحداث ، المكتب المصري الحديث ، مصر ، 1998.
- 82- منير عصرة : انحراف الأحداث و مشكلة العوامل ، المكتب المصري ، الاسكندرية ، 1984

- 83- معن خليل العمر: علم اجتماع الإنحراف, دار الشروق للنشر, عمان, 2009.
- 84- منصور رحمانى: علم الاجرام و السياسة الجنائية , دار العلوم للنشر , الجزائر 2006.
- 85- نبيل توفيق السمالوطي: الدراسة العلمية للسلوك الاجرامي , دار الشروق للنشر و التوزيع , جدة , ط1 , 1993.
- 86- نبيل السمالوطي: علم اجتماع العقاب , الجزء2 , دار الشرق للنشر و التوزيع , السعودية, 1983.
- 87- ياس خضير البياتي: النظرية الاجتماعية جذورها التاريخية و روادها , دار النهضة العربية للطباعة و النشر و التوزيع , 2008.
- المعاجم و القواميس:
- 88- أحمد رضا: معجم من اللغة العربية موسوعة لغوية حديثة , المجلد 2 , دار مكتبة الحياة , بيروت , 1958
- 89- أحمد زكي بدوي: معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية , مكتبة لبنان , بيروت , 1982
- 90- احمد مختار عمر: معجم اللغة العربية المعاصرة , ط1 , عالم الكتب , القاهرة , 2008
- 91- دينكن ميشال: معجم علم الاجتماع , ترجمة احسان محمد الحسن , ط2 , دار الطبعة , بيروت 1986.
- 92- جيل فيريول: معجم المصطلحات علم الاجتماع , ترجمة وتقديم أنسام محمد الأسعد , *ط1 , دار و مكتبة الهلال , بيروت , 2011.
- 93- المعجم الوسيط: اصدار مجمع اللغة العربية , القاهرة , ط 5 , 2011 من موقع www.almaany.com تم زيارته على الساعة 12:00 زوالا , يوم 20/03/2018.
- 94- ابن منظور جمال الدين: لسان العرب , دار الصادر بيروت , مجلد 13 , 1414 هـ .
- 95- القاموس المدرسي: المؤسسة الوطنية للكتاب , الجزائر , 1993 .
- 96- كندة حامد التركاوي: مفهوم التربية لغة و اصطلاحا , شبكة الألوكة , تم نشرها يوم 2015/11/7 , على الموقع www.alukha.com , تم زيارة الموقع يوم 2018/04/22 على الساعة 14:00

➤ المجلات و الدوريات:

- 97- احمد صالح الحسيني : انحراف السلوك و اثره على امن المجتمع في اليمن (دراسة تحليلية) ، مجلة جامعة الناصر ، العدد الخامس ، المجلد الثاني ، جوان 2015.
- 98- - أسامة صلاح محمد بهاء الدين : مكانة الإصلاح و إعادة التأهيل في السياسة الجنائية المعاصرة ، مجلة الدراسات العليا ، جامعة النيلين ، كردستان العراق ، مج (04) ، ع(16) ، 2016/03/1.
- 99- الحسين ويا : نحو مقارنة جنائية تربوية جديدة للنهوض بالحدث المغربي ، مجلة الفقه و القانون ، العدد الخامس ، مارس 2013
- 100- ايمان علي : 8 معلومات عن مؤسسات الاحداث بمصر تعرف عليها ، الجريدة الالكترونية برلماني ، نشر المقال في 20 جانفي 2017 على 10:02 على الموقع : www.parlamany.com
- 101- - خالد عبد السلام : عوامل انحراف الاجتماعي لدى الشباب الجزائري و استراتيجيات التكفل و العلاج ، مجلة "دراسة نفسية واجتماعية" ، مخبر تطوير الممارسات النفسية و التربوية ، العدد 13 ، ديسمبر 2014
- 102- ساسي سفيان : جنوح الاحداث في المجتمع الجزائري " دراسة نفسية تربوية : مخبر ممارسات النفسية و التربوية ، عدد 19 ديسمبر 2017
- 103- سحارة السعيد : حماية الأحداث الجانحين في القانون الجزائري ، مجلة القانون و الأعمال ، جامعة الحسن الأول ، المغرب ، العدد 16 ، يناير 2018 . www.droitentreprise.com
- 104- عبد الجبار الحنيص : وسائل تفريد التدابير الإصلاحية للأحداث الجانحين ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية ، المجلد 28 ، العدد الثاني ، 2009.
- 105- عبد الناصر صالح محمد : الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية مع الأحداث المنحرفين في النظام القضائي القطري ، مجلة مركز الوثائق و الدراسات الانسانية ، العدد الرابع عشر ، قطر ، 2002.
- 106- - عبد الرؤوف المراكشي : انحراف الأحداث من الواقع و القانون ، مجلة القضاء و التشريع ، تونس 1989
- 107- عوض احمد محمد : مقياس الانحرافات السلوكية عند الحدث الجانح ، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية و العلوم الانسانية ، المجلد / العدد 37/ج5، 2014.

- 108- عبد الإله بن ناصر بن عبد الله السدحان : أسباب العودة إلى الجريمة ، دراسة عن أسباب عودة الأحداث إلى الانحراف ، مجلة التعاون ، مجلة محكمة تصدر عن الشؤون الإعلامية بالأمانة العامة لمجلس التعاون الخليجي ، العدد 42 ، 1417هـ.
- 109- عبد العزيز الجهيمي ؛ واقع الرعاية الاجتماعية للأحداث الجانحين في المؤسسات المتخصصة الجزائرية تشريعا و ممارسة ، مجلة الشباب و المشكلات الاجتماعية ، العدد الأول ، جامعة 8 ماي 1945 قالمة ، جانفي / جوان 2013 .
- 110- - مناجي بن خنثل بن شري : تقييم البرامج التأهيلية من وجهة نظر نزلاء سجن ألمز ، دراسة ميدانية ، المجلة العربية لدراسات الأمنية_ ، المجلد 37 ، العدد (72) 35-72 الرياض ، 2018.
- 111- نبيل حميدشة : البنائية الوظيفية دراسة الواقع و المكانة ، مجلة البحوث و الدراسات الانسانية ، جامعة 20 أوت 1855- سكيكدة ، العدد 5 ، ماي 2010.
- 112- لطفي دنبري : قراءة في المقاربات السوسيوولوجية المفسرة للسلوك المنحرف الاجرامي ، مجلة دراسات غي علوم الانسان و المجتمع ، مجلد 02، عدد 1 مارس 2019.
- 113- مخلد الطروانة : حقوق الطفل ، مجلة الحقوق ، الكويت ، عدد 02 ، 27 يونيو 2003.
- 114- نور الدين عتوتي: اهمية حصة التربية البدنية و الرياضية للأحداث المنحرفين بمراكز اعادة التربية ، المجلة العلمية لعلوم و تقنيات الأنشطة البدنية و الرياضية ، العدد الثامن العشر ، ديسمبر 2011.
- 115- محمد فوزي قميدي : السياسة الجنائية و حماية حقوق الأحداث في الجزائر ، مقالة نشرت في موقع ، <https://platform.almanhalcom>
- الملتقيات و الندوات و المحاضرات
- 116- أحسن مبارك طالب : النظم الحديثة في إدارة المؤسسات العقابية و الإصلاحية ، ندوة النظم الحديثة في إدارة المؤسسات العقابية و الإصلاحية ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 1999
- 117- رضا أحمد المزغني : الظروف و العوامل و المؤثرات المؤدية لانحراف الأطفال ، ندوة العلمية (الأطفال و الانحراف) مركز الدراسات و البحوث ، قسم الندوات و اللقاءات العلمية ، جامعة الجزائر ، 2008 ،

118- زواش ربيعة : السياسة الجنائية تجاه الأحداث ، محاضرات أقيمت على طلبة السنة الثانية

ماستر ، السنة الجامعية 2015-2016.

119- عربي بادي يزيد و قسوري فهيمة : المؤسسات المتخصصة في حماية الطفولة و دورها في

حماية الأحداث و إعادة إدماجهم ، ملتقى وطني حول جنوح الأحداث قراءة في واقع و آفاق الظاهرة و

علاجها ، جامعة باتنة ، 2016

120- لبنى احمان : جنوح الأحداث بين العوامل النفسية و التنشئة الاجتماعية ، الملتقى الوطني (

جنوح الأحداث قراءة في الواقع و آفاق الظاهرة و علاجها ، جامعة باتنة 1.

121- مليود سفاري وآخرون ، نمو المدينة الجزائرية و ظاهرة الجريمة ، تقرير بحثي نهائي بوحدة

البحث **cnepru** ، جامعة احاج لخضر باتنة ، 2007.

122- يزيد عربي باعي ، قصوري فهيمة ؛ المؤسسات المتخصصة في حماية الطفولة و دورها في

حماية الأحداث و إعادة إدماجهم ، الملتقى الوطني الأول حول جنوح الأحداث قراءات في واقع و آفاق

الظاهرة و علاجها ، جامعة باتنة ، 2016.

123-- مزوز بركو : نظريات المفسرة للانحراف و الجريمة ، تم نشره في 17 مايو 2009 ، على

الساعة 17:07 من الموقع www.facebook.com ،

➤ الرسائل الجامعية :

124- أسماء كلانمر ؛ الآليات والأساليب المستخدمة لإعادة التربية و إدماج الاجتماعي

للمحبوسين ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة بن عكنون الجزائر العاصمة ، 2011-2012.

125- حامد عوض و اخرون : لبيئة الأسرية و جنوح الأحداث ، دراسة ميدانية في مدينة مسقط ،

الجامعة الأردنية عمان ، 2000 ، ص (رسالة ماجستير غير منشورة) صيغة pdf

126- خولة زروقي ، التعبير و تغير سلوك المنحرف داخل المؤسسة إعادة التربية ، "دراسة

ميدانية بمؤسسة إعادة التربية بورقلة ، جامعة ورقلة ، 2014/2015.

127- زينب حميدة بقيادة : أثر الوسط الاجتماعي في جنوح الأحداث ، دراسة ميدانية لدور الأسرة و

المدرسة والحي في جنوح الأحداث في الجزائر ، رسالة دكتوراه دولة في علم الاجتماع الجنائي ،

جامعة الجزائر ، 2007-2008 م.

128- سلمان بن محمد الرشودي : فعالية برامج الوقاية من الانحراف " دراسة ميدانية في دار التوجيه

الاجتماعي بالمدينة " ، درجة ماجستير في مكافحة الجريمة ، 1993.

129- سهام عاشور : محاضرات علوم السجون ، القيت هذه المحاضرات على طلبة سنة الثانية

ماجستير البحث في العلوم الجنائية ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة تونس المنار ،

2016/2015.

130- سمير الشمال : دور مراكز حماية الطفولة في إعادة إدماج الحدث الجانح ، بمركز عبد العزيز

بن ادريس لحماية الطفولة - بفاس - المغربية ، اشراف الطيب الخايسيدي ، وحدة التكوين

والبحث " قضاء الأحداث " ، جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس المغربية ، 2006-2007 م

. رسالة لنيل الدراسات العليا المتخصصة في قضاء الأحداث

131- سمية حومر : الخارطة الاجتماعية لجنوح الأحداث ، دراسة ميدانية بمراكز إعادة تربية

الأحداث الجانحين - قسنطينة ، عين مليلة ، عنابة ، ورقلة ، رسالة دكتوراه دولة في علة

الاجتماع الحضري ، جامع منتوري قسنطينة ، 209-2010 م .

132- سارة عبد الله محمد المراغي : جرائم الاحداث : اسبابها و سبل معالجتها في ضوء الفقه

الاسلامي و القانون القطري ، كلية الشريعة و الدراسات الاسلامية ، جامعة قطر ، سنة 2018 ،

ص 34 (رسالة ماجستير منشورة)

133- طارق محمد زياد الزهراني ، دور الأنشطة الثقافية و الرياضية في تأهيل الاحداث في

الاصلاحيات ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2004.

134- عبد الحفيظ طاشور : الحماية الجنائية للأحداث ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، قسم قانون

خاص ، جامعة قسنطينة ، 2010-2011 م ، رسالة دكتوراه (غير منشورة) .

135- عبد العزيز بن شعلان القرني " ، مدى رضا الاحداث الجانحين عن خدمات الرعاية الاجتماعية

المقدمة لهم في دور الملاحظة الاجتماعية بالمملكة العربية السعودية ، اشراف ، حميد بن خليل

الشابجي ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الامنية ، 2002 م . رسالة ماجستير (غير منشورة) .

136- محمد بن حمد بن محمد الفياض ، الرعاية المهنية في المؤسسات الأحداث و علاقتها بتقويم

سلوك الحدث " دراسة ميدانية للأحداث الجانحين بدار الملاحظة بالرياض ، المركز العربي للدراسات

الأمنية و التدريب ، الرياض ، 1994

- 137- محمد بن علي محمد فقيهي : المشكلات السلوكية لدى المراهقين المحرومين من الرعاية الأسرية في المملكة العربية السعودية " دراة مسحسة على المقيمين بدار التربية الاجتماعية من الذين في المرحاتين المتوسط و الثانوي ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ، 1428 هـ.
- 138- محمد بن حمد بن محمد الفياض : الرعاية المهنية في المؤسسات الاحداث وعلاقتها بتقويم سلوك الحدث ، دراسة ميدانية للاحداث الجانحين بدار الملاحظة بالرياض ، (اشرف غريب عبد السميع غريب ، المعهد العالي للعلوم الأمنية ، المركز العربي للدراسات الامنية و التدريب ، 1994 م ، رسالة ماجستير (غير منشورة) .
- 139- مدني سليمة : الترايط القانوني و الاجتماعي لمراكز إعادة التربية بالجزائر ، دراسة حالة مركز ولاد يعيش بالبيدة ، رسالة دكتوراه دولة في علم الاجتماع التربوي ، قسم علم الاجتماع و الديمغرافيا ، جامعة البيدة ، الجزائر ، 2014-2015.
- 140- ناصر بن علي مساعدة الشهري : اتجاهات الأحداث المنحرفين نحو البرامج المقدمة لهم بدار الملاحظة الاجتماعية بالرياض ، (دراسة مسحية على الأحداث بدار الملاحظة الاجتماعية بالرياض (، المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب ، الرياض ، 2001.

➤ الجريدة الرسمية:

- 141- ديباجة الأمر 03/72 المؤرخ في 10 فيفري 1972م المتعلق بحماية الطفولة و المراهقة ، الجريدة الرسمية عدد 15 المؤرخة في 22 فيفري 1972 م
- 142- اتفاقية حقوق الطفل ، مجموعة الصكوك الدولية ، حول حقوق الانسان ، المجلد الاول ، ص 245
- 143- الجريدة الرسمية عدد 37 المؤرخة في 9 ماي 1975
- 144- الجريدة الرسمية عدد 35 المؤرخة في 11 يونيو 1975
- 145- الجريدة الرسمية عدد 81 المؤرخة في 10 أكتوبر 1995
- 146- الجريدة الرسمية عدد 46 المؤرخة في 8 يونيو 1976
- 147- الجريدة الرسمية عدد 50 المؤرخة في 15 ديسمبر 1981
- 148- الجريدة الرسمية عدد 01 المؤرخة في 6 جانفي 2010

- 149- الامر 05/96 المؤرخ في 30 جانفي 1969 المتعلق بالحالة المدنية للأولاد المولودين في الجزائر من أبوين مجهولين ، الجريدة الرسمية عدد 9 المؤرخة في 21 جانفي 1969
- المرسوم رقم 59/80 المؤرخ في 8 مارس 1960 المتضمن إحداث المراكز الطبية التربوية لتعليم الأطفال المعوقين ، الجريدة الرسمية عدد 11 المؤرخة في 11 مارس 1980
- 150- المرسوم رقم 83/80 المؤرخ في 15 مارس 1986 المتضمن إحداث دور الأطفال المسعفين ، الجريدة الرسمية عدد 12 المؤرخة في 18 مارس 1980
- 151- المرسوم التنفيذي 182/84 المؤرخ في 24 يونيو 2004 المتضمن إحداث مراكز لاستقبال الفتيات و النساء ضحايا العنف ، ومن هم في وضع صعب ، الجريدة الرسمية عدد 41 المؤرخة في 27 يونيو 2004
- 152- قانون تنظيم السجون و اعادة ادماج المحبوسين ، الباب الخامس إعادة تربية وإدماج الأحداث المادة **116-117-118** ، 2007
- 153- الامر 64-75 المؤرخ في 1975/09/26 المتضمن إحداث المؤسسات و المصالح المكلفة بحماية الطفولة و المراهقة .
- 154- المرسوم التنفيذي 115/75 المؤرخ في 1975/12/26 المتضمن القانون الأساسي النموذجي للمؤسسات المتخصصة في حماية الطفولة و المراهقة ، الجريدة الرسمية رقم 82
- 155- المرسوم التنفيذي رقم 165/12 مؤرخ في 5 أبريل 2012 الموافق ل 13 جمادي الأول 1433 هـ ، يتضمن تعديل القانون الأساسي النموذجي للمؤسسات المتخصصة في حماية الطفولة و المراهقة ، الجريدة الرسمية ، العدد 21 ، الصادرة في 11 أبريل 2012 ،
- 156- الجريدة الرسمية : الامر رقم 75/64 مؤرخ في 20 رمضان عما 1386 الموافق ل 26 سبتمبر 1975 يتضمن احداث المؤسسات و المصالح المكلفة بحماية الطفولة و المراهقة ، عدد 81 الصادر بتاريخ 1975/10/10 م.
- المراجع الاجنبية :

157- -karine friser ; thèse de doctorat ;la délinquance juvénile : jeunesse en danger , jeunesse dangereuse ; étude d'échantillon de mineurs pris en charge par le système judiciaire ; faculté des science économiques et sociales , institut de sociologie , lille , 1995

158- -François gagnon ; délinquance ,cohésion et adaptabilité ; mémoire présenté a la faculté des étude supérieure de l'université la val pour l'obtention du grade de maitre en service sociale , canada , 1997

159- – raoul kienge kienge intudi ;la problématique de la l'égislation sur l'enfance délinquante au congo « (ec)art entre la loi et les pratiques de régulation sociale ; du département de criminologie et du droit pénale ,de l'université catholique de Louvain , congo 2004

160- – kemson herared ; La problématique de la réinsertion des mineurs en conflit avec la loi au regard de la législation haïtienne: cas du Centre de Rééducation des Mineurs en Conflits avec la Loi (CERMICOL),

161- Faculté de Droit et des Science s Économiques de Port –au– Prince (FDSE) Section : Sciences Juridiques , Haïti , 2013

الملاحق

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف



كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية

قسم : العلوم الاجتماعية

شعبة : علم الاجتماع

استمارة بعنوان بحث

فعالية برامج مراكز اعادة التربية للأحداث المنحرفين في الجزائر".
دراسة ميدانية بمراكز إعادة التربية وإعادة الاحداث:
- (ولاية الشلف)ذكور - (بولاية تبسة) بنات

مذكرة لنيل شهادة دكتوراه LMD

تخصص : علم اجتماع الإجرام : الجريمة و المجتمع

إشراف :

أ.د تقيية محمد مهدي حسان

إعداد الطالبة :

حمّار سامية

السنة الجامعية : 2019-2020

البيانات الشخصية :

الجنس : ذكر أنثى

السن : سنة

الحالة الاجتماعية : أسرة مفككة أسرة منسجمة يتيم مشرد

المستوى التعليمي : بدون مستوى ابتدائي متوسط ثانوي

المستوى الاقتصادي لأسر الأحداث : أسرة فقيرة أسرة غنية أسرة متوسطة

عدد الايداع : مرة واحدة مرتين أكثر من ثلاث مرات

نوع التهم (سبب الدخول الى المركز) :

المحور الأول : البرامج المقدمة للأحداث المنحرفين في مراكز إعادة التربية .

1 - قبل أن تدخل إلى مركز إعادة التربية ، كيف كنت تنظر إليه ؟

مكان للعقوبة مكان للرعاية و الاصلاح مكان للعقوبة و الاصلاح .

2 - بعد دخولك للمركز هل تغيرت نظرتك إليه ؟

نعم لا

كيف ذلك ؟

3- كيف وجدت الجو السائد في المركز بالنسبة للعلاقات و المعاملات ؟

جو يسوده القسوة الانضباط التفاهم أخرى تذكر

4- هل ترى بأن المركز مزود بالمرافق اللازمة لإنجاح عملية التربية و التأهيل ؟

نعم لا نوعا ما

5 - حدد المرافق الموجودة بالمركز فيما يلي ؟

مصلى مكتبة غرف النوم مطعم حمام
قاعة للتلفاز ورش عمل أقسام للدراسة ملعب قاعة للرياضة

6- هل هذه المرافق تحتوى على الشروط اللازمة لإنجاح البرامج المسطرة بالمركز ؟

نعم لا

6- هل تستفيدون من برامج التربية و التأهيل في مركز إعادة التربية ؟

نعم لا نوعا ما

7- قم بتحديد هذه البرامج فيما يلي ؟

برنامج صحي برنامج ديني برنامج ترفيهي برنامج تعليمي
برنامج مهني برنامج الرعاية النفسية برنامج ثقافي

8- ما هي البرامج المفضلة لديك أذكرها ؟

.....

9- هل البرامج المقدمة لكم بالمركز تجدونها مفيدة بالنسبة اليكم

نعم لا نوعا ما

المحور الثاني : رضا الأحداث المنحرفين عن البرامج المقدمة إليهم

10- عند دخولك للمركز هل تم فحصكم من طرف الطبيب ؟

نعم لا

11- هل توجد عيادة طبية داخل المركز؟

نعم لا

في حالة الاجابة بنعم :

12-1 هل تحتوي هذه العيادة على المستلزمات و الأجهزة الضرورية؟

نعم لا

13- كيف يتم التعامل مع الحالات المستعجلة و الخطرة بالمركز؟

اسعفهم بسرعة اسعفهم ببطء همال و اللامبالاة

14- ما هي طبيعة العلاقة بينك وبين الطبيب؟

جيدة عادية سيئة

15- هل أنت راضي عن البرنامج الصحي المقدم لكم؟

نعم لا

16- هل يوجد بالمركز أخصائي نفسي؟

نعم لا

في حالة الاجابة بنعم

16-1 هل يقوم الأخصائي النفسي بإجراء جلسات نفسية معك

نعم لا

في حالة الاجابة بنعم :

16-2 ما نوع هذه الجلسات النفسية؟

فردية جماعية كلاهما

17- هل تشعر بتحسّن بعد اجراء الجلسة النفسية

نعم لا

18- هل قام الأخصائي النفسي بمساعدتك على تخطي بعض المشكلات النفسية لديك

نعم لا نوعا ما

18- ما نوع العلاقة التي تجمعك بالأخصائي النفسي

جيدة عادية سيئة

19- هل تشعر بنوع من الرضا عن البرنامج النفسي الذي تتلقاه ؟

كل الرضا نوعا ما غير راضي

20- هل يوجد الأخصائي الاجتماعي بالمركز ؟

نعم لا

في حالة الاجابة بنعم :

20-1 - هل يقوم الأخصائي الاجتماعي بتقديم المساعدة لك في حالة ما احتجتها ؟

نعم لا

في حالة الاجابة بنعم

أ - ما نوع المساعدة التي تلقيتها أذكرها ؟

تحسّن علاقتك بأسرتك تقوية شخصيتك دعمك و مساندتك معنويا
تنمية ارادتك للتغلب على نفسك أخرى تذكر

21- ما نوع العلاقة التي تجمعك بالأخصائي الاجتماعي ؟

جيدة عادية سيئة

22- هل أنت راضي عن البرنامج الاجتماعي الذي يقدمه الاخصائي الاجتماعي ؟

كل الرضا نوعا ما لست راضي

23- هل منحت لك الفرصة لمواصلة تعليمك داخل المركز ؟

نعم لا

23-1- في حالة الاجابة بنعم

24- ما نوع التعليم الذي استفدت منه داخل المركز ؟

التعليم المباشر التعليم بالمراسلة

25- هل يتوفر المركز على الأقسام و الوسائل التعليمية الكافية لتنفيذ البرنامج التعليمي ؟

نعم لا

26- هل بالمركز أساتذة يقومون بتنفيذ البرنامج التعليمي ؟

نعم لا

27- هل تشعر بالرضا عن البرنامج التعليمي الذي تتلقاه ؟

كل الرضا نوعا ما غير راض

28- هل يتم تعليمك مهن معينة داخل المركز ؟

نعم لا

في حالة الاجابة بنعم :

28-1- ما نوع هذه المهنة ؟

حلاقة خياطة اشغال يدوية
اعلام آلي الطبخ أخرى تذكر

29- هل الحصص التي تتلقاها من طرف المدربين المهنيين مفيدة و كافية بالنسبة اليك ؟

نعم لا نوعا ما

31- هل تجد نفسك راض عن برنامج التدريب المهني الموجود بالمركز ؟

كل الرضا نوعا ما غير راض

32- هل يوجد بالمركز مرشد ديني ؟

نعم لا

33- هل يقدم لكم المحاضرات و الدروس الدينية ؟

نعم لا

في حالة الاجابة بنعم :

33-1- هل تفهم و تستفيد من المحاضرات و الدروس الدينية التي تقدم اليك ؟

نعم لا

34- هل ساعدتك المحاضرات و الدروس الدينية على تحسين سلوكك و التقرب إلى الله؟

35- هل تقومون بنشاطات دينية داخل المركز ؟

نعم لا

في حالة الاجابة بنعم أذكرها

36 ؟

نعم لا

37- هل أنت راض عن البرنامج الديني الذي تتلقاه ؟

كل الرضا نوعا ما لست راض

38- هل تستفيد من أنشطة ترفيهية داخل المؤسسة ؟

نعم لا

إذا كانت الاجابة بنعم فما نوعها ؟

حفلات موسيقية مسرحيات مباريات رياضية

أنشطة ثقافية مشاهدة التلفاز رحلات

39- هل الأوقات المخصصة للأنشطة الترفيهية كافية لملأ أوقات الفراغ ؟

نعم لا

40- هل يتوفر المركز على الامكانيات اللازمة لمزاولة الأنشطة الترفيهية المختلفة ؟

نعم لا

41- هل تشعر بالرضا عن الأنشطة الترفيهية المقدمة بالمؤسسة ؟

كل الرضا نوعا ما غير راض

42 - بالنسبة لبرنامج الايواء و الاطعام ؟، هل غرف النوم مزودة بالأغطية و الاسرة اللازمة ؟

نعم لا

43 - هل هي نظيفة و كافية ؟

لا

نعم

44 - هل يقدم لك وجبات الغذاء الثلاث ؟

لا

نعم

45-هل هذه الوجبات لذيذة وكافية لإشباعك ؟

لا

نعم

46 - بشكل عام هل أنت راض عن البرامج المقدمة اليك بالمركز ؟

نوعا ما

لا

نعم

ولماذا ؟

الملحق رقم : (02)

المقابلة رقم : 01

هذه الأسئلة موجهة إلى الأخصائي النفسي مركز إعادة التربية ، و نعلمكم بأن إجاباتكم على هذه الأسئلة ستحظى بالسرية التامة ، و هي بهدف خدمة البحث العلمي ، فتعاونكم معنا يعني ، اسهامكم في إثراء البحث العلمي ، فتقبلوا منا فائق الاحترام و التقدير .

I. البيانات الشخصية :

1- الجنس :

2- المستوى التعليمي :

3- الأقدمية في المهنة :

4- فئة الأحداث المكلف بهم :

II. بيانات حول المركز :

5- ما نوعية هذا المركز؟

6- ما هو الهدف من تواجد الأحداث لديكم؟

7- ما هي الأساليب التي تستخدمها في برنامجك النفسي؟

8- هل تجد تجاوب للأحداث معك خلال جلسات العلاج؟

9- هل توجد هناك معوقات تحد من فعالية برنامجك النفسي؟

10- ما هي هذه المعوقات أذكرها بالتفصيل؟؟ و هل يمكن تجاوزها؟

11- ماهي الاجراءات التي يجب اتخاذها للقضاء على هذه المعوقات؟

المقابلة رقم : 02

الملحق رقم : (03)

هذه الأسئلة موجهة إلى الأخصائي الاجتماعي بمركز إعادة التربية ، و نعلمكم بأن إجاباتكم على هذه الأسئلة ستحظى بالسرية التامة ، و هي بهدف خدمة البحث العلمي ، فتعاونكم معنا يعني ، اسهامكم في إثراء البحث العلمي ، فتقبلوا منا فائق الاحترام و التقدير .

I. البيانات الشخصية :

1- الجنس :

2- المستوى التعليمي :

3- الأقدمية في المهنة :

4- فئة الأحداث الملف بهم :

II. بيانات حول المركز :

5- ما نوعية هذا المركز؟

6- ما هو الهدف من تواجد الأحداث لديكم؟

7- ما هي الأساليب التي تستخدمها في برنامجك الاجتماعي؟

8- هل تقوم بتقديم مساعدات للأحداث المتواجدين بالمركز؟ ما نوع هذه المساعدات أذكرها؟

9- هل هناك تجاوب للأحداث مع برنامجك؟ كيف ذلك؟

10- هل توجد هناك معوقات تحد من فعالية برنامجك الاجتماعي؟

10- ما هي هذه المعوقات أذكرها بالتفصيل؟؟ و هل يمكن تجاوزها؟

11- ماهي الاجراءات التي يجب اتخاذها للقضاء على هذه المعوقات؟

المقابلة رقم : 02

الملحق رقم : (03)

هذه الأسئلة موجهة إلى الأخصائي الاجتماعي بمركز إعادة التربية ، و نعلمكم بأن إجاباتكم على هذه الأسئلة ستحظى بالسرية التامة ، و هي بهدف خدمة البحث العلمي ، فتعاونكم معنا يعني ، اسهامكم في إثراء البحث العلمي ، فتقبلوا منا فائق الاحترام و التقدير .

I. البيانات الشخصية :

1- الجنس :

2- المستوى التعليمي :

3- الأقدمية في المهنة :

4- فئة الأحداث الملف بهم :

II. بيانات حول المركز :

5- ما نوعية هذا المركز؟

6- ما هو الهدف من تواجد الأحداث لديكم؟

7- ما هي الأساليب التي تستخدمها في برنامجك الاجتماعي؟

8- هل تقوم بتقديم مساعدات للأحداث المتواجدين بالمركز؟ ما نوع هذه المساعدات أذكرها؟

9- هل هناك تجاوب للأحداث مع برنامجك؟ كيف ذلك؟

10- هل توجد هناك معوقات تحد من فعالية برنامجك الاجتماعي؟

10- ما هي هذه المعوقات أذكرها بالتفصيل؟؟ و هل يمكن تجاوزها؟

11- ماهي الاجراءات التي يجب اتخاذها للقضاء على هذه المعوقات؟

هذه الأسئلة موجهة إلى المرئي بمركز إعادة التربية ، و نعلمكم بأن إجاباتكم على هذه الأسئلة ستحظى بالسرية التامة ، و هي بهدف خدمة البحث العلمي ، فتعاونكم معنا يعني ، اسهامكم في إثراء البحث العلمي ، فتقبلوا منا فائق الاحترام و التقدير .

I. البيانات الشخصية :

1- الجنس :

2- المستوى التعليمي :

3- الأقدمية في المهنة :

4- فئة الأحداث المكلف بهم :

II. بيانات حول المركز :

5- ما نوعية هذا المركز؟

6- ما هو الهدف من تواجد الأحداث لديكم؟

7- هل البرنامج التعليمي الذي تقدمه للأحداث بالمركز هو نفسه الذي يدرس بالمدارس؟

8- ما هو الأسلوب الذي تتبعه في تقديم الدروس للأحداث بالمركز؟ وهل يختلف عما يستخدم للتلاميذ

العادين؟

9- هل هناك تجاوب للأحداث مع برنامجك التعليمي؟ كيف ذلك؟

10- هل توجد هناك معوقات تحد من فعالية برنامجك التعليمي؟

11- ما هي هذه المعوقات أذكرها بالتفصيل؟؟ و هل يمكن تجاوزها؟

12- ماهي الاجراءات التي يجب اتخاذها للقضاء على هذه المعوقات؟

المقابلة رقم : 04

الملحق رقم : (05)

هذه الأسئلة موجهة إلى المدرب المهني بمركز إعادة التربية ، و نعلمكم بأن إجاباتكم على هذه الأسئلة ستحظى بالسرية التامة ، و هي بهدف خدمة البحث العلمي ، فتعاونكم معنا يعني ، اسهامكم في إثراء البحث العلمي ، فتقبلوا منا فائق الاحترام و التقدير .

I. البيانات الشخصية :

1- الجنس :

2- المستوى التعليمي :

3- الأقدمية في المهنة :

4- فئة الأحداث الملف بهم :

II. بيانات حول المركز :

5- ما نوعية هذا المركز؟

6- ما هو الهدف من تواجد الأحداث لديكم؟

7- ما نوع المهن التي تقوم بتدريب الأحداث عليها؟

9- هل هناك تجاوب للأحداث مع برنامجك المهني؟ كيف ذلك؟

10- هل توجد هناك معوقات تحد من فعالية برنامجك المهني؟

10- ما هي هذه المعوقات أذكرها بالتفصيل؟ و هل يمكن تجاوزها؟

11- ماهي الاجراءات التي يجب اتخاذها للقضاء على هذه المعوقات؟